

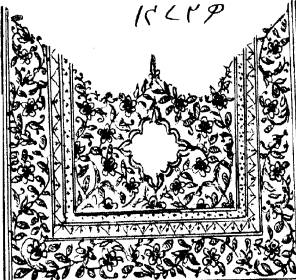
UNIVERSAL
LIBRARY

OU_232411

UNIVERSAL
LIBRARY

انجزوا الرابع من جميع امام المحدثين
الامام البخاري * وبهامشه
شرحه النور الشاري *
لمولانا الشيخ حسن
العدوي تقنا
الله بها

هو - ميرزا محمد تقوي



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
 كِتَابُ السُّلَمِ
 بَابُ السُّلَمِ فِي كُلِّ مَعْلُومٍ * حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ
 أَنَا السُّعَيْبُ بْنُ عَدِيٍّ أَنَا ابْنُ أَبِي جَحْجَحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَبِيرٍ
 عَنْ أَبِي الْمُهَالِجِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَدِمَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الدِّيَّةَ وَالنَّاسُ يَسْلِفُونَ
 فِي التَّمْرِ الْعَامَ وَالْعَامَيْنِ أَوْ قَالَ عَامَيْنِ أَوْ لَانَتْ سُلُكُ
 السُّعَيْبِ فَقَالَ ابْنُ سُلَيْفٍ فَمَنْ يَسْلِفُ فِي كُلِّ مَعْلُومٍ
 وَوَزَنَ مَعْلُومٍ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَنَا السُّعَيْبُ عَنْ ابْنِ أَبِي جَحْجَحٍ
 هَذَا فِي كُلِّ مَعْلُومٍ وَوَزَنَ مَعْلُومٍ * بَابُ السُّلَمِ
 فِي وَزَنَ مَعْلُومٍ * حَدَّثَنَا صَدُوقٌ أَنَا ابْنُ عَيْنَةَ أَنَا ابْنُ
 أَبِي جَحْجَحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَبِيرٍ عَنْ أَبِي الْمُهَالِجِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 الدِّيَّةَ وَهُمْ يَسْلِفُونَ بِالْتَّمْرِ الثَّلَاثِينَ وَالْثَلَاثِ

فَقَالَ مَنْ سَأَلَ فِي شَيْءٍ فِي كِتَابِ مَعْلُومٍ وَوَزَنَ مَعْلُومٍ
إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ * حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا
بُحَيْصٌ * قَالَ فَلْيَسْلِفْ فِي كِتَابِ مَعْلُومٍ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ
حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ ابْنِ أَبِي بَجِيحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي النَّهَالِ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا يَقُولُ قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ
كَفَيْتُمْ مَعْلُومٍ وَوَزَنَ مَعْلُومٍ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ *
ثُمَّ الْوَلِيدُ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ ابْنِ أَبِي الْحَالِدِ وَحَدَّثَنَا
بُحَيْصٌ ثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْحَالِدِ *
حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غُمَيْرٍ ثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنُ أَبِي الْحَالِدِ قَالَ اخْتَلَفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَادٍ وَابْنُ الْهَادِ
وَأَبُو بَرْدَةَ فِي السَّلَفِ فَبَعَثُونِي إِلَى ابْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ إِنَّمَا كُنَّا سَلَفًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ إِنَّمَا كُنَّا

إِنْ أَرَى فَقَالَ يَمُوتُ ذَلِكَ * بَابُ
الْتِمَامِ إِلَى مَنْ لَيْسَ عِنْدَهُ أَصْلُ * حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ
السَّمْعَلِيِّ ثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ الشَّيْبَانِيِّ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي
أَبِي الْحَالِدِ قَالَ بَعَثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَادٍ وَأَبُو بَرْدَةَ إِلَى
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ لَأَسْأَلَهُ هَلْ كَانَ
أَمْعَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ

(قوله)
وَأَبُو بَرْدَةَ بَعْضُ الْوَحْدَةِ
عَامِرُ بْنُ أَبِي مُوسَى الْأَسَدِيُّ قَاضٍ
الْكُوفَةِ (قوله) فِي السَّلَفِ فِي السَّلَامِ
أَيْ هَلْ يَجُوزُ السَّلَامُ إِلَى مَنْ لَيْسَ عِنْدَهُ السَّلَامُ
فِيهِ فَلَمَّا خَالَطَهُ لَمْ يَلَا بَابَ السَّلَامِ
إِلَى مَنْ لَيْسَ عِنْدَهُ مَا اسْتَفْتَى فِيهِ (قوله)
الشَّيْبَانِيُّ فِي بَعْضِ الشَّيْءِ لِلْحَجَّةِ
أَبُو اسْحَابٍ بِلَهَانَ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسَلِّفُونَ فِي الْخِنْطَةِ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ
 كُنَّا نَسَلِّفُ نَبِيَطَ أَهْلِ الشَّامِ فِي الْخِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ
 وَالزَّيْتِ فِي كُلِّ مَعْلُومٍ إِلَى أَجْلِ مَعْلُومٍ قُلْتُ أَلَيْسَ
 كَانَ أَصْلُهُ عِنْدَهُ قَالَ مَا كُنَّا نَسَلِّفُهُ عَنْ ذَلِكَ
 ثُمَّ بَعَثَ ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ الرَّحْمَنُ بْنُ أَبِي رَزَى فَنَسَلَ اللَّهُ فَقَالَ
 كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسَلِّفُونَ عَلَى
 عَهْدِ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ تَسْأَلْهُمْ
 أَلَمْ تَحْرِثْ * حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَالِحٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ
 الشَّيْبَانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَحْلَةَ هَذَا وَقَالَ فَسَلِّفُوا فِي
 الْخِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي لَيْدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ
 حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ وَقَالَ وَالزَّيْتِ * حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ
 جَرِيرٍ عَنْ الشَّيْبَانِيِّ وَقَالَ فِي الْخِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالزَّيْتِ
 حَدَّثَنَا أَبُو نَسْرَةَ شُعْبَةُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْبَخْتَرِيِّ
 الطَّاهِيَّ قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 عَنْ تَسْلِيمِ فِي الْخَلِّ قَالَ هُمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 عَنْ بَيْعِ الْخَلِّ حَتَّى يُؤْكَلَ مِنْهُ وَحَتَّى يُورَنَ فَقَالَ
 الرَّجُلُ وَأَيُّ شَيْءٍ يُورَنُ قَالَ رَجُلٌ إِلَى جَانِبِهِ حَتَّى
 يُحْرَقَ * وَقَالَ مُعَاذُ بْنُ شُعْبَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي
 أَبِي الْبَخْتَرِيِّ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَثَلُهُ * بَابُ التَّسْلِيمِ
 فِي الْخَلِّ * نَحْنُ أَبُو الْوَلِيدِ شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي

رَدُّهُ يَسْلِفُونَ بَعْضُ الْمَاءِ وَكَوْنُ السَّيْفِ فِي
 الْأَصْلَافِ زَيْدٌ عَطِطَ أَهْلُ الشَّامِ بَيْعَ النَّوْرِ
 وَكَرَّ لِلْوَحْدَةِ وَكَرَّ أَهْلُ الشَّامِ بَيْعَ النَّوْرِ
 عَطِطَ بِهَذَا أَهْلُ الزَّرْدَةِ وَفِيهِ قَوْمٌ وَتَرَكُوا
 السَّلَاحَ سَمَوِيًّا لِأَهْلِ الشَّامِ إِلَى السَّيْفِ الْبَاءِ
 مِنَ السَّابِقِ كَثَرَتْ عَمَّا لَمْ يَكُنْ فِي الْبَاءِ
 فَصَدَّقُوا الشَّامَ الَّذِينَ يَسْلِفُونَهَا زَيْدٌ الْخَنَزَرِ
 بَيْعَ الْوَحْدَةِ وَكَوْنُ السَّيْفِ وَبَيْعَ النَّوْرِ
 التَّوْفِيقِ وَالْإِثْرَ وَتَسْلِيمُ الْبَيْعِ سَمِعْتُ
 قَبِيلَ الْوَلِيدِ بِأَبْلِيسَ السَّلَامِ فِي الْخَلِّ

التخيري قال سألت ابن عمر رضي الله عنهما عن السلم
في الخل فقال هي عن بيع الخل حتى يصلح وعن بيع الورد
نسأ يا جبر وسألت ابن عباس رضي الله عنهما عن
السلم في الخل فقال هي النبي صلى الله عليه وسلم عن
بيع الخل حتى يؤكل منه أو يأكل منه وحتى يؤزن
حدنا محمد بن بشار عننا شعبة عن عمرو بن أبي
التخيري سألت ابن عمر رضي الله عنهما عن السلم في
الخل فقال هي النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع
التمر حتى يصلح وهي عن الورد بالذهب نسأ يا جبر
وسألت ابن عباس رضي الله عنهما فقال هي النبي
صلى الله عليه وسلم عن بيع الخل حتى يأكل أو يؤكل
وحتى يؤزن قلت وما يؤزن قال رجل غيلة حتى
يجزر * **باب الكنبل في السلم** * حدنا محمد بن
يعلى بن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن
عائشة رضي الله عنها قالت اشترى رسول الله
صلى الله عليه وسلم طعاما من يهودي بمسبغة
ودهنه درعاه من جديد * **باب الزمن**
في السلم * حدنا محمد بن محبوب عننا عبد الواحد بن
الأعمش قال نذكرنا عند إبراهيم الزهر في
السلف فقال حدثني الأسود عن عائشة رضي الله
عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم اشترى

رواه قال هي عن التون من السلم بالثمن
الورديات كما في الفتح (قوله عن بيع الورد في السلم
الورد ويجوز أن يكون في الورد الأخرى لقوله يا جبر
أي بالذهب كما في الرواية الأولى وقيل في السلم
حاضر لقوله حتى يؤكل يضمن أول يؤكل ويضمن أي يأكل
من السلم لقوله في السلم يضمن أول يؤكل ويضمن أي يأكل
صاحبه منه (قوله يجزر يسكنون كما في المبالغة وقيل
الذي على الزهر لا يذوق الكسبه أي لا يذوق
في رواية جبر يضمن الزهر أي يضمن
الزهر يضمن حتى يفسد الزهر أو لا يفسد
في رواية السلم أو قوله ما يفسد الزهر
بمنها وأما في أبو عبد الله البصري

مِنْ يَهُودِي طَعَامًا إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ وَأَرَسَ مِنْهُ دُرْعًا
 مِنْ حَدِيدٍ * **بَابُ السَّلَامِ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ** وَبِهِ قَالَ
 ابْنُ عَبَّاسٍ قَابُوسٌ عِيدٌ وَالْأَسْوَدُ وَالْحَسَنُ وَقَالَ ابْنُ
 عَمْرٍو لَا بَأْسَ فِي الطَّعَامِ وَالْمَوْصُوفِ بِسَمْعٍ مَعْلُومٍ إِلَى
 أَجَلٍ مَعْلُومٍ مَا تَرَى بَكَ ذَلِكَ فِي زَرْعٍ لَمْ يَذْ صِلَاحُهُ
 حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ نَسَا شُعْبَانُ عَنْ ابْنِ أَبِي جَبْحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
 ابْنِ كُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ لَهْيَالٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 قَالَ قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ وَهُمْ
 يُسَلِّفُونَ فِي الشَّعَارِ السِّنِينَ وَالْثَلَاثَ فَقَالَ سَلِفُوا
 فِي الثَّمَارِ فِي كُلِّ مَعْلُومٍ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ
 ابْنُ الْوَلِيدِ نَسَا شُعْبَانُ بْنُ أَبِي جَبْحٍ وَقَالَ فِي كُلِّ مَعْلُومٍ
 وَوَرَيْنَ مَعْلُومٍ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاذٍ أَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَنَا
 شُعْبَانُ عَنْ سَلَمَانَ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مَخَالِدٍ
 أَرْسَلَنِي أَبُو بَرْدَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَادٍ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ
 ابْنِ ابْنِ أَبِي وَرْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَفِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 فَسَأَلْتُهُمَا عَنِ السَّلَفِ فَقَالَ كُنَّا نَصِيبُ الْمَعَانِي
 مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ بَابُهَا
 أَنْبَاءُ مَنْ أَنْبَأَ الشَّامَ فَسَلِفْتُمْ فِي الْخَطِّ وَالشَّعِيرِ
 وَالزَّبِيبِ إِلَى أَجَلٍ مَسْتَقٍ قَالَ قُلْتُ أَكُنْ لَكُمْ زَرْعٌ
 أَوْ لَكُمْ كُنْ لَكُمْ زَرْعٌ قَالَا مَا كُنَّا نَسْأَلُكُمْ عَنْ ذَلِكَ *
بَابُ السَّلَامِ إِلَى أَنْ تُنْجِجَ النَّاقَةُ * حَدَّثَنَا سَوْنٌ

بَابُ السَّلَامِ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ (قَوْلُهُ عَنِ ابْنِ لَهْيَالٍ)
 يَكُونُ لِمَنْ يَدْعُوهُ (قَوْلُهُ كُنَّا نَصِيبُ الْمَعَانِي)
 هِيَ الْمَخْدُومَةُ الْكَلْبَاءُ قَوْلُهُ أَنْبَأَ الشَّامَ حَسِبَ
 نَبِيَّهُمْ كَرِيمٌ وَنَبِيَّهُمْ كَبِيرٌ وَهُمْ قَصَادُ
 الشَّامِ الَّذِينَ يَسْمُونَ بِهَا الْوَارِثُونَ بِالْأَسْمَاءِ
 الْبَلَاءِ وَفِيهِمْ الشَّامُ وَهُمْ الْمَنَاقِبُ الْفَوْقَةُ
 الْخَيْرُ فِيهِمْ الْحَمْدُ إِلَى أَنْ تَنْتَهِيَ (قَوْلُهُ)

اسْمِعِلْ اَنَا جَوْرِيَّةٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 قَالَ كَانُوا ثَلَاثًا يَتَوَقَّعُونَ الْخَزْرَاءَ إِلَى جَبَلِ الْخَبَلَةِ فَتَنَى النَّبِيُّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْهُ فَتَرَوْهُ نَافِعٌ أَنْ تُنْجِ النَّاقَةُ
 مَا فِي بَطْنِهَا * (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)
 بَابُ الشُّفْعَةِ مَا لَمْ يُقَسِّمْ فَأَذَا وَقَعَتْ
 أَخَذُوهُ فَلَا شُفْعَةَ * حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ
 ثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَابِرِ
 ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالشُّفْعَةِ فِي كُلِّ مَا لَمْ يُقَسِّمْ فَأَذَا وَقَعَتْ
 أَخَذُوهُ وَصُرِفَ الطَّرْفُ فَلَا شُفْعَةَ بَابُ
 عَرْضِ الشُّفْعَةِ عَلَى صَاحِبَيْهَا قَبْلَ الْبَيْعِ وَقَالَ الْحَكَمُ إِذَا
 أُذِنَ لَهُ قَبْلَ الْبَيْعِ فَلَا شُفْعَةَ لَهُ وَقَالَ الشُّعَيْبُ
 مَنْ بَاعَ شُفْعَتَهُ وَرُشَاهُ لَا يَغْتَرُّمَا فَلَا
 شُفْعَةَ لَهُ * حَدَّثَنَا الْمُكَنِّي بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ
 أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ
 قَالَ وَقَعْتُ عَلَى سَعْدِ بْنِ وَقَاصٍ نَجَاءَ الْمَسُورِينَ
 مُحَرَّمَةً فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى أَحَدِي مَتَكَيَّ إِذْ جَاءَ
 أَبُو زَيْدٍ مَوْلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ
 يَا سَعْدُ أَتَبِعُ مَتَى مَتَى فِي دَارِكَ فَقَالَ سَعْدٌ وَاللَّهِ
 مَا أَلْبَسَ عَهْمَا فَقَالَ الْمَسُورُ وَاللَّهِ لَكُنْتُمَا عَنْهُمَا
 فَقَالَ سَعْدٌ وَاللَّهِ لَا أَرِيدُكَ عَلَى أَرْبَعَةٍ إِلَّا فِي

زَوْدِ الْخَزْرَاءِ وَرَضِيَ الْحَكَمُ وَاحِدًا لَا يَنْفَعُ عَلَى
 الذِّكْرِ وَالْإِنْتِزَاعِ الْفَأَنَّهُ الشُّفْعَةُ النَّاقَةُ رَضِيَ
 أَوَّلُهُ وَفَضَّلَ إِلَيْهِ وَالنَّاقَةُ بِالْفَتْحِ أَيْ الْمَدَامَا
 قِيْلَ بِهَا أَيْ بَابُ عَرْضِ الشُّفْعَةِ عَلَى صَاحِبَيْهَا
 وَلِلْمُطَالَعَةِ بِأَنَّ الشُّفْعَةَ أَيْ بَيْعُهَا بَضْمُ الْعَيْنِ
 ثَوْرٌ وَقِيلَ وَقَالَ الشُّعَيْبُ وَالْوَصْدَةُ بَيْنَهُمَا تَحْتَمِيهِ
 الْمَهْلَةُ وَفَضَّلَ

سَكَنَهُ مَصْنَعًا الْكُوفِيُّ الْأَيْ (فَوْزَ عَنْ عَمْرِو
 ابْنِ الشَّرِيدِ فَقَالَ الْعَيْنُ وَكَسْرُ الْبَاءِ وَالشَّرِيدُ
 فَضَّلَ الشُّعَيْبُ الْحَفْظَ وَكَسْرُ الْبَاءِ الْحَفْظُ آخَرُهُ
 كَالْمَهْلَةِ ابْنُ سَوْدَةَ ابْنُ أَبِي دَاوُدَ صَحَابِي (زَوْرُ
 السَّيْنِ وَفَضَّلَ بِهِمْ عَمْرُو وَكَسْرُ الْبَاءِ الْحَفْظُ الْخَطُّ الْمَجْرِي بِهِمَا

مَحَمَّةً أَوْ مَقْلَعَةً قَالَ أَبُو دَاوُدَ لَقَدْ أُعْطِيَ بِهَا
خَمْسًا أَوْ دِينَارًا وَلَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَقُولُ لَلْأَزَاقُ يَسْقِيهِ مَا أُعْطِيَ بِهَا رُبْعُ الْإِيَّاهِ
وَأَنَا أُعْطِيَ بِهَا خَمْسَ مَائَةِ دِينَارٍ فَأَعْطَاهَا إِيَّاهُ *
بَابُ أَيِّ الْخَوَارِ أَقْرَبُ * حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ أَسَدٍ
وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ثَنَا شَيْبَةُ ثَنَا شُعْبَةُ ثَنَا
أَبُو عَمِيرَانَ قَالَ سَمِعْتُ طَلْحَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ عَمَّا ثَنِيَّةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ بَارِسُوكَ اللَّهُ إِنَّ لِي بِكَ دِينَ قَالِي
أَيُّهَا أَهْدِي قَالَ أَلِي أَقْرَبُهُمَا مِنْكَ بَابُكَ *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
بَابُ فِي الْأَجَارَةِ اسْتِخَارَةَ الرَّجُلِ الصَّالِحِ وَقَوْلُ
اللَّهِ تَعَالَى إِنَّ خَيْرَ مَنْ اسْتَخَارَ الْقَوِيَّ الْأَمِينُ
وَالْخَارِزْنَ الْأَمِينُ وَمَنْ لَمْ يَسْتَغْلِمْ مِنْ أَرَادَةٍ * حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ أَبِي بَرْزَةَ قَالَ أَخْبَرَنَا
حَدَّثَنَا أَبُو بَرْزَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اخَارِثْ
الْأَمِينَ الَّذِي يُؤْذِي مَا أَمَرَ بِهِ طَبَقَهُ نَفْسُهُ أَحَدُ
الْمُتَصَدِّقِينَ ثَنَا مَسْدُ بْنُ شَابِثٍ عَنْ قُرَّةَ بْنِ خَالِدٍ حَدَّثَنِي
مُحَمَّدُ بْنُ هَادِلٍ ثَنَا أَبُو بَرْزَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ قَالَ أَفْلَيْتَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعِيَ
رَجُلَانِ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ فَقُلْتُ مَا لَيْتَ أَنَّهُمَا يَطْلُبَانِ

قوله قال ابو داود فقد اعطيت بها
على خمسة الجول قوله نسقيهم منق السنا اعطيت
والخاف ربيع هلمو حدة وحوار ذلك السن اعطيت
اعطيتهم الغيرة وفتح الغارة منق السنا اعطيت
ابو الجوار اقرب حوارة منق السنا اعطيت
قوله الاجارة بخس الغيرة على السهو وحق الراوي
فيها وصاحب السند في فتحها وهو لغة اسم الورد
الليل والاباحة وهو من معصودة معلومة قاله
بالخط على ثمانية في قوله من معلوم وقول الله
ولا يؤذ قال الله تعالى انزل على احد المتصدقين
بنفسه على قوله منق السنا اعطيتهم
قوله حوارة منق السنا اعطيتهم
قوله حوارة منق السنا اعطيتهم
قوله حوارة منق السنا اعطيتهم

عَقِبَ إِلَى الْبَيْتِ فَخَبِرَ فِي غُرُفَةِ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَفَّجَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَالْتَمَسَتْ
وَأَسْتَأْجَرَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ جُلَا
مِنْ بَيْتِهَا الذَّلِيلَ هَادِيًا خَرِيصًا وَهُوَ عَلَى دِينَ كُنَّا وَفَرَّ كَيْسٌ
فَدَقَّعَا إِلَيْهِ رَأْسَهُمَا وَوَعَدَا غَارًا ثُمَّ رَعَدَا لَدَا
لَيْلٍ فَأَنَاهُمَا بِرَأْسَيْهِمَا صَبَحَ ثَلَاثُ بَابٍ
الْأَجِيرُ فِي الْغُرُفَةِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ أَبِي رَاهِمَةَ حَدَّثَنَا
أَسْمَعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ أَنَا ابْنُ جُوَيْجِي أَخْبَرَ فِي عَطَا عَنْ صَفْوَانَ
ابْنِ يَعْقَى عَنْ يَعْقَى بْنِ أُمَيَّةٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ غُرُفَتِي مَعَ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَبَسَ الْعَرِيقُ فَكَانَ مِنْ أَوْفَقِ
أَعْمَامِي نَفْسِي فَكَانَ لِي أَجِيرٌ فَقَاتَلَ أَسْمًا ثَا قَعَصَ
أَحَدُهُمَا أَصْبَغَ صَاحِبَهُ فَأَتَرَعَ أَصْبَعَهُ فَأَنْدَرُ نَيْبَتَهُ
فَسَقَطَتْ فَأَنْطَلَقَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَهْدَرَ
نَيْبَتَهُ وَقَالَ أَقْبَلْهُ أَصْبَغَهُ فَرَفِكَ نَقَضَ صَبْغَهَا
قَالَ أَحْبَبْتُ قَالَ كَمَا نَقَضَ الْفَخْلُ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ وَحَدَّثَنَا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ حَذْرَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْقُصَّةِ أَنَّ
رَجُلًا عَصَّ يَدَ رَجُلٍ فَأَنْدَرُ نَيْبَتَهُ فَأَهْدَرَهَا أَبُو بَكْرٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ * ثَابِتٌ مِنْ أَسْتَأْجَرَ أَجِيرًا بَيْنَ
لَهُ الْأَجَلُ وَلَمْ يَتَيْنَ لَهُ الْعَمَلُ لِقَوْلِهِ نَعَالِي إِنْ أَرِيدُ
أَنْ أَتِيَكُ أَحَدِي أَتَيْتَ هَاتَيْنِ إِلَى قَوْلِهِ وَاللَّهِ عَلَى
مَا نَقُولُ وَكَيْلٍ بَأَجْرِ فَلَا تَأْخُذْ بِهِ أَجْرًا وَمِنْهُ

أَخْبَرَ فِي الْغُرُفَةِ
رَقُولُهُ لَنَا أَسْمَعِيلُ بْنُ
عَلِيٍّ بِضَمِّ الْعَيْنِ أَلَمْ تَسْمَعْ
وَفَتَحَ اللَّهُ رَأْسَهُ بِدِ الْقَبِيَّةِ اسْمُ
أَبِيهِ وَأَسْمُ أَبِيهِ ابْنُ رَاهِمَةَ سَمِعَهُ
الْأَشَدُّ رَقُولُهُ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى الْبَلَاءِ
وَسَكُونُ الْعَيْنِ وَفَتَحَ اللَّهُ رَأْسَهُ وَفَتَحَ
نَفْسَهُ بِأُمَيَّةٍ بِضَمِّ الْهَمْزَةِ وَفَتَحَ الْعَيْنَ
وَدَشَّدَ بِدِ الْقَبِيَّةِ رَقُولُهُ جَبَسَ الْعَرِيقُ
بِضَمِّ الْعَيْنِ وَسَكُونُ السَّيْنِ الْمُهْلِكَيْنِ
هُوَ غُرُفَةُ بَيْتِهِ بَابُ ثَمَنٍ
أَسْتَأْجَرَ أَجِيرًا بَيْنَ لَهُ
الْأَجَلُ الْخَرَفَةُ بَابُ جَرٍ
بِضَمِّ الْحَا

فِي النَّعْرَةِ أَجْرَكَ اللَّهُ * بِأَسْمَاءَ إِذَا اسْتَأْجَرَ
 أَجِيرًا عَلَى أَنْ يُقِيمَهُ حَاطًا يُرِيدُ أَنْ يَقْتَضِيَ جَارًا * حَدَّثَنَا
 ابْنُ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ يُونُسَ بْنَ يَزِيدَ أَخْبَرَ
 قَالَ أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ مُسْلِمٍ وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ
 ابْنِ جُبَيْرٍ يُرِيدُ أَحَدَهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ وَغَيْرَهُمَا قَالَ وَقَدْ
 سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُهُ عَنْ سَعِيدٍ قَالَ قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُمَا حَدَّثَنِي أَنِّي بَنِي كُفٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنْ طَلَعَا فَوَجَدَا أَحَدًا
 يُرِيدُ أَنْ يَقْتَضِيَ قَالَ سَعِيدٌ بِيَدِهِ هَكَذَا وَرَفَعَ يَدَيْهِ
 فَاسْتَقَامَ قَالَ يَحْيَى حَبِشْتُ أَنَّ سَعِيدًا قَالَ لَشَيْخِهِ
 بِيَدِهِ فَاسْتَقَامَ قَالَ كَوْنِي لَمْ تَأْخُذْ عَلَيْهِ أَجْرًا
 قَالَ سَعِيدٌ أَجْرًا نَأْكُلُهُ بِأَسْمَاءَ الْإِجَارَةِ الْمُضَيَّفِ
 النَّهَارِ * نَسَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ نَسَا حَمْدًا عَنْ أَبِي ثَوْبٍ
 عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَثَلُكُمْ وَمَثَلُ أَهْلِ الْكِتَابِ بَيْنَ مَثَلِ رَجُلٍ
 اسْتَأْجَرَ أَجْرًا فَقَالَ مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ عُدُوِّي إِلَى يَصْفِ
 النَّهَارِ عَلَى قَبْرٍ أَوْ فَعَلَتْ الْيَهُودُ ثُمَّ قَالَ مَنْ يَعْمَلُ لِي
 مِنْ يَصْفِ النَّهَارِ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ عَلَى قَبْرٍ أَوْ فَعَلَتْ
 النَّصَارَى ثُمَّ قَالَ مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنَ الْعَصْرِ إِلَى أَنْ تَغِيبَ
 الشَّمْسُ عَلَى قَبْرٍ أَوْ فَعَلَتْهُمْ فَعَقِبَتْ يَهُودُ
 وَالنَّصَارَى فَمَا لَوْ مَا لَنَا أَكْثَرُ عَمَلًا وَأَهْلُ عَمَلًا

رَوَاهُ أَبُو جَرْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ
 أَجْرَكَ بِأَسْمَاءَ إِذَا اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا
 عَلَى أَنْ يَقِيمَهُ حَاطًا يُرِيدُ أَنْ يَقْتَضِيَ جَارًا
 ابْنُ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ يُونُسَ بْنَ يَزِيدَ أَخْبَرَ
 قَالَ أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ مُسْلِمٍ وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ
 ابْنِ جُبَيْرٍ يُرِيدُ أَحَدَهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ وَغَيْرَهُمَا قَالَ وَقَدْ
 سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُهُ عَنْ سَعِيدٍ قَالَ قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُمَا حَدَّثَنِي أَنِّي بَنِي كُفٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنْ طَلَعَا فَوَجَدَا أَحَدًا
 يُرِيدُ أَنْ يَقْتَضِيَ قَالَ سَعِيدٌ بِيَدِهِ هَكَذَا وَرَفَعَ يَدَيْهِ
 فَاسْتَقَامَ قَالَ يَحْيَى حَبِشْتُ أَنَّ سَعِيدًا قَالَ لَشَيْخِهِ
 بِيَدِهِ فَاسْتَقَامَ قَالَ كَوْنِي لَمْ تَأْخُذْ عَلَيْهِ أَجْرًا
 قَالَ سَعِيدٌ أَجْرًا نَأْكُلُهُ بِأَسْمَاءَ الْإِجَارَةِ الْمُضَيَّفِ
 النَّهَارِ * نَسَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ نَسَا حَمْدًا عَنْ أَبِي ثَوْبٍ
 عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَثَلُكُمْ وَمَثَلُ أَهْلِ الْكِتَابِ بَيْنَ مَثَلِ رَجُلٍ
 اسْتَأْجَرَ أَجْرًا فَقَالَ مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ عُدُوِّي إِلَى يَصْفِ
 النَّهَارِ عَلَى قَبْرٍ أَوْ فَعَلَتْ الْيَهُودُ ثُمَّ قَالَ مَنْ يَعْمَلُ لِي
 مِنْ يَصْفِ النَّهَارِ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ عَلَى قَبْرٍ أَوْ فَعَلَتْ
 النَّصَارَى ثُمَّ قَالَ مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنَ الْعَصْرِ إِلَى أَنْ تَغِيبَ
 الشَّمْسُ عَلَى قَبْرٍ أَوْ فَعَلَتْهُمْ فَعَقِبَتْ يَهُودُ
 وَالنَّصَارَى فَمَا لَوْ مَا لَنَا أَكْثَرُ عَمَلًا وَأَهْلُ عَمَلًا

قَالَ هَلْ تَقْفُسْتُمْ مِنْ حَقِّكَ قَالُوا لَا قَالَ قَدْ لَكَ
 فَضْلِي أَوْتِيهِ مِنْ أَشَاءَ * **بَابُ** الْإِجَارَةِ إِلَى
 صَلَاةِ الْعَصْرِ * حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ حَدَّثَنِي
 مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْحَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّمَا مِثْلُكُمْ
 وَالْيَهُودُ وَالنَّصَارَى كَرَجُلٍ اسْتَعْمَلَ عَمَلًا فَقَالَ مَنْ
 يَعْمَلُ لِي إِلَى بَضْفِ النَّهَارِ عَلَى فِرَاطٍ فِرَاطٍ فَعَمِلَتْ
 الْيَهُودُ عَلَى فِرَاطٍ فِرَاطٍ ثُمَّ عَمِلَتْ النَّصَارَى عَلَى
 فِرَاطٍ فِرَاطٍ ثُمَّ آتَتْهُمُ الَّذِينَ كَانُوا مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ
 إِلَى مَقَارِبِ الشَّمْسِ عَلَى فِرَاطَيْنِ فِرَاطَيْنِ فَعَضَبَتْ
 الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى وَقَالُوا نَحْنُ أَكْثَرُ عَمَلًا وَقَالَ
 عَطَاءٌ قَالَ هَلْ ظَلَمْتُكُمْ مِنْ حَقِّكُمْ شَيْئًا قَالُوا لَا فَقَالَ
 فَذَلِكَ فَضْلِي أَوْتِيهِ مِنْ أَشَاءَ * **بَابُ** إِنْ مَرَّ
 مَنَعَ أَجْرَ الْأَجِيرِ * حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سُلَيْمٍ
 عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أُمَيَّةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ
 اللَّهُ تَعَالَى ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصُّهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ
 أُعْطِيَ فِي ثَمَرٍ غَدَرٌ وَرَجُلٌ بَاعَ خَرَأً فَأَكَلَ ثَمَنَهُ وَرَجُلٌ
 اسْتَعْرَضَ جِيرًا فَأَسْتَوَى مِنْهُ وَلَمْ يُعْطِهِ أَجْرَهُ *
بَابُ الْإِجَارَةِ مِنَ الْعَصْرِ إِلَى اللَّيْلِ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ

بَابُ
 لِأَمْرٍ بِالْعَصْرِ الْمَعْرِ
 (قوله من ظلمكم كذا في فقهكم كما
 في رواية نافع في الباب السابق ولما
 لم يكن ظلمًا لأن الله شرط معهم شرطًا
 وشكروا له على ما به **بَابُ**
 من سأل أجر الأجير (قوله)
 يحيى بن سليم بضم السين
 (قوله) *

إِنَّ الْعِلَاءَ نَسَا أَبَوَاسَ مَةَ عَنْ بَرِيدٍ عَنْ أَبِي بَرْدَةَ عَنْ أَبِي
 مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قُلْتُ
 الْمَجْلِبَةِ وَالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى كَيْفَ يَكُونُ رَجُلٌ اسْتَأْجَرَ قَوْمًا
 يَقُولُونَ لَهُ عَمَلًا يَوْمًا إِلَى اللَّيْلِ عَلَى أَجْرٍ مَعْلُومٍ فَعَمِلُوا لَهُ إِلَى
 نِصْفِ النَّهَارِ فَقَالُوا الْإِجَارَةُ لَنَا إِلَى الْآخِرِ الَّذِي شَرَطْتَ
 لَنَا وَمَا عَمَلْنَا بِأَيِّ لَقْدٍ فَقَالَ لَعَلَّكُمْ لَا تَعْمَلُوا أَكْثَرَ بَقِيَّةِ
 عَمَلِكُمْ وَخَذُوا أَجْرَكُمْ كَمَا مَلَاقُوا وَتَرَكُوا وَاسْتَأْجَرَ
 أَجِيرِينَ بَعْدَهُمْ فَقَالَ لَهُمَا الْكَمَالُ بَقِيَّةَ يَوْمِكُمَا
 هَذَا أَوَلَكُمَا الَّذِي شَرَطْتُ لَكُمُ مِنَ الْأَجْرِ فَعَمِلُوا حَتَّى
 إِذَا كَانَ جِبِينَ صَلَاةِ الْغَصْرِ قَالَ لَكَ مَا عَمَلْنَا بِأَيِّ لَقْدٍ
 وَأَمَّا الْآخِرُ الَّذِي جَعَلْتُ لَنَا فِيهِ فَقَالَ لَهُمَا فِيهِ فَقَالَ
 أَكْمَلًا بَقِيَّةَ عَمَلِكُمَا فَأَمَّا نَبِيٌّ مِنَ النَّهَارِ شَيْءٌ بِسَرِّ فَايَا
 وَاسْتَأْجَرَ قَوْمًا أَنْ يَعْمَلُوا لَهُ بَقِيَّةَ يَوْمِهِمْ فَعَمِلُوا
 بَقِيَّةَ يَوْمِهِمْ حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ وَاسْتَكْمَلُوا أَجْرَهُ
 الْغَرِيبَيْنِ كُلَيْهِمَا فَذَلِكَ مَشْهُدٌ وَمِثْلُ مَا قِيلُوا
 مِنْ هَذَا النُّورِ * بَابُ مَنْ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا
 فَتَرَكَ أَجْرَهُ فَعَمِلَ فِيهِ السَّائِرُ فَرَادَ أَوْ مِنْ عَمَلٍ
 فِي مَالٍ غَيْرِهِ فَاسْتَقْصَلَ * حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَنَا
 شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ
 ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ أَنْطَلِقُ لَيْلًا لَهُ رَهْطٌ مِنْ كَانَ

رَفَعَهُ عَنْهُ إِذَا كَانَ مِنْ صَلَاةِ الْغَصْرِ يَنْسَبُ حَتَّى
 عَلَى الْخَيْرِ كَانَ النَّاسُ قَصْدًا وَاسْتَأْجَرَ أَجِيرًا
 يَعُدُّ عَلَى أَيْدِيهِمْ مِنَ السَّنَةِ وَالْأَجْرُ يَكُونُ
 أَجْرًا عَلَى النَّاسِ بَابُ مَنْ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا
 أَجْرًا أَوْ قَرَنَ الْأَجْرَ لِمَا دُونَ
 الْقَصْرِ مِنْ أَلْفِ رَجُلٍ لَا يَكُونُ
 وَكَانَ فِي الدِّينِ
 نَسْفَةً وَهِيَ
 رَفَعَهُ

غَيْرَ أَنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ الْخُرُوجَ مِنْهَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ الثَّالِثُ اللَّهُمَّ إِنِّي اسْتَأْجَرْتُ أَجْرَاءَ
 فَأَعْطَيْتُهُمْ أَجْرَهُمْ غَيْرَ رَجُلٍ وَاحِدٍ تَرَكَ الدُّعَاءَ وَذَهَبَ
 فَفُتِرَتْ أَجْرُهُ حَتَّى كَثُرَتْ مِنْهُ الْأَمْوَالُ فَخَاءَ فِي بَعْدِ
 بَعِيْنٍ فَقَالَ بَاعِدْ اللَّهُ أَذَى لِي أَجْرِي فَقُلْتُ لَهُ كُلَّمَا
 تَرَى مِنْ أَجْرِكَ مِنَ الْإِيلِ وَالْبَقَرِ وَالْعَنَمِ وَالرَّقِيقِ فَقَالَ
 بَاعِدْ اللَّهُ لَا تَسْهَرُنِي لِي فَقُلْتُ إِنِّي لَا أَسْهَرُنِي
 بِكَ وَأُحَذِّدُ كُلَّهُ فَأَسْتَأْجِرُكَ فَلَمْ يَتْرَكْ مِنْهُ شَيْئًا اللَّهُمَّ
 فَإِنْ كُنْتُ فَقُلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ فَأَفْرَحَ عَنَّا
 مَا حُجِّنَ فِيهِ فَأَتَقَرَّبَ الصَّخْرَةَ فَحَجَّجُوا نَسُوكَ ثَلَاثَ
 مَرَّاتٍ أَجْرَ نَفْسِهِ لِيُجَمِّلَ عَلَى طَبْعِهِ ثُمَّ قَصَدَ قَبْرَ وَأَجْرَهُ
 الْحَكَّامُ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ نَا إِلَى نَسَائِلِ الْأَعْمُرِ
 عَنْ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِي سَعْدٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَمَرَنَا
 بِالصَّدَقَةِ أَوْ نَاطَلُوا أَحَدَنَا إِلَى الشُّوقِ فَيُجَامِلُ فَيُصِيبُ
 الْمَذْوَكَ لِبَعْضِهِمْ لَمَّا تَنَزَّلَ إِلَيْهِ قَالَ مَا تَرَاهُ إِلَّا نَفْسُهُ
 بَابُ أَجْرِ التَّسْوَةِ وَلَمْ يَرَأْنِ سَيِّدِينَ وَعُطَاءُ
 وَابْرَاهِيمَ وَالْحَسَنَ بِأَجْرِ التَّسْوَةِ بَابًا وَقَالَ ابْنُ
 عَبَّاسٍ لَا بَأْسَ أَنْ يَقُولَ بِهَذَا الثُّوبِ فَإِذَا رَأَى عَلَى كَذَا
 وَكَذَا أَهْوَاكَ وَقَالَ ابْنُ سَيِّدِينَ إِذَا قَالَ بَعْدَ بَعْثِكَ
 فَمَا كَانَ مِنْ دِيْنٍ فَيُؤْتِيكَ أَوْ يَنْبِيْ وَبَيْنَكَ فَلَا

بَابُ أَجْرِ نَفْسِهِ لِيُجَمِّلَ عَلَى طَبْعِهِ ثُمَّ قَصَدَ قَبْرَ وَأَجْرَهُ
 الْحَكَّامُ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ نَا إِلَى نَسَائِلِ الْأَعْمُرِ
 عَنْ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَمَرَنَا
 بِالصَّدَقَةِ أَوْ نَاطَلُوا أَحَدَنَا إِلَى الشُّوقِ فَيُجَامِلُ فَيُصِيبُ
 الْمَذْوَكَ لِبَعْضِهِمْ لَمَّا تَنَزَّلَ إِلَيْهِ قَالَ مَا تَرَاهُ إِلَّا نَفْسُهُ

بِأَسَاءٍ قَالُوا كَانَ يُقَالُ لَتَحْتَ الرَّشْوَةِ فِي الْحُكْمِ وَكَانُوا
يُعْطَوْنَ عَلَى الْمَرْصِ «حَدَّثَنَا ابْنُ الْقُرَّانِ ثَنَا ابْنُ عَوَانَةَ
عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ أَبِي النُّوَيْلِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
أَنْطَلَقَ نَعْرُومِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي
سَفَرَةٍ سَارُوا حَتَّى تَزَلُّوا عَلَى حَتَّى مِنْ أَهْلَاءِ الْقُرْبِ
فَاسْتَضَا فَوْهُهُمْ فَأَبْوَأَ أَنْ يُضَيِّعُوهُمْ فَلَدَغَ سَيْدُ
ذَلِكَ الْحَيِّ فَسَعَّوَالَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ لَا يَسْعُهُ شَيْءٌ فَقَالَ بَعْضُهُمْ
لَوْ أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ الرَّهْطُ الَّذِينَ تَزَلُّوا لَعَلَّه أَنْ يَكُونَ عِنْدَ
بَعْضِهِمْ شَيْءٌ فَأَنُوهُمْ فَقَالُوا يَا أَيُّهَا الرَّهْطُ إِنَّكَ
سَيِّدُنَا لَدَغَ وَسَعَّيْنَا لَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ لَا يَسْعُهُ قَبْلَ عِنْدَ أَحَدٍ
مِنْكُمْ مِنْ شَيْءٍ فَقَالَ بَعْضُهُمْ وَاللَّهِ إِنِّي لَا أَرَى وَلَكِنِّي
وَاللَّهِ لَعَدَا سَتَضَعُنَا كَمَا فَلَدَغَ يُضَيِّعُونَا فَمَا أَنَا بِرَاقٍ
أَكْزَحِي تَحْسَبُوا أَنَا جَعَلًا فَصَبَا لِحُوهَهُمْ عَلَى قَطِيعٍ
أَمِنْ أَعْيُنِهِمْ فَأَدَخَلَهُمْ سَفْلَ عَلَيْهِ وَيَقْرَأُ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ
الْعَالَمِينَ فَمَا نَا نَسْطُ مِنْ عِمَالٍ فَأَنْطَلَقَ بِمَشْيِ
وَمَا بِهِ قَلْبُهُ قَالَ فَأَوُوهُمْ جَعَلَهُمُ الَّذِي صَاحِبُهُ
عَلَيْهِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ أَقْسَمُوا فَقَالَ الَّذِي دَفَعَهُ
تَفَعَّلُوا حَتَّى نَأْتِيَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرُوا
لَهُ الَّذِي كَانَ فَتَنْظُرُ مَا يَأْمُرُنَا فَقَدَّمُوا عَلَى رَسُولِ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرُوا لَهُ فَمَكَ وَمَا
بُيِّدَ بِكَ أَهْمًا ذَرَفَتْ ثُمَّ قَالَ قَدْ أَصَبْتُمْ أَفِيمُوهُ

(قوله)
ان يضيعوهم
يفتح الضاد المعجمة
وتنشد له المعجمة وروى
يضيعوهم بكسر الضاد والتخفيف
(قوله) فلدغ بضم اللام وكسر الهمزة
المهمل لا المعجمة وبالفتح المعجمة مبتدأ
للفعل اول اوسع (قوله) اني لا اري
الهمزة وكسر القاف (قوله) لسط
بضم النون وكسر الشين المعجمة
من الثلاثي المجرد اى حل (قوله) من
عقال بكسر العين المهملة
وبعد ها فاق حبل
يشد به ذراع
النهيمه

وَأَضْرَبُوا إِلَى مَكَدَسِهَا فَصَحَّكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَقَالَ شُعْبَةُ نَسَا أَبُو بَشِيرٍ يَمُوتُ أَمَا الْمُتَوَكِّلُ بِهَذَا * نَابِ صَبْرِيَةِ الْعَبْدِ وَتَقَاهِدِ صَرَابِ الْأَمَاءِ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ نَسَا سَفْهُانُ عَنْ حَمِيدِ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ حَجَّهَ أَبُو طَيْبَةَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَهُ بِصَبَاحٍ أَوْ صَائِمِينَ مِنْ طَعَامٍ وَكَلِمَةً مَوَالِيَهُ لِيُخَفَّفَ عَنْ عَلَيْهِ أَوْ صَبْرِيَّتِهِ * نَابِ خَارِجِ الْحَجَّامِ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ نَسَا وَهَبُ نَسَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لِحَجَّجَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَعْطَى الْحَجَّامَ أَجْرَهُ * نَسَا مُسَدَّدُ نَسَا يَرِيدُ ابْنُ دُرَيْجٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ عَكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لِحَجَّجَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَعْطَى الْحَجَّامَ أَجْرَهُ وَلَوْ عَلَيْهِ كَرَاهِيَةٌ لَمْ يَقْبَلْ * حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ نَسَا يَسْعَرُ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجْتَنِبُهُ وَلَمْ يَكُنْ يَنْظُرُ أَحَدًا آخِرَهُ * نَابِ مِنْ كُلِّ مَوَالِي الْعَبْدِ أَنْ يَجْعَلَ مَوَاعِنَهُ مِنْ خَرَجِهِ * حَدَّثَنَا أَدْرَمُ نَسَا شُعْبَةُ عَنْ حَمِيدِ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ دَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غُلَامًا حَجَّامًا فَحَجَّجَهُ فَأَمَرَهُ بِصَبَاحٍ أَوْ صَائِمِينَ أَوْ مِدَا وَمُدِينَ وَكَلِمَةً

باب
صبرية العبد
بفتح الصاد المعجمة
معنى قوله ما يفرد
السيد علي بن عبد الله في كل قول
فخفف بعض الحاء المعجمة ونشد
الفاء وفي نسخة بضم الحاء مينا
للمعقول باب خارج الحجام
قوله وأعطى الحجام أجره بفتح
الهمزة أي صاعاً من تمر قوله نسا
يسعركم الميم ومكون السين
وفتح المعنى المهلين
آخره ولة

فِيهِ تَخَفٌ مِنْ ضَرِيْبَتِهِ * **بَابُ كَسْبِ النَّبِيِّ**
 وَالْأُمَاءِ وَكَرِهَ إِبْرَاهِيمُ إِجْرَ النَّائِحَةِ وَالْفَتْنَةَ وَقَوْلُ
 اللَّهِ تَعَالَى وَلَا تَكْرَهُوا قِتْلًا يَكْمُ عَلَى الْبَقَاءِ إِنْ أَرَدْتُمْ
 تَحَصُّنًا لِنَبِيِّكُمْ أَعْرَضُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَمَنْ يَكْرَهُمْ
 فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِبْرَاهِيمَ عَفْوٌ رَجِيمٌ وَقَالَ مُجَاهِدٌ
 قِتْلًا يَكْمُ أَمَا وَكَمْ * حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ
 مَالِكٍ عَنْ ابْنِ سَهَابٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْخَارِثِ
 ابْنِ هِشَامٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ ثَمَنِ
 الْكَلْبِ وَمَهْرِ النَّبِيِّ وَخُلُوَانِ الْكَاهِنِ * حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ
 ابْنُ أَبِرَاهِيمَ ثنا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَحَادٍ عَنْ أَبِي جَارٍ
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ كَسْبِ الْأُمَاءِ * **بَابُ عَسِّ الْفَخْلِ**
 حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ثنا عَبْدُ الْوَارِثِ وَاسْمَعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
 عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
 نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ عَسِّ الْفَخْلِ * **بَابُ**
 إِذَا اسْتَأْجَرَ ذِمًّا قَاتَ أَحَدَهُمَا وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ
 لَيْسَ لِأَهْلِهِ أَنْ يَخْرِجُوهُ إِلَى تَامَرِ الْأَجَلِ وَقَالَ الْحَكَمُ
 وَالْحَسَنُ وَابْنُ مَعَاوِيَةَ تَمَضَى الْأَجَادَةُ إِلَى
 أَهْلِهَا وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَعْطَى
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرَ الشُّطْرِ وَكَانَتْ

بَابُ
 كَسْبِ النَّبِيِّ بِمَعْنَى الْمُوَدَّةِ
 وَكَسْرَ الْفَتْنِ الْمَجْهُدِ وَكَسْبُ
 الْمُتَعَبَةِ أَيْ الزَّانِثَةِ (قَوْلُهُ وَقَوْلُهُ
 تَعَالَى بِالْجَمْعِ عَطَا عَلَى كَسْبٍ بِالرَّفْعِ
 عَلَى الْأَسْتِثْنَاءِ بِأَنَّ عَسَّ الْفَخْلِ بِمَعْنَى
 الْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ وَتُسَكُونُ أَسْبَغَ
 آخِرُهُ مُوَدَّةً وَالْفَخْلُ الَّذِي
 مِنْ كُلِّ حَيَوَانٍ *

ذَلِكَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ وَصَدْرًا
 مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَلَمْ يَذْكُرْ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ
 وَعُمَرَ جَدَّةُ الْأَجَاذَةِ بَعْدَ مَا قُبِضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ * حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَبِي عُبَيْلٍ سَأَلَ جُوزَيْهَ بْنَ أَسْمَاءَ
 عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَعْطَى رَسُولُ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرَ الْيَهُودِ أَنْ يَفْعَلُوا
 وَيَرْزَعُوا وَلَهُمْ سَطْرٌ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَأَنَّ ابْنَ عُمَرَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حَدَّثَهُ أَنَّ الْمَزَارِعَ كَانَتْ تَكُونُ عَلَى
 شَيْءٍ سَمَاءَ نَافِعٍ لَا أَحْفَظُهُ وَأَنَّ نَافِعَ بْنَ خَلِيجٍ حَدَّثَ
 أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ كِبَرِ الْمَزَارِعِ *
 وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 حَتَّى أَجْلَاهُمَا عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ * (لَهُمُ اللَّهُ الْوَيْحُ الْيَوْمَ) *
بَابُ فِي الْحَوَالَةِ وَهَلْ يَرْجِعُ فِي الْحَوَالَةِ وَقَالَتْ
 الْحَسَنُ وَقَتَادَةُ إِذَا كَانَ يَوْمَ أَحَالَ عَلَيْهِ مَلِكًا جَارَ
 وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا تَخَارَجَ الشَّرِيكَانِ
 وَأَهْلُ الْمِيرَاثِ فَيَأْخُذُ هَذَا عَيْنًا وَهَذَا أُبْنًا فَإِنْ
 تَوَيَّ لِأَحَدِهِمَا لَمْ يَرْجِعْ عَلَى صَاحِبِهِ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ
 ابْنُ يُوسُفَ أَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي
 هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ قَالَ مَطْلُ الْعَتَقِ ظُلْمَةٌ فَإِذَا أُنْبِغَ أَحَدُكُمْ عَلَى
 مِثْلٍ فَلْيَنْبِغْ * **بَابُ إِذَا أَحَالَ عَلَى مِثْلٍ فَلْيَنْبِغْ**

بَابُ فِي الْحَوَالَةِ وَهَلْ يَرْجِعُ فِي الْحَوَالَةِ
 أَنَا قَوْلُهُ فَإِذَا أُنْبِغَ بَعْضُ الْهَرَمَةِ وَسُكُونُ
 الْمِثْلَةِ التَّوَقُّفُ وَكَثْرُ الْوَحْدَةِ مِثْلًا
 الْمَقْبُولُ (قَوْلُهُ عَلَى مِثْلٍ) بِشِدَّةِ الْمِثْلَةِ الْعَيْنِ
 وَمِثْلُ الرُّوْحِ عَلَى الْمِثْلِ بِأَبٍ إِذَا أَحَالَ
 عَلَى مِثْلٍ فَلْيَنْبِغْ (قَوْلُهُ)

لَهُ رَدُّ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ عَنْ سُهَيْبَانَ عَنْ أَبِي ذَرٍّ كَوْنِ عَنِ
 الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ قَالَ مَقُتِلُ النَّبِيِّ وَمَنْ أَسْمَعَ عَلَى مَلَأَ فَلْيَنْتَبِ * بَابُ
 إِذَا حَالَ دِينَ النَّبِيِّ عَلَى رَجُلٍ جَارٍ * حَدَّثَنَا الْكَافِي عَنْ
 إِبْرَاهِيمَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 إِذْ أَتَى بِحَنَافَةٍ فَقَالُوا أَصْلَ عَلَيْهَا فَقَالَ هَلْ عَلَيْهَا
 دِينَ قَالُوا لَا قَالَ فَبَلَّ تَرَكَ شَيْئًا قَالُوا لَا فَقَصَلَ
 عَلَيْهِ شَيْئًا أَتَى بِحَنَافَةٍ أُخْرَى فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلِّ
 عَلَيْهَا فَقَالَ هَلْ عَلَيْهَا دِينَ فَبَلَّ تَرَكَ شَيْئًا قَالُوا لَا فَقَصَلَ
 شَيْئًا قَالُوا ثَلَاثَةَ دَنَابِيرٍ فَصَلَّى عَلَيْهَا ثُمَّ أَتَى بِالثَّالِثَةِ
 فَقَالُوا أَصْلَ عَلَيْهَا قَالَ هَلْ تَرَكَ شَيْئًا قَالُوا لَا قَالَ فَبَلَّ
 عَلَيْهِ دِينَ قَالُوا ثَلَاثَةَ دَنَابِيرٍ قَالَ صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ
 قَالَ أَبُو قَتَادَةَ صَلِّ عَلَيْهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَعَلَى دَيْشِهِ
 فَصَلَّى عَلَيْهِ (سَلَامٌ عَلَى الْخَيْرِ الرَّحِيمِ) *
 بَابُ الْكَهَانَةِ فِي الْعَرَضِ وَالْزُّبُونِ بِالْأَبَدِ إِنْ
 وَعُتِمَا وَقَالَ أَبُو الزَّيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَمْزَةَ بْنِ عَمْرِو
 الْأَسْلَمِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعَثَهُ مُصَدِّقًا
 فَوَقَعَ رَجُلٌ عَلَى جَارِيَةِ امْرَأَتِهِ فَأَخَذَ حُمْزَةً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 مِنَ الرَّجُلِ كَسَاهَا حَتَّى قَدَّمَ عَلَى عُمَرَ وَكَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 عِنْدَ جِلْدَةِ مِائَةِ جِلْدَةٍ فَصَدَّقَهُمْ وَعَدَّ لَهُ بِالْجَهَنَّمَ

رفعه ومن اتبع علي بن أبي طالب عليه السلام
 كما في النسخ من غطف العام إلى الخاص
 والله والفضلان في الأموال والكمالة في العرفان قال
 الكمال في النسخ

وَقَالَ جَرُّوهُ لَا شَعَثَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ فِي الْمَرْكَدَيْنِ
 اسْتَبْتَنَهُمْ وَكَلَّمَهُمْ فَتَابُوا وَكَلَّمَهُمْ عَشْرَ نَهْمٍ وَقَالَ
 حَتَّى إِذَا انْكَرَلَ بِنَفْسِ فَمَاتَ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ وَقَالَ
 الْحَكَمُ يَضْمَنُ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي
 جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرَيْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ
 ذَكَرَ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ سَأَلَ بَعْضَ بَنِي إِسْرَائِيلَ
 يُسَلِّفُهُ أَلْفَ دِينَارٍ فَقَالَ إِنِّي بِالشَّهَادَةِ أَشْهَدُ هُمْ فَقَالَ
 كُنْ بِاللَّهِ شَهِيدًا قَالَ فَأَتَيْتُ بِالْكَفِيلِ قَالَ كُنْ بِاللَّهِ كَفِيلًا
 قَالَ مَدَدْتُ فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ إِلَى أَجْلِ مَسْمُومَةٍ فِي الْبَحْرِ
 فَفَضَى حَاجَتَهُ ثُمَّ الْقَيْسُ مَرْكَبًا بِرُكْبَةٍ بِدَمْعٍ عَلَيْهِ لِلْأَجْلِ
 الَّذِي أَجَلُهُ فَلَمْ يَجِدْ مَرْكَبًا فَأَخَذَ خُسْبَةً فَفَتَلَهَا فَأَدْخَلَ
 فِيهَا أَلْفَ دِينَارٍ وَصَحِيفَةً مِنْهُ إِلَى صَاحِبِهِ ثُمَّ رَجَعَ
 مُوَضِعَهَا ثُمَّ أَتَى إِلَى الْبَعْرِ فَقَالَ اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ
 أَنِّي كُنْتُ تُسَلِّفْتُ فَلَا أَلْفَ دِينَارٍ فَسَأَلْتُ كَفِيلًا
 فَقُلْتُ كُنْ بِاللَّهِ كَفِيلًا وَضَعْتُكَ وَسَأَلْتُ شَهِيدًا فَقُلْتُ كُنْ
 بِاللَّهِ شَهِيدًا فَضَعْتُكَ وَأَتَيْتُ جَبَلًا أَنِ أَحْدَ
 مَرْكَبًا أَنْتَ إِلَهِي الَّذِي لَهُ فَلَمْ أَقِدِرْ وَأَتَيْتُ اسْتَوْدِعْتُهَا
 فَدَفَعَهَا إِلَى الْبَعْرِ حَتَّى وَجَّعَتْ فِيهِ ثُمَّ انْصَرَفْتُ
 وَهُوَ فِي ذَلِكَ يَلْمِسُ مَرْكَبًا بِخُرْجٍ إِلَى بَلَدِهِ فَخَرَجَ الرَّجُلُ
 الَّذِي كَانَ أَسْلَفَهُ يَنْظُرُ لِمَلِّ مَرْكَبًا وَقَدْ جَاءَ

رواه وقال جرروا لا شعث لعبد الله بن سعد في المركدين
 عبد الجليل أبو ذر بن عبد الله بن جابر الكوفي
 أعيان أبي ذر بن عبد الله بن جابر الكوفي
 دخلت في البحر

بما إليه فإذا بالخسبة التي فيها المال فأخذها لأهله
حطاً فلياً نسرهما وجد المال والصيغة ثم قدّم الله
كان أسلفه فأتى بالآلف وبنار فقال والله ما زلت
جاء هذا فطلب مركب لا نيك بمالك فلما وجدت
مركباً قبل الذي أنت فيه قال هل كنت بعثت إلى
بشيء قال لا أخبرك إني لم أجده مركباً قبل الذي حدث
فيه قال فإن الله قد أذى عنك الذي بعثت في الخسبة
فانصرفي بالآلف الدنيا رأيتك * باسم
قول الله تعالى والذين عاقدت أيماناً نكحتم فأنوههم
تسليمهم * حدثنا الصلت بن محمد ثنا أبو أسامة عن ابن
من كلفه بن مصرف عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس رضي الله
عنهما وكل جعلنا موالى قال وردك * والذين
عاقدت أيماناً نكحتم قال كان المهاجرون لما قدموا
المدينة برث المهاجرين لا نصارى دون ذوي حبيبه
لأنهم أخوة النبي صلى الله عليه وسلم بينهم فلما
تركت وكل جعلنا موالى سألت ثم قال والكذب
عاقدت أيماناً نكحتم إلا الشفر والرفادة والنصيحة وقد
ذهب المراءى ويوصي له * حدثنا قتيبة ثنا الشيعل
ابن جعفر عن محمد بن أبي بكر رضي الله عنه قال قد مر عكنا
عبد الرحمن بن عوف فأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم
بنه وبين سفيان الزبيح * حدثنا محمد بن القنباغ

باسم قول الله تعالى والذين عاقدت
أيماناً نكحتم فأنوههم تسليمهم
الصاد وهو قوله فأنوههم نصيبهم
الصلت بن محمد بن أبي بكر رضي الله
اللام آخره ثمانية فقلت إن عبد الرحمن بن
طائفة معجزة البصري لقوله من طائفة بن مصرف
بكر الزيد الشاذلي عن عمرو بن كعب الذي بالخبر
الكوفي لقوله ويوصيهم في نكاحهم فقال
للصفت والفتن الذي كذب أن رثته بالخبر
روى أن الصادق عليه السلام قال لا يوجد في الدنيا
وعد الألف بها هذه الألف البعد الذي

حَدَّثَنَا اِسْمَاعِيلُ بْنُ ذَكْرِيَاةَ شَاعَا صَمٌّ قَالَ قُلْتُ لَا لَيْسَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَكْبَلْتُكَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 قَالَ لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ فَقَالَ قَدْ خَالَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ فَقَدَارِي بَابُ ثَمَنٍ
 تَكْفُلُ عَنْ مَبْتَدِئًا فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَرْجِعَ وَبِهِ قَالَ الْحَسَنُ
 * حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَعْبٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَى بَحْثَازَةٍ
 لِيُصَلِّيَ عَلَيْهَا فَقَالَ هَلْ عَلَيْهِ مِنْ دِينَ قَالَ لَا فَصَلَّى عَلَيْهِ
 ثُمَّ أَلَى بَحْثَازَةٍ أُخْرَى فَقَالَ هَلْ عَلَيْهِ مِنْ دِينَ قَالَ لَا
 نَعَمْ قَالَ فَلَا صَلُّوا عَلَيَّ صَاحِبَكُمْ قَالَ أَبُو قَتَادَةَ عَلَى
 دِينِهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَصَلَّى عَلَيْهِ * حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
 شَاعِسِيَانُ شَاعِرٌ وَسَمِعَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ قَدْ
 جَاءَ مَا لِي الْبَحْرَيْنِ قَدْ أُعْطِيتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا
 فَلَمْ يَجِئْ مَا لِي الْبَحْرَيْنِ حَتَّى فَيَصِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فَلَمَّا جَاءَ مَا لِي الْبَحْرَيْنِ أَمْرًا يُؤَيِّرُ فَنَادَى مَنْ كَانَ لَهُ خُذْ
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِدَّةً أَوْ دِينَ فَلَسَانًا
 فَأَنْتَبَهَ فَقُلْتُ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
 لِكُذِّ أَوْ كُذِّ الْفَحْشَى لِي حُسْبَةً فَعَدَدْتُهَا فَنَادَاهُمُ
 خُمْسَانِيَةً وَقَالَ خُذْ مِثْلَهَا * بَابُ جَوَارِي بَكْرٍ
 فَعَمِدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَقْدَةً * حَدَّثَنَا

من تكفل عن مبتدئ
 فليس له أن يرجع عن الكفالة
 لأنها لازمة واستقر الحق في ذمته
 قوله ألى بحتازة بضم الهمزة بـ
 جوارى بضم الجيم أي ما نه قال قتاد بن
 أحمد من المشركين استجارك فاجرة
 أي آمنه وجيم جوارى بالكسر
 ويجوز الصمت

حَتَّىٰ أَنْ يَكْفُرَ بِنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقْلِ قَالَ ابْنُ سَهْلٍ: فَأَخْبَرَنِي
 عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوَّجَ النَّبِيَّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ لَمْ أَغْفِلْ أَبَوَيَّ قَطُّ إِلَّا وَهَمًا
 بِدَيْنَارِ الدِّينِ وَقَالَ أَبُو صَالِحٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ عَنْ
 يُونُسَ بْنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ لَمْ أَغْفِلْ أَبَوَيَّ قَطُّ إِلَّا وَهَمًا بِدَيْنَارِ
 الدِّينِ وَلَمْ يَكُنْ عَلَيْنَا يَوْمَ لَا يَأْتِينَا فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَرَفٌ فِي النَّهَارِ بِكُرَّةٍ وَعَشِيَّةٍ فَلَمَّا
 ابْتَدَأَ السُّلُوكُ خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ مَعَهَا جَرَّافِلَ الْخُسْفَى حَتَّى
 أَذْبَلَتْ بَرَكَ الْفَخَّادِ لَقِينَهُ ابْنُ الدَّغْنَةِ وَهُوَ سَيِّدُ
 الْفَارَةِ فَقَالَ ابْنُ زَيْدٍ بَابَا بَكْرٍ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ أَخْرَجَنِي قَوْمِي فَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَسِيرَ فِي الْأَرْضِ
 فَأَعْزَدَنِي فَقَالَ ابْنُ الدَّغْنَةِ إِنَّ مِثْلَكَ لَا يَخْرُجُ وَلَا
 يَخْرُجُ نَأْتِكَ نَكْبُ الْمَعْدُومِ وَيَصِلُ الرَّجْمُ وَيَحْمِلُ الْكَلْ
 وَيَقْرَأُ الضَّيْفَ وَيُعِينُ عَلَى نَوَابِ الْحَقِّ وَأَنَا لَكَ جَارٌ
 فَأَرْجِعْ فَأَعْزَدَنِي سِلَاحُكَ فَأَرْتَحِلُ ابْنُ الدَّغْنَةِ وَجَمَعَ
 مَعَهُ ابْنُ بَكْرٍ وَطَافَ فِي أَشْرَافِ كُفَّارِ قُرَيْشٍ فَقَالَ كُفَّةٌ
 إِنَّ أَبَا بَكْرٍ لَا يَخْرُجُ مِثْلَهُ وَلَا يَخْرُجُ أَخْرَجُونَ رَجُلًا
 بِكَبِّ الْمَعْدُومِ وَيَصِلُ الرَّجْمُ وَيَحْمِلُ الْكَلْ وَيَقْرَأُ
 الضَّيْفَ وَيُعِينُ عَلَى نَوَابِ الْحَقِّ فَأَنْقَضَتْ
 قُرَيْشُ جَوَارِيزَ الدَّغْنَةِ وَأَمْنُوا أَبَا بَكْرٍ وَفَاتُوا

(قوله) نقية ابن الدغنة بفتح
 الدال المهملة وكسر الغين المعجمة
 وفتح النون المخففة ولا في ذريعتهم الدال
 والغين ويشهد بالنون كذا في الفرع وصله
 وهو اسم أمه واسمها كثر بن يزيد (قوله)
 وهو سيد الفارة بالفاء وتخفيف الراء
 قبيل مشهورة من بني الهون بضم الهاء
 وسكون الواو ويوصفون بعبودية
 الرمي (قوله) إن مثلك لا يخرج
 ولا يخرج بضم أو اللام ضم
 أول الثاني من الثاني
 والثاني للمفرد
 (قوله)

لَابْنِ الدُّغْنَةِ مَرَّابًا يَكْرُ فَلَمَّعَدَّ رُبَّهٖ فِي دَارِهِ فَلْيَهْجَلْ
 وَلَيْسَ أَمَّا شَاءَ وَلَا يُؤَدِّ سَابِدًا لَكَ وَلَا يَسْتَعْلِنُ بِهِ فَإِنَّا قَدْ
 حَسِبْنَا أَنَّ بَيْنَ آبَائِنَا وَنِسَاءِنَا قَالَ ذَلِكَ ابْنُ الدُّغْنَةِ
 لَا يَكْرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَطَفِقَ أَبُو يَكْرٍ يَبْعُدُ رُبَّهٖ فِي دَارِهِ وَلَا
 يَسْتَعْلِنُ بِالصَّلَاةِ وَالْقِرَاءَةِ وَغَيْرِ دَارِهِ ثُمَّ بَدَأَ لَا يَكْرُ
 فَأَبْنَى مَسْجِدًا بَيْنَاءَ دَارِهِ وَرَزَقَكَ أَنْ يَهْلِي فِيهِ وَيَقْرَأَ
 الْقُرْآنَ فَنَقَضَ عَلَيْهِ نِسَاءَ الْمُسْلِمِينَ وَأَسَاءَ وَهَرَجُوا
 وَسَطَرُوا إِلَيْهِ وَكَانَ أَبُو يَكْرٍ رَجُلًا نَكَاةً لَا يَمْلِكُ دِمْعَةً
 جَبَّ نَقَرَ الْقُرْآنَ فَأَفْرَعَ ذَلِكَ كَثِيرًا فَرُشِيَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ
 فَأَرْسَلُوا إِلَى ابْنِ الدُّغْنَةِ فَقَدِمَ عَلَيْهِمْ فَقَالُوا إِنَّا كُنَّا
 أَجْرْنَا أَبَا يَكْرٍ عَلَى أَنْ يَبْعُدَ رُبَّهٖ فِي دَارِهِ وَاتَّهَجَا وَرَ
 ذَلِكَ فَأَبْنَى مَسْجِدًا بَيْنَاءَ دَارِهِ وَأَعْلَنَ الصَّلَاةَ
 وَالْقِرَاءَةَ وَقَدْ حَسِبْنَا أَنَّ بَيْنَ آبَائِنَا وَنِسَاءِنَا فَإِلَيْهِ
 فَإِنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْصَرَّ عَلَى أَنْ يَبْعُدَ رُبَّهٖ فِي دَارِهِ فَعَلَّ وَإِنْ
 أَرَادَ أَنْ يَمْلِكَ ذَلِكَ فَسَلِّهِ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْكَ ذِمَّتَكَ وَنَسَا
 كَرِهْنَا أَنْ نَخْفَرَكَ وَلَسْنَا بِمُقِرِّينَ لَا يَكْرُ إِلَّا سَعَفَاتٍ
 قَالَتْ هَانَتْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَأَتَى ابْنُ الدُّغْنَةِ أَمَّا يَكْرُ
 فَقَالَ قَدْ عَلِمْتُ الَّذِي عَقَدْتَ لَكَ عَلَيْهِ فَأَمَّا أَنْ تَقْصُرَ
 عَلَى ذِمَّتِي وَأَمَّا أَنْ تَرُدَّ إِلَى ذِمَّتِي فَإِنِّي لَا أَحِبُّ أَنْ تَسْمَعَ
 الْعَرَبُ إِنِّي أَخْبَرْتُ فِي دِجْلِ عَمْدَتُكَ لَهُ قَالَ أَبُو يَكْرٍ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ إِنِّي أَرَدْتُ إِلَيْكَ جَوَارِيَّ وَأَرْضِي بِجِسَارَةِ اللَّهِ

(تمت) هَذَا أَبُو يَكْرٍ وَدَعَا يَكْرُ خَشْيَةً الْكَافِرِ
 الْعَكْبَرِيَّةَ (قوله)

وَقَدْ أَشْرَكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيًّا فِي هَذِهِ أَمْرَةٍ
 بَقَسْتُمَا • حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ ثَنَا سَعِيدَانِ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجْجَاجٍ
 عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 قَالَ أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَصَدَّقَ
 بِيَلَالِ الْبَدَنِ الَّتِي تَحْرُثُ وَبِجُلُودِهَا • حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ
 ثَنَا الْكَلْبِيُّ عَنْ زَيْدٍ عَنْ أَبِي الْحَزْنِ عَنْ عَقْبَةَ بْنِ حَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَا عَمَّا يُقِيمُهَا
 عَلَى صَحَابِهِ فِيهِ فَنُودَ ذِكْرُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فَقَالَ هَيْجِ أَنْتَ • بَابُ إِذَا وَكَلَّ الْمُسْلِمُ وَتَحَرَّيْنَا
 فِي ذَارِ الْحَرْبِ أَوْ فِي ذَارِ الْإِسْلَامِ جَاءَ • حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ
 بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ بْنِ الْمَاجَشُونِ عَنْ صَالِحِ بْنِ
 إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
 الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَتْ أُمِّيَّةٌ بِنْتُ خُفَيْدٍ
 كَيْبَاءَ أَنَّ يَحْفَظُنِي فِي صَاعَتِي نَمَكَةً وَأَحْفَظُهُ فِي صَاعَتِي
 بِالْمَدِينَةِ فَلَمَّا ذُكِرْتُ الرَّحْمَنُ قَالَ لَا أَعْرِفُ الرَّحْمَنَ كَأَنِّي
 بِاسْمِكَ الَّذِي كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَكَانَتْهُ عَبْدُ عَمْرٍو
 فَلَمَّا كَانَ فِي يَوْمٍ مَبْدُورٍ حَرَّجْتُ إِلَى الْجَبَلِ لِأَخْرُجَهُ حِينَ نَامَ
 النَّاسُ فَأَنْصَرُهُ بِلَالٍ فَخَرَجَ حَتَّى وَقَفَ عَلَى مَجْلِسٍ مِنْ
 الْأَنْصَارِ فَقَالَ أُمِّيَّةُ بْنُ حَلِيفٍ لَا تَحْوُثُ إِنَّ تَجَا
 أُمِّيَّةُ فَخَرَجَ مَعَهُ قَرِيبٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَإِنَّا رَأَيْنَا قُلُوبَهُ
 أَنْ يَلْحَقُوا نَاخَلَفْتُ لَهُمْ ابْنَهُ لِأَسْأَلَهُمْ فَقَسَلُوهُ

رَوَاهُ بِيَلَالِ الْبَدَنِ لِيَكُونَ الدَّلَالُ الْمَعْلُومَةُ
 بِالْمَعْلُومَةِ الْمَعْلُومَةِ مَعَ بَدَنِهَا قَسَمَ الْبَدَنِ
 بِوَزْنِهِ الْمَاجَشُونِ بِحَسْرَتِهِمْ وَنَفْسِهِ وَنَفْسِهِ
 الشَّيْءُ الْمَعْلُومَةُ وَبَدَنِ الْوَالِدِ كَتَبَتْ نَوَافِلُ
 وَمَعْنَاهُ الْوَرْدُ وَاسْمُهُ بِعَفْوٍ وَبَدَنِ اللَّهِ بْنِ

ثُمَّ ابْتِغَى يَتَّبِعُونَا وَكَانَ رَجُلًا ثَمِيلًا فَلَمَّا أَدْرَكُونَا
 قُلْتُ لَهُ أَتَزَكَّى فَبَرَكَ فَأَلْقَيْتُ عَلَيْهِ نَفْسِي لَأَمْنَعَهُ
 فَخَلَّوْهُ بِالسَّبْيِ مِنْ تَحْتِ حَقِّ قَتْلِهِ وَأَصْلًا أَحَدَهُمْ
 رَجُلًا بِسَيِّفِهِ وَكَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ بَرِينًا ذَلِكَ
 الْأَثَرُ فِي ظَهْرِ قَدَمِهِ * **بَابُ** الْوُكَاةِ فِي الصَّرَفِ
 وَالْمِيزَانِ وَقَدْ وَكَّلَ عُمَرُ بْنُ عُمَرَ فِي الصَّرَفِ *
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْسٍ أَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ
 أَبِي سَهْلٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَبَّبِ
 عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَعْلَى رَجُلًا
 عَلَى خَيْبَرِ فَأَمَرَ بِتَرْجِيْبٍ فَقَالَ أَكُلْ تَرْجِيْبًا
 هَكَذَا فَقَالَ إِنَّا لَنَأْخُذُ الصَّاعَ مِنْ هَذَا بِالصَّاعِ عَيْنٍ
 وَالصَّاعِ عَيْنٍ بِالثَّلَاثَةِ فَقَالَ لَا تَفْعَلْ يَعْجَبُ الْجَمْعُ بِالذَّرَاهِ
 ثُمَّ اسْتَبْعَ بِالذَّرَاهِ جَنِيْبًا وَقَالَ فِي الْمِيزَانِ مِثْلُ ذَلِكَ
بَابُ إِذَا أَبْصَرَ الرَّاعِي وَالْوَكِيلَ شَاءَ تَمُوتَ أَوْ
 شَاءَ يَنْفُسُ دَمَحَ وَأَصْلَحَ مَا يَخَافُ عَلَيْهِ الْعَسَادُ *
 حَدَّثَنَا اسْتِخْفَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ سَمِعَ الْمُعْتَمِرَ أَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ
 نَافِعٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ كَثِيرٍ مَالِكٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ
 كَانَ لَهُ غَنَمٌ تَرَعَى بِسَلْعٍ فَأَبْصَرَتْ حَارِثَةً لَنَا بِسَاءَةٍ
 مِنْ غَنَمِنَا مَوْتًا فَكَسَرَتْ حَجْرًا فَذَبَحَتْهَا بِهِ فَقَالَ هُمُ
 لِأَنَّا كُلُّوْهُنَّ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ أَرْسَلَ

مَالِكٌ إِذَا أَبْصَرَ الرَّاعِي وَالْوَكِيلَ شَاءَ
 مِنْ الْغَنَمِ تَمُوتُ أَوْ تَحْتَ عَلَى الْوَكِيلِ رَفَعَهُ

وَتَحْتَ سَلْعٍ يَنْفَعُ السَّيِّئَ الْهَسْلَةَ وَبَعْدَ الْغَدَاةِ
 السَّائِكَةَ مِنْ هَسْلَةِ سَيْلٍ بِطَيْبَةٍ (قَوْلُهُ)

أَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ بَنِي لَهْ وَأَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ أَوْ أَرْسَلَ فَأَمَرَهُ بِأَكْلِهَا *
 قَالَ عَبْدُ اللَّهِ يُعْجِبُنِي أَنَّهُ أَمَرَهُ وَأَنَّهُ دَخَلَ بَنُو بَعْدَ عَبْدِ
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ * بَابُ وَكَالَهُ الشَّاهِدُ وَالْعَائِلُ
 جَائِزُهُ وَكَتَبَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ إِلَى قُرْبَانَ وَهُوَ عَائِلُ
 عَنْهُ أَنَّ بَرَكَةَ عَنْ أَهْلِ الصُّغَيْرِ وَالْكَبِيرِ * حَدَّثَنَا أَبُو
 نُعَيْمٍ شَاعِبَانُ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 قَالَ كَانَ لِرَجُلٍ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِتْرٌ مِنَ الْإِبِلِ
 فَنَظَرَ بَنُو بَعْدَ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ أَعْطُوهُ فَطَلَبْتَهُ فَلَمْ يَجِدْ وَ
 لَهُ الْإِسْتِثْنَاءُ فَقَالَ أَعْطُوهُ فَقَالَ أَوْفَيْتَنِي أَوْفَى اللَّهُ
 بِكَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ خِيَارَكُمْ أَحْسَنُكُمْ
 قَصَصَاءَ * بَابُ الْوَكَالَةِ فِي قَصَصَاءِ الذُّبُونِ *
 حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ زُهَيْرٍ شَاعِبَةُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهِيلٍ سَمِعَهُ
 أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ
 رَجُلًا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَقَاعًا فَأَغْلَطَ
 فَهَمَّ بِهِ أَصْحَابُهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 دَعُوهُ فَإِنَّ لِبَصَاجِ الْحَقِّ مَقَالًا ثُمَّ قَالَ أَعْطُوهُ سِنًا
 مِثْلَ مِثْنِهِ قَالَُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا يَجِدُ إِلَّا أَمْلًا مِنْ سِنِهِ
 فَقَالَ أَعْطُوهُ فَإِنَّ مِنْ خَيْرِكُمْ أَحْسَنَكُمْ قَصَصَاءَ * بَابُ
 إِذَا وَهَبَ شَيْئًا لِلرَّجُلِ أَوْ شَفِيعَ قَوْمٍ جَاءَ لِقَوْلِ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُؤْفِدُهُ وَإِنْ جِئْتَ سَأَلُوهُ الْمَغَانِمَ

بَابُ الْوَكَالَةِ
 وَكَالَهُ الشَّاهِدُ
 وَالْعَائِلُ
 جَائِزُهُ
 وَكَتَبَ عَبْدُ اللَّهِ
 بْنُ عُمَرَ
 إِلَى قُرْبَانَ
 وَهُوَ عَائِلُ
 عَنْهُ
 أَنَّ بَرَكَةَ
 عَنْ أَهْلِ
 الصُّغَيْرِ
 وَالْكَبِيرِ
 * حَدَّثَنَا
 أَبُو نُعَيْمٍ
 شَاعِبَانُ
 عَنْ أَبِي
 سَلَمَةَ
 عَنْ أَبِي
 هُرَيْرَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ
 قَالَ
 كَانَ
 لِرَجُلٍ
 عَلَى
 النَّبِيِّ
 صَلَّى
 اللَّهُ
 عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ
 سِتْرٌ
 مِنَ
 الْإِبِلِ
 فَنَظَرَ
 بَنُو
 بَعْدَ
 عَبْدِ
 اللَّهِ
 فَقَالَ
 أَعْطُوهُ
 فَطَلَبْتَهُ
 فَلَمْ
 يَجِدْ
 وَ
 لَهُ
 الْإِسْتِثْنَاءُ
 فَقَالَ
 أَعْطُوهُ
 فَقَالَ
 أَوْفَيْتَنِي
 أَوْفَى
 اللَّهُ
 بِكَ
 قَالَ
 النَّبِيُّ
 صَلَّى
 اللَّهُ
 عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ
 إِنَّ
 خِيَارَكُمْ
 أَحْسَنُكُمْ
 قَصَصَاءَ
 * بَابُ
 الْوَكَالَةِ
 فِي
 قَصَصَاءِ
 الذُّبُونِ
 *
 حَدَّثَنَا
 سَلَمَةُ
 بْنُ
 زُهَيْرٍ
 شَاعِبَةُ
 عَنْ
 سَلَمَةَ
 بْنِ
 كَهِيلٍ
 سَمِعَهُ
 أَبَا
 سَلَمَةَ
 بْنَ
 عَبْدِ
 الرَّحْمَنِ
 عَنْ
 أَبِي
 هُرَيْرَةَ
 رَضِيَ
 اللَّهُ
 عَنْهُ
 أَنَّ
 رَجُلًا
 إِلَى
 النَّبِيِّ
 صَلَّى
 اللَّهُ
 عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ
 بَقَاعًا
 فَأَغْلَطَ
 فَهَمَّ
 بِهِ
 أَصْحَابُهُ
 فَقَالَ
 رَسُولُ
 اللَّهِ
 صَلَّى
 اللَّهُ
 عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ
 دَعُوهُ
 فَإِنَّ
 لِبَصَاجِ
 الْحَقِّ
 مَقَالًا
 ثُمَّ
 قَالَ
 أَعْطُوهُ
 سِنًا
 مِثْلَ
 مِثْنِهِ
 قَالَ
 الْوُجُوهُ
 يَا
 رَسُولَ
 اللَّهِ
 لَا
 يَجِدُ
 إِلَّا
 أَمْلًا
 مِنْ
 سِنِهِ
 فَقَالَ
 أَعْطُوهُ
 فَإِنَّ
 مِنْ
 خَيْرِكُمْ
 أَحْسَنَكُمْ
 قَصَصَاءَ
 * بَابُ
 إِذَا
 وَهَبَ
 شَيْئًا
 لِلرَّجُلِ
 أَوْ
 شَفِيعَ
 قَوْمٍ
 جَاءَ
 لِقَوْلِ
 النَّبِيِّ
 صَلَّى
 اللَّهُ
 عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ
 يُؤْفِدُهُ
 وَإِنْ
 جِئْتَ
 سَأَلُوهُ
 الْمَغَانِمَ

فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَيْتُكُمْ * حَدَّثَنَا سَعِيدُ
ابْنُ عَفْرَةَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ عَقِيلٍ عَنْ ابْنِ سَهَابٍ قَالَ وَرَعِمَ
عُرْوَةُ أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ وَالْمُسَوِّدَ بْنَ مَخْرَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا أَخْبَرَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَامَ حِينَ جَاءَهُ وَقَدْ هَوَّازَ مُسْلِمِينَ فَبَا لَوْهَ أَنْ يَرُدَّ
إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَسَبَّيَهُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَبُّ الْحَدِيثِ إِلَيَّ أَصَدُّهُ فَإِذَا خَارَ وَالْأَحَدُ
الطَّائِفُ لِي أَمَا النَّبِيُّ وَأَمَّا الْمَالُ وَقَدْ كُنْتُ أَسْأَلُكُمْ
بِهِمْ وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْظِرَهُمْ
بِضْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً حِينَ قُبِلَ مِنَ الطَّائِفِ فَلَمَّا سَبَّحَ
لَهُمْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غُرَزَا فِي إِلَيْهِمْ
الْأَخَذَى الطَّائِفَيْنِ قَالُوا فَإِنَّا نَخْتَارُ سَبَّيْنَا فَقَامَ
فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ فَأَتَى
عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ أَمَا بَعْدُ فَإِنِ إِخْوَانُكُمْ
هَؤُلَاءِ قَدْ جَاؤُنَا فَأَبِيتُ وَإِنِ قَدْ وَابَتْ أَدَّ إِلَيْهِمْ
سَبَّيَهُمْ فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَطْلُبَ بِذَلِكَ فَلْيَفْعَلْ وَمَنْ
أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَكُونَ عَلَى حِفْظِهِ حَتَّى نَعْطِيَهُ إِيَّاهُ مِنْ
أَوَّلِ مَا بَقِيَ اللَّهُ عَلَيْنَا فَلْيَفْعَلْ فَقَالَ النَّاسُ قَدْ
حَفِظْنَا ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُمْ
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّا لَا نَدْرِي
مَنْ أَدْرَنَ مِنْكُمْ فِي ذَلِكَ بَعْدَ لَمَّا بَدَأَ فَارْجِعُوا نَحْنُ

أَقُولُهُ وَالْمُسَوِّدَ بْنَ مَخْرَمَةَ سَبَّيْتُ بِهِمُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى
الَّذِينَ أَهْلَكُوا وَقَتْلُوا النَّبِيَّ مُحَمَّدًا وَنَحْنُ نَسْتَعِزُّ بِاللَّهِ
بِمَنْهَا خَابَ وَمِنْهَا سَأَلْتُ ابْنَ نَوَافٍ الرَّحْمَنِي وَابْنَ
مَوْلِدِهِ بَعْدَ الْهَجْرَةِ لَيْسَتْ بِنِجْمَةٍ فَلَمَّا قَالَ لِي
زُهَيْرٌ وَقَدْ مَالَتِ النِّبْيَةُ فِي ذِي الْحِجَّةِ بَعْدَ الْقِيَامِ
يَمَانٌ وَهُوَ ابْنُ سِتِّ سَنِينَ وَقَالَ الْبُغَوِيُّ
حَفِظَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ بَعْضَ
وَحَدَّثَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ بَعْضَ
عَلَى لَابِتَةِ ابْنِ جَبَلٍ فِي الصَّبِيِّينَ وَغَيْرِهِمَا

حَتَّى يَرْفَعُوا السَّاعِرَ فَأَوْكَاهُ أَمْرُكَ فَرَجَعَ النَّاسُ فَكَلِمَةً
 عَرَفًا فَهَمَزَ رَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ قَدْ طَبِخُوا وَأَذِنُوا * بَابُ إِذَا
 وَكُلَّ رَجُلٍ أَنْ يُعْطَى شَيْئًا وَلَمْ يَبَيِّنْ كَرِهِي فَعُطِيَ فَأَعْطَى
 عَلَى مَا سَعَرَ قَدْ النَّاسُ * حَدَّثَنَا الْكَلْبِيُّ بْنُ إِسْرَاهِيمَ نَسَا
 ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ إِسْدَاجٍ وَعُثَيْبِ بْنِ يَزِيدٍ عَنْ بَعْضِهِمْ عَلَى
 بَعْضٍ وَلَمْ يُلْقِ كَلِمَةً رَجُلٌ وَاحِدٌ مِنْهُمْ عَنْ جَابِرِ بْنِ
 عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كُنْتُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ كُنْتُ عَلَى جَمَلٍ يُقَالُ إِنَّمَا هُوَ فِي
 آخِرِ الْقَوْمِ نَمَرٌ فِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَنْ
 هَذَا قُلْتُ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ مَا لَكَ قُلْتُ لَأَعْلَى
 جَمَلٍ يُقَالُ قَالَ أَمَعَكَ فَصِيبٌ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَأَعْطِينِيهِ
 فَأَعْطَيْتُهُ فَضَرَبَهُ فَرَجَرَهُ فَكَانَ مِنْ ذَلِكَ الْمَكَانِ فِي أَوَّلِ
 الْقَوْمِ قَالَ بَعْنِيهِ فَقُلْتُ بَلْ هُوَ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ
 بَلْ بَعْنِيهِ قَدْ أَخَذْتُهُ بَارَبَعَةَ دَنَانِيرٍ وَلَكَ طَهْرَةٌ إِلَى
 الْمَدِينَةِ فَلَمَّا دَنَوْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ اخْتُذِ أَرْجُلَ قَالَ كَيْنَ
 يُرِيدُ قُلْتُ تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً قَدْ خَلَا مِنْهَا قَالَ فَهَلْ
 جَارِيَةٌ تَلَاعِبُهَا وَتَلَاعِبُكَ قُلْتُ إِنَّ أَيْ تَوَفَى وَتَرَكَ
 بَنَاتٍ فَأَرَدْتُ أَنْ أَتَبَّعَ امْرَأَةً قَدْ خَرَبَتْ حَلَامَتَهَا
 قَالَ فَذَلِكَ فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ قَالَ يَا بِلَالُ فَضْمِرْ
 وَرِذَةً فَأَعْطَاهُ أَرْبَعَةَ دَنَانِيرٍ وَرِذَةً قَبْرًا طَا

إذا وكل رجل
 يعطى شيئا ولم يبين
 لقوله ولم يلق كلمة
 وقوله تشرنا له مشددا
 الحليم يبلغ لقوله تزوجت امرأة
 اسمها سهيلة لقوله قد خلا منها أي
 ذهب منها بعض شبابها ومضى من
 عمرها ما جرت به الأمور لقوله قد خربت
 أي حوادث الدهر وصارت ذات عجز
 تعذر على تعذر الخواص وتفعل الخواص
 لقوله فذلك مشددا وحذو خبره
 فقد روى مباركة ونحوه
 بآب

قَالَ جَارٌ لَا تَعَارِفَنِي زِيَادَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فَلَمْ يَكُنِ الْغِيَاظُ يُغَارِفُ جَرَابَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بَابُ
 وَكَأَنَّهُ الْأَمْرُ الْأَمَامَةُ فِي النِّكَاحِ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 بُرَيْدٍ أَنَا مَا لَكَ عَنْ جَابِرٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ قَالَ جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي قَدْ وَهَبْتُ لَكَ مِنْ نَفْسِي وَفِي
 رَجُلٍ وَخَبِيرَهَا قَالَ قَدْ رَوَيْتَهَا بِمَا مَعَكَ مِنْ
 الْقُرْآنِ * بَابُ سَبْأٍ إِذَا وَكَلْتَ رَجُلًا فَتَرَلَهُ الْوَكِيلُ
 شَيْئًا فَأَجَادَهُ الْوَكِيلُ فَيُؤْتِيكَ زَوْجًا أَوْ قَرْنَةً إِلَى أَجَلٍ
 مُسَمًّى جَابِرٌ وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْهَيْثَمِ أَبُو عُمَرَ وَحْدَهُمَا
 عَوْفٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَبْرٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 قَالَ وَكَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحِفْظِ زَكَاةِ
 رَمْهَانٍ فَأَنَا فِي آتٍ فَيُجَلُّ بِحُثُومِ الطَّعَامِ فَأَحْدَثَهُ
 وَقُلْتُ وَاللَّهِ لَا زُفْعَتَكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 وَقَالَ إِنِّي مُخْشَاهُ وَعَلَى عَمَالٍ وَلِي حَاجَةٌ شَدِيدَةٌ
 قَالَ فَنَلِمْتُ عَنْهُ فَأَصْبَحْتُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 بَابُ هَرَبٍ مَا فَعَلَ سِيرَتُ الْبَارِحَةِ قَالَ قُلْتُ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ شَكَيْتُ حَاجَةً شَدِيدَةً وَعَمَّا لَا فَرَجَ مِنْهُ
 فَخَلَيْتُ سَبِيلَهُ قَالَ أَمَا إِنَّهُ كَذَبَكَ وَسَيَعْفُودُ
 فَعَرَفْتُ أَنَّهُ سَيَعْفُودُ لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 وَسَلَامُهُ أَنَّهُ سَيَعْفُودُ فَرَصَدْتُهُ فَجَاءَ بِحُثُومِ الطَّعَامِ

بَابُ سَبْأٍ وَكَأَنَّهُ الْأَمْرُ الْأَمَامَةُ فِي النِّكَاحِ
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدٍ أَنَا مَا لَكَ عَنْ جَابِرٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 قَالَ جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي قَدْ وَهَبْتُ لَكَ مِنْ نَفْسِي وَفِي رَجُلٍ وَخَبِيرَهَا
 قَالَ قَدْ رَوَيْتَهَا بِمَا مَعَكَ مِنْ الْقُرْآنِ *

فأخذه فقلت لا زفعنك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال دعني فاني محتاج وعلى عيال لا أعود فرجعت فخلعت سبيله فأصبحت فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أبا هريرة ما فعل أسيرك قلت يا رسول الله شك حاجته شديدة وعيالي لا فرجته فخلعت سبيله قال أما أنت فذ كذمتك وسعود فرجعت الثالثة فجاء يحثون من الطعام فأخذه فقلت لا زفعنك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا آخر ثلاث مرات إنك تزعمن أنك لا تعود ثم تعود قال دعني أعليك كلماء ينفعك الله بها قلت ما هو قال إذا أوتيت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي الله لا اله الا هو الحي القيوم حتى يختم الآية فانك لن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تضع فخلعت سبيله فأصبحت فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما فعل أسيرك البارحة قلت يا رسول الله دعما أنه يعطيني كلمات ينفعني الله بها فخلعت سبيله قال ما هي قلت قال لما أوتيت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي من أولها حتى يختم الآية الله لا اله الا هو الحي القيوم وقال لي لن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تضع وكانوا اعرضني على الخبر فقال النبي صلى الله عليه وسلم أما أنت

أَنَّهُ عَدُّ الْوَهَّابِ الشَّقِيُّ عَنْ أَبِي نُوبٍ عَنْ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ
 عَفِيفَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ قَالَتْ جِئْتُ بِالنَّعِيمَانِ أَوْ بَابِنِ النَّعِيمَانِ
 شَارِبًا فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَ
 فِي الْبَيْتِ أَنْ يَخْرُجُوا فَكُنْتُ أَنَا فِيمَنْ خَرَجَ فَصَحَّرَ بَنَاهُ
 بِالنَّعَالِ وَالْجَرِيدِ * بَابُ الْوَكَاةِ فِي الْبُذْنِ
 وَنَعَاهُهَا * حَدَّثَنَا اسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مَالِكٌ
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ حَزْمِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ بَنِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ
 أَنَّهُمْ أَخْبَرُوهُ قَالَتِ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَا فَكُنْتُ
 فَلَا تُدْعَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِدِّي
 ثُمَّ قُلْتُهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِدِّي
 ثُمَّ بَعَثَ بِهَا مَعِيَ إِلَى قَوْمٍ يَخْرُجُونَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْءٌ أَحْكَمَهُ اللَّهُ حَتَّى يُخْرِجَ لَهَا * بَابُ
 إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لَوَكِيلِهِ مَضَعَهُ حَيْثُ آذَاكَ اللَّهُ وَقَالَ
 الْوَكِيلُ قَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ
 قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ اسْتِخْفَافِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ
 مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ
 مَالًا وَكَانَ أَحَبَّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَرَحَاءَ وَكَانَتْ مُسْتَقْبِلَةَ
 الْمَسْجِدِ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْخُلُهَا
 وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ طَبَّ فِيهَا فَلَمَّا تَرَكْتُ لَنْ تَمَّا لَوَالِدِ
 حَتَّى نَفَقُوا أَمَّا تَحْتَوْنَ قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ

بَابُ الْوَكَاةِ فِي الْبُذْنِ وَالْوَكَاةُ
 سِدِّي سِدِّي بِنْتُ النَّبِيِّ وَهَذَا الْوَكَاةُ
 شَارِبًا هَذَا مَضَعُهُ بَابُ إِذَا قَالَ الرَّجُلُ
 لَوَكِيلِهِ مَضَعَهُ حَيْثُ آذَاكَ اللَّهُ (قَوْلُهُ)

فِي كَابِرٍ لَّنْ لَّنَا لَوْ الْبَرَحَ حَتَّى تَنْفَعُوا عَمَّا تَجْتَنُونَ وَإِنْ أَحَبَّ
أَقُولِي إِلَى بَعْضَاهَا وَأَهْنَاهَا صَدَقَهُ لِلَّهِ أَرْجُو رَهَا وَدُخْرَهَا
فَضَّلَ اللَّهُ فَضَّلَهَا بِأَرْسُولِ اللَّهِ حَيْثُ شَتَّتْ فَقَالَ خُذْ ذَلِكَ
مَالٌ رَائِخٌ ذَلِكَ مَالٌ رَائِخٌ قَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ فِيهَا وَأَرَى
لَدَى تَجْمَعُهَا فِي الْأَقْرَبِينَ قَالَ أَفَعَلَ بِأَرْسُولِ اللَّهِ فَمَسَمَهَا
أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَعَثَ عَمِيهَ نَابِعَةَ اسْتَعْبِلَ عَنْ مَالِكَ
وَقَالَ رَفِخَ عَنْ مَالِكَ رَائِخٌ بَابٌ وَكَالَهُ الْأَمِينُ
فِي الْخِزَانَةِ وَبَعَثَهَا * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ نَحْنَا أَبُو مَسْنَا
عَنْ بَرِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بَرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْحَاذِرُ الْأَمِينُ أَكْزَى
يَنْفِقُ وَزَيْدٌ قَالَ الَّذِي يَعْطَى مَا أَمْرِيهِ كَمَا مَلَأَ مَوْفِدًا
طَلَبَ نَفْسَهُ إِلَى الَّذِي أَمْرِيهِ أَحَدُ الْمَقْصِدَيْنِ *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بَابُ مَا جَاءَ فِي الْحَرْثِ وَالْمَرَادِعَةِ * بَابُ
فَضْلِ الزَّرْعِ وَالْقَرَسِ إِذَا أَكَلَتْ مِنْهُ وَقَوْلُهُ تَعَالَى أَوْ أَتَمَّ
مَا تَحْرِثُونَ أَنْتُمْ تَزْرَعُونَهُ أَمْ نَحْنُ الزَّارِعُونَ لَوْ نَشَاءُ
لَجَعَلْنَاهُ حُطًا مَّا * حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ نَحْنَا أَبُو عَوْنٍ
حَدَّثَنَا عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمُبَارَكِ نَحْنَا أَبُو عَوْنٍ عَنْ
قُتَيْبَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا
أَوْ يَزِدُّ زَرْعًا فَبِأَكْلِ مِنْهُ طَيْرٌ أَوْ إِنْسَانٌ أَوْ بَهِيمَةٌ إِلَّا

(قوله)

عَمَّا تَجْتَنُونَ

وَسَكُونُ الْخَاءِ الْعَجْمَةِ

وَيَنْتَوِيحُهَا وَبِالتَّخْفِيفِ

الْتَشْدِيدُ فِيهِمَا وَفِي أَرْبَعَةِ كَلِمَةٍ

نَحْنَا الْعَبْدُ مَدْحُ الشَّيْءِ وَالرَّضَى بِهِ

مَالٌ رَائِخٌ بِالْهَمْزِ وَالْكَسَاءِ الْهَمْزُ لِلتَّكْوِينِ

مَرَّتَيْنِ أَيْ إِذَا هَبَّ فَادْفَعَتْ فِي الْحَرْثِ

فَهُوَ أَوْ لِي تَجْمَعُهَا إِلَى الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِاسْمِهِ مَا جَاءَ فِي الْحَرْثِ

وَالْمَرَادِعَةِ لَوْ نَشَاءُ فَضْلُ الزَّرْعِ وَالْقَرَسِ

فِي النَّاسِ مَوْسُونَ زَرْعَ كَيْفَ طَرَحَ

الْبَذَرُ كَأَنَّهُ زَرْعٌ وَأَصْلُهُ

أَزْرَعْتُ الْإِبْهَامَ هَذَا لَا

لِنَوَاقِي الْأَوَّلِ

كَانَ لَهُ بَرَصَةٌ وَقَالَ لَنَا مِنْكُمْ حَدَّثَنَا أَبَانُ شَافِقًا دَعَا
 نَنَا أُنْسَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * بَابُ مَا يَخْذَرُ
 مِنْ عَوَاقِبِ الْأَشْيَاءِ بِأَلْفِ الزَّرْعِ أَوْ مَحَاوِزَةِ الْحِدِّ الَّذِي أَمَرَ
 بِهِ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَالِمٍ الْجَعْفِيُّ
 نَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ الْأَطْفَاءِيُّ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ قَالَتْ
 وَرَأَيْتُ سَكَنَةً وَشَنَا مِنْ آلِ الْحَرِثِ فَقَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَدْخُلُ هَذَا بَيْتَ قَوْمٍ إِلَّا أَدْخَلَهُ
 الذَّلْ * بَابُ اقْتِنَاءِ الْكَلْبِ لِلْحَرْثِ * حَدَّثَنَا
 مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ شَنَا هَسَامٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي كَبِيرٍ عَنْ أَبِي
 سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَمْسَكَ كَلْبًا فَإِنَّهُ يَنْقُصُ كُلَّ يَوْمٍ مِنْ
 تَمَلُّهِ قِرَاطٍ الْكَلْبِ حَرْثٌ أَوْ مَا شِئْنَا قَالَ ابْنُ سَبْرِينَ وَأَبُو
 صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 الْكَلْبُ غَنِيمَةٌ أَوْ حَرْثٌ أَوْ صَيْدٌ وَقَالَ أَبُو حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَلْبٌ صَيْدٌ أَوْ مَا شِئْنَا *
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَنَا مَالِكٌ عَنْ بَرِيدِ بْنِ
 حُصَيْنَةَ أَنَّ السَّائِبَ بْنَ بَرِيدٍ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ سُفْيَانَ
 بْنَ أَبِي زُهَيْرٍ رَجُلًا مِنْ أَزْدِ شَنْوَةَ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ أَقْنَى كَلْبًا
 لَا يَقْنِي عَنْهُ زِدْعًا وَلَا صِرْعًا نَقُصُ كُلَّ يَوْمٍ مِنْ عَمَلِهِ

(قوله) الكان له صدقة بالرفع
 اسم ران والتعبير بالمسلم يخرج
 الكافر فخص النبي في الآخرة بالسلام
 دون الكافر لأن الغريب إنما ينقص من
 المسلم بامس ما يخذل من عواكف
 الاشتغال بألف الزرع يخذلهم أوله
 وسكون ثاميه ثالثه مخفف
 ولا يذرب التشديد
 باب

فَبَرَأ طَائِفَتٌ مِّنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنِّي وَرَبِّي هَذَا الْمَسْجِدُ * يَأْتِيهِ اسْتِغْثَالُ الْبَقَرِ لِلْحَرَاثَةِ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ شَاعِدٌ رَوَيْنَا شُعْبَةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ بَرَاهِيمَ سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَيْنَمَا رَجُلٌ ذَاكِبٌ عَلَى بَقَرَةٍ انْفَنَسَتْ إِلَيْهِ فَقَالَتْ لَهُ أَنْخُلْ لَهَا خَلِئْتُ الْحَرَاثَةَ قَالَ آمَنْتُ بِهِ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ الذَّنْبُ شَاءَ فَبَيْنَمَا الرَّابِعُ فَقَالَ الذَّنْبُ مِنْ لَهَا سَوَّمَ السَّمِيعُ تَوَفَّرَ لِأَخِي لَهَا غَيْرُهُ قَالَ آمَنْتُ بِهِ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ قَالَ أَبُو سَلَمَةَ وَمَا هُمَا يَوْمِيذٍ فِي الْقَوْمِ * بَابُ إِذَا قَالَ الْكُفِيُّ مَوْتَةَ النَّحْلِ أَوْ غَيْرَهُ وَتَشْرِكُنِي فِي الثَّمَرِ * حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ أَنَا شُعْبَةُ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَتِ الْأَنْصَارُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ائْتِمِرْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ إِخْوَانِنَا النَّحْلِ قَالَ لَا فَقَالُوا كَعَفُونَا الْمَوْتَةَ وَتَشْرِكُكُمْ فِي الثَّمَرِ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا * بَابُ قَطْعِ الشَّجَرِ وَالنَّحْلِ وَقَالَ أَنَسٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالنَّحْلِ فَقُطِعَ * حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ شَا جُورِي عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ حَرَّقَ نَحْلًا عَلَى الْخَضِيرِ وَقُطِعَ رَهَى الْبُورَةِ وَمَلَأَ بِمَقُولِ حَسَّانَ *

بَابُ اسْتِغْثَالِ الْبَقَرِ لِلْحَرَاثَةِ (قوله قال
ينطق البقرة (قوله وأبو بكر وعمر) فإن قلت
ما فائدة ذكرنا وأعطيت ما عهدت مستغنيا عن
عطف على المستغنى فأميت مستغنيا عن
ما جاء في الخبرين وأبو بكر وعمر على نحل
لا يحملان النحل ولا ينفردان ولا يدخل في معنى
الملك ولا يكون هذا الجمل في الصورة قاله
ولا كذا لك في هذه الصورة قاله
في شرح النجاشي * بَابُ
قَطْعِ الشَّجَرِ وَالنَّحْلِ
وَالْمَضْمُونِ
(قوله)

* وَهَانَ عَلَى سِرَّةِ بَنِي نُوَيْ * حَرِيقَ بَابُورَةِ مُسْطَرِ
 حَدَّثَنَا جُلُودُ اللَّهِ أَنَا بَنِي بَنِي سَعِيدٍ عَنْ خُفْلَةَ بْنِ قَبِيصٍ
 الْأَنْصَارِيِّ سَمِعَ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا
 أَكْثَرُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَزْرَعَةً وَكُنَّا نَكْرِي الْأَرْضَ بِالنَّاجِيَةِ
 مِنْهَا مَسْعَى لَيْسَ الْأَرْضُ قَالَ فَمَا نَصَابُ ذَلِكَ وَتَسْلَمُ
 الْأَرْضُ وَمِمَّا نَصَابُ الْأَرْضُ وَتَسْلَمُ ذَلِكَ فَهَيْبَتَا
 وَلَقَا الذَّهَبَ وَالْوَرِقَ فَلَمْ يَكُنْ يُؤْمِدُ * بَابُ
 الْمَزَارَعَةِ بِالشَّطْرِ وَنَحْوِهِ وَقَالَ قَبِيصُ بْنُ سُلَيْمٍ عَنْ أَبِي
 جَعْفَرٍ قَالَ مَا بِالْمَدِينَةِ أَهْلٌ بِبَيْتِ بَجْرِجَةِ إِلَّا يَزْعُمُونَ
 عَلَى الثَّلَاثِ وَالرَّبْعِ وَزَادَ عَلِيُّ بْنُ سَعْدٍ بَنُ مَالِكٍ
 وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ وَعَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَالْقَاسِمُ
 وَعُرْوَةُ وَآلُ أَبِي بَكْرٍ وَآلُ عُمَرَ وَآلُ عَلِيٍّ وَابْنُ سِيرِينَ
 وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَسْوَدِ كُنْتُ أَشَارَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ
 ابْنِ بَرْدٍ فِي الزَّرْعِ وَعَامِلِ عَمْرِ النَّاسِ عَلَى أَنْ جَاءَ عَمْرٌ
 بِالْبَذْرِ مِنْ عِنْدِي فَلَهُ الشَّطْرُ وَأَنْ جَاءَ بِالْبَذْرِ فَلَهُمْ
 فَلَهُمْ كَذَا وَقَالَ الْحَسَنُ لَا بَأْسَ أَنْ تَكُونَ الْأَرْضُ لِأَحَدٍ
 فَنُفْعَانِ جَمِيعًا فَمَا حَرَجَ فَبَوَيْتَهُمَا وَرَأَى ذَلِكَ الرَّهْزِيُّ
 وَقَالَ الْحَسَنُ لَا بَأْسَ أَنْ يَجْتَنِيَ الْعَطْنُ عَلَى الْبَصْفِ
 وَقَالَ ابْنُ أَبِي سِيرِينَ وَعُظَاةٌ وَالْحَكَمُ
 وَالرَّهْزِيُّ وَقَتَادَةُ لَا بَأْسَ أَنْ يُعْطِيَ التَّوْبَ بِالثَّلَاثِ
 أَوِ الرَّبْعِ وَنَحْوِهِ وَقَالَ مَعْمَرٌ لَا بَأْسَ أَنْ تَكُونَ الْمَائِيَّةُ

سِرَّةٌ عَلَى نُوَيْ
 بضم اللام وبعدها
 همزة مفتوحة فتحتة
 مشددة أكابر قرش وسدرة
 فتح السين المهملة قال بلقهرى جمع
 التكري بآف المزارعة بالشطر هو
 البصيف (قوله يجتنى العطن على البصيف
 بضم البصيف وسكون الجيم وفتح القوف
 من باب المفعول والعطن رافع ما شـ
 الفاعل وهذا موهول قبا فإنة
 الحافظ ابن حجر عند دارق
 مثل العطن البصيف
 بآب

عَلَى الثَّلْثِ وَالرَّابِعِ إِلَى أَجْلِ مَسْئَلَةٍ * حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي هُرَيْرَةَ
 السَّيِّدِيُّ قَالَ لَسْتُ بِعِيَاضٍ مِنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ
 ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 عَامِلٌ خَيْرٌ بِشَطْرٍ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا مِنْ ثَمَرٍ أَوْ ذَرْعٍ فَكَانَ
 يُعْطَى أَزْوَاجَهُ مِائَةً وَسِتِّ مِائَتَيْنِ وَسِتِّ مِائَتَيْنِ وَسِتِّ مِائَتَيْنِ
 وَسِتِّ مِائَتَيْنِ فَفَسَدَ عُمَرُ خَيْرٌ فِي تَرَاوُجِ النَّبِيِّ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ يُعْطَى لَهُنَّ مِنَ الْمَاءِ وَالْأَرْضِ أَوْ
 تُنْصَى لَهُنَّ فِيهِنَّ مِنْ أَخْشَادِ الْأَرْضِ وَفِيهِنَّ مِنْ أَخْشَادِ
 الْمَوْسِقِ وَكَانَتْ عَاشُةً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْشَارَتِ
 الْأَرْضَ بِأَبٍ إِذَا لَوِ شَطْرُ السِّنِينَ فِي
 الْمَرْأَةِ * حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ شَايِحِي بَنِي سَعْدِ عَنْ
 عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ
 عَامِلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرٌ بِشَطْرٍ مَا يَخْرُجُ
 مِنْهَا مِنْ ثَمَرٍ أَوْ ذَرْعٍ * بَابٌ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
 شَايِعِيَانُ قَالَ عُمَرُ وَقُلْتُ لَهَا وَبِئْسَ لَوْرُكَ الْخَابِرَةُ
 فَانْتَهَمَ زَعْمُونُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْهُ
 قَالَ أَيْ عُمَرُ وَفَإِنْ أُعْطِيَهُمْ وَأَغْنِيَهُمْ وَأَنْ أَعْلَبَهُمْ
 أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَنْهَ عَنْهُ وَلَكِنْ قَالَ أَنْ يَخْرُجَ أَحَدُكُمْ
 أَخَاةً خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهِ خَرْجًا مَقْلُومًا * بَابُ
 الْمَرْأَةِ مَعَ الْيَهُودِ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَنَا عَبْدُ اللَّهِ

بَابُ
 وَيُغْنِيهِمْ مِنْ هَذِهِ الذَّمَّةِ بِهِيَ
 الْمَرْأَةِ مَعَ الْيَهُودِ

أَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى جَبْرَ الْيَهُودِ
 عَلَى أَنْ يَعْمَلُوا لَهُ بِرَدْعُوهَا وَهُمْ سَطَرٌ مَا خَرَجَ مِنْهَا
بَاب مَا يَكُونُ مِنَ الشَّرْطِ فِي الْمَرْأَةِ أَنَا صَدَقَ
 ابْنُ الْقَيْسِ أَنَّ ابْنَ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي سَمِيْعٍ حَنْظَلَةَ الزُّرْقَانِ
 عَنْ نَافِعٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانُوا أَهْلَ الْمَدِينَةِ حَقْلًا
 وَكَانَ أَحَدُ نَاكِحِي رَضْنَةٍ فَيَقُولُ هَذِهِ الْعِصَّةُ لِي
 وَهَذِهِ لَكَ فَرُبَّمَا اخْرَجَتْ ذَا وَلَمْ تَخْرُجْ ذَا فَتَمُوتُ هُمُ
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **بَاب** إِذَا دَرَعَ بِحَالٍ
 قَوْمٍ يَغْتَابُونَهُمْ وَكَانَ فِي ذَلِكَ صَلَاحٌ لَهُمْ * حَدَّثَنَا
 الْإِسْمَاعِيلِيُّ أَنَّ ابْنَ عُبَيْدَةَ عَنْ نَافِعٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَتِمُّ ثَلَاثَةٌ تَمُرُّ بِمَسْكُوتٍ
 أَحَدُهُمُ الْمَطْرُ فَأَوْوَى إِلَى غَارٍ فِي جَبَلٍ فَأَخْرَجَتْ عَلَى فَرْ
 غَارٍ فَمَرَّ صَخْرَةٌ مِنَ الْجَبَلِ فَأَنْطَبَقَتْ عَلَيْهِمْ فَقَالَتْ
 أَوْصِيَهُمْ لِمَنْ نَظَرُوا إِلَيْهَا لِأَعْلَمُوا بِهَا صَاعِدَةً إِلَيْهِ
 فَأَدْعُوا اللَّهَ بِهَا لَعَلَّهُ يُفَرِّجُهَا عَنْكُمْ قَالَ أَحَدُهُمْ لَعَلَّ
 أَنْ كَانَ لِي وَالَّذَانِ شَيْطَانِ كَبِيرَانِ وَلِي صَبِيَّةٌ صَغِيرَةٌ
 أَذْتُ أَرْغَى عَلَيْهِمْ فَادَّخَلْتُ عَلَيْهِمْ فَكَلَّمْتُ فَبَدَأَتْ
 بِوَالِدَتِي أَسْتَقْبِلُهَا قَبْلَ بَنِي وَاقِي أَسْتَخْرِجُ ذَاتَ
 يَوْمٍ أَلَمْ آتِ حَتَّى أَسْتَبِثَ فَوَجَدْتُهَا فَخَلَبْتُ كَمَا

رسول الله صلى الله عليه وسلم
 بالضعيفين الذين هم في الغري

كُنْتُ أَحْلَبُ فَمُنْتُ عِنْدَ رُؤُسِهِمَا أَكْرَهُ أَنْ أَوْفَقَهُمَا
 وَأَكْرَهُ أَنْ أَسْقِي الصَّبِيَّةَ وَالصَّبِيَّةُ سَقَا عَوْنُ عِنْدَ قَدْحٍ
 حَتَّى طَلَعَ النَّجْمُ فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُهِ الْبَغَاءُ وَجِهَكَ
 فَأَوْجَحْنَا فَرْجَةً زُرْعَتُهَا السَّمَاءُ فَفَرَّجَ اللَّهُ قُرْأُ السَّمَاءِ
 وَقَالَ الْآخَرُ اللَّعْنَةُ لَهَا كَأَنِّي بِنْتُ عَمِّ أَحَبُّنِي سَا
 كَأَشَدَّ مَا يَجِبُ الرِّجَالُ النِّسَاءُ فَطَلْتُ مِنْهَا فَأَبَتْ
 حَتَّى أَتَيْتُهَا بِمَائِدَةٍ دِينَارٍ فَسَعَيْتُ حَتَّى جَمَعْتُهَا فَلَمَّا وَقَفْتُ
 بَيْنَ رِجْلَيْهَا قَالَتْ يَا عَبْدَ اللَّهِ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَفْعَلْ مَا كَانُوا
 لَا يَحْقِيقُهُ فَمُنْتُ فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُهِ الْبَغَاءُ
 وَجِهَكَ فَأَوْجَحْنَا فَرْجَةً فَفَرَّجَ وَقَالَ الثَّلَاثُ اللَّعْنَةُ
 أَنْ اسْتَأْجَرْتُ أُجْرًا بِرُؤُوسِي أَرَدْتُ لِمَا فَضَّلْتُ عَمَلَهُ فَلَا
 أُعْطِي حَتَّى فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ فَرُبَّ عَنْهُ فَلَمْ أَزَلْ أَرُدُّهُ
 حَتَّى جَمَعْتُ مِنْهُ بَقْرًا وَرَاعِيَهَا فَأَبَتْ فَقَالَ اتَّقِ اللَّهَ
 فَتَلْتُ أَذْهَبُ إِلَى ذَلِكَ الْبَقَرِ وَرَاعِيَهَا فَخَذْتُ فَقَالَ
 اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَسْتَهْرِئِي بِي فَقُلْتُ إِنِّي لَا أَسْتَهْرِئُكَ
 فَخَذْتُ فَاحْدَةً فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ الْبَغَاءُ
 وَجِهَكَ فَأَوْجَحْنَا مَا بَقِيَ فَفَرَّجَ اللَّهُ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ
 وَقَالَ إِنَّ عَقِبَهُ عَنْ نَافِعٍ فَسَعَيْتُ * بَابُ
 أَوْقَافِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَرْضِ
 الْحَرَّاجِ وَمَرَارَ عِيَتِهِمْ وَمَعَا مَلِكِهِمْ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ سَمِعْتُ بِذَنْ بِأَصْلِهِ لَا يَبَاعُ وَلَكِنْ

بَابُ
 أَوْقَافِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

يُنْفِقُ ثَمَرَهُ فَتَصَدَّقَ بِهِ • حَدَّثَنَا صَدَقَةُ أَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ
عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ لَوْلَا أَجْرُ الْمُسْلِمِينَ مَا فَتَحْتُ قُرَيْشَ إِلَّا قَسَمْتُهَا بَيْنَ أَهْلِهَا
كَأَقْسَمِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُبَرَ • بَابُ
مَنْ أَجْبَى أَرْضًا مَوَاتًا وَدَايَ ذَلِكَ عَلَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
فِي أَرْضِ الْحَرَابِ بِالْكُوفَةِ مَوَاتٌ وَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
مَنْ أَجْبَى أَرْضًا مَبْنِيَةً فَهِيَ لَهُ وَبُرُوقُ مَنْ عَمَّرُوا يَنْعَوِي
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ
عُمَرُ خُفَّ مُسْلِمٌ وَلَيْسَ لِعَرَفٍ طَائِفَةٌ فِيهِ حَقٌّ وَبُرُوقُ فِيهِ
عَمْرٌ جَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ نَحْنُ اللَّيْثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَمْرِوَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَعْمَرَ أَرْضًا لَكَ الْأَجْدُ
فَهُوَ لَكَ قَالَ عُرْوَةُ فَضَى بَرٌّ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي خِلَافَتِهِ
بَابُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ السَّائِلِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُوسَى
عَنْ عَقْبَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَى وَهُوَ فِي مَقَرِّهِ مِنْ
ذِي طَلِيقَةٍ فِي بَطْنِ الْوَادِي فَقِيلَ لَهُ إِنَّكَ سَيَطُءُ مَبَارِكُكَ
فَقَالَ مُوسَى وَقَدْ أَنَاخَ بِنَا سَالِمُ السَّائِجِ الَّذِي كَانَ
عَبْدَ اللَّهِ يُنْعِجُ بِهِ يَحْمَرِي مَقَرِّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَهْوًا سَقَلَ مِنَ الْمَسْجِدِ الَّذِي يُبْلَغُ

لِقَوْلِهِ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ الْعَدَوِيُّ يَمُوتُ عَمْرًا لَدَى
الْمَسْجِدِ الْمَعْرُوفِ بِأَسْمَاءٍ فِي أَجْبَى أَرْضًا
مَوَاتًا أَوْ قَوْلَهُ وَلَا يَمُوتُ طَائِفَةٌ فِيهِ حَقٌّ
عَنْ عُمَرَ وَكَوْنَهُ الْوَادِي وَالْمُسْلِمُونَ قَالَ الْوَلِيدُ
الْعَرَفِيُّ الْأَخْطَالُ لَمْ يَحْمِلْ الرِّجَالَ إِلَى أَرْضٍ وَلَا عُمَرَ
وَجَعَلَ يَلْمُ قُبَيْرَةَ فِيهَا عَمْرًا بِهَرَبٍ

الوادي بينه وبين الطريق وسط من ذلك ثنا السخا
 ابن ابراهيم انا شعيب بن اسحاق عن الاوزاعي حدثني
 يحيى عن عكرمة عن ابن عباس عن عمر رضي الله عنه عن
 النبي صلى الله عليه وسلم قال اللبلة انا في ان يزدني
 وهو بالعقيق ان صلى في هذا الوادي المبارك وقال
 عمر في حجة باب اذا قال رب لا رخص اقرئك
 ما اقرئك الله ولم يذكر احلا معلوما فلما على راضيهما
 * حدثنا احمد بن الفدا مرنا فضيل بن سليمان ثنا
 موسى نا نا فزع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم وقال عبد الرزاق انا ابن جريج
 حدثني موسى بن عقبة عن نا فزع عن ابن عمر ان عمر
 ابن الخطاب رضي الله عنه اجلى اليهود والتهناري
 من ارض الحجاز وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 لما ظهر على خيبر اراد اخراج اليهود منها وكانت
 الارض حين ظهر عليها لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم
 وللمسلمين واذا اخراج اليهود منها فسألت
 اليهود رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقرهم
 بها ان تكفوا عملها وطعم نصف الشرف قال لهم
 رسول الله صلى الله عليه وسلم تقركم بها على ذلك
 ما شئنا ففروا بها حتى ابتلاهم عمر رضي الله عنه
 الى تمام واربعاء باب ما كان من اخلاصا

اذا قال رب الارض اقرئك الله
 ما اقرئك الله ولم يذكر احلا معلوما
 فلما على راضيهما
 * حدثنا احمد بن الفدا مرنا فضيل بن سليمان
 ثنا موسى نا نا فزع عن ابن عمر رضي الله
 عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وقال عبد الرزاق انا ابن جريج
 حدثني موسى بن عقبة عن نا فزع عن ابن عمر
 ان عمر ابن الخطاب رضي الله عنه اجلى اليهود
 والتهناري من ارض الحجاز وكان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم لما ظهر على خيبر اراد
 اخراج اليهود منها وكانت الارض حين ظهر
 عليها لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم وللمسلمين
 واذا اخراج اليهود منها فسألت اليهود رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ليقرهم بها ان تكفوا
 عملها وطعم نصف الشرف قال لهم رسول الله
 صلى الله عليه وسلم تقركم بها على ذلك ما
 شئنا ففروا بها حتى ابتلاهم عمر رضي الله
 عنه الى تمام واربعاء باب ما كان من اخلاصا

خبره من أن يأخذ شيئا معلوما • حدثنا سليمان بن
حريش شاحداً عن أبي ثوبان عن نافع عن ابن عمر رضي الله
عنهما كان يكرى مزارعة على عبد الله بن مسعود عليه
وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان وسدرا من أئمة معاوية
ثم حدثت نافع بن حديم أن النبي صلى الله عليه وسلم
نهى عن كراء المزارع فذهب ابن عمر إلى نافع فذهب معه
فقال له فقال من النبي صلى الله عليه وسلم عن كراء المزارع
فقال ابن عمر قد علمت أنما يكرى مزارعة النبي عليه رسول الله
صلى الله عليه وسلم سألني الأربعة وبشئ من الذين • حدث
بجني بن بكر بن عبد الله بن مسعود عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم
أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال كنت أعلم في عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الأرض تكرى ثم خشي
عبد الله أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم قد أخذ في ذلك
شيئا لم يكن يفعله فترك كراء الأرض باب كراء الأرض
بالذهب والفضة وقال ابن عباس من سألني عن كراء الأرض
ما أنتم صانعون أن تستأجروا الأرض بالفضة من السنة إلى
السنة • حدثنا عمرو بن خالد ثنا الحسن بن ديسع بن أبي
عبد الرحمن عن حنظلة بن قيس عن نافع بن حديم قال سمعت
عائياً أنهم كانوا يكرؤن الأرض على عبد الله بن مسعود رضي الله
عنه وسلم بما يبيع على الأربعة وبشئ من الذين • حدثنا
صاحب الأرض فهي النبي صلى الله عليه وسلم عن

ذَلِكَ فَقُلْتُ لِرَافِعٍ لَيْسَ بِهَا بَشَرٌ بِالذِّبَارِ وَالذِّهَمِ
وَقَالَ النَّبِيُّ كَانَ الَّذِي نَمَى عَنْ ذَلِكَ مَا لَوْ نَظَرْتُمْ فِيهِ
ذُو الْقَرْنِ بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ لَمْ يُحْزِرُوا لِمَا فِيهِ مِنَ الْخَاطِرَةِ
بِأَسْبَحَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَفْيَانَ ثَنَا قُلَيْبُ بْنُ هِلَالٍ حَدَّثَنَا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا أَبُو عَامِرٍ ثَنَا قُلَيْبُ بْنُ هِلَالٍ بْنُ عَمْرِو
عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَوْمًا يَحْدِثُ وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ
أَهْلِ الْبَلَاءِ يُدْعَى أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ اسْتَأْذَنَ رَجُلَهُ
عَمْرُو حَلَّ فِي الزَّرْعِ فَقَالَ لَهُ السَّتْ فَمَا سَلَتْ قَالَ بَلَى
وَلَكِنْ أَجَبْتُ أَنْ أَرْزِعَ قَالَ فَبَدَّرَ فَادْرَأَ الطَّرْفَ ثَنَا
وَاسْتَوَاوُوهَ وَاسْتَحْصَادُهُ فَكَانَ أَمْسَالُ الْجِبَالِ فَيَقُولُ
اللَّهُ ذُو ذَلِكَ يَا ابْنَ آدَمَ فَإِنَّهُ لَا يَسْبُغُكَ شَيْءٌ فَقَالَ
الْأَعْرَابِيُّ وَاللَّهِ لَا تَجِدُهُ إِلَّا قَرِيبًا أَوْ أَنْصَارِيًّا
فَأَتَتْهُمْ أَصْحَابُ زَرْعٍ وَمَتَاعُهُمْ فَلَسْتُ بِأَصْحَابِ زَرْعٍ
فَضَحِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * بَابُ مَا جَاءَ
فِي الْقُرْآنِ * ثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ثَنَا يَحْيَى بْنُ عَمْرِو
حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ
كُنَّا نَفْرَحُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كَمَا نَفْرَحُ يَوْمَ الْغَدَاةِ لَنَا حُزْنٌ
مِنْ أَصُولِ سَلَفٍ لَنَا كَمَا نَفْرَحُهُ فِي أَرْبَعَاءٍ فَتَجَعَّلُهُ
فِي قَدْرٍ لَهَا فَتَجَعَّلُ فِيهِ حَبَاتٍ مِنْ شَعِيرٍ لَا عِلْمَ إِلَّا
أَنَّهُ قَالَ لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ وَلَا وَدَّكَ فَادْرَأَ أَصْلَابُ الْجَمْعَةِ

باب ما تقولون بالزوجه (قوله لعل من كان
باللحم من اللحم في يوم الجمعة ويوم
الجمعة بعد الجمعة في يوم الجمعة
سلكه ان (قوله فساد السكينة حاد
لعل من كان فاسد فساد السكينة حاد
منه الطاء وسكون الزاء فساد السكينة
باب ما تقولون بالزوجه (قوله لعل من كان
باللحم من اللحم في يوم الجمعة ويوم
الجمعة بعد الجمعة في يوم الجمعة
سلكه ان (قوله فساد السكينة حاد
لعل من كان فاسد فساد السكينة حاد
منه الطاء وسكون الزاء فساد السكينة
باب ما تقولون بالزوجه (قوله لعل من كان
باللحم من اللحم في يوم الجمعة ويوم
الجمعة بعد الجمعة في يوم الجمعة
سلكه ان (قوله فساد السكينة حاد
لعل من كان فاسد فساد السكينة حاد
منه الطاء وسكون الزاء فساد السكينة

ذُرْنَاهَا فَقَرَّبَتْهُ إِلَيْنَا فَكُنَّا نَفْرَحُ بِيَوْمِ الْجُمُعَةِ مِنْ ذَلِكَ
 ذَلِكَ وَمَا كُنَّا نَعْقِدُ وَلَا نَقِيلُ إِلَّا بَعْدَ الْجُمُعَةِ * حَدَّثَنَا
 مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَهْلٍ عَنِ
 الْأَنْعَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ يَقُولُونَ إِنَّ أَمَّا
 هُرَيْرَةَ يَكْثُرُ الْحَدِيثُ وَاللَّهُ الْمُؤَيَّدُ وَيَقُولُونَ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ
 وَالْأَنْصَارِ لَا يَحْدِثُونَ مِثْلَ أَحَادِيثِهِ وَكَانَ إِخْوَتِي مِنَ الْمُهَاجِرِينَ
 كَانَ يَسْقِطُهُمُ الصَّبِيُّ بِالْأَسْوَاقِ وَأَنَّ إِخْوَتِي مِنَ الْأَنْصَارِ
 كَانَ يَسْقِطُهُمْ عَمَلُ أَمْوَالِهِمْ وَكُنْتُ أَمْرًا مِثْلَ كِبَرَاءِ
 أَنْزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى بِلْدٍ بَطْنِي
 فَأَخْضَرَجِينَ يَعْنُونَ وَأَعْيَ حِينَ يَنْسُونَ وَقَالَ النَّبِيُّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا لَنْ يَسْطُ أَحَدٌ مِنْكُمْ ثَوْبَةً
 حِينَ أَقْضَى مَقَالَتِي هَذِهِ ثُمَّ يَجْعَلُهُ إِلَى صَدْرِهِ فَيَنْسَى
 مِنْ مَقَالَتِي شَيْئًا أَبَدًا فَبَسَطْتُ ثَمَرَةً لِنَسٍّ عَلَى ثَوْبٍ
 غَرَّهَا حَتَّى قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقَالَتَهُ
 ثُمَّ جَعَلَهَا إِلَى صَدْرِي فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ مَا نَسِيتُ
 مِنْ مَقَالَتِهِ ذَلِكَ إِلَى يَوْمِي هَذَا وَاللَّهُ تَوَلَّى أَسْأَلُ
 فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا حَدَّثْتُكُمْ شَيْئًا أَبَدًا إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ
 مَا أَسْأَلُكُمْ مِنَ الْبَيِّنَاتِ إِلَى قَوْلِهِ الرَّحِيمِ *
 كِتَابُ الْمَسَافَةِ * بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
 بَابُ فِي الشَّرْبِ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ
 كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ أَفَلَا يُؤْمِنُونَ وَقَوْلِهِ جَلْ ذِكْرُ أَفْرِاسَدِ الْمَاءِ

كتاب المسافة وهي ما خذ من الماء
 الخاضع إليه فيما قال الله تعالى
 مؤنة الحجاج في الشرب بغير الشرب
 في الأصل الصبي والمخيط من الماء والشرب
 وفي الفصح بغيره

الَّذِي تَشْكُرُونَ أَنَّمَا أُنْزِلَتْهُ مِنَ الْمَرْزِ أَمْ نَحْنُ الْمُنْزِلُونَ
 لَوْ نَشَاءُ جَعَلْنَاهُ أَجَلًا فَلَوْلَا تَشْكُرُونَ الْأَنْجَارُ الْمَرْزِ
 الْمَرْزِ السَّحَابُ * بَابُ فِي الشَّرِبِ وَمَنْ رَأَى
 صَدَقَ الْمَاءُ وَهَبَتْهُ وَوَصِيَّتُهُ جَارَةٌ مَقْسُومًا كَانَتْ
 أَوْ غَيْرَ مَقْسُومٍ وَقَالَ عُمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ الْبَنِيُّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ يَشْرِي بِرُءُومَةٍ فَتَكُونُ
 دَلُومَةً فِيهَا كَدْلَاءُ الْمُسْلِمِينَ فَاشْتَرَاهَا عُمَانُ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ * حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْثُئَةَ أَبُو عُرْسَانَ
 حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
 أَتَى الْبَنِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَدَحٍ فَشَرِبَ مِنْهُ وَعَنْ
 يَمِينِهِ غُلَامٌ أَصْفَرُ الْقَوْمِ وَالْأَشْيَاحُ عَنْ يَسَارِهِ فَقَالَ
 يَا غُلَامُ أَنَا ذُنُوبِي أَنْ أُعْطِيَهُ الْأَشْيَاحُ قَالَ مَا كُنْتُ
 لَا وَتَرَى بِقَضِي مَيْتِكَ أَحَدٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَعْطَاهُ آيَةً
 * حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَنَا سَعِيدُ بْنُ زُهَيْرٍ حَدَّثَنَا نُسْرُ
 ابْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهَا جَلِيبَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَاةٌ دَاجِنٌ وَهِيَ فِي دَارِ أُنَيْسَ بْنِ مَالِكٍ
 وَشَيْبَ لَبَنُهَا كَمَا مِنْ الْبُرِّ الْبَقِيَّةُ دَارِ أُنَيْسَ فَأُعْطِيَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقَدَحَ فَشَرِبَ مِنْهُ
 حَتَّى أَذْزَعَ الْقَدَحَ مِنْ فِيهِ وَعَلَى يَسَارِهِ أَبُو بَكْرٍ وَعَنْ
 يَمِينِهِ أَعْرَافِي فَقَالَ لَعَمْرُؤُا خَافَ أَنْ يُعْطِيَهُ الْأَعْرَافِي
 أَعْطَاهُ أَبُو بَكْرٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ عِنْدَكَ فَأُعْطِيَ الْأَعْرَافِي

بَابُ فِي الشَّرِبِ وَمَنْ رَأَى هَذِهِ الْمَاءَ (الْقَوْلُ)
 شَاءَ أَوْضَاعًا بَعْضُ الْفَيْنِ الْجَمْعُ وَشَدِيدُ السَّيْرِ
 الْمَطْلُوعُ بَعْدَ الْأَنْفِ تَوْنٌ تَجِدُ مَعْرُوفًا لِلْبَنِيِّ الْمَدِينِ
 نَزَلَ بِمَسْلُودٍ الْقَوْلُ أَبُو حَازِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَالْأَشْيَاحُ وَالْأَشْيَاحُ
 سَخِيحٌ فِي زِيَارَةِ الْأَعْرَافِي (الْقَوْلُ) وَالْأَعْرَافِي
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَمْرُؤُا وَكَثُرَ الْمُنَافِقَةُ الْفُتُورَةُ وَبُخِي
 بِالْأَنْفِ بَابُ فَاخْلُ بِبَابٍ

الذي على يمينه ثم قال الأيمن فالأيمن باب من
 قال إن صاحب الماء أحق بالماء حتى يروى لقول النبي
 صلى الله عليه وسلم لا يمنع فضل الماء * حدثنا عبد الله
 ابن يوسف آخرنا مالك عن أبي الزناد عن أبي الأعرج
 عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال
 لا يمنع فضل الماء ليمنع به الكلاء * حدثنا يحيى بن بكير
 حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن ابن المسيب
 وأبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال لا تمنعوا فضل الماء ليمنعوا
 به فضل الكلاء * باب من حفر بئر في ملكه لم
 يضمن * حدثنا محمود أنا عبد الله عن إسرائيل عن
 أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم السعدن
 جبار ذو البر جبار والعجماء جبار وفي الركاز الخمس
 باب الخصومة في البر والقضاء فيها * حدثنا
 عبدان عن أبي حمزة عن الأعرج عن شقيق عن عبد
 الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من
 حلف على يمين يقطع بها مال امرئ مسلم هو عكها
 فأجر لبي الله وهو عليه غضبان فانزل الله تعالى
 إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا
 الآية فجاء الأشعث فقال ما حدثكم أبو عبد الرحمن

باب الخصومة في البر والقضاء فيها
 روى عن أبي حمزة الجاهل والمهمل والذي يجهل
 مهمل السكري لأن كان يحمل السكري في كماله
 ولم يكن يدعه أو يحلوه كلامه

فِي أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةَ كَانَتْ لِي بَيْتٌ فَأَرْضَا بَيْتَ
 غَيْرِي فَقَالَ لِي شُهُودُكَ قُلْتُ مَا لِي شُهُودُكَ قَالَ
 فِيمَنْ بَيْتُهُ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذَا جُئْتُكَ فَذَكَرْتُكَ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا الْحَدِيثَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ذَلِكَ تَصْدِيقًا
 لَهُ **بَابُ** أَنَّهُ مَنْ مَنَعَ ابْنَ السَّبِيلِ مِنَ الْمَاءِ حَدَّثَنَا
 مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ثنا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ الْأَعْمَشِ
 قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثٌ
 لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِنَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَرْكَبُهُنَّ وَهُنَّ عَذَابُ
 الْبُيُوتِ رَجُلٌ كَانَ لَهُ فَضْلٌ مَاءٍ بِالطَّرِيقِ فَمَنَعَهُ مِنْ ابْنِ
 السَّبِيلِ وَرَجُلٌ بَايَعَ إِمَامًا لَا يَبَايِعُهُ إِلَّا بَدْنًا فَإِنْ
 أُعْطِيَ مِنْهَا رَضِيَ وَإِنْ لَمْ يُعْطِ مِنْهَا سَخَطَ وَرَجُلٌ
 أَقَامَ سَلْعَتَهُ بَعْدَ الْعَصْرِ فَقَالَ وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ
 غَيْرُهُ لَقَدْ أُعْطِيَتْ بِهَا كَذًا وَكَذَا فَصَدَّقَهُ رَجُلٌ
 ثُمَّ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ
 وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا **بَابُ** سَكْرِ الْأَنْهَارِ
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ثنا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ
 عَنْ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ
 حَدَّثَهُ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ دَخَلَ عَلَيْهِمُ الرُّبَيْعَ عِنْدَ
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شَرَاكِ الْحَضَرَةِ الْحِجْرِ
 يَسْقُونَ بِهَا النَّخْلَ فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ مَتَرِجُ الْمَاءِ يَمُزُّ

بَابُ أَنَّهُ مَنْ مَنَعَ ابْنَ السَّبِيلِ مِنَ الْمَاءِ قَالَ الْأَعْمَشُ
 عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثٌ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِنَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَرْكَبُهُنَّ وَهُنَّ عَذَابُ الْبُيُوتِ رَجُلٌ كَانَ لَهُ فَضْلٌ مَاءٍ بِالطَّرِيقِ فَمَنَعَهُ مِنْ ابْنِ السَّبِيلِ وَرَجُلٌ بَايَعَ إِمَامًا لَا يَبَايِعُهُ إِلَّا بَدْنًا فَإِنْ أُعْطِيَ مِنْهَا رَضِيَ وَإِنْ لَمْ يُعْطِ مِنْهَا سَخَطَ وَرَجُلٌ أَقَامَ سَلْعَتَهُ بَعْدَ الْعَصْرِ فَقَالَ وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ لَقَدْ أُعْطِيَتْ بِهَا كَذًا وَكَذَا فَصَدَّقَهُ رَجُلٌ ثُمَّ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا **بَابُ** سَكْرِ الْأَنْهَارِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ثنا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ دَخَلَ عَلَيْهِمُ الرُّبَيْعَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شَرَاكِ الْحَضَرَةِ الْحِجْرِ يَسْقُونَ بِهَا النَّخْلَ فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ مَتَرِجُ الْمَاءِ يَمُزُّ

فَأَبَى عَلَيْهِ فَأَخَصَمَا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلزُّبَيْرِ اسْقِ يَا زُبَيْرُ
 ثُمَّ ارْسِلِ الْمَاءَ الْحَارَكَ فَقَضِبَ الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ
 أَنْ كَانَ ابْنُ عَمَّتِكَ فَلَوْلَنْ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ اسْقِ يَا زُبَيْرُ ثُمَّ اجْلِسِ الْمَاءَ حَتَّى
 يَرْجِعَ الْمَاءُ لِحَدْرٍ فَقَالَ الزُّبَيْرُ وَاللَّهِ إِنْ لَأَخْبِي هَذِهِ
 الْآيَةَ تَرَكْتُ فِي ذَلِكَ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى
 يَحْكُمَوكَ فِيهَا شَجَرَتُهُمْ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ لَيْسَ أَحَدٌ
 يَذْكُرُ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ إِلَّا لَثَمَ قَطْعًا بِأَمْسٍ
 شَرِبَ الْأَعْلَى قَبْلَ الْأَسْفَلِ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَنَا عَبْدُ
 اللَّهِ أَنَا مَعْمَرُ بْنُ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ قَالَ خَاصَمَ الزُّبَيْرُ
 مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا زُبَيْرُ
 اسْقِ ثُمَّ ارْسِلِ الْمَاءَ فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ أَنْ ابْنُ عَمَّتِكَ
 فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ اسْقِ يَا زُبَيْرُ حَتَّى يَبْلُغَ الْمَاءُ الْحَدْرَ
 ثُمَّ أَمْسَكَ فَقَالَ الزُّبَيْرُ فَأَخْبَتْ هَذِهِ الْآيَةَ تَرَكْتُ
 فِي ذَلِكَ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يَحْكُمَوكَ فِيهَا شَجَر
 بَيْنَهُمْ * بَابُ شَرْبِ الْأَعْلَى إِلَى الْكَعْبَتَيْنِ *
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ ابْنِ جُرَيْجٍ حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ
 عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ حَدَّثَنَا أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ
 خَاصَمَ الزُّبَيْرَ فِي تِرَاجٍ مِنَ الْحَرَّةِ يَسْقِي بِهَا النَّخْلَ
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْقِ يَا زُبَيْرُ

بَابُ شَرْبِ الْأَعْلَى قَبْلَ الْأَسْفَلِ رَفَعَهُ
 الزُّبَيْرُ رَجُلًا بِالْقَبْضِ عَلَى الْمَقْفُولَةِ وَالْأَعْلَى وَالْأَسْفَلُ
 اسْقِ تَامَةً وَصَلَّى إِلَى الْكَعْبَتَيْنِ يَحْكُمُ النَّبِيُّ
 بَابُ شَرْبِ الْأَعْلَى رَفَعَهُ فِي سَنَةِ سِتٍّ مِنْ أَمْرِ
 لَا يَذْكُرُ شَرْبَ الْأَعْلَى خَرُوجِهِمْ وَالْحَرَّةُ شَجَرٌ
 كَسَدَ الشَّجَرِ الْمُجْتَمِعَةِ خَرُوجِهِمْ وَالْحَرَّةُ شَجَرٌ
 الْهَلْهَلُ وَتَشْدِيدُ الدَّاءِ إِذَا جَارَى إِلَى الْوَالِدِ
 يَسْقِي مِنْهَا

فامرؤ بالمغزوف ثم أرسل إلى جارك فقال لا نصهار
 أن كان بن غصنك فتلون وجه رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ثم قال اسق ثم اخبر حتى يرجع الماء إلى الجذر
 واستوعى له حقه فقال الزبير والله ان هذه الآية
 انزلت في ذلك فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك
 فيما شجر بينهم قال لي ابن شهاب فقد ريت الانصار
 والناس قول النبي صلى الله عليه وسلم اسق ثم اخبر
 حتى يرجع الماء وكان ذلك إلى الكعبين * باب
 فضل سقي الماء * حدثنا عبد الله بن يوسف ان ابا مالك
 عن سفيان عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه ان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا رجل يمشي
 فاشتد عليه العطش فنزل بئرا فشرب منها ثم خرج
 فاذا هو بكلب يلهث يلهث الذي من العطش فقال
 لقد بلغ هذا مثل الذي بلغ بي فلا خفتم ثم استسكه
 بفيه ثم رقي فسقى الكلب فشكر الله له فغفر
 له قالوا يا رسول الله وان لنا في البهائم اجرا قال
 في كل كبد رطبة اجرنا بعه حصاد بن سلمة والريبع
 ابن مسلم عن محمد بن زياد * حدثنا ابن ابي مريم ثنا
 نافع بن عمر عن ابن ابي مليكة عن أسماء بنت ابي
 بكر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم
 صلى صلاة الكسوف فقال دنت مني النار

باب فضل سقي الماء. هو الحاج إليه يقول
 يلهث يلهث الماء وباشاء المثلثة أي وبلغ نفسه
 بين اضلاله او يخرج لسائر من العطش حال كونه
 ياكل الذي يلهث المثلثة أي يكثر من فيه الأرض
 الندية من العطش فقد روي في المشوي والمثلث
 الغفار يغم الغمر كراية في الثاموس هو داء
 لاوه غصاصه (قوله رقي يعني الواد وكسر
 الحاق كصود واد معنى (قوله)

حَتَّى قُلْتُ أَيْ رُبَّ وَأَنَا مَعَهُمْ فَأَذَا امْرَأَةً حَسَبَتْ أَنَّهُ قَالَ
تَحْدِثُهَا هِرَّةٌ قَالُوا مَا شَأْنُ هَذِهِ قَالُوا جَسَّتْهَا حَتَّى
مَاتَتْ جَوْعًا * حَدَّثَنَا السَّمْعِيُّ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عَذِيبَتُ امْرَأَةٍ فِي هِرَّةٍ جَسَّتْهَا حَتَّى مَاتَتْ
جَوْعًا فَذُكِلَتْ فِيهَا النَّارُ قَالَ فَقَالَ وَاللَّهِ أَغْلَى لَنَا أَنْتِ
أَطْعَمْتِهَا وَلَا سَعْتِهَا جِئْتَ جَسَّتِهَا وَلَا أَنْتِ رَسَلْتِهَا
فَاكُلْتِ مِنْ خَشَائِشِ الْأَرْضِ * بَابُ مَنْ
رَأَى أَنَّ صَاحِبَ الْخَوْضِ وَالْغَرِيْبَةِ أَحَقُّ بِمَائِهِ * ثَنَا
قُتَيْبَةُ ثَنَا عَبْدُ الْغَرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَمَّا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
بِمَدَنٍ فَشَرِبَ وَعَنْ يَمِينِهِ عَلَامَةٌ وَهُوَ أَجْدَثُ الْقَوْمِ
وَالْأَشْيَاحُ عَنْ بَسَادَةٍ فَقَالَ يَا غُلَامُ أَنَا ذَنْ لِي أَنْ
أَعْطِيَ الْأَشْيَاحُ فَقَالَ مَا كُنْتُ لَا وَتُبْصِي مِنْكَ
أَحَدًا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ * ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَسَادٍ
ثَنَا عَدْرُ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ سَمِعْتُ أَنَا هِرَّةً
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَبَّ
وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا ذُرْدَنَ رَجُلًا عَنْ خَوْضِي كَمَا تَذَادُ
الْغَرِيْبَةُ مِنَ الْأَيْلِ عَنْ الْخَوْضِ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ
أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَنَا مَعْمَرُ عَنْ أَيُّوبَ وَكَثِيرُ بْنُ كَثِيرٍ
يَزِيدُ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ

أَنَّهُ قَالَ تَحْدِثُهَا بَيْنَ مَجْمَعَةٍ بَعْدَ الدَّلَالَةِ الْمَهْلِكَةِ لِلْكَثْرِ
يَقْتَضِي حُلُولَهَا رِقْلَهُ هِرَّةٌ بِالرَّفْعِ عَلَى الْقَائِلِ
وَقَوْلِ عَبْدِ ثَنَا امْرَأَةً بَضَمَ الْعَيْنُ وَكَرَّ بِالْمَجْمَعَةِ
الْمَشْدُودِ * سَبِيحًا لِلْعَمَلِ بَابُ مَنْ رَأَى أَنَّ
صَاحِبَ الْخَوْضِ وَالْغَرِيْبَةِ أَحَقُّ بِمَائِهِ * ثَنَا
عَدْرُ رَفَعُ بْنُ مُحَمَّدٍ بِنَا بِنْتَهُ الْوَصْدَةَ وَشَدِيدَ
الْشَّيْءِ الْمَجْمَعَةِ أَبُو بَكْرٍ نَادَى رَفَعُ لَا ذُرْدَنَ
بِهِمْ مَفْتُوحَةً قَدْ أَلْمَحْتُ مَضْمُونَهُ وَتَمَرُّهُ وَ
ثَنَا كُنْتُ لَدَى الْمَهْلِكَةِ أَيْ لَا مَرْدَنَ

وَالذَّوَابِ مِنَ الْإِنِّارِ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُسُفَ أَنَا
 مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَشْلَمَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِيِّ عَنِ
 هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 قَالَ الْحَبْلُ لِحَبْلِ الْخَيْرِ وَرَحْلُ سَيِّئٍ وَعَلَى رَجُلٍ وَرُفَا مَا
 الَّذِي لَهُ أَجْرٌ فَرَجُلٍ رِبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأُطَالَ بِهَا فِي
 مَرْجٍ أَوْ دَوْصَةٍ فَمَا أَصَابَتْ فِي طَلَبِهَا ذَلِكَ مِنَ الْمَرْجِ أَوْ
 الرُّوْصَةِ كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٌ وَلَوْ أَنَّهَا انْقَطَعَ طَلَبُهَا
 فَاسْتَنْتَ شَرْقًا أَوْ شَرْقِيْنِ كَانَتْ أَثَا رَهَا وَأَوْ رَاهَا
 حَسَنَاتٌ لَهُ وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِهَيْبٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ وَلَوْ رَدَّ
 أَنْ يَسْقَى كَانَ ذَلِكَ حَسَنَاتٍ لَهُ فَهِيَ لَذَلِكَ أَجْرُ رَجُلٍ
 رِبَطَهَا تَعْدِيًّا وَتَعَفُّفًا ثُمَّ لَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي رِقَابِهَا
 وَلَا ظَهْرَهَا فَهِيَ لَذَلِكَ سَيِّئٌ وَرَجُلٍ رِبَطَهَا فِخْرًا وَرِيَاءً
 وَنِيَاءً لَا أَهْلَ الْإِسْلَامِ فِيهِ عَلَى ذَلِكَ وَذُرْوَيْلُ رَسُولِ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ الْحُفَمِ فَقَالَ مَا أَنْزَلَ عَلَيَّ
 فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا هَدَيْتُ الْأَمِيَّةَ الْجَامِعَةَ الْعَادَّةَ مَنْ يَعْمَلُ
 مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ
 * حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَامٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى النَّبِيِّ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فَسَأَلَهُ عَنِ الْقَطْرِ فَقَالَ اعْرِضْ عَنَّا صَاحِبَهَا وَوَكَا هَا
 ثُدَّ عَرْفُهَا سَنَةً فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَلَا فَسَأَلْنَاكَ بِهَا

قوله في مسج فتح الم بعد الزوال الساعة
 ذلك كسر الطاء الملهة وبعد التفتة المتعرجة
 لام السيل الذي يربطه ويطول لها ترميها وفي
 عفاصها كسر العين الملهة العفا الذي
 قوله وكذا ها كسر الم الملو والد الخط الذي
 تشبهه العوا ويمنعها لا من معرفة ذلك النسخ
 عرف بذلك الصدق واصفها وكذا به وان
 غلط ناله

قَالَ فَصَالَةَ أَنْعَمَ قَالَ هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِدُنْبٍ
 قَالَ فَصَالَةَ الْإِيلَ قَالَ مَا لَكَ وَلَهَا مَعَهَا سِقَاؤُهَا
 وَجِدَ أَوْهَا تَرُدُّ الْمَاءَ وَتَأْكُلُ السَّجْعَ حَتَّى يُلْقَاهَا رَبُّهَا
 * نَابِثُ بَيْعِ الْحَطَبِ وَالْكَلْبِ * حَدَّثَنَا مَعْلَى بْنُ أَسَدٍ
 ثَنَا وَهَبٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ الزَّيْغِيِّ عَنِ الْعَوَّامِ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ
 أَخِيلاً فَيَأْخُذَ حُرَّةً مِنْ حَطَبٍ فَيَبِيعَ فَكَفَّ اللَّهُ بِهِ
 وَخَيْرُهُ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ الْكَافِرَ عَطِيءَ أَوْ مَنِيْعَ * حَدَّثَنَا
 يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجْدٍ عَنْ عَبْدِ
 مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَا هَرِيرَةَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 لَأَنْ يَحْطَبَ أَحَدُكُمْ حُرَّةً عَلَى ظَهْرِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ
 يَسْأَلَ أَحَدًا فَيُعْطِيَهُ أَوْ يُنْتَفِعَ * حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى
 أَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي جَرِيحٍ أَخْبَرَهُمْ أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ
 عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَلِيٍّ
 ابْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَنَّهُ قَالَ أَصَبْتُ شَارِقًا
 مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَغْفِرَةِ نَوْفَرٍ بَدْرٍ
 قَالَ وَأَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَارِقًا
 أُخْرَى فَأَتَخْتُمُهَا يَوْمًا عِنْدَ بَابٍ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ
 وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَحْمَلَ عَلَيْهَا إِذْ خَرَّ الْإِبْنُ وَمَسَى
 حَسَنٌ مِنْ بَنِي قَيْنَعَاغَ فَاسْتَعَيْنَ بِهِ عَلِيٌّ وَلَبِثَ

أَنَّهُ إِذَا رَدَّ الْمَاءَ شَرِبَتْ مَا كُنْتُمْ تَأْكُلُونَ
 وَشَرِبَ مَنْ شَرِبَ مِنْهَا سَقَاؤُهَا تَرُدُّ الْمَاءَ
 إِلَيْهَا تَعْلَى الْعَطَشِ لِقَوْلِهِ وَادَّارَاهَا بِمَا اجْلَدَ
 الْحَبْلُ وَمَالَهُ إِلَّا لِيَجْعَلَ اللَّهُ أَهْلَهَا بِابِيعِ
 حَطَبٍ وَدَمْعًا كَمَا كَفَّ وَاللَّهُمَّ عَلِّمْنَا هَذِهِ
 لِقَوْلِهِ أَجْلًا بِهَذِهِ الْمَرْفُوعَةِ وَاللَّهُمَّ عَلِّمْنَا هَذِهِ
 لِقَوْلِهِ مَرْفُوعَةً مَقْصُودَةً وَاللَّهُمَّ عَلِّمْنَا هَذِهِ
 لِقَوْلِهِ مَرْفُوعَةً مَقْصُودَةً مَقْصُودَةً هَذَا مَا كُنْتَ
 الْمَقْصُودُ لِقَوْلِهِ مَرْفُوعَةً مَقْصُودَةً مَقْصُودَةً
 مَقْصُودَةً لِقَوْلِهِ مَرْفُوعَةً مَقْصُودَةً مَقْصُودَةً

فَأُطِمَّةً وَحُمْزَةً بْنُ عَبْدِ الْمَطْلَبِ بِشَرْبٍ وَذَلِكَ الْبَيْتُ
 مَعَهُ قَبْلَهُ فَقَالَتْ أَلَا يَا حُمْزُ لِلشَّرَفِ الْبَوَاءُ فَتَارَ لِهَمَّا
 حُمْزَةً بِالسَّيْفِ نَجَّتْ أَسْمَتُهُمَا وَبَقِيَ خَوَاصِرُهُمَا تَرَاحُدَ
 مِنْ أَكْبَادِهِمَا قُلْتُ لَا بَيْنَ بَيْنَهُمَا وَمِنْ أَسْتَأْمِرُ قَدْ جَبَتْ
 أَسْمَتُهُمَا فَذَهَبَ بِي قَالَ ابْنُ سَهْلٍ قَالَ عَلَى رَضَى اللَّهُ
 فَتَنَظَّرْتُ إِلَى مَنْظَرٍ أَقْطَعُنِي فَأَتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدَهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ فَأَخْبَرْتُهُ الْحَبْرَ
 فَنَجَّحَ وَمَعَهُ زَيْدٌ فَأُطِمَّةٌ فَذَخَلْتُ عَلَى حُمْزَةٍ فَتَقَبَّلَ
 عَلَيْهِ فَرَفَعَ حُمْزَةً بَصْرَةً وَقَالَ هَلْ نَبَتْهُ لِأَعْبَدُ لَا بَأْسَ
 فَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ كَرِهْتُ
 كَرَجَ عَنْهُمْ وَذَلِكَ قَبْلَ تَحْرِيرِ الْحُمْزَةِ بَارِئُ الْعَطَائِعِ
 حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ حَرْبٍ ثَنَا حَمَادٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ
 قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَرَادَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَقْطَعَ مِنَ الْبَحْرَيْنِ فَقَالَتْ لَأَنْصَا رَحْمَتِي
 يَقْطَعُ لِأَخَوَانِنَا مِنَ الْمَاهِجِينَ مِثْلَ الَّذِي يَقْطَعُ لَنَا قَالَ
 سَتَرُونَ بَعْدِي كَأَنَّهُ قَاضٍ وَاحْتَى بِلِقَائِي * بَابُ
 كِتَابَةِ الْعَطَائِعِ وَقَالَ اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَنَسٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَرَضِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْأَنْصَارَ
 لِيَقْطَعَ عَنْهُ بِالْبَحْرَيْنِ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ
 قَمَلْتُ فَأَكْتُبْ لِأَخَوَانِنَا مِنْ قُرَيْشٍ بِمِثْلِهَا فَلَمْ يَكُنْ
 ذَلِكَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَلَمْ سَتَرُونَ

وقوله بنو نضلة يفتح الفاء ويكون النضلة وفتح النون
 ثم داء ثابته التي مفتحة الزاوية فقالوا لا يا حُمْزُ
 منادى من ضم مفتوح الذي على لغة من رسول الله
 نسخة يا حُمْزُ بضم الحاء والياء على لغة من رسول الله
 للشراف والتواضع من الشين المعجمة والياء المعجمة
 شادف وهي النسبة من النون وتقولوا بضم النون
 النون تخفيفا للواو ومدودا حَمْزُ نون بضم
 السهمية (قوله فثارا بالمثلثة أي قام بهم فثارة
 وقوله نجبت الجنب والمعدة الشدة وقلم رطله
 أسمتها حَمْزُ ثَمَامُ فَمِثْلُهَا وَالسَّامُ ثَمَامُ بِالْمِيمِ
 قَامُوكَا أَذْكَرُ فَكَمَا وَكَسَوْنِ الْفَاءِ وَفَعْمُ
 وقوله أقطعت يفتح الهمزة أي خوفي منها ضعفت
 الظاء المعجمة والهاء المعجمة والياء المعجمة
 بضم السين بفتح السين بفتح السين بفتح السين
 ما يستعمل به ألاما بفتح الهمزة من الألف واللام
 ما يستعمل به ألاما بفتح الهمزة من الألف واللام
 أروى بفتح الهمزة واللام بفتح الهمزة من الألف واللام
 الأخرى

بَعْدِي أَثَرٌ فَأَصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي * بَابُ حَلْبِ
الْأَبْلِ عَلَى الْمَاءِ * حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ شَاهِدُ بْنُ فُلَيْحٍ
حَدَّثَنَا إِبْنُ أَبِي هِلَالٍ بْنُ بَكْلِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرٍو عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
مَنْ حَقَّ الْأَبْلُ أَنْ تَحْلَلَ عَلَى الْمَاءِ بَابُ الرَّحْلِ يَكُونُ لَهُ
مَمَرٌ أَوْ شَوْشٌ وَجَانِطٌ أَوْ فِي حِلٍّ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
مَنْ بَاعَ تَحْلُلًا بَعْدَ أَنْ تَوَبَّ بِرَفْعِهَا لِلْبَائِعِ فَلِلْبَائِعِ الْمَمَرُ
وَالشَّوْشُ حَقٌّ يَرْفَعُ وَكَذَلِكَ رَبُّ الْعَرَبِيَّةِ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ
ابْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجْدٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ بَاعَ تَحْلُلًا بَعْدَ أَنْ تَوَبَّ بِرَفْعِهَا
لِلْبَائِعِ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ * وَمَنْ بَاعَ عَدَاوَةً
مَالَهُ فَمَالُهُ لِلَّذِي بَاعَهُ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ وَعَنْ مَالِكٍ
عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْعَبْدِ * حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ شَاهِدُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ سَعِيدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ
ابْنِ عُمَرَ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ رَضِيَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَبْتَاعَ الْعَرَبِيَّ بِحَرِّصَتِهَا نَعْرًا * حَدَّثَنَا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ شَاهِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ
سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْحَابِرَةِ وَالْحَاقِلَةِ وَعَنِ الْمَرْبَةِ وَعَنِ
بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّى يَبْدُو وَصْلَاحُهَا وَإِنْ لَا يَبْتَاعُ إِلَّا بِالْذِّبَارِ

باب حَلْبِ الْأَبْلِ بِمَعْنَى اللِّدَامِ وَجَوْدِ شَكْبِهَا
فَاسْتَخْرَاجَ مَا فِي بَطْنِهَا مِنَ اللَّبَنِ بَابُ الرُّحْلِ
يَكُونُ لَهُ مَمَرٌ أَوْ شَوْشٌ أَنْ يَبْتَاعَ الْعَرَبِيَّ بِحَرِّصَتِهَا
نَعْرًا أَوْ يَبْتَاعَ الرُّحْلَ إِذَا صَارَ قُرْبًا أَنْ يَتَوَلَّى
أَوْ يَبْتَاعَ الرُّحْلَ إِذَا صَارَ قُرْبًا أَنْ يَتَوَلَّى
الْبَيْتُ بِاسْمِ بَابِ الرُّحْلِ تَصَانُفُهَا لِأَنَّهَا تَصَانُفُهَا
أَنْتَاهُ الْعَبْدُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ الْحَابِرَةِ وَالْحَاقِلَةِ
بِأَنَّ كَوْنَهُمَا مَعْدُومَةً فَرَأَى وَهُوَ عَدُوٌّ لِلْبَيْعِ
الْبَيْعُ بِالْمَرْبَةِ وَالْمَرْبَةُ بِالْمَرْبَةِ وَالْمَرْبَةُ بِالْمَرْبَةِ
الْمَرْبَةُ بِالْمَرْبَةِ وَالْمَرْبَةُ بِالْمَرْبَةِ وَالْمَرْبَةُ بِالْمَرْبَةِ
بِالْمَرْبَةِ وَالْمَرْبَةُ بِالْمَرْبَةِ وَالْمَرْبَةُ بِالْمَرْبَةِ
بِالْمَرْبَةِ وَالْمَرْبَةُ بِالْمَرْبَةِ وَالْمَرْبَةُ بِالْمَرْبَةِ

وَالَّذِي هِيَ إِلَّا الْعَرَابُ * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قُرَّةٍ أَنَا مَالِكٌ
عَنْ دَاوُدَ بْنِ خُصَيْبٍ عَنْ أَبِي سَعْيَانَ مَوْلَى أَبِي خَمْدَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَضِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْعِ
الْعَرَابِ بِأَخْرِصِهَا مِنَ التَّمْرِ فَبَايَ دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ أَوْ فِي
خَمْسَةِ أَوْسُقٍ شَكَ دَاوُدُ فِي ذَلِكَ * حَدَّثَنَا زُكْرِيَاءُ بْنُ
يَحْيَى أَنَا أَبُو سَامَةَ أَخْبَرَنِ الْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنِي
نُسَيْرُ بْنُ يَسَافٍ مَوْلَى أَبِي حَارِثَةَ أَنَّ زَافِعَ بْنَ حَذِيحٍ
وَسَهْلَ بْنَ أَبِي حَتْمَةَ حَدَّثَا * أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ الْمَرَابَةِ بَيْعِ التَّمْرِ بِالْأَمْثَرِ إِلَّا أَصْحَابَ
الْعَرَابِ فَإِنَّهُ إِذَا كُنْهُمَا قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَقَالَ إِنَّ
اسْتِحْقَاقَ حَدِّ نَبِيِّكَ مِثْلُهُ بِسَمْعِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
* (كَتَابُ الْأَسْتِقْرَاضِ وَأَدَاءِ الدُّيُونِ وَالْحِجْرِ وَالْمُنْأَلِ
بَابُ مَنْ اشْتَرَى بِالْأَدْنَى وَلَيْسَ عِنْدَهُ ثَمَنُهُ
أَوْ لَيْسَ بِحَضْرَتِهِ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ عَنْ الْمَغِيرَةِ
عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
قَالَ غُرُوْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَيْفَ رَأَى
بَعِيرُكَ أَنْ يَبْعَنِيهِ قُلْتُ نَعَمْ فَبَعَثَهُ آيَةً فَلَمَّا
قَدِمَ الْمَدِينَةَ عَذُوقُ إِلَيْهِ فَأَعْطَانِي ثَمَنَهُ * حَدَّثَنَا
مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ نَا عَدَدَ الْوَاحِدِ ثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ
تَذَكَّرْنَا عِنْدَ إِزَاهِمَةَ الرَّهْنِ فِي السَّكَمِ فَقَالَ حَدَّثَنِي
الْأَسْوَدُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ

خامس في الاستقراض وهو طلب المثل
وهو ينفق المثل فاشترى منه كسرها فبذل وأداء
الدون والبيع منه المثل والمثل وسكنوا للبيع
وهو في الشراء منع التصرف قال مالك

حكيه وسلم اشترى ملأ من يهودي الى اجل ورهنه
 در عاين حديد * يا ماس من اخذ اموال الناس
 يريد اداها اولا فلو قها * حدثنا عبد العزيز بن عبد الله
 الاوصيني ثنا سليمان بن هلال بن نوري زيد بن ابي العيث
 عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال من اخذ اموال الناس يريد اداها ادى الله عنه
 ومن اخذ يريد الا قها الفقه الله * يا ماس
 اداه الذنون وقال الله تعالى ان الله يامركم ان تؤدوا
 الايمان الى اهلها واذا حكمتم بين الناس ان تحكموا
 بالعدل ان الله يعظمكم به ان الله كان سميعا
 بصيرا * حدثنا احمد بن حنبل ثنا ابو شهاب عن
 الاعرج بن زيد بن وهب عن ابي ذر رضي الله عنه قال
 كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم فلما انصرف يعني اخذ
 فقال ما احب ان يجول لي ذهبا منك عندي منه دينار
 فذوق ثلاثة الا دينارا او صدقه لذي ثمة قال انت
 الاكثرين هه الاقلون الا من قال بالمال هكذا وهكذا
 واسارا ابو شهاب بين يديه وعن يمينه وعن شماله
 وقليل ما هه وقال عليه الصلاة والسلام مكانك
 وتقدم غير بعيد فسمعت صوتا فارادت ان اسير
 ذكرته قوله مكانك حتى اليك فلما جاء قلت يا رسول
 الله الذي سمعت اوقال الصوت الذي سمعت

باب من اخذ اموال الناس يريد اداها
 سئل عن العاين الذي يريد اداها
 ادى الله عنه اموال من يريد الا قها
 يا ماس اداه الذنون وقال الله تعالى ان الله يامركم ان تؤدوا
 الايمان الى اهلها واذا حكمتم بين الناس ان تحكموا بالعدل
 ان الله يعظمكم به ان الله كان سميعا بصيرا * حدثنا احمد بن حنبل
 ثنا ابو شهاب عن الاعرج بن زيد بن وهب عن ابي ذر رضي الله عنه قال
 كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم فلما انصرف يعني اخذ فقال ما احب
 ان يجول لي ذهبا منك عندي منه دينار فذوق ثلاثة الا دينارا او صدقه
 لذي ثمة قال انت الاكثرين هه الاقلون الا من قال بالمال هكذا وهكذا
 واسارا ابو شهاب بين يديه وعن يمينه وعن شماله وقليل ما هه
 وقال عليه الصلاة والسلام مكانك وتقدم غير بعيد فسمعت صوتا
 فارادت ان اسير ذكرته قوله مكانك حتى اليك فلما جاء قلت يا رسول
 الله الذي سمعت اوقال الصوت الذي سمعت

قَالَ وَهَلْ سَمِعْتَ فَلْتُ نَعَمْ قَالَ أَمَا بِي جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ
 فَقَالَ مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِكَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ
 فَلْتُ وَإِنْ فَعَلَ كَذَا أَوْ كَذَا قَالَ نَعَمْ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ
 شُعَيْبٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي يونس قَالَ ابْنُ شِهَابٍ حَدَّثَنِي
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَسَافٍ قَالَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ كَانَ لِي بَيْتٌ فِي حُلَيْفٍ
 دَهَبًا مَا بَسَرْتُ أَنْ لَا تُمَرَّ عَلَيَّ ثَلَاثٌ وَعِشْرُونَ مِائَةً
 شَيْءٌ إِلَّا شَيْءٌ أَرِيدُهُ لِدَيْنٍ دَوَّاهٍ صَالِحٍ وَعَقِيلٍ عَنِ
 الزُّهْرِيِّ * بَابُ اسْتِعْرَاضِ الْأَيْدِ * حَدَّثَنَا أَبُو
 الْوَلِيدِ ثنا شُعْبَةُ * أَمَا سَلَمَةُ بْنُ كَهَيْلٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ
 يَمِينًا يَحْدِثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا
 تَقَاعَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَغْلَطَ لَهُ
 فَهَمَّ بِرَأْفَتِهِ فَقَالَ دَعُوهُ إِنَّ لَهَا حَاجِبَ الْحَقِّ مَعَاكٍ
 وَاسْتَرْوَاهُ بَعِيرًا فَأَعْطُوهُ آيَةً وَقَالُوا لَا تَجِدُ إِلَّا
 أَفْضَلَ مِنْ بَيْتِهِ قَالَ اسْتَرْوَاهُ فَأَعْطُوهُ آيَةً فَانْتَ
 خَرَكُوا أَحْسَنَكُمْ فِضَاءً * بَابُ حُسْنِ التَّقَاضِي
 * حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ ثنا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ رَبِيعِ عَنْ
 حَدِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا دَرَجَلُ فَعِيلٍ لَهُ مَا كُنْتُ تَقُولُ قَالَ
 كُنْتُ أَبَا بَعِ النَّاسِ فَأَتَخَوَزُ عَنِ الْمُسْرِ وَأَتَخَفُ عَنِ الْمُسِيرِ
 فَغَضِبَ قَالَ أَبُو سَعُودٍ سَمِعْتُهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ

بَابُ اسْتِعْرَاضِ الْأَيْدِ رَوَاهُ فَإِنْ لَمْ يَصَحَّ
 كُنْ مَعَاكٍ أَيْ مَعَاكٍ الْخَطِّ وَقَوْلُهُ لَهَا
 حَاجِبُ الْحَقِّ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * بَابُ هَلْ يَطْلُ الْأَكْبَرُ مِنْ سِنِيهِ * حَدَّثَنَا
 مُسَدَّدٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ شُعْبَانَ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهْمَلٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَقَا صَنَاءَهُ بَعِيرًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَوْهُ فَقَالَ مَا تَجِدُ إِلَّا سِنًا أَفْضَلَ مِنْ سِنِيهِ
 فَقَالَ الرَّجُلُ أَوْفَيْتَنِي وَأَمَّا اللَّهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَوْهُ فَإِنَّ مِنْ خِيَارِ النَّاسِ أَحْسَنَهُمْ
 قَضَاءً * بَابُ حَسَنِ الْقَضَاءِ * حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ
 حَدَّثَنَا شُعْبَانُ عَنْ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ قَالَ كَانَ لِرَجُلٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِنَّ مِنْ
 الْأَبْلِ فَنَاءَهُ يَتَقَا صَنَاءَهُ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 أَعْطَوْهُ فَطَلَبُوا سِنَهُ فَلَمْ يَجِدُوا إِلَّا سِنًا فَوْقَهَا فَقَالَ
 أَعْطَوْهُ فَقَالَ وَفَيْتَنِي وَأَمَّا اللَّهُ يَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ إِنَّ خِيَارَكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً * حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ
 يَحْيَى سَمِعَ سَعْدَ بْنَ جَارِبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ
 فِي السَّجْدِ قَالَ مَسْعُورًا أَوْ قَالَ ضَمِي فَقَالَ صَلِّ رَكْعَتَيْنِ
 وَكَانَ لِي عَلَيْهِ دُبٌّ فَقَضَانِي وَذَا دُبِّي * بَابُ إِذَا
 قَضَى دُونَ حَقِّهِ أَوْ حَلَّهْ فَبُوجَانُ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ
 أَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ أَبِي نَوْسٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ جَعْفَرٍ
 ابْنُ مَالِكٍ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَنَا

بَابُ هَلْ يَطْلُ بَيْتُ الْعَلَاءِ هَلْ يَطْلُ الْمُسْتَوْدَعُ
 بِالْفَرْغِ وَتَوَلَّى الْأَكْبَرُ مِنْ سِنِيهِ
 أَعْطَوْهُ هُرَيْرَةُ فَطَلَبُوا سِنَهُ بَابُ

أَنَّ أَبَاهُ قَتَلَ يَوْمَ أَحُدٍ شَهِيدًا وَعَلَيْهِ دَيْنٌ فَأَسْتَدَّ الْغُرْمَاءَ
 فِي حَقِّهِمْ فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلْتُهُ أَنْ
 يَقْبَلَ أَمْرًا عَلَيَّ وَيَحْلُلُوا إِلَيَّ فَأَبَوْا فَلَمْ يَفْطَمِ النَّبِيُّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَاطِيَّ وَقَالَ سَتَقْدِرُ عَلَيْكَ فَعَدَا
 عَلَيْنَا حِينَ أَصْبَحَ فُطَافُكَ فِي الْخَلِّ وَدَعَيْتُ نَمْرَهَا بِالْبَرَكَةِ
 فَجَدَدْتُهَا فَعَصَبْتُهُمْ وَبَقِيَ لَنَا مِنْ نَمْرَهَا بَابٌ
 إِذَا قَاصَّ أَوْ جَاوَزَ فِي الدِّينِ تَمْرًا أَوْ غَيْرَهُ شَتَا أَوْ رَهِيمَ
 ابْنِ الْمُثَدِّرِ نَحْيَى أَلَسْنُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ
 عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ
 نَوَى وَرَثَةً عَلَيْهِ ثَلَاثِينَ وَسَقَا الرَّجُلَ مِنَ الْيَهُودِ *
 فَأَسْتَنْظَرَ جَابِرًا فَإِنِّي أَنْ يَنْظُرَ فَكَلَّمَ جَابِرٌ رَسُولَ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَشْتَعِ لَهُ إِلَيْهِ فَجَاءَ رَسُولُ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَلَّمَ الْيَهُودِيَّ لِيَأْخُذَ عَمْرًا
 نَحْنُ بِهِ بِالَّذِي قَالَ فَيَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ الْخَلِّ لِيَشْتِي فِيهَا ثُمَّ قَالَ لِيَجَارِدَهُ لَهُ فَأَوْفَى لَهُ
 الَّذِي لَهُ فَجَدَدْتُ نَعْدًا مَا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ فَأَوْفَاهُ ثَلَاثِينَ فَأَوْفَاهُ ثَلَاثِينَ وَسَمِعْتُ وَفَضَّلْتُ
 لِي سَبْعَةَ عَشَرَ وَسَقَا جَابِرٌ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 لِيَأْخُذَ بِالَّذِي كَانَ فَوَحْدَةً يُصَلِّي الْعَصْرَ فَلَا الصُّرُ
 أَخْبَرَهُ بِالْفَضْلِ فَقَالَ أَخْبَرْتُكَ ابْنَ الْمُحَطَّلِ فَذَكَرَ
 جَابِرًا إِلَى عَمْرِو بْنِ أَخْبَرَهُ فَقَالَ لَهُ عَمْرُو لَقَدْ عَلِمْتُ حِينَ مَسَرُّ

باب إذا قاص تشد يد القاص
 المظنة قوله أو جاوز في الدين
 من الجازفة وهي المحذورة

فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ليباركن فيها
 يَا بُنَيَّ مَنْ اسْتَعَاذَ مِنَ الدِّينِ شَأْنًا أَوْ إِيْمَانًا أَنَا
 شَعِيبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ح وَشَأْنًا اسْتَعْمِلَ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ
 سَلْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ
 أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَدْعُو فِي الصَّلَاةِ وَيَقُولُ
 اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ
 مَا أَكْثَرُ مَا تَسْتَعِينُ مِنَ الْمَغْرَمِ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَتْ
 أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَرِمَ حَدَّثَ فَكَذَبَ وَوَعَدَ فَأَخْلَفَ
 يَا بُنَيَّ الصَّلَاةُ عَلَى مَنْ تَرَكَهُ دَيْنًا شَأْنًا أَوْ الْوَلَدَ
 شَأْنًا شَعِيبَةَ عَنْ عَبْدِ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي
 هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 قَالَ مَنْ تَرَكَ مَا لَا فَلَورِثَةَ وَمَنْ تَرَكَ كَلًّا فَأَلَيْتَنَا شَأْنًا
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ شَأْنًا أَوْ عَامِرًا شَأْنًا فَلْيَحِ عَنْ هَلَالٍ بْنِ أَبِي
 عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرٍو عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا مِنْ
 نَفْسٍ مِنَ الْأَوَّلَى أَوْ فِي بَيْتِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ أَمْرًا أَنْ
 شَتَمَ النَّبِيَّ أَوْ لِيَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ فَأَيُّهَا مُؤْمِنٌ
 مَا تَرَكَ مَا لَا فَلَورِثَةَ عَصْبَتِهِ مَنْ كَانَ وَافِعًا
 تَرَكَ دَيْنًا أَوْ ضِيَاعًا فَلْيَأْتِ فَإِنَّا مَوْلَاهُ يَا بُنَيَّ
 مَطْلُ الْغَنِيِّ فَلَمْ شَأْنًا مَسْتَدِدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى

يا رسول الله صل على من ترك ديناً أو
 تركاً لا ينفك الكفار وشدة بدوهم
 الشغل من كل ما يتكلفوا الكمال الجلال
 قالوا في النهاية ولا يسب ان الدين
 من كل ما يتكلف والغنى من ما
 وتركه صيلاً أو دنياً يا رسول الله

عن معمر عن هارون بن منه اخي وهب بن منه انه
سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم مطلق العنق ظلم **باب**
لصاحب الحق مقال ويذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال في الواجد مجل عقوبته وعرضه قال شفيان
عرضه يقول مطلقتي وعقوبتي الحبس ثنا مسئلة
ثنا يجي عن شعبة عن سلمة عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم رجل
تقاضاه فاعاظله فثم به اصحابه فقال دعوه فان لصاحب
الحق مقالا **باب** اذا وجد ماله عند مفلس البيع
والعرض فالوديعة فهو الحق به وقال الحسن اذا
افلس وتبين لم يخرج عتقه ولا بيعه ولا شراؤه وقال
سعيد بن المسيب قضى عثمان من قضى من حقه قبل
ان يفلس فهو له ومن عرف متاعه فهو الحق به ثنا احمد
ابن يونس ثنا زهير ثنا يحيى بن سعيد اخبرني ابو
بكر بن محمد بن عمرو بن حمران عن عبد العزيز اخبره
ان ابا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام اخبره انه
سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اوف قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول من اذرك ماله بعينه عند رجل او انشأ
هذا افلس فهو الحق به من غيره **باب** من

باب
لصاحب الحق مقال
يذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال في الواجد مجل عقوبته وعرضه
قال شفيان
عرضه يقول مطلقتي وعقوبتي الحبس
ثنا مسئلة
ثنا يجي عن شعبة عن سلمة عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم رجل
تقاضاه فاعاظله فثم به اصحابه فقال دعوه فان لصاحب
الحق مقالا
باب اذا وجد ماله عند مفلس البيع
والعرض فالوديعة فهو الحق به وقال الحسن اذا
افلس وتبين لم يخرج عتقه ولا بيعه ولا شراؤه وقال
سعيد بن المسيب قضى عثمان من قضى من حقه قبل
ان يفلس فهو له ومن عرف متاعه فهو الحق به ثنا احمد
ابن يونس ثنا زهير ثنا يحيى بن سعيد اخبرني ابو
بكر بن محمد بن عمرو بن حمران عن عبد العزيز اخبره
ان ابا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام اخبره انه
سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اوف قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول من اذرك ماله بعينه عند رجل او انشأ
هذا افلس فهو الحق به من غيره
باب من

آخر الغريم الى القدر أو نحوه ولم يردك مطا وقال جابر
 اشند الغرماء في حقوقهم في دين أبي فسأله النبي صلى
 الله عليه وسلم ان يقبلوا امرًا على قاتلوا فلم يعطهم
 الخائط ولم يكسر لهم ساعدًا وعليك غداً فعدا
 علينا حين أصبح قد عا في ثمرها بالبركة فغضبتهم
 يا سُب من بلغ مال الفلاس والمعدم فقسمة
 بين الغرماء أو اعطاه حتى يتفق على نفسه حد ثنا
 مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا حسين المعلم ثنا عطاء
 ابن ابراهيم عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهم قال قال الحق
 رجل قال ما له عن دبر فقال النبي صلى الله عليه وسلم من
 يشتره متى قال شتره نعم بن عبد الله فاحد ثمة فدفعه
 اليه يا سُب اذا اقرضه الى اجل مستحق أو اجله
 في البيع قال ابن عمر في القرض الى اجل لا بأس به
 وان اعطى افضل من دأله ما لم يشترط قال اعطاه
 وعمر بن دينار هو اجله في القرض وقال الليث حدثني
 بدقت بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرم عن أبي هريرة
 رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه
 ذكر رجلاً من بني اسرائيل سأل بعض بني اسرائيل ان
 يسلفه فرفعها اليه الى اجل مستحق فذكر الحديث يا سُب
 الشفاعة في وضع الدين حد ثنا موسى ثنا ابو عوانة
 عن مغيرة عن جابر عن جابر رضي الله عنه قال

يا سُب من آخر الغرماء الى القدر أو نحوه
 أو نحوه فونه ثم ما شفى يا سُب ان القرض الى
 وفيه تميم يا سُب اذا اقرضه الى
 اجل مستحق في معلوم فونه وكذا ان
 في القرض
 على بعض الرضا عا دنا على القرض
 فخر من قوله افضل من دأله لا يصح
 عن الكسبي يا سُب الشفاعة في وضع
 الدين احل سوطه بكه

أصيب عبد الله وترك عيالاً ودينا فطلبت إلى أصحابي
 الذين أن يضعوا بعضاً من دينه فأبوا فأتيت النبي
 صلى الله عليه وسلم فاستشفعت به عليهم فأبوا
 فقال صنفتم ترك كل شيء منه على حدة طرفة
 عين زبد على حدة واللبن على حدة والعجوة على حدة
 ثم أحضرتهم حتى أتيتك ففعلت ثم جاء عليه السلام ففعل
 عليه وكان لكل رجل حتى استوفى ونفى التمر كما هو
 كأنه فرس وعزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم
 علي فأضحتنا فأرحمت الجمل فتخلف على قومه النعم
 صلى الله عليه وسلم من خلقه قال لعنه ولك ظهري
 إلى المدينة فلما دناونا استأذنت قلت يا رسول الله
 في حديث عهد بعمرس قال عليه السلام فأنزوت
 بكرأ أرفيت قلت نبياً أصيب عبد الله وترك عيالاً
 صغاراً فزوجة ثمة تعلمهن وتودهن ثم قال أنت لعلك
 فقد مت فأخبرت خالي تبع الجمل فلا مني فأخبرته
 بأصاء الجمل وبألدي كان من النبي صلى الله عليه وسلم
 ووكره آية فلما أدمر النبي صلى الله عليه وسلم عده
 إليه بالجمل فأعطاني ثمن الجمل والجمل وسهني مع القوم
 تأب ما ينهي عن أضاعة المال وقول الله تعالى ولا
 لا يبعث الفساد ولا يضل عمل المفسدين وقال في قوله
 تعالى أصلوا لك تأمرنا أن نترك ما يعبد آباءونا

فعله على ما صنعنا بالصادق عليه السلام
 الملة من يسقى عليه الخلفاء
 جهنم مفتوحة فرأى فما مهله نفعه
 قوله الجمل بالجيم واسلمه إلى البعير
 عقب عجز رستم فكانه كانوا يقولهم
 خفف رستم أي جرد من الأضاعة
 يا س ما ينهي عن أضاعة المال
 صرفه في غيره وجه وفي غير طاعة الله

أَوَإِنْ نَفَعْنَا فِي أَمْوَالِنَا مَا نَشَاءُ وَقَالَ وَلَا تَنْتَوُوا
 السَّعْيَاءُ أَمْوَالَكُمْ وَالْحَجْرُ فِي ذَلِكَ وَمَا يَنْتَعِمُ مِنَ الْحَدِيثِ
 ثَنَا أَبُو نَعِيمٍ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ سَمِعْتُ
 ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ أَلِي أَخْلَعُ فِي الْبَيْعِ فَقَالَ إِذَا مَا بَيْعْتَ فَقُلْ لَا
 خِلَافَ لِي فَكَانَ الرَّجُلُ يَقُولُ ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ شَاطِرٍ رِ
 عَنْ مَنصُورٍ عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنْ وَرَادٍ مَوْلَى الْمُغِيرَةِ بْنِ
 شُعْبَةَ عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ اللَّهُ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ حَقُّوقِ الْأَمْثَالِ
 وَوَدَّ النَّبَاتِ وَمَنْعَ وَهَاتِ وَكَرِهَ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ
 وَكَرِهَ السُّوَالِ وَأَصْنَعُوا الْمَالِ بَابُ الْعَقْدِ
 رَاجِعٌ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَلَا يَغْلُ الْأَبَازُ ثَنَا أَبُو الْيَمَانِ ثَنَا
 شُعَيْبُ بْنُ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ
 اللَّهِ بْنِ جُمَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ كُلُّكُمْ رَاجِعٌ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ فَإِذَا
 رَاجِعٌ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ رَاجِعٌ
 وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالْمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا
 رَاجِعَةٌ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا وَالْحَادِمُ فِي مَالِ سَيِّدِهِ
 رَاجِعٌ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ قَالَ فَسَمِعْتُ هُوَ لَا يَمُوتُ
 مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَحْسَبُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَالرَّجُلُ فِي مَالِ أَبِيهِ رَاجِعٌ وَهُوَ

قوله وما ينعيم من الخذايع اي في البيع
 وهو مطلقا اي بعد اضافته الي
 اخلع نعم البقرة وسكون الخاء
 المجهة وقع الدال اسوة من مخرجها
 اي اخذ من قوله لا خلاف تكسر الخاء المجهة
 وتخفيف اللام وبعد الالف موحدة
 اي لا خلد يفتح باب

مسئول عن رعيته فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته

بسم الله الرحمن الرحيم

باب ما يذكر في الأشخاص والخصومة بين المسلمين

حدثنا أبو الوليد ثنا شعبه قال قال عبد الملك بن عيسى أخبرني قال سمعت المزال سمعت عبدا لله رضي الله

عنه يقول سمعت رجلا قرأ آية سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم خلافا فآخذت بيده فأنيت به رسول

الله صلى الله عليه وسلم فقال كلا كما أحسن قال شعبه

شعبه أظنه قال لا تخلف فإن من كان فلكم لخلق

فهلكوا ثنا يحيى بن فرعة ثنا إبراهيم بن سعد عن ابن

شهاب عن أبي سلمة وصندا الرحمن الأترج عن أبي هريرة

رضي الله عنه قال قال شبيب رجلان رجل من المسلمين

ورجل من اليهود قال بالمسلم والله يا صطفى محمد صلى

العلمين فقال اليهودي والله يا صطفى موسى على العالمين

فوقع المسلم بكه عند ذلك فلعن وجه اليهودي فذهب

اليهودي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره بما

كان من أمره فأمر المسلم فدعا النبي صلى الله عليه

وسلم المسلم فسأله عن ذلك فأخبره فقال النبي

صلى الله عليه وسلم لا تخبروني على موسى فإن الناس

بمعقود يوم القيامة فاضنق معهم فأكون أول من

يفيق فإذا موسى باطش بآب القرس فلا أدري

باب ما يذكر في الأشخاص والخصومة بين المسلمين
وحدثنا أبو الوليد ثنا شعبه قال قال عبد الملك بن عيسى أخبرني قال سمعت المزال سمعت عبدا لله رضي الله عنه يقول سمعت رجلا قرأ آية سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم خلافا فآخذت بيده فأنيت به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كلا كما أحسن قال شعبه شعبه أظنه قال لا تخلف فإن من كان فلكم لخلق فهلكوا ثنا يحيى بن فرعة ثنا إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن أبي سلمة وصندا الرحمن الأترج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال شبيب رجلان رجل من المسلمين ورجل من اليهود قال بالمسلم والله يا صطفى محمد صلى العلمين فقال اليهودي والله يا صطفى موسى على العالمين فوقع المسلم بكه عند ذلك فلعن وجه اليهودي فذهب اليهودي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره بما كان من أمره فأمر المسلم فدعا النبي صلى الله عليه وسلم المسلم فسأله عن ذلك فأخبره فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تخبروني على موسى فإن الناس بمعقود يوم القيامة فاضنق معهم فأكون أول من يفيق فإذا موسى باطش بآب القرس فلا أدري

أَكَانَ فِيمَنْ صَعِقَ فَا فَا قَبْلِي أَوْ كَانَ مِمَّا اسْتَلْتَنِي اللَّهُ
 حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ اسْمَاعِيلَ شَنَا وَهَيْبُ شَنَا عَمْرُو بْنُ عَجْجٍ
 عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْأَخْدَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
 بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ جَاءَهُ يَهُودِيٌّ
 فَقَالَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ ضَرْبٌ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِكَ فَقَالَ
 مَنْ قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ قَالَ ادْعُوهُ فَقَالَ أَضْرِبْتَهُ
 فَأَلْفَ سَمْعَتٍ بِالسُّوقِ عَجِيفٌ وَالَّذِي أَصْغَى مُوسَى
 عَلَى الْبُشْرِ قُلْتُ أَيُّ جَنِيَّتٍ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فَأَخَذَنِي فَضْضَةً ضَرْبَتْ وَجْهَهُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَخْزُوا بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ فَإِنَّ النَّاسَ يَصْهَرُونَ
 يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ فَأَذْأَلُ
 مُوسَى أَخَذَ بَقَائِمَةٍ مِنْ قُرَائِمِ الْعَرْشِ فَلَا أَدْرِي
 أَكَانَ فِيمَنْ صَعِقَ أَمْ حَسِبَ بِصَفْقَتِهِ الْأَوَّلَى حَدَّثَنَا
 مُوسَى شَاهِدًا مِنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ
 يَهُودِيًّا رَضِيَ رَأْسَ جَارِيَةٍ بَيْنَ حَجْرَيْنِ قِيلَ مَنْ ذَاكَ
 هَذَا بَكَ أَفْلَانِ أَفْلَانِ حَتَّى سَمِعَ الْيَهُودِيَّ
 فَأَوْمَتْ بِرَأْسِهَا فَأَخَذَ الْيَهُودِيَّ فَأَعْتَرَفَ فَأَمَرَ النَّبِيُّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَدَّ رَأْسَهُ بَيْنَ حَجْرَيْنِ بَابُ
 مَنْ رَدَّ أَمْرَ السُّفِيهِ وَالضَّعِيفِ الْعَقْلُ وَإِنْ
 لَمْ يَكُنْ حُجْرٌ عَلَيْهِ الْأَمَامُ وَيَكْفُرُ عَنْ جَابِرٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

باب من رد امر السفيه
 وليه يرضم اوله وفتح ثلثه

رَدَّ عَلَى الْمُضْطَرِّ قَبْلَ النَّبِيِّ ثُمَّ نَهَا وَقَالَ مَا لَكَ إِذَا كَانَ
 الرَّجُلُ عَلَى رَجُلٍ مَالٌ وَلَهُ عَبْدٌ لَأَشْيَ لَهُ غَيْرُهُ فَأَنْتَ تَجْزِي
 عِقْدَهُ وَمَنْ بَاعَ عَلَى الضَّعِيفِ وَخَوَّاهُ فَدَفَعَ لِمَنْهُ إِلَيْهِ
 وَأَمْرَهُ بِالْإِصْلَاحِ وَالْعِيَارِ بِشَايِهِ فَإِنْ أَفْسَدَ بَعْدَ
 مَنْعِهِ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ أَضَاعَةِ الْمَالِ
 وَقَالَ لِلَّذِي يَخْدَعُ فِي الْبَيْعِ إِذَا بَايَعْتَ فَقُلْ لَا إِخْلَافَ
 قُلْ يَا هَذَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا لَهُ * حَدَّثَنَا مُوسَى
 بْنُ إِسْمَاعِيلَ شَاعِدُ الْعِرَاقِ عَنْ سُلَيْمَانَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ
 قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ رَجُلٌ
 يَخْدَعُ فِي الْبَيْعِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا
 بَايَعْتَ فَقُلْ لَا إِخْلَافَ فَكَانَ يَقُولُ * حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ
 عَاقِلٍ شَنَاؤُنْ أَنْ ابْنَ دَسَّانٍ مَجْدِينَ الْمَكْدَرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ
 اللَّهِ أَنَّ رَجُلًا اعْتَقَ عَبْدًا لَهُ لِنَسْرَةِ مَالٍ غَيْرُهُ فَرَدَّ النَّبِيُّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَشَاعَهُ مِنْهُ نَعِيمٌ مِنَ النَّكَاحِ * بَابُ
 كَلَامِ الْخُصُومِ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَمْعَاوِيٍّ
 عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ خَافَ عَلَى يَمِينٍ
 وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لِقَطْعِهَا مَالًا أَوْ مُسْلِمًا لِي اللَّهِ وَهُوَ
 عَلَيْهِ غَضَّانٌ قَالَ فَقَالَ الْأَشْعَثُ فِي وَاللَّهِ كَانَ ذَلِكَ
 كَانَ نَبِيَّ وَبَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ أَرْضٌ فَجَدَنِي فَقَدَّمْتُهُ
 إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ

رَفَعَهُ وَذَلِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا بَايَعُ
 الْمُضْطَرَّ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ بَايَعْتُ
 وَرَدَّ عَلَى قَوْلِهِ ابْنُ الْخَلَّاصِ مِنْ مَقْلُوبَةٍ وَجَاءَ
 مِنْهَا شِدْدَةٌ

أَخْرَفَ فَأَقْرَأَ مَا تَبَيَّنَ مِنْهُ * بَابُ إِخْرَاجِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ
 وَالْخُصُوفِ مِنَ الْمَدِينَةِ بَعْدَ الْغُرُفَةِ وَقَدْ أَخْرَجَ عُمَرَ ابْنَ
 أَبِي كُرَيْبٍ نَاحَتَ * ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَعْدِ
 أَبِي إِسْهَابٍ عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ بِالْعَدَلِ
 فَلَقَامُ ثُمَّ خَالَتُ إِلَى مَنَازِلِ قَوْمٍ لَا يَشْهَدُونَ الْقِبْلَةَ
 فَأَخْرَجْتُ عَلَيْهِمْ * بَابُ دَعْوَى الْوَصِيِّ لِلْمَيِّتِ
 * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ شَأْسُفَانُ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ
 عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ عَدَدِينَ زَمَعَهُ وَسَعَدُ
 ابْنَ أَبِي وَقَّاصٍ أَخْبَصَهُمَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَبْرَأَ
 أُمِّ زَمَعَةَ فَقَالَ سَعْدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْصَانِي إِذَا
 قَدِمْتُ إِنْ نَظَرْتُ أُمَّةً زَمَعَةً فَأَقْبِضْهَا فَإِنَّهُ ابْنُ قَوْمٍ
 عَدَدِينَ زَمَعَهُ أَحِبُّ إِلَيَّ وَلَدٌ عَلَى فِرَاسٍ أَوْ فَرَسٍ
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبَّحًا بَعْنَةً فَقَالَ هَؤُلَاءِ
 يَأْتِيكَ مِنْ زَمَعَةِ الْوَلَدِ الْفَرَّاسِ وَاحْتَجِي مِنْهُ بِالسَّوْدَةِ
 بَابُ التَّوَقُّعِ مِنْ تَحْشِي مَعْرَةٍ وَقَدْ أَنْ عَنَّا
 عِكْرَمَةَ عَلَى بَعْدِ الْقُرْآنِ وَالشَّيْنِ وَالْفَرَائِضِ * حَدَّثَنَا
 قُتَيْبَةُ ثَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 حَذَّافًا قَبْلَ بَيْدِ بَنَاتِ بَرَجَلِ بْنِ أَبِي حَنِيفَةَ فَقَالَ لَهُ
 ثَمَامَةُ بْنُ أَنَسٍ سَيِّدُ أَهْلِ الْيَمَامَةِ فَوَطَّوْهُ بِسَادِرَةٍ مِنْ

بَابُ إِخْرَاجِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ
 وَالْخُصُوفِ مِنَ الْمَدِينَةِ
 بَعْدَ الْغُرُفَةِ وَقَدْ أَخْرَجَ
 عُمَرَ ابْنَ أَبِي كُرَيْبٍ نَاحَتَ
 * ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ
 عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَعْدِ أَبِي
 إِسْهَابٍ عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ
 الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
 لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ بِالْعَدَلِ
 فَلَقَامُ ثُمَّ خَالَتُ إِلَى
 مَنَازِلِ قَوْمٍ لَا يَشْهَدُونَ
 الْقِبْلَةَ فَأَخْرَجْتُ عَلَيْهِمْ
 * بَابُ دَعْوَى الْوَصِيِّ
 لِلْمَيِّتِ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ
 بْنُ مُحَمَّدٍ شَأْسُفَانُ عَنْ
 الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ
 عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
 أَنَّ عَدَدِينَ زَمَعَهُ وَسَعَدُ
 ابْنَ أَبِي وَقَّاصٍ أَخْبَصَهُمَا
 إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ فَأَبْرَأَ أُمِّ زَمَعَةَ
 فَقَالَ سَعْدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ
 أَوْصَانِي إِذَا قَدِمْتُ إِنْ
 نَظَرْتُ أُمَّةً زَمَعَةً فَأَقْبِضْهَا
 فَإِنَّهُ ابْنُ قَوْمٍ عَدَدِينَ
 زَمَعَهُ أَحِبُّ إِلَيَّ وَلَدٌ عَلَى
 فِرَاسٍ أَوْ فَرَسٍ النَّبِيِّ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبَّحًا
 بَعْنَةً فَقَالَ هَؤُلَاءِ يَأْتِيكَ
 مِنْ زَمَعَةِ الْوَلَدِ الْفَرَّاسِ
 وَاحْتَجِي مِنْهُ بِالسَّوْدَةِ
 بَابُ التَّوَقُّعِ مِنْ تَحْشِي
 مَعْرَةٍ وَقَدْ أَنْ عَنَّا
 عِكْرَمَةَ عَلَى بَعْدِ الْقُرْآنِ
 وَالشَّيْنِ وَالْفَرَائِضِ * حَدَّثَنَا
 قُتَيْبَةُ ثَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعْدِ
 بْنِ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّهُ سَمِعَ
 أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 يَقُولُ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَذَّافًا
 قَبْلَ بَيْدِ بَنَاتِ بَرَجَلِ بْنِ
 أَبِي حَنِيفَةَ فَقَالَ لَهُ
 ثَمَامَةُ بْنُ أَنَسٍ سَيِّدُ أَهْلِ
 الْيَمَامَةِ فَوَطَّوْهُ بِسَادِرَةٍ

سَوَادِي السَّجْدَةِ فَخَرَجَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 قَالَ مَا عِنْدَكَ يَا ثَمَامَةُ قَالَ عِنْدِي بِأَمْرٍ سِرٌّ قَدْ كَلَّمْتُ
 قَالَ أَطْلِقُوا ثَمَامَةَ بَابُ الرِّبْطِ وَالنَّسَبِ فِي الْحَرَمِ
 وَاشْتَرَى نَافِعُ بْنُ عَبْدِ الْحَارِثِ دَارَ الْبَيْتِجِنِّ بِمَكَّةَ مِنْ مِصْحُوكٍ
 ابْنِ أُمَيَّةَ عَلَى أَنْ عَمْرَانُ رَضِيَ قَالَ بَيْعُ بَعِثَةٍ فَإِنْ لَمْ يَرْضَ مِنْ
 فَلْيَصِفُوا أَنْ أَرْتُمْ مَا لَدَيْنَا وَبِجْنِ ابْنِ الزُّبَيْرِ بِمَكَّةَ ثَمَامَةُ
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ثَمَامَةَ اللَّيْثِيُّ سَقِيدٌ ابْنُ أَبِي سَعِيدٍ يَمُوجُ
 أَبَاهُ هِرَّةٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ بَعَثَ إِلَيْنِي رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ خَدْلًا قِيلَ لِمَ خَدْلَاءُ بَرَجَلٌ مِنْ بَنِي سَيْفَةَ يَقُولُ
 لَهُ ثَمَامَةُ بْنُ أَنَاكِ وَبَطْلُوهُ بِسَادِيَةٍ مِنْ سَوَادِي السَّجْدَةِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بَابُ الْمَلَارِمَةِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ شَاكَ اللَّيْثِيُّ
 جَعْفَرُ بْنُ رَسِيمةٍ وَقَالَ غَيْرُهُ حَدَّثَنِي اللَّيْثِيُّ جَعْفَرُ بْنُ رَسِيمةٍ
 عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيِّ
 عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ لَهُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي
 حَذَرٍ الْأَسْلَمِيِّ دِينَ فَلَقِيَهُ فَأَرَمَهُ فَتَكَلَّمَا حَتَّى ارْتَفَعَتْ
 أَصْوَاتُهُمَا فَرَمَاهُمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ تَا كَعْبُ وَتَا
 بَيْدُ كَانَتْ يَقُولُ النِّصْفَ فَأَحْذَ نِصْفَ مَا عِنْدَهُ وَتَرَكَ نِصْفَهَا
 بَابُ التَّعَاضُيِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَاقِبَةَ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ
 أَنَسِ بْنِ شُعْبَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي الْفَتْحِ عَنْ مَسْرُوفٍ عَنْ حَبَابٍ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنْتُ قِيْنَا أَلْجَا حَبْلِيَّةَ وَكَانَ عَلَى نَعَامٍ

بَابُ الْمَلَارِمَةِ رَوَاهُ ثَمَامَةُ يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ
 الْفَرْدِيَّةُ مَعْنَى الرُّوَاةِ وَثَمَامَةُ فَارِسِيَّةٌ أَوْ فَرْسِيَّةٌ
 ابْنُ مَالِكٍ بْنُ أَبِي حَذَرٍ

فَإِنْ جَاءَ أَحَدٌ يُخْبِرُكَ بِهَا وَلَا فَاسْتَفْهَمَهَا قَالَ يَا رَسُولَ
 اللَّهِ فَصَالَهُ الْعَنَمَ قَالَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوِ لِلذَّبِّ
 قَالَ صَالَهُ الْإِبِلَ فَمَقَرَّ وَجْهَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فَقَالَ مَا لَكَ وَلَهَا مَعَهَا حَذَاوُهَا وَسِقَاوُهَا تَسْرُدُ
 الْمَاءَ وَنَا كُلَّ الشَّجَرِ * بَابُ صَالَةِ الْعَنَمِ * حَدَّثَنَا
 إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى عَنْ زَيْدِ
 مَوْلَى الْمُبَيْتِ أَنَّهُ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ
 سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ اللَّقْطَةِ فَرَمَاهُ أَنَّهُ
 قَالَ أَعْرِفْ عَقَابَهَا وَكَأْهَهَا سَنَةً يَقُولُ زَيْدُ بْنُ أَنَسٍ
 نَعَرَفْنَا سَنَفَقَ بِهَا صَاحِبُهَا وَكَانَتْ وَدِيعَةً عِنْدَهُ
 قَالَ يَحْيَى هَذَا الَّذِي لَا أَدْرِي أَفِي حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ أَمْ شَيْءٌ مِنْ عِنْدِهِ ثُمَّ قَالَ كَيْفَ تَرَى
 فِي صَالَةِ الْعَنَمِ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَذَاوُهَا فَاثْمًا
 هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذَّبِّ قَالَ زَيْدُ بْنُ وَهْبٍ نَعَرَفْنَا بِضَاءً
 ثُمَّ قَالَ كَيْفَ فِي صَالَةِ الْإِبِلِ قَالَ فَقَالَ دَعَهَا فَإِنَّ
 مَعَهَا حَذَاوُهَا وَسِقَاوُهَا تَسْرُدُ الْمَاءَ وَنَا كُلَّ الشَّجَرِ حَتَّى
 تَجِدَهَا رَتْمًا * بَابُ إِذْ لَمْ يَوْجَدْ صَاحِبُ اللَّقْطَةِ
 نَعَدَ سَنَةً فَيُلْقِي وَجَدَهَا * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ
 أَنَا مَا لَكَ عَنْ رَسِيمةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ زَيْدِ مَوْلَى
 الْمُبَيْتِ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ
 إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ عَنِ اللَّقْطَةِ

بَابُ صَالَةِ الْعَنَمِ رَوَاهُ قَالَ إِبْرَاهِيمُ قَالَ إِبْرَاهِيمُ
 وَفَاءُ هَذَا الَّذِي كُنْتُ فِيهِ رَوَاهُ وَكَأْهَهَا هَذَا الْخَطُّ
 الَّذِي مَوْلَاهُ زَيْدُ بْنُ أَنَسٍ يَحْيَى عَنْ زَيْدِ بْنِ أَنَسٍ
 النَّفْقَةُ وَكَانَ يَحْيَى يَحْيَى عَنْ زَيْدِ بْنِ أَنَسٍ
 الْخَوَافِ الْخَوَافِ الْخَوَافِ الْخَوَافِ الْخَوَافِ
 بَابُ إِذْ لَمْ يَوْجَدْ صَاحِبُ اللَّقْطَةِ
 نَعَدَ سَنَةً فَيُلْقِي وَجَدَهَا * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ
 أَنَا مَا لَكَ عَنْ رَسِيمةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ زَيْدِ مَوْلَى
 الْمُبَيْتِ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ
 إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ عَنِ اللَّقْطَةِ

فَقَالَ اعْرِفْ عِمَّا صَهَا وَوَكَا هَا ثُمَّ عَرَفَهَا سَنَةً فَإِنْ جَاءَ
صَاحِبُهَا وَلَا فُشَا نَكَحَهَا قَالَ فَصَالَهُ الْغَنَرُ قَالَ هِيَ
لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذَّبِّ قَالَ فَصَالَهُ الْإِبِلُ قَالَ مَالُكَ
وَلَهَا مَعَهَا سَعَا وَهَذَا وَهَذَا وَرَدَّ الْمَاءَ وَتَاكَلُ الشَّجَرِ
حَتَّى يَلْقَاهَا زَيْبًا * بَابُ إِذَا وَجَدَ خَشَنَةً فِي الْبَحْرِ أَوْ
سَوَاطِلَ وَتَوَخَّوْهُ وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَسِيْقَةَ
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرَيْرٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا مِنْ بَنِي
إِسْرَائِيلَ وَسَاقَ الْحَدِيثَ فَخَرَجَ يَنْظُرُ لَعَلَّ مَرْكَبًا قَدْ جَاءَ
بِمَالِهِ فَاذْهَبَ بِالْخَشَنَةِ فَاحْذَهَا لِأَهْلِهِ حَقْلًا فَلَمَّا
نَشَرَهَا وَجَدَ الْمَاءَ وَالْعَجِيقَةَ * بَابُ إِذَا وَجَدَ
بَنَةً فِي الطَّرِيقِ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ شَاسُغِيَانُ
عَنْ مَسْمُورٍ عَنْ طَلْحَةَ عَنْ أَبِي سُرَيْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ مَرَّ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِبَنَةٍ فِي الطَّرِيقِ قَالَ لَوْلَا
أَنِّي أَخَافُ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْعَهْدَةِ لَا كَلِمَتُهَا وَقَالَ يَحْيَى
حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ حَدَّثَنِي مَسْمُورٌ وَقَالَ زَائِدٌ عَنْ مَسْمُورٍ
عَنْ طَلْحَةَ شَاسُغِيَانُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَنَا عَبْدُ اللَّهِ
أَنَا مَعْمَرُ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنْ لَأَنْفُكَ إِلَى أَهْلِي
فَأَجِدِ الْبَنَةَ سَاقِطَةً عَلَى وَرَاسِي فَارْفَعَهَا لَا تَكَلِّمْهَا ثُمَّ
أَخْشَى أَنْ تَكُونَ مَدْفُوعَةً فَالْبِقِهَا * بَابُ كَيْفَ

أَقُولُهُ عَرَفَ عِمَّا صَهَا وَوَكَا هَا النَّبِيُّ هُوَ أَقُولُهُ
فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا إِلَى قَادَاهَا إِلَى الْأَمَانِ
صَاحِبُهَا أَقُولُهُ فَشَا نَكَحَهَا بِالْمُفْصَلِ إِلَى
شَا نَكَحَهَا وَالشَّادُ الْحَالُ إِلَى أَقُولُهُ إِذَا وَجَدَ
فَاسْتَمَرَّ بِهَا بِأَبٍ بِالتَّوْنِ أَقُولُهُ إِذَا وَجَدَ
خَشَنَةً فِي الْبَحْرِ أَوْ سَوَاطِلَ أَوْ خَوْفًا وَآخِذَةً هَلْ
بَعْضُهَا يَكُونُ سَبِيلَ سَبِيلِ أَقُولُهُ إِذَا وَجَدَ هَلْ
يَمْلِكُهُ أَنْ يَسْأَلَ بِاسْمِ رُفُوهُ وَإِذَا وَجَدَ هَلْ
رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَفِي كَلِمَةٍ وَفِي أَقُولُهُ
هَذَا يَخْطُ صَاحِبُهَا لَهَا دَنَاءً رَفَعَهَا أَقُولُهُ
بَنِي إِسْرَائِيلَ لَهَا دَنَاءً رَفَعَهَا أَقُولُهُ
بِاسْمِهَا أَشْهَدُ بِهَا لَهَا دَنَاءً رَفَعَهَا أَقُولُهُ
أَشْهَدُ بِهَا لَهَا دَنَاءً رَفَعَهَا أَقُولُهُ
فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ لَهَا دَنَاءً رَفَعَهَا أَقُولُهُ
فَخَرَجَ فِي الْبَحْرِ فَاجْعَلْ مَرْكَبًا فَاحْذِ خَشَنَةً فَفَرَّهَا
فَادْخُلْ فِيهَا لَهَا دَنَاءً رَفَعَهَا أَقُولُهُ
فَخَرَجَ إِلَى أَهْلِهِ لَهَا دَنَاءً رَفَعَهَا أَقُولُهُ
كَامًا مَرَّتْ لَهَا دَنَاءً رَفَعَهَا أَقُولُهُ
بِالْخَشَنَةِ الَّتِي تَسْقُطُ عَلَى وَرَاسِي فَارْفَعَهَا لَا تَكَلِّمْهَا ثُمَّ
وَالْوَقْتُ إِذَا وَجَدَ خَشَنَةً بِأَبٍ بِالتَّوْنِ

فَعَرَفُوا لَقَطْعَةَ أَهْلِ مَكَّةَ وَقَالَ لَهَا وَسُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَلْقَطُوا لَقَطْعَتَهَا
 إِلَّا مِنْ عَرَفَاتٍ وَقَالَ خَالِدٌ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَلْقَطُوا
 لَقَطْعَتَهَا إِلَّا مِنَ عَرَفَاتٍ وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ سَعْدٍ شَارَفُوحُ شَا
 ذَكَرْنَا شَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
 لَا يَغْتَبِدُ عَنْهَا هَاهُنَا وَلَا يَغْتَبِدُ هَاهُنَا وَلَا يَحْتَلُّ لَقَطْعَتَهَا
 إِلَّا لِنَشِيدٍ وَلَا يَحْتَلُّ جَاهَهَا فَقَالَ عَبَّاسُ يَا رَسُولَ اللَّهِ
 إِلَّا إِذَا ذُخِرَ فَقَالَ لَا إِذَا ذُخِرَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى
 شَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ شَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَبِيرٍ عَنْ
 أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 قَالَ لَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ
 قَامَ فِي النَّاسِ فَحَمْدُ اللَّهِ وَاشْتِيَاءُ عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ إِنَّ اللَّهَ حَسَرَ
 عَنْ مَكَّةَ النَّبِيلَ وَسَلَّطَ عَلَيْهَا رَسُولَهُ وَالْمُزَيْنِينَ
 فَأَتَاهَا لَا يَحْتَلُّ أَحَدٌ كَانَ قَبْلِي وَأَتَاهَا أَجَلْتُ لِي سَاعَةً مِنْ
 نَهَارٍ وَأَتَاهَا لَا يَحْتَلُّ أَحَدٌ بَعْدِي فَلَا يَغْتَبِدُ هَاهُنَا وَلَا يَحْتَلُّ
 شَوْكُهَا وَلَا يَحْتَلُّ سَائِقُهَا إِلَّا لِنَشِيدٍ وَمَنْ قَتَلَ كَرَفِيلَ
 فَبِهِ بَعْدُ النَّصْرُ أَمَّا أَنْ يَغْدَى وَأَمَّا أَنْ يَغْدَى فَمَنْ
 الْعَبَّاسُ الْأَزْدِيُّ قَالَ نَحْنُ لَعَبْرَةٌ وَبِئْسَ مَا قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّهُ لَا ذَخِيرَ فَصَامَ

الرواه كذا من لفظ أهل مكة عن ابن عباس بن
 النبي صلى الله عليه وسلم لا يلقط لقطتها الا من
 وجها قوله احسن ليهم الالهة وشركاء
 الملائكة شاذل لها الالهة وشركاء
 حسانه الفهم قوله لا يلقط لقطتها
 قوله لا يلقط لقطتها
 قوله لا يلقط لقطتها
 قوله لا يلقط لقطتها
 قوله لا يلقط لقطتها
 قوله لا يلقط لقطتها
 قوله لا يلقط لقطتها

أَبُو شَاةٍ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ قَالَ أَكْبُو إِلَى يَارَسُولَ اللَّهِ
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْبُو لِمَا شِئْتُمْ قُلْتُ
لَا وَذَاعِي مَا قَوْلُهُ أَكْبُو إِلَى يَارَسُولَ اللَّهِ قَالَ هَذِهِ لَلْطَبَةِ
الَّتِي بَيْنَهُمَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * بَابُ
لَا تَحْتَلِبُ مَا شِئْتَ أَحَدٌ بِغَيْرِ إِذْنٍ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدٍ
أَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَحْلِبَنَّ أَحَدُ مَا شِئْتَ
أَمْرَهُ بِغَيْرِ إِذْنِهِ أَحَبُّتُ أَحَدَكُمْ أَنْ تَوَفِّيَ شَرِيْبَهُ
فَتَكْسِرَ خِرَاسَتَهُ فَيَنْتَقِلَ طَعَامَهُ فَإِنَّمَا تَحْزَنُ لَهُمْ
مَضْرُوعُ مَوَاشِيهِمْ أَطْعِمَانِي يَوْمَ فَلَا تَحْلِبَنَّ أَحَدُ مَا شِئْتَ
أَحَدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ * بَابُ إِذَا جَاءَ صَاحِبُ اللَّفْطَةِ
بَعْدَ سَنَةِ رَدَّهَا عَلَيْهِ لِأَنَّهَا وَدَّ بَعْدَ هَذِهِ * حَدَّثَنَا
قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ سَأَلَ شُعْبَةَ بْنَ جَعْفَرٍ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي
عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ بَرْدِ بْنِ مَوْلَى الْمُبَيْثِ عَنْ زَيْدِ بْنِ حَالٍ لِيُخْبِرَنِي
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ اللَّفْطَةِ فَقَالَ عَرَفْتُهَا سَنَةً ثُمَّ اعْرِفْ
وَكَاذِبًا وَاعْرِفْهَا ثُمَّ اسْتَفِيقْ بِهَا فَإِنْ جَاءَ رَدَّهَا فَأَرَدَهَا
أَلَيْسَ فَقَالَ لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَصَالَةُ الْفَسْرِ قَالَ هَذَا
فَأَنَا بِهِيَ لَكَ وَلَا يَحُكُّ أَوْ لَمْ يَحُكْ فَإِنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ
فَصَالَةُ الْإِيلِ قَالَ فَتَضَيَّبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى اخْضَرَّتْ وَجَدَتْهُ * وَأَوَّحَمَتْ وَجْهَهُ

بَابُ الشُّبُونِ لِأَحْتَالِ مَا شِئْتَ أَحَدٌ
إِذْنٌ وَإِلَّا شِئْتَ تَتَجَعَّلُ عَلَى الْإِيلِ وَالْبَقَرِ وَالْغَنَمِ
تَكْنُهَا فِي الْغَنَمِ أَكْبَرُ وَقَوْلُهُ شِئْتَ تَضَمُّ الْإِيلَ
وَفِيهَا إِيْ وَضَعَهُ الْمُهَلِّبُونَ لَا الْفَرْقَةَ أَوْ قَوْلَهُ
فَتَكْسِرُ خِرَاسَتَهُ فَتَكْسِرُ خِرَاسَتَهُ كَمَا فِي الْغَنَمِ وَالْإِيلِ
عَلَى أَنْ تَوَفِّيَ رَقْلَهُ تَرَكَهُ تَكْسِرُ الْخِرَاسَةَ وَالدَّيْلُ عَلَى
يَا شُعْبَةَ الْفَتْحِ عَلَى بَابِ الشُّبُونِ ذَرَبْنَا
فِيهِ مَا يَرِيدُ حِفْظَ بَابِ الشُّبُونِ
صَاحِبُ اللَّفْطَةِ بَعْدَ سَنَةِ رَدَّهَا عَلَيْهِ فَقَالَ
شَرَحَهُ رَوَاهُ الْإِيلُ الْإِيلُ الْإِيلُ الْإِيلُ الْإِيلُ الْإِيلُ
وَالْأَوَّلُ مِنْهَا الْإِيلُ الْإِيلُ الْإِيلُ الْإِيلُ الْإِيلُ
الْإِيلُ الْإِيلُ الْإِيلُ الْإِيلُ الْإِيلُ الْإِيلُ الْإِيلُ الْإِيلُ الْإِيلُ الْإِيلُ

قَالَ عَرَفْنَا سَنَةً فَإِنْ جَاءَ أَحَدٌ بِخَبْرِكَ بِوَقْعِهَا صَاحِبُهَا
وَوَكَّاهَا وَلَا تَسْتَفِيقُ بِهَا وَسَانَهُ عَنْ مَسْأَلَةِ الْإِبِلِ
فَتَمَقَّرُ وَجْهَهُ وَقَالَ مَا لَكَ وَلَهَا مَعَهَا سِقَاؤُهَا وَحِدَاؤُهَا
بِرْدُ الْمَاءِ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَةَ حَتَّى يَتَّخِذَهَا دِرْهَمًا وَسَانَهُ
عَنْ مَسْأَلَةِ الْغَنَمِ فَقَالَ هِيَ لَكَ أَوْ لِأَجْبِكَ أَوْ لِلذَّيْبِ
بَابُ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَنَا النُّصْرَانِي
إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْبَرَاءِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ ح
وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَجَّاهُ أَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ
أَخْبَرَنِي الْبَرَاءُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَنْظَلْتُ
فَإِذَا أَنَا رَأَيْتُ غَنَمَ يَسُوقُ عَنْهُ فَنَلْتُ مِنْ أَمْتٍ فَإِنْ
بَرَجَلُ مِنْ فَرَسٍ فَسَمَاءُ فَعَرَفْتُهُ فَنَلْتُ هَلْ فِي عَنْدِهِ مِنْ
لَبَنٍ فَقَالَ نَعَمْ فَنَلْتُ هَلْ أَنْتَ حَالِكٌ قَالَ نَعَمْ فَأَمْرِي
فَأَصْغَلُ شَاةً مِنْ عَنْدِهِ ثُمَّ أَمْرِي أَنْ يَنْقُضَ مَرَعَهَا مِنْ
الْعَنَابِ ثُمَّ أَمْرِي أَنْ يَنْقُضَ كَفِّهِ فَقَالَ هَكَذَا اضْرِبْ أَحَدُ
كَفِّهِ بِالْأُخْرَى فَحَلَبَ كَفَّهُ مِنْ لَبَنٍ وَفَدَّ جَعَلْتُ لِرَسُولِ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِدَاوَةً عَلَى قِمَاحٍ حَرْفَةٍ فَصَبَّ
عَلَى اللَّبَنِ حَتَّى يَرْدَ أَسْفَلُهُ فَانْتَهَيْتُ إِلَى الْبَقِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَنَلْتُ فَبَرَّبْتُ يَارَسُولَ اللَّهِ فَشَرِبْتُ حَتَّى رَضِيتُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كِتَابُ الْمَطَالِمِ وَالْفَقْبِ وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى وَلَا
تَحْسَبَنَّ اللَّهُ تَعَالَى عَمَّا يَعْلُ الظَّالِمُونَ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمِ

باب بالشعير لرواه لنا إسحاق بن إبراهيم
ابن زهير لرواه عن علي بن عتيق من ابن عبيد
والعقدة وكتبه علي بن عتيق في رواية ابن عبيد
اللام ونسب له العقدة جميع لابن أبي ذر له
كتاب الظالمين فقلت بسم الله
كتاب الجعري وقوله والكسر كذا هو اسم
لأخيه بغير من وانظر وضع الشيء في
كتابي التاموس لرواه الظالم والغصب وهو
لغة أخذ الشيء ظلل وأصل أخذ جبره فقلت ورواه
الاستلاء على حق الغير عدوانا لرواه وقوله
نقالي بالجمع عليها على ما بقدر

تَشْفَعُ فِيهِ الْأَبْصَارُ مَهْطِعِينَ مُقْنِي رُؤُسِهِمْ دَائِمِي
 الْمُنْعِ وَالْمُنْعِ وَاحِدٌ وَقَالَ شَاهِدٌ مَهْطِعِينَ مُدْمِي النَّظَرِ
 وَيُقَالُ مُسْرِعِينَ لَا يَرْقُدُ إِلَيْهِمْ طَرَفُهُمْ وَأَفْئِدَتُهُمْ
 هَوَاءٌ بِعَيْنِي خَوْفًا لَا أَعْقُولُ لَهْمُ وَأَذْرُ النَّاسَ تَوَمُّ بَابِهِمْ
 الْعَدَاةُ نَقُولُ الَّذِينَ ظَلَمُوا رَبَّنَا أَخْرَجْنَا إِلَى أَهْلِ قَرْيَةٍ
 نَحْبُ دَعْوَتَكَ وَتَبِعَ الرَّسُولَ أَوَلَمْ تَكُونُوا أَقْسَمْتُمْ
 مِنْ قَبْلِ مَا لَكُم مِّنْ ذِكْرٍ وَكُنْتُمْ فِي مَسَاكِنَ الَّذِينَ
 ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ وَتَسْتَدِينُ لَهُمْ وَعَلَمَّا بِهَمِّكُمْ وَضَرَبْنَا
 لَكُمْ الْأَمْثَالَ وَقَدْ مَكَرُوا مَكْرَهُمْ وَشَدَّ اللَّهُ مَكْرَهُمْ
 وَإِنْ كَانَ مَكْرَهُمْ لِلرَّسُولِ مِنْهُ الْبَحَالُ فَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ
 خَافِيًا لِّمَكْرِهِمْ وَعَنْدَهُ رُسُلُهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ مُّنتَهَامٌ * بَابُ
 قَيْصَارِ الْمَطَالِمِ * حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَنَا مَعَادُ
 ابْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ الشَّاعِي
 عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا خَلَصَ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ الْمَسَارِ
 حُدِّسُوا بِعَقْطَرٍ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ فَيَقْتَضُونَ مَقَالِمَهُ
 كَأَنَّ بَيْنَهُمْ فِي الدُّنْيَا حَتَّى إِذَا انْقَرَضُوا وَهَذَا بُوَادُنَ لَهُمْ
 بِدُخُولِ الْجَنَّةِ فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 بَيْدُهُ لَا حَذْفَ مِنْكُمْ فِي الْجَنَّةِ أَدْنَى بِكَرْلِهِ
 كَانَ فِي الدُّنْيَا وَقَالَ يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ شَيْبَانِي عَنْ
 قَتَادَةَ شَنَا أَبُو الْمُتَوَكِّلِ بِهَذَا * بَابُ نَزْلِ اللَّهِ تَعَالَى

باب قَيْصَارِ الْمَطَالِمِ سَفْعُ الْقُبُورِ وَالْجَنَّةِ
 هَذَا لَا يَذَرُ قَوْلُهُ مَقَالِمَهُ شَيْءٌ مِنْهُمْ فَا لَدُنَا
 فَيَقْتَضُونَ مَقَالِمَهُ بِالْأَدَانِ وَالْأَمْوَالِ
 كَتُمْنِي مَقَالِمَهُ أَسْمُهُ أَحَدٌ مِنْ حَسَنَاتِ كَلَامِ الْمَطَالِمِ
 أَحَدُ الْجَنَّةِ وَالْجَنَّةِ بَابُ مَا هُوَ الْمَدَدُ وَالْإِدْرَاجُ
 مِنَ الْقِسْمَةِ الْوَلَدُ أَفْ الْمَدَدُ قَوْلُهُ حَتَّى إِذَا انْقَرَضُوا
 اللَّهُ إِلَيْهِ الْبَقِيَّةُ الْكُتُورَةُ أَوْ خَلَصُوا مِنَ الْأَمَامِ بِمَقَالِمِهِ
 وَمِنْهَا بَعْضُهَا أَلَمْ يَكُنْ يَدْعُوهُمْ إِلَى الْإِيمَانِ وَتَشْدِيدِ
 كَلَامِهِمْ وَتَقَطُّونَ فِيهَا الْمَسَارَ بَعْضُ الْمَسَارِ
 أَوْ سَوْدَ هَوْدٍ الْأَعْدَاءُ اللَّهُ عَلَى الْعَالَمِينَ وَأَرْبَابُهَا عَلَى
 نَحْمُ الْقُرَى عَلَى اللَّهِ كَلِمَةً عَلَى الْعَالَمِينَ وَأَرْبَابُهَا عَلَى
 دَعْوَتِهِمْ الْأَشْهَادُ هُوَ الْأَمْرُ الْمَوْجُودُ عَلَى الْعَالَمِينَ
 وَتَسْتَدِينُ فِي الدُّنْيَا حَتَّى إِذَا انْقَرَضُوا وَهَذَا بُوَادُنَ لَهُمْ
 كَأَنَّ بَيْنَهُمْ فِي الدُّنْيَا حَتَّى إِذَا انْقَرَضُوا وَهَذَا بُوَادُنَ لَهُمْ
 بِدُخُولِ الْجَنَّةِ فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 بَيْدُهُ لَا حَذْفَ مِنْكُمْ فِي الْجَنَّةِ أَدْنَى بِكَرْلِهِ
 كَانَ فِي الدُّنْيَا وَقَالَ يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ شَيْبَانِي عَنْ
 قَتَادَةَ شَنَا أَبُو الْمُتَوَكِّلِ بِهَذَا * بَابُ نَزْلِ اللَّهِ تَعَالَى

الْأَلْفَةَ اللَّهُ عَلَى الظَّالِمِينَ * حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ اسْمَعِيلَ
ثَنَا هَارُوتُ أَخْبَرَنِي قَالَا دَعَا عَنْ صَفْوَانَ بْنِ خُزَيْمٍ إِذَا قَالَ
يَتِمُّ أَنَا أَسْمَى مَعَ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخَذَ بِيَدِهِ
إِذْ عَرَضَ وَجْهًا لِقَالَ كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّجْوَى فَقَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ يَدْفِنُ الْمُؤْمِنَ فَيَضَعُ عَلَيْهِ كَفَّهُ
وَيَسْتُرُهُ فَيَقُولُ تَعْرِفِي ذَنْبِي كَذَا فَيَقُولُ نَعَمْ أَيْ رَبِّ
حَتَّى إِذَا فَرَغَ بَدَنُ نَبِيٍّ وَرَأَى فِي نَفْسِهِ أَنَّهُ هَلَكَ قَالَ
سَتَرْتُهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا وَأَنَا أَغْفِرُهَا لَكَ يَوْمَ فَيَقْرَأُ
كِتَابَ حَسَنَاتِهِ وَأَمَّا الْكَافِرُ وَالْمُنَافِقُونَ فَيَقُولُونَ
الْأَشْهَادُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَيَّ بِهِمْ لَا لَفْظَ اللَّهِ
عَلَى الظَّالِمِينَ * بَابُ لَا يَطْلُقُ الْمُسْلِمُ الْمُسْلِمَ
وَلَا يَسْلِمُهُ * حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بَكْرٍ ثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلِ
بْنِ أَبِي شَيْبَةَ أَنَّ سَالِمًا أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَطْلُقُهُ وَلَا يَسْلِمُهُ وَمَنْ
كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ
مُسْلِمٍ كَرْبَةً فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كَرْبَةً مِنْ كَرْبَاتٍ يَوْمَ الْقِيَمَةِ
وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ * بَابُ
إِعْنِ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا * حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
ثَنَا هُشَيْمٌ ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ثَنَا أَنَسُ بْنُ وَحْشِيدٍ

رقوله محرز بعض الميم ويكون الزيادة الميم
الراء والراء في قوله أنه هلك وفي الاستحقاق
العذاب * بَابُ لَا يَطْلُقُ الْمُسْلِمَ الْمُسْلِمَ
بعض النباء وسكون الميم في جميعه من عدوه
اسم أي لا يقبضه إلى هلكته وسكون الراء وهي الهمزة
رقوله في بعض الكافي وسكون الراء في قوله
الذي يأخذ المسلم من كرمه وسكنه وسكون الراء
كرات جميع كرمه وسكنه الكافي وسكون الراء في قوله
ستسئلون عما كنتم تعملون وقد انقضت قلته
ستسئلون ذلك للناس فأوردوا حاله في بعضه
بظهر ذلك لا سيما أن كان مجازا في قوله
عليه السلام إلى الحاكم وليس ثمة الغيبة المحترمة
منهم بالصحة الواجبة بباب بالتبني يعني
أخاك ظالما أو مظلوما *

وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا مَنْ عَفَى وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ
إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ وَلَكِنْ اسْتَغْفِرْ لَهُ ذَاتُكَ
مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ
النَّاسَ وَيَعْبُورُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُولَئِكَ لَهُمْ
عَذَابٌ أَلِيمٌ وَلَكِنْ صَبِرْ وَعَفِرْ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ
وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ وَجْهِ يُعْصِدَهُ وَتَرَى الظَّالِمِينَ
لَمَّا رَأَوْا الْعَذَابَ يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنْ دَرَجَةٍ سَبِيلٌ *
بَابُ الظَّالِمِينَ يَوْمَ الْقِيَمَةِ * حَدَّثَنَا أَحْمَدُ
ابْنُ يُونُسَ شَاعِبُ الْقُرْبَى الْمَاجِشُونُ أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الظَّالِمُ ظَلَمَاتُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ
بَابُ الْإِنْتَاءِ وَالْحَذَرِ مِنْ دَعْوَةِ الْمُظْلُومِ * حَدَّثَنَا
يَحْيَى بْنُ مَوْسَى شَاوِكِي عَنْ دُرَيْدِ بْنِ أَسْحَقَ الْمَكِّيَّ
عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْقِيٍّ عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ مَوْلَى ابْنِ
عَبَّاسٍ عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ مَعَاذَ إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ اتَّقُوا دَعْوَةَ الْمُظْلُومِ
فَإِنَّهَا لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ * بَابُ مَنْ كَانَتْ
لَهُ مُظْلَمَةٌ عِنْدَ الرَّجُلِ يَحْكُمُ لَهُ هَلْ بَيْنَهُمَا مُظْلَمَةٌ حَدَّثَنَا
أَدْرَمَنْ إِلَى أَبِي يَاسِينَ شَاوِكِي أَنَّ ابْنَ أَبِي ذَرٍّ شَاعِبُ الدُّسَرِيِّ عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَتْ لَهُ مُظْلَمَةٌ لِأَخِي مِنْ عَرَضِهِ أَوْتَى فَلْيَحْكُمْ

رقوله وجز سئته سئته مثلهما وسبى الناس
للأذون والوج ولا تهاشون من نزلت رفق له من
عن وأصله منه وبين خصمه بالعفو والأعتذار
رقوله ولين كغضبه عليه أي بعد ما أظلم فهو
من أحسنه العفو والي أن يقول رفق له إنما السبيل
مع الحق ولا أغم رفق له ولين صبر على الأذى ثم
مع الحق ولا أغم رفق له وغفر تحا وزعمه ويحيى
يقصص من صاحبه رفق له أن ذلك إلى العفو والغفر
أمر إلى الله رفق له أن ذلك إلى العفو والغفر
بأب السون الظلم ظلمات اقوله الظلم
تكرار الحرف في قوله الظلمة في قوله الظلمة
ظلمات يوم القيامة فلا يهلك في يوم القيامة
ظلمة في الدنيا في يوم القيامة في قوله الظلمة في
ظلمة في الدنيا في يوم القيامة في قوله الظلمة في
في حققة من خسر الناس في يوم القيامة
القليل لو استأثر بهم الذي حصل بسبب الدعوة
سوى التورين بنورهم الذي حصل بسبب الدعوة
أكتفت بأب السون الظلمة في قوله الظلمة
الظلمة رفق له فأنما أي دعوة المظلوم وعدم
تأصبا رفق له فأنما أي دعوة المظلوم وعدم
بها وبين الله حجاب كما في قوله عند التورين
الرد كما صرح به وحديث في قوله دعوة المظلوم
مرفوعا بلفظ فلا تهاشون من نزلت رفق له
عن يظفر والأسام الله فوق النعام وينفع لها بول
الظلمة ويرد بها الله فوق الرب وعزى وحلا كما يصرح
التناء ويقول الرب عزى وحلا كما يصرح
ولو بعد عن باب من كانت له مظلمة بين
الادم وعنى الذم واللمح منه سواء كانت
الهما موصى الذم واللمح منه سواء كانت
فانفسه السبيل رفق له

مِنْهُ الْيَوْمَ قَبْلَ أَنْ لَا يَكُونَ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ إِنْ كَانَ لَهُ
عَمَلٌ صَالِحٌ أَخَذَ مِنْهُ بِقَدَرٍ مَطْلُوعٍ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ
أُخِذَ مِنْ سَيِّئَاتِ صَاحِبِهِ فَحُلَّ عَلَيْهِ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قُلْتُ
أَسْمِعِلْ بَنِي أَوَيْسٍ أَمَّا سَمِعِي الْمَقْبَرِيُّ لَا تَرَكَانِ تَرَلَّ
نَاجِيَةَ الْمَقَابِرِ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَسَعِيدُ الْمَقْبَرِيِّ هُوَ
مَوْلَى بَنِي لَيْثٍ وَهُوَ سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ وَاسْمُ أَبِي سَعِيدٍ
كَيْسَانُ * بَابُ إِذَا حَلَلَهُ مِنْ طَلِقِهِ فَلَا رُجُوعَ فِيهِ
* حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَنَا هِشَامُ بْنُ غُرُورٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَإِنَّ أَمْرًا خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا
أَوْ غُرَاصًا قَالَتْ الرَّجُلُ تَكُونُ عِنْدَهُ الْمَرْأَةُ لَيْسَ تَسْتَكْبِرُ
مِنْهَا يُرِيدُ أَنْ يَغَارِقَهَا فَنَقُولُ اجْعَلْكَ مِنْ سَائِلِي
فِي حِلٍّ فَتَرَلَّتْ هَذِهِ أَلَا بَيِّنَةٌ فِي ذَلِكَ * بَابُ إِذَا
أُوتِيَ لَهُ أَوْ حَلَلَهُ وَلَمْ يَبَيِّنْ كَمْ هُوَ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ
ابْنُ يُوسُفَ أَنَا مَالِكُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ بَنِي دِينَارٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ
سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى بِشَرَابٍ فَشَرِبَ مِنْهُ وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ
وَعَنْ يَسَارِهِ الْإِسْلَاحُ فَقَالَ لِلْغُلَامِ أَنَا ذَنْ لِي أَنْ
أَعْنِي هَؤُلَاءِ فَقَالَ الْغُلَامُ لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ
لَا أُؤْتِرُ بِصَبِي مِنْكَ أَحَدًا قَالَ فَتَلَّهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي يَدَيْهِ * بَابُ أَنْتُمْ مِنْ فِكَاكِهِ
شَيْئًا مِنَ الْأَرْضِ * حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَنَا شُعَيْبُ بْنُ

بَابُ مَا يُؤْتَرُ (قَوْلُهُ إِذَا حَلَلَهُ مِنْ طَلِقِهِ فَلَا رُجُوعَ فِيهِ) هَذَا كَمَا يَسْمَعُونَ مِنْ سَائِلِي فِي حِلِّ الْأَرْضِ
عَنْهُ (قَوْلُهُ اجْعَلْكَ مِنْ سَائِلِي) هَذَا كَمَا يَسْمَعُونَ مِنْ سَائِلِي فِي حِلِّ الْأَرْضِ
عَنْهُ (قَوْلُهُ أَنْتُمْ مِنْ فِكَاكِهِ) هَذَا كَمَا يَسْمَعُونَ مِنْ سَائِلِي فِي حِلِّ الْأَرْضِ

الزهري حديثي طحا بن عبد الله أن عبد الرحمن بن عسمر و
 ابن سهل أخبرا أن سعيد بن زيد رضي الله عنه قالت
 سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ظلم من الناس
 شيئا طوف من سبع أرضين * حدثنا أبو عمر بن عبد الوارث
 نا حسين بن يحيى نا أبي كثير بن محمد نا إبراهيم نا
 أباسم حذثنا أنه كانت بيته وبين أناس خصومة
 فذكر لها بيته رضي الله عنها فقالت يا أباسم اجنب
 الأرض فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ظلم
 قيد شبر من الأرض طوفه من سبع أرضين * حدثنا
 مسلم نا إبراهيم نا عبد الله نا المبارك نا موسى نا
 عتبة نا سالي نا أبيه رضي الله عنه قال قال النبي
 صلى الله عليه وسلم من أخذ من الأرض شيئا بغير
 حقه خسف به يوم القيامة إلى سبع أرضين قال أبو
 عبد الله هذا الحديث ليس بخارسان في كتابنا بالمسند
 أملا عليه بالبصرة * باب إذا أذنت
 إنسان لأمر شيئا جاز * حدثنا حفص بن عمر حذثنا
 شعبه عن جيلة نا بالمدينة في بعض أهل العراق
 فأصابنا سنة فكان ابن الزبير يزدقنا التمر
 فكان ابن عمر رضي الله عنهما يترثنا فيقول أن
 رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الأقرار إلا
 أن يسأذن الرجل بمكة أخاه * حدثنا أبو الثعلبان نا

رفته من ظلم من الأرض شيئا على بلاد أو كثر
 رفته طوفه من سبع أرضين * حدثنا أبو عمر نا
 وبالنا فبينا المنقول رفته سمعنا رجلا
 يقول الزيادة وقد تسكن أي يوم لا يبايعة قتلها
 طوفك التلطف وهو أن يقول الله تعالى
 يوم القيامة يا سالي نا أبيه رضي الله عنه
 لا تمشأ رفته نا إبراهيم نا عبد الله نا
 عن الأقرار من الظلم نا إبراهيم نا عبد الله نا
 المراد فيه قال في بعض التمهيد نا إبراهيم نا
 العسمر وهو أن تفرق بين ما فيه من التمر
 لأن فيه الجاه فارتفع مع ما فيه من التمر
 الذي لصاحبه نعم إذا كان التمر ملكا له
 أن يأكل كيف شاء

ابن خالد انا محمد بن جعفر عن شعبة عن سليمان عن ابي عبد الله
ابن مرة عن مسروق عن عبد الله بن عمرو رضي الله
عنه عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال اربع من كن
فيه كان منها فاسقا او كاذبا فيه خصلة من اربعة كانت
فيه خصلة من النفاق حتى يذبحها اذا حدث كذب
واذا وعد اخلف واذا عاهد عذر فهذا اخاصم فخذ
بابا وبابا من المظالم اذا وجد ما في ظالمه وقال
ابن سيرين يقاضه وقرأ وان عاقبتم فما يقوا بمسئ
ما عوقبتم به * حدثنا ابو الهيثم انا شعيب عن الزهري
حدثني عمرو بن عابسة رضي الله عنه قال جاءني
هذيل بن عتبة بن دبيعة فقال يا رسول الله ان
انا شفيان رجل مسيك فهل علي حرج ان اطعم من
الذي له عيالنا فقال لا حرج عليك ان تطعمهم بالعرف
* حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا الذي حدثني يزيد
عن ابي الحارث عن عتبة بن عامر رضي الله عنه قال قلت
للسيد صلى الله عليه وسلم انك سمعتنا فنزل بقوم
لا نقر ونافما ترى فيه فقال لنا ان تركتم بقوم فامر
لكم بما ينبغي للضيف فاقلوا فان لم يعرفوا
فخذوا منه حتى للضيف * ما في ما جاء في السابق
وجلس النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه في سبيعة
ابن ساعدة * حدثنا يحيى بن سليمان عن ابي وهب عن

ابن خالد انا محمد بن جعفر عن شعبة عن سليمان عن ابي عبد الله
ابن مرة عن مسروق عن عبد الله بن عمرو رضي الله
عنه عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال اربع من كن
فيه كان منها فاسقا او كاذبا فيه خصلة من اربعة كانت
فيه خصلة من النفاق حتى يذبحها اذا حدث كذب
واذا وعد اخلف واذا عاهد عذر فهذا اخاصم فخذ
بابا وبابا من المظالم اذا وجد ما في ظالمه وقال
ابن سيرين يقاضه وقرأ وان عاقبتم فما يقوا بمسئ
ما عوقبتم به * حدثنا ابو الهيثم انا شعيب عن الزهري
حدثني عمرو بن عتبة بن دبيعة فقال يا رسول الله ان
انا شفيان رجل مسيك فهل علي حرج ان اطعم من
الذي له عيالنا فقال لا حرج عليك ان تطعمهم بالعرف
* حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا الذي حدثني يزيد
عن ابي الحارث عن عتبة بن عامر رضي الله عنه قال قلت
للسيد صلى الله عليه وسلم انك سمعتنا فنزل بقوم
لا نقر ونافما ترى فيه فقال لنا ان تركتم بقوم فامر
لكم بما ينبغي للضيف فاقلوا فان لم يعرفوا
فخذوا منه حتى للضيف * ما في ما جاء في السابق
وجلس النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه في سبيعة
ابن ساعدة * حدثنا يحيى بن سليمان عن ابي وهب عن

مَالِكٌ وَآخِرُ بْنُ نُوفَلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدٍ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْهُمْ
قَالَ جَاءَ نَوْفَلُ بْنُ اللَّهِ بَنِيهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ الْأَنْصَارَ
اجْتَمَعُوا فِي سَفِينَةٍ بَيْنَ سَاعِدَةٍ فَقُلْتُ لَا بُدَّ أَنْ يَطْلُقَ بَنُو
نَجِشَانَهُمْ فِي سَفِينَةٍ بَيْنَ سَاعِدَةٍ * بَابُ
لَا يَمْنَعُ جَارِدَةٌ أَنْ يَغْرَزَ خَشْبَةً فِي جَارِدَةٍ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ
ابْنُ مُسْلِمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَمْنَعُ
جَارِدَةٌ أَنْ يَغْرَزَ خَشْبَةً فِي جَارِدَةٍ ثُمَّ يَقُولُ أَبُو
هُرَيْرَةَ مَا نَأْرَاكُمْ عَنْهَا مَغْرُضِينَ وَاللَّهِ لَا دُمَيْتَ
بِهَاتَيْنِ أَكْنَا فِكْمَ * بَابُ صَبَّ الْخَمْرِ فِي الطَّرِيقِ
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ أَبُو جَعْفَرٍ نَاعِقَانُ حَدَّثَنَا حَادُّ
ابْنُ دُرَيْدٍ شَأْنًا ثَابِتٌ عَنْ أَبِي سَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كُنْتُ سَاقِي
الْقَوْمِ فِي مَتَرَلٍ أَيْ طَلْحَةٍ وَكَانَ خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ
الْقَضِيعُ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ دَبَّ
يَنَادِي أَلَا الْخَمْرُ قَدْ حُرِّمَتْ قَالَ قَالُوا يَا طَلْحَةُ أَخْرِجْ
فَأَخْرَجَهَا فَحَرَّجَتْ لَهَا فَتَحَهَا فَجَرَّتْ فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ
فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ قَدْ قُتِلَ قَوْمٌ وَهِيَ فِي بَطُونِهِمْ
فَأَنْزَلَ اللَّهُ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَلُوا الصَّالِحَاتِ
جُنَاحُ الْآيَةِ * بَابُ أَنْبِيَاءِ الدُّورِ وَالْجُلُوسِ
فِيهَا وَالْجُلُوسِ عَلَى الصُّعَدَاتِ وَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ

أخبرني عبد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن أبيه قال
في الزيادة من قوله لا يمنع جاردة أن يغرز خشبة في جاردة
في جواردها ولا يمنع جاردة أن يغرز خشبة في جواردها ولا يمنع جاردة أن يغرز خشبة في جواردها ولا يمنع جاردة أن يغرز خشبة في جواردها
والله أعلم بالصواب

عنها

الآذَى وَقَالَ هَاهُنَا عَنْ إِيمَرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُمِيطُ الْآذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَهُ * بَابُ
 الْعُرْفَةِ وَالْبَيْتَةِ الْمَشْرِفَةِ وَغَيْرِ الْمَشْرِفَةِ فِي الشُّطُوحِ
 وَغَيْرِهَا * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ أَنَّ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رِفْوَةَ
 عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتِ
 أَشْرَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَطْرَافِ الْمَدِينَةِ
 ثُمَّ قَالَ هَلْ تَرَوْنَ مَا أَدَّى مَوَاقِعَ الْفِتَنِ خِلَالَهُ يَوْمَكُمْ
 كَوَاقِعَ الْفُطْرِ * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ
 عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ سِهَابٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
 ابْنُ أَبِي ثَوْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ
 لَمَّا أَرَادَ لَجْرِيصًا عَلَى أَنْ يَسْأَلَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الْمَرْثَةِ
 مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّيْثُ قَالَ إِنَّ اللَّهَ لَهَا
 أَنْ تَوْبًا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَعَتْ فَلَوْ بَدَأْتُ فَجَحْتُ مَعَهُ فَعَدَلْتُ
 وَعَدَلْتُ مَعَهُ بِالْإِذَاوَةِ فَبَرَزَ حَتَّى جَاءَ فَسَكَتَ عَلَى يَدَيْهِ
 مِنَ الْإِذَاوَةِ فَنَوَضًا فَقُلْتُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الزَّوَانِ
 مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّيْثُ قَالَ لَهَا
 إِنَّ تَوْبًا إِلَى اللَّهِ فَقَالَ وَتَحْيَى لَكَ يَا ابْنَ عَتَابٍ مَائِثَةٌ
 وَحَقِصَةٌ ثُمَّ اسْتَقْبَلَ عُمَرَ أَخْبَرْتُ بِسُوءِهِ فَقَالَ إِنِّي
 كُنْتُ وَجَّارًا مِنَ الْأَنْصَارِ فِي بَيْتِ مَيْمَةَ بِنْتِ زَيْدٍ وَهِيَ
 مِنْ عَوَالِي الْمَدِينَةِ وَكُنَّا نَتَنَاقَشُ التَّزْوِينَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَزِلُّ يَوْمًا وَآزِلُّ يَوْمًا فَذَا اسْتَرَلْتُ جِشْتُهُ

صَالِحُ الْآذَى إِذَا رَأَى اللَّهَ
 مِنَ الْخَلْقِ بَابُ الْفَرْقِ بَيْنَ
 الْمَشْرِفَةِ وَالْمَشْرِفَةِ وَغَيْرِهَا
 الْمَشْرِفَةُ الْمَشْرِفَةُ وَالْمَشْرِفَةُ
 الْمَشْرِفَةُ وَالْمَشْرِفَةُ وَالْمَشْرِفَةُ
 الْمَشْرِفَةُ وَالْمَشْرِفَةُ وَالْمَشْرِفَةُ
 الْمَشْرِفَةُ وَالْمَشْرِفَةُ وَالْمَشْرِفَةُ
 الْمَشْرِفَةُ وَالْمَشْرِفَةُ وَالْمَشْرِفَةُ
 الْمَشْرِفَةُ وَالْمَشْرِفَةُ وَالْمَشْرِفَةُ

من خبره ذلك اليوم من الأمر وغيره وإذا أتت فعل
 مثله وكما معشر فرس يعلب النساء فلما قدما على
 الأنصار وإذا هم قوم فقلبت نسائهم فطعنوا
 يأخذن من أدب النساء الأنصار فيصحن على امرأ
 فراجعني فأكرمت أن تراجعني فقلت وله شكر أن
 أراجعك فوالله إن أكرمتني صلى الله عليه وسلم
 ليراجعني وإن أخذاهن لتهجره اليوم حتى الممك
 فأفرغني فقلت خابت من فعلت منهن يعطمن ثم
 جعت على ثيابي فدخلت على حفصة فقلت أعت
 حفصة أنفا صب (هذا) كن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم اليوم حتى الليل فقلت نعم فقلت
 خابت وخيرت أعتا من أن يعطينا الله يعطينا رسول
 صلى الله عليه وسلم فنهكين لا تستكبري على رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ولا تراجعني في شيء ولا تهجري
 وأنا ليني ما بدالك ولا بغرك أن كانت حار ذلك
 هي أو صايبك وأحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 بريرة عاتشة وكما تحدثت أن عشان تغفل لنعان
 لغرونا فزل صايجي يوم نوبه فرجع عينا فصرح بابي
 فزنا شديدا وقال أنا هم هو ففرقت فخرجت إليه وقال
 حدثت أم عطية قلت ما هو لجان عشان قال لا بل
 أعظم منه وأطول طلق رسول الله صلى الله عليه وسلم

قوله في الحديث
 ان تراجعني اي لا تتركني في
 القول وقوله ولا يغرك ان كانت حار
 النكسة لقوله ان عشان يفرغ الغاين
 المحبنة ونسبته السعدان لانه بعد الله
 نون رط من فحان تركوا من فحان فواجا
 يقال له عشان تسمي بذلك وسكنوا بطون
 الشام لقوله تغفل بضم الميم العفوية
 وبعدها نون الساكنة تنهله
 مكسورة الرواب

لِسَاءَ مَا قُلْتِ فَذَخَاتِ حَفْصَةَ وَخَسِرْتَ كُنْتَ أَظُنُّ أَنَّ
هَذَا بَوَاشِكُ أَنْ يَكُونَ يَجْعَلُ عَلَى شَيْءٍ أَنْ يَفْصَلْتُكَ صَلَاةَ
الْعَجْرِ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَخَلَ مَشْرَبَهُ لَهُ
فَاعْتَرَلَ فِيهَا فَذَخَلَتْ عَلَى حَفْصَةَ فَأَذَاهِي بَيْتِي قُلْتُ مَا
بَيْتِيكَ أَوَّلُهُ أَكُنْ حَذَرَ ذَلِكَ أَطْلُقُكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ لَا أَدْرِي هُوَ ذَا فِي الْمَشْرَبَةِ فَخَرَجَتْ
فَجَحِثُ الْمَنِيرَ فَأَذَاهُ حَوْلَهُ رَهْطُ بَيْتِي بَعْضُهُمْ فَطَلَسَتْ
مَعَهُمْ قَلِيلًا ثُمَّ عَلَيَّ مَا أَجِدُ فَجَحِثُ الْمَشْرَبَةَ الَّتِي هُوَ
فِيهَا فَطَلَسْتُ الْغَلَامَ لَهُ اسْتَأْذَنَ لِعَمْرٍو فَذَخَلَ
فَكَلَّمَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ ذَكَرْتُكَ
لَهُ فَصَبَّتْ فَأَنْصَرَفَتْ حَتَّى جَلَسْتُ مَعَ الرَّهْطِ الَّذِينَ
عِنْدَ الْمَنِيرِ ثُمَّ عَلَيَّ مَا أَجِدُ فَجَحِثُ فَذَكَرْتُ لَهُ فَجَلَسْتُ
مَعَ الرَّهْطِ الَّذِينَ عِنْدَ الْمَنِيرِ ثُمَّ عَلَيَّ مَا أَجِدُ فَجَحِثُ
الْغَلَامَ فَطَلَسْتُ اسْتَأْذَنَ لِعَمْرٍو فَذَكَرْتُ لَهُ فَلَسَّ مَا
وَلَيْتُ مَنْصَرَفًا فَأَذَاهُ الْغَلَامُ يَدْعُونِي قَالَ إِذَا لَكَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَخَلْتُ عَلَيْهِ فَأَذَاهُ
هُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى مَا لِي بِجَبْرِ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قِدْرٍ أَسْ
فَذَا أَرَأَيْتَ أَلَمْ يَجِبْهُ مَنَزَلِي عَلَى وَسَادَةٍ مِنْ أَدْرَاسٍ حَسَنَةٍ
لَيْفٌ فَطَلَسْتُ عَلَيْهِ ثُمَّ قُلْتُ وَأَنَا قَائِمَةٌ طَلَسْتُ لِسَاءَ مَا
فَعَمِرَ بَصَرُهُ إِلَى فَقَالَ لَا شَيْءَ قُلْتُ وَأَنَا قَائِمَةٌ
اسْتَأْذَنَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ رَأَيْتَنِي وَكَمَا مَعْسَرُ فَوَيْسُ

أَفَوَاهُ فَطَلَسْتُ
الْغَلَامَ لَهُ اسْوَدَّ اسْمُهُ رَجَاحُ
بِفَتْحِ الرَّاءِ وَالْمَوْحِدَةِ الْمُتَفَعِّلَةِ وَفَعْلُهُ
الْأَلْفُ حَادٍ مَهْمَلَةٌ وَسَطٌ لِفَعْلٍ تَوَرَّأَ
ذَكَرَ قَوْلَهُ عَلَى رِمَانٍ حَصِيرٍ كَبِيرٍ لِرَأْيِ مَا أَضَاءَ
مَا دَامَ عَلَى أَيْسَرٍ مِنْ حَصِيرٍ وَغَيْرِهِ (قَوْلُهُ
اسْتَأْذَنَ لِي الْمَنِيرَ هَلْ يَجُوزُ عَلَى اللَّهِ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ إِلَى الرِّضَا أَوْ هَلْ أَقُولُ شَوْكَ
الْجَلْبُ بِرَقْلِهِ وَاسْكُنْ بِهِ
غَضَبُهُ

فَعَلَبَ النِّسَاءَ فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى قَوْمٍ يَعْلَمُهُمْ نِسَاءُهُمْ فَذَكَرَهُ
 فَلَيْسَتْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قُلْتُ لَوْ رَأَيْتِي وَدَخَلْتُ
 عَلَى حَفْصَةَ فَقُلْتُ لَا يَغْنَبُكَ أَنْ كَانَتْ جَارِيَةً مِنْ أَوْسَاءِ
 مِنْكَ وَأَجَبَ إِلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَيْدِ عَائِشَةَ
 فَتَبَسَّمْ أُخْرَى فَجَلَسْتُ جِوْنِ رَأَيْتُهُ تَبَسَّمْ ثُمَّ دَفَعْتُ بَصْرِي فِي
 بَيْنِهِ فَوَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ فِيهِ شَيْئًا يَرُدُّ الْبَصَرَ غَيْرَ أَهْمَةٍ ثَلَاثَةَ
 قُلْتُ أَدْعَى اللَّهُ فَلْيُوسَعْ عَلَى أَمْرِكَ فَإِنَّ فَارِسَ وَالرُّومَ
 وَسُجْعَ عَلَيْهِمْ وَأَعْطُوا الدُّنْيَا وَهُمْ لَا يَعْبُدُونَ اللَّهَ وَكَانَ
 مِنْكُمْ أَوْ فِيكُمْ أَنْتَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ أَوْ لَيْتَكَ قَوْمُ
 عَجَلٍ لَمْ تَطْلُبْنَاكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَقُلْتُ يَا رَسُولَ
 اللَّهِ اسْتَغْفِرْ لِي فَأَعْتَرَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ
 أَجْلِ ذَلِكَ الْحَدِيثِ جِوْنِ أَفْسَدَتْهُ حَفْصَةُ إِلَى عَائِشَةَ وَكَانَ
 قَدْ قَالَ مَا أَنَا بِدَاخِلٍ عَلَيْهِنَّ شَهْرًا مِنْ سُدَّةٍ مُوجِلَةٍ عَلَيْهِمْ
 جِوْنِ عَائِشَةَ اللَّهُ فَلَمَّا مَضَتْ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ
 مُرِيدًا بِهَا فَعَالَتْ عَائِشَةُ أَنَّكَ أَقْبَمْتَ أَنْ لَا تَدْخُلَ عَلَيْهَا
 شَهْرًا وَأَنَا أَصْبَحُ الْتِسْعَ وَعِشْرِينَ لَيْلَةً أَعِدُّهَا عَدًّا
 فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انْشَرُّوا تِسْعَ وَعِشْرُونَ
 وَكَانَ ذَلِكَ الشَّهْرَ تِسْعَ وَعِشْرُونَ قَالَتْ عَائِشَةُ فَأَنْزَلْتُ
 آيَةَ الْفَخِيرِ فَبَدَأَ بِي أَوَّلَ امْرَأَةٍ فَقَالَ إِنِّي ذَا كِبَرٍ
 لَكَ أَمْرٌ وَلَا عَلَيْكَ أَنْ لَا تَجْعَلِي حَتَّى تَسْأَلِي أَمْرِي بَوَيْتُكَ
 قَالَتْ وَقَدْ أَعْلَمْتُ أَنَّ أَبَوَيْ لَمْ يَكُونَا يَا امْرَأَتِي بِغَيْرِ اقْتِرَافٍ

رَوَاهُ عَنْ عَائِشَةَ ثَلَاثَةَ نَفْسٍ الْعَمْرِيَّةُ وَالْهَلَالِيَّةُ
 جَمِيعًا فَجَلَسْتُ قُلْتُ لَوْ رَأَيْتِي وَأَمَّا الْقَوْلُ الْوَلَدِيُّ
 ذَكَرْتُ الْكُتُبَ فِي لَيْلَةٍ بَعْدَ هَذِهِ وَتَسَاءَلُونَ الْوَاوِيَّةَ
 الْحَمْدُ وَفَتَحُوا فِي الْفَرْجِ كَمَا ضَلَّ مُصَدِّرُ بَيْتِي
 أَيْ غَضَبِي

ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ قَالَ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأُزَاجِكُمُ إِلَى الْقَوْلَةِ فَلَمَّا
 تَلَّكَ أَيْ هَذَا اسْتَأْذَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 وَالَّذِي أَرَادَ الْآخِرَةَ ثُمَّ خَبَرَ نِسَاءَهُ فَقُلْنَ مِثْلَ مَا قَالَتْ
 عَائِشَةُ * حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ سَأَلَ الْفَرَادِي عَنِ حُسَيْدِ
 الطُّوَيْلِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَلِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ نِسَائِهِ شَهْرًا وَكَانَتْ أُنْفَكَتْ قَدَحُهُ فَنَظَرَ
 فِي عِلْيَةِ لَهُ فَبَاحَ عَمْرُوقًا أَطْلَقَتْ نِسَاءَهُ قَالَ لَا
 وَابْكِي أَلَيْتِ مِنْهُنَّ شَهْرًا فَفَكَتْ بَسْمًا وَعَشْرِينَ ثُمَّ نَزَلَ
 فَدَخَلَ عَلَى نِسَائِهِ * بَابُ مَنْ عَقَلَ بَعْضُ عَلَى
 الْبِلَاطِ أَوْ بَابُ الْمَجْدِ * حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ أَبِي عَصَلٍ
 أَبُو الْمُتَوَكِّلِ النَّجَافِيُّ قَالَ أَتَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمَا قَالَ دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَسْجِدَ فَدَخَلَ
 عَلَيْهِ وَعَقَلَ الْجَمَلُ فِي نَاحِيَةِ الْبِلَاطِ فَقُلْتُ هَذَا جَمَلُكَ
 فَخَرَجَ يُطِيفُ بِالْجَمَلِ قَالَ أَيْمَنُ وَابْكِي لَكَ * بَابُ
 الْوَقُوفِ وَالْبَوْلِ عِنْدَ سَبَاطَةِ قَوْمٍ * حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ أَبِي
 عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مَرْثُودٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ قَالَ لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ
 قَالَ لَقَدْ أَفَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبَاطَةَ قَوْمٍ
 فَبَالَ قَائِمًا * بَابُ مَنْ أَخَذَ الْفَضْنَ وَمَا يُؤْذِي
 النَّاسَ فِي الطَّرِيقِ فَرَمَى بِهِ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَنَا مَالِكُ
 مِنْ سَمِيِّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ

حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ سَأَلَ الْفَرَادِي عَنِ حُسَيْدِ الطُّوَيْلِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَلِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ نِسَائِهِ شَهْرًا وَكَانَتْ أُنْفَكَتْ قَدَحُهُ فَنَظَرَ فِي عِلْيَةِ لَهُ فَبَاحَ عَمْرُوقًا أَطْلَقَتْ نِسَاءَهُ قَالَ لَا وَابْكِي أَلَيْتِ مِنْهُنَّ شَهْرًا فَفَكَتْ بَسْمًا وَعَشْرِينَ ثُمَّ نَزَلَ فَدَخَلَ عَلَى نِسَائِهِ * بَابُ مَنْ عَقَلَ بَعْضُ عَلَى الْبِلَاطِ أَوْ بَابُ الْمَجْدِ * حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ أَبِي عَصَلٍ أَبُو الْمُتَوَكِّلِ النَّجَافِيُّ قَالَ أَتَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَسْجِدَ فَدَخَلَ عَلَيْهِ وَعَقَلَ الْجَمَلُ فِي نَاحِيَةِ الْبِلَاطِ فَقُلْتُ هَذَا جَمَلُكَ فَخَرَجَ يُطِيفُ بِالْجَمَلِ قَالَ أَيْمَنُ وَابْكِي لَكَ * بَابُ الْوَقُوفِ وَالْبَوْلِ عِنْدَ سَبَاطَةِ قَوْمٍ * حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مَرْثُودٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ قَالَ لَقَدْ أَفَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبَاطَةَ قَوْمٍ فَبَالَ قَائِمًا * بَابُ مَنْ أَخَذَ الْفَضْنَ وَمَا يُؤْذِي النَّاسَ فِي الطَّرِيقِ فَرَمَى بِهِ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَنَا مَالِكُ مِنْ سَمِيِّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ
وَجَدَ غَضَنَ شَوْكٍ فَأَخَذَهُ فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَقَعَرَهُ نَابٌ
أَذَاخَلَفُوا فِي الطَّرِيقِ الْبِنَاءَ وَهِيَ الرَّجَبَةُ تَكُونُ بَيْنَ الطَّرِيقِ
ثُمَّ يُرِيدُ أَهْلُهَا الْبِنْيَانُ فَمَنْ تَرَكَ مِنْهَا الطَّرِيقَ سَبْعَةَ أَذْرُعٍ
حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ سَاجِرُ بْنُ طَارِمٍ عَنْ الزُّبَيْرِ
حَرِثِ بْنِ عِكْرَمَةَ سَمِعْتُ أُمَاطَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اشْجَرُوا فِي الطَّرِيقِ
الْبِنَاءَ سَبْعَةَ أَذْرُعٍ * **بَابُ** النَّهْيِ بِعَرَادٍ
صَاحِبِهِ وَقَالَ فَنَادَى بَابِعْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَنْ لَا تَنْتَهَبُ * حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ سَمِعْتُ
سَاعِدَةَ بْنَ نَابٍ سَمِعَتْ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ الْأَنْصَارِيَّ
وَهُوَ حَدَّثَهُ أَبَوَاهُ قَالَ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عَنِ النَّهْيِ وَالْمَشَلَةِ * حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفْرِ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ
سَمِعْتُ عَقِيلَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ عَدِيٍّ عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
لَا يَرْفِي الرَّائِي حِينَ يَرْفِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ وَلَا يَسْرِبُ الْخَزِرَ
حِينَ يَسْرِبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ
مُؤْمِنٌ وَلَا يَنْتَهَبُ شَيْءَ يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهِ انْصَارَافُ
حِينَ يَنْتَهَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ وَعَنْ سَعِيدٍ وَابْنِ سُلَيْمٍ عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُ إِلَّا النَّهْبَةَ
* **بَابُ** كَسْرِ الْقَصْلِبِ وَقَوْلِ الْخَزِيرِ *

بَابُ إِذَا اخْتَلَفُوا فِي الطَّرِيقِ الْبِنَاءَ بِكثير
المهم وسكون البناء التحتية وبعد الغوفة
البناء ورواية التمامة الناس رقبته إذا
في الطرق متعلق بقوله قضى بآب النهي
بعض النون وسكون الهاء وقع حتى ينتهبا
إلى أبياس كسر الهاء رقبته حتى ينتهبا
وهو مؤمن بالله لا يمان أو مؤمن بالله لا يمان
ذلك مستعمل له أو مؤمن بالله لا يمان
اليمان أنا عناه هذه القاصي واستعملها
بَابُ كَسْرِ الْقَصْلِبِ وَقَوْلِ الْخَزِيرِ *

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ شَا سَفِيَانُ بْنُ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ
ابْنُ الْمُسَيَّبِ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَقُومُوا السَّاعَةَ حَتَّى يَنْزِلَ بَيْكُوتُ بْنُ مَرْثَدَةَ
حَكَمًا مَفْسُطًا فَيَكْسِرَ الصَّلِيبَ وَيَقْتُلَ الْخَزَرَجِيَّ وَيَضَعُ
الْجَزِيرَةَ وَيَقْبِضَ الْمَالَ حَتَّى لَا يَبْقِيَ لَهُ أَحَدٌ * بَابُ
هَلْ تَكْسِرُ الْإِذَا نَ الْيَوْمِ الْخَمْرُ وَالْخَزَرَجِيُّ الْقُرَيْشِيُّ فَإِنْ
كَسَرَهَا أَوْ صَلَبًا أَوْ طَبِيعًا أَوْ لَا يَنْتَفِعُ بِخَبَرِهِ وَإِنْ
شَرَحَ فُطِنُوا كَثِيرًا فَلَمْ يَقْبِضْ فِيهِ بَشِيرٌ * حَدَّثَنَا أَبُو
عَاصِمٍ الصَّفَّارُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي عَسِيدٍ عَنْ سَكَّةَ
ابْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
رَأَى يَرَانَا نَوْقًا نَوْقًا خَيْرًا قَالَ عَلَيَّ مَا نَوْقٌ هَذَا الْيَوْمَ
قَالَ لَوْ عَلَيَّ الْخَمْرُ الْإِنْسِيَّةُ قَالَ أَكْبَرُوهَا وَأَهْرَقُوهَا قَالَ لَوْ
لَا هَرَقُوهَا وَنَفْسُهَا قَالُوا عَسَلُوا * حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
شَا سَفِيَانُ شَا ابْنُ أَبِي نَجْمٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ
الْإِسْكَافِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ مَكَّةَ وَحَوْلَ الْكَعْبَةِ ثَلَاثُمِائَةٍ وَسِتُّونَ نَهْشًا
فَجَعَلَ يَطْعُمُهَا بَعُودًا فِي يَدِهِ وَجَعَلَ يَقُولُ حَاءُ الْحَقِّ وَرَوْهُوَ
الْبَاطِلُ الْآيَةُ * حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُدَرِّسِ أَنَّ سُرَيْجَ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا كَانَتْ تَأْخُذُ
عَلَى سَهْوَةِ لَهَا سِرَافِيَةً تَمَازِيلُ فَتَهْكَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ

أَقُولُهُ مَقْسُطًا أَعَادَ لَا فِي حَكْمِهِ فَعَمَّ بِالْشُرْفَةِ
عَلَى كَسْرِ الْيَوْمِ وَبَقِيَ الْيَوْمُ وَبَقِيَ الْيَوْمُ
أَيُّ نَتِجَتِهَا فَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الْيَوْمُ وَبَقِيَ الْيَوْمُ
أَقُولُهُ وَبَقِيَ الْيَوْمُ وَبَقِيَ الْيَوْمُ وَبَقِيَ الْيَوْمُ
عَلَى التَّأْنِيقِ وَالْإِذَا نَ الْيَوْمِ الْخَمْرُ وَالْخَزَرَجِيُّ الْقُرَيْشِيُّ
بَابُ هَلْ تَكْسِرُ الْإِذَا نَ الْيَوْمِ الْخَمْرُ وَالْخَزَرَجِيُّ الْقُرَيْشِيُّ
الْحَبْسُ هَلْ تَكْسِرُ الْإِذَا نَ الْيَوْمِ الْخَمْرُ وَالْخَزَرَجِيُّ الْقُرَيْشِيُّ
الْزُقَافُ مَعَهُ النَّارُ وَفِي الْحَيَاةِ وَالْجَمْعُ وَالْزُقَافُ مَعَهُ النَّارُ
لِلْمَعْرُوفَةِ عَطَايَا هَلْ تَكْسِرُ الْإِذَا نَ الْيَوْمِ الْخَمْرُ وَالْخَزَرَجِيُّ الْقُرَيْشِيُّ
جَمْعُ زُقَافٍ أَيْ فِيهَا الْخَمْرُ وَبَقِيَ الْيَوْمُ وَبَقِيَ الْيَوْمُ وَبَقِيَ الْيَوْمُ
بَابُ الْأَوْعِيَّةِ بِحَسَبِ رَأْيِ وَادِّافِصَتْ لَهَا كَانَتْ
بَابُ الْحَزْنِ لَهَا وَالْإِذَا نَ الْيَوْمِ الْخَمْرُ وَالْخَزَرَجِيُّ الْقُرَيْشِيُّ

عَلَيْهِ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخَذَتْ مِنْهُ ثَرْقِيَيْنِ فَكَتَبَتْهُمَا فِي الْبَيْتِ بِحِلْيَةٍ
 عَلَيْهِمَا * بَاب * مَنْ قَاتَلَ دُونَ مَالِهِ * حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ
 ابْنِ بَرْدٍ نَحْنَا سَعِيدٌ هُوَ ابْنُ أَبِي يُونُسَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ
 عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ سَمِعْتُ
 النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ قَاتَلَ دُونَ مَالِهِ
 فَهُوَ شَهِيدٌ * بَاب * إِذَا كَسَرْتَ قِصْعَةً أَوْ شَيْئًا لغيرِهِ
 سَأَلَكَ دُونُ مَا يَجِيءُ مِنْ سَعِيدٍ مِنْ حَمِيدٍ مِنْ أَيْسَرٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ عِنْدَ بَعْضِ نِسَاءٍ
 فَأَرْسَلَتْ أَحَدَ كَاتِمَاتِ الْمُؤْمِنِينَ مَعَ خَادِمٍ بِقِصْعَةٍ فِيهَا
 طَعَامٌ فَضَرَبَتْ بِبِدَا فَكَسَرَتِ الْقِصْعَةَ فَضَمَّهَا وَجَعَلَتْ
 فِيهَا الطَّعَامَ وَقَالَ كُلُوا وَحَسِّنُوا الرَّسُولَ وَالْقِصْعَةَ حَتَّى
 تَوْغُوا فَوَدَّعَ الْقِصْعَةَ الصَّحِيحَةَ وَحَسِّنَ الْمَكْسُورَةَ وَقَالَ
 ابْنُ أَبِي عَرِينَةَ أَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ نَحْنَا مُحَمَّدٌ نَحْنَا أَنَسُ بْنُ النَّبِيِّ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا * بَاب * إِذَا هَدَمْتَ حَائِطًا فَلَيْسَ
 بِمِثْلِهِ * حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ نَحْنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ
 ابْنِ سِيرِينَ عَنْ ابْنِ مَرْوَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ رَجُلٌ فِي تَيْمِ إِسْرَائِيلَ يُقَالُ لَهُ جَرِيحٌ
 يُصَلِّيُ فَيَأْتِيَهُ أَثَمَةٌ وَدَعَتْهُ فَإِنْ أَنْ يَجِيئَهَا فَقَالَ أَجِبْنِي
 أَوْ أَصِلِي ثُمَّ أَتَتْهُ فَقَالَ لَبَّ لَقَمَةً لَا تَمْتَهُ حَتَّى تَرَى وَجْهَ
 الْمَوْسَى وَكَانَ جَرِيحٌ فِي صَوْمَعَةٍ فَقَالَتْ امْرَأَةٌ
 لِأَقْرَبَتَيْنِ جَرِيحًا فَتَعَرَّضَتْ لَهُ فَكَلَّمَتْهُ فَإِنْ قَاتَتْ

رَقُولُهُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي يَحْيَى نَحْنَا نَفْعُ بْنُ النُّونِ وَكَسَرَتْ
 الْحَبْلَ مَعَهُ الْقِصْعَةَ وَالسَّيْفَ الْمَهْلَةَ الْمُخَضَّمَةَ
 ابْنُ بَرْدٍ * إِذَا كَسَرْتَ قِصْعَةً بَعْضُهَا يَدُكَ يَدُكَ عَطَفَ
 شَيْءٌ رَقُولُهُ أَوْ شَيْئًا لغيرِهِ هُوَ مِنْ يَدِ الْغَيْرِ فَوَلَّى
 الْعَامَ عَلَى نَاسٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ الْمَثَلُ وَالْغَيْرُ فَوَلَّى
 إِذَا كَسَرْتَ قِصْعَةً * بَاب * بِالنُّونِ رَقُولُهُ إِذَا
 هَدَمْتَ حَائِطًا فَلَيْسَ بِمِثْلِهِ خِلَافًا لِمَنْ قَالَ بِنِ
 هَذِهِ حَائِطًا فَلَيْسَ بِمِثْلِهِ خِلَافًا لِمَنْ قَالَ بِنِ
 الْمَالِكَةَ وَضَرَبَتْهُمُ تَزْوِمَةُ الْقَبْرِ رَقُولُهُ فَإِنْ
 أَنَّهُ لَمْ تَسْمَعْهُمُ رَقُولُهُ فَإِنْ أَنْ يَجِيئَهَا فَقَالَ لَبَّ
 فِي نَفْسِهِ إِلَى اللَّهِ سِرَاسِي نَفْطُ أَطْفِقْ وَكَانَ
 الْكَلَامُ صِلَا فِي شَرِّهِمْ مَا كَانَ عِنْدَنَا فِي عَدَدِ
 الْإِسْلَامِ *

أَعْيَا فَا مَكَّنَهُ مِنْ نَفْسِهَا فَوَلَدَتْ عَلَاهَا فَقَالَتْ هُوَ مِنْ
جُرْحِي فَأَوَّهَ وَكَسَّرَ وَأَصْوَمَعَهُ وَانزَلُوهُ وَسَبَّوهُ ثَوَمًا
وَصَلَّى ثُمَّ أَتَى الْعَلَامَةَ فَقَالَ مِنْ أَبُوكَ يَا عَلَامَةُ قَالَ الرَّابِعُ
قَالَوا نَبِيُّ صَوْمَعَتِكَ مِنْ ذَهَبٍ قَالَ لَا إِلَهَ مِنْ طِينٍ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بأسب السركية في الطعام والهد والعمى وكيف
قصة ما يكال ويوزن مجازة أوقصة قصصة
لما لزم المسجون في الهند بأسا أن يأكل هذا بعضا
وهذا بعضا وكذلك مجازة الذهب والفضة والقر
في السمر * حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا
مالك بن عيسى بن كيسان عن جابر بن عبد الله رضي
الله عنهما أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم بمنا قبل الساجد أمر عليهم أبا عبيدة من
الجراح وهو ثلاثمائة وألف منهم فخرجنا حتى إذا كنا
ببعض الطريق في الزاد فأمر أبو عبيدة بأزواد ذلك
الجيش فجمع ذلك كله فكان موزونى ثم فككت
يقوت كل يوم قلبا لقلب حتى فنى فلم يكن
يضيها إلا ثمرة ثمرة فعلت وما غنى ثمرة
فقال لقد وجدنا فقد هاجين فبنت قال ثم
تهبنا إلى البحر فإذا حوت مثل القرب فاكل منه
ذلك الجيش ثمانى عشرة لسانه الله أمر أبو عبيدة

(قوله) الا من طبا اي كالكات فعلوا*
 بسم الله الرحمن الرحيم بسم الله الرحمن الرحيم
 الحمد لله وكسر الواو في لغة الاختلاف وسوفا
 بنون الحجة في الاخير فالكات على وجه الاستعارة
 وقد عرفت ان الواو في لغة الاختلاف وسوفا
 كالمشترى في انواع اربعة انظر اليه في التفسير
 كالمشترى في انواع اربعة انظر اليه في التفسير
 ساكنة في انواع اربعة انظر اليه في التفسير
 الزوجة وهو خارج عن النسخة والواو في التفسير
 جمع في التفسير عند التفسير في الواو في التفسير
 على ان (قوله) من طبا اي كالكات فعلوا*
 قوله كسر في التفسير في الواو في التفسير
 قوله كسر في التفسير في الواو في التفسير

بضلعين من اضلاعه فَنَصَبَا ثُمَّ امْرَأَةٌ فَوَحَلَتْ
ثُمَّ مَرَّتْ تَحْتَهُمَا فَلَمْ تَصِبْهُمَا * حَدَّثَنَا بَشِيرُ بْنُ مَرْثُومٍ
سَأَلَ عَنْ بَنِي إِسْمَاعِيلَ عَنْ بَرِيدِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ قَالَ خَفْتُ أَنْ وَادَ الْقَوْمِ وَأَكْفُوا فَأَتَوَا النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَيْرِ الْيَمِينِ فَأَذَّنَ لَهُمْ فَلَقِيَهُمْ شُعْبُو
فَاحْتَرَوْهُ فَقَالَ مَا بَقَا وَكَذِبَ الْبُكْمُ فَدَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا بَقَا وَهُمْ
بَعْدَ الْيَمِينِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَادِ
فِي النَّاسِ فَيَأْتُونَكَ فَبَضِّلْ أَنْ وَادَهُمْ فَبَسَطَ لَدُنْكَ
دِفْعَةً وَجَعَلُوا عَلَى الطَّعْمِ فَعَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ وَبَرَأَ عَلَيْهِ ثُمَّ دَعَاهُمْ بِأَوْعِيْنِهِمْ فَأَخَذَ النَّاسُ
نَحْيَ فِيهِمْ وَأَمَرَهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
يُوسُفَ سَأَلَ الْأَوْرَاعِيَّ سَأَلَ أَبَا الْخُبَّاءِ قَالَ سَمِعْتُ دَافِعَ
ابْنَ حُدَيْجٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ نَبِيُّيَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ الْعَصْرَ فَنَتَخَرَّجُوا وَرَأَى فِي قَسَمِهِ شَيْئًا فَسَمِعَ فَسَمِعَ
لَحْمًا فَصَبَّحًا قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
ابْنُ الْعَلَاءِ سَأَلَ عَنْ بَنِي إِسْمَاعِيلَ عَنْ بَرِيدِ بْنِ أَبِي رَزَّةَ
عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ إِنَّ الْأَشْعَرِيَّ إِذَا أَرْمَلُوا فِي الْفُرْوَاقِ فَقُلْ لِعَامَّةٍ
عِيَالُهُمْ بِالْهَيْبَةِ جَمَعُوا مَا كَانَ عِنْدَهُمْ فِي نَوْبٍ وَاحِدٍ

رفوله خفت ان واد القوم واكفوا فأتوا النبي
والنبي والمسلمين اذ واد القوم واكفوا وامرؤ
اي اقمروا القوم ونفسهم عشر قسم كالتحاف
وفتح السنين جمع شئنه اى مشوا اذ فرب
وكسر الحجة لغيرهم اى الهمة والهمة اى فدى
اذا ارملاوا فى الفرواق اى ارملاوا فى الفرواق
اذا ارملاوا فى الفرواق اى ارملاوا فى الفرواق
من القلة كما قيل رب الرجل اذا اقمركان
نصف بالتراب *

ثم اقساموه بينهم في اناة واحد بالسوية فهم حق وانما
 بينهم * **باب** ما كان من جليطين فانها بر اجماع
 بينهما بالسوية في الصدقة * حدثنا محمد بن عبد الله
 ابن المشي حدثني ابي جدي ثمانية عن عبد الله بن ابي ان
 انسًا حدثه ان ابا بكر رضي الله عنه كتب له فريضة
 الصدقة فذاتني ورضي رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال وما كان من جليطين فانها بر اجماع بينهما
 بالسوية * **باب** قسمة الغنم * حدثنا علي بن
 الحكم الانصاري ثنا ابو عوانة عن سعيد بن مسروق
 عن عمار بن رفاع بن رافع بن خديج عن جده رضي الله
 عنه قال كالمع النبي صلى الله عليه وسلم يذبح الحليفة
 فاصاب الناس جوع فاصابوا ابلًا وعما قال وكان
 النبي صلى الله عليه وسلم في اضراب القوم فجمعوا
 وذبحوا ونصبوا الفدور فامر النبي صلى الله عليه وسلم
 بالفدور فاكنت ثم قسمة فعدل عشرة من الغنم
 بغير فند منها بغير فطبوخة فاعياهم وكانت
 في القوم خيل يسير فاهوى رجل منهم بسهم فحلبه
 الله ثم قال ان الفدور اوبدكا وابد الوخيل فما عليك
 منها فاصنعوا به هكذا فقال جدي انا نرجوا ونحو
 الفدور هذا وليست معا مدى فندم بالقصص
 قال ما اشرنا لدمود كراشم الله عليه فكلوه لبسك

باب قسمة الغنم اجماعا بالعدد (قوله ان الذي
 يفتحن ان يطيلان يفتح الجميع وسكون الوحدة
 المروزي (قوله عن عمار بن رافع بن خديج عن جده رضي الله
 عنه) فندم الوحدة وبعد الا ان يفتح الجميع
 مفتوحة (قوله واذكر اسم الله عليه فكلوه هذه
 المسألة من اشترط التسوية في كل واحد من
 اموز والمفتحة فان يفتح الاذن في الاكل يجمع
 اسماها واحدا من اجماعنا على شئنا يا شيخنا
 معارض عديك ما نسه رضي الله عنه ان هذا
 قالوا ان قوما ما نونا بالجم لا يذبحوا ولا يذبحون
 الله عليهم ولا يقال جواشم وكلوا فهو محمول
 على الاكل فندم وبقية ما حكت ذلك ان شاء الله
 وما لم يذبح العبيد والذبايح انظر التمسلا في هذا

السنن والظفر وسأحدثكم عن ذلك أما السنن فعظم
وأما الظفر فمدى الحسنة * **باب الغراب في التمر**
بين الشراك حتى يسناذن أصحابه * حدثنا خلافة بن يحيى
سنا سناذنا شاجله بن يحيى قال سمعت ابن عمر رضي الله
عنهما يقول نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن يقرن
الرجل بين التمرين جمعاً حتى يسناذن أصحابه
* حدثنا أبو الوليد ثنا شعبة عن جيلة قال لما بالمد
فأصابنا سنة فكان ابن الزبير يرقنا التمر وكان
ابن عمر عمرئياً فيقول لا تقرؤا فإن النبي صلى الله عليه
وسلم نهى عن الغراب إلا أن يسناذن الرجل منك
أخاه * باب تقويم الأشياء بين الشراك وبينه
عَدْل * حدثنا عمران بن ميسرة ثنا عبد الوارث ثنا
أبو ثوبان عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعتق شفعه الله
من عبداً وشركاً أو قال بصديقاً وكان له ما سأل منه
بقيمة العَدْل فهو عتيق ولا فقد عتق منه ما عتق
قال لا أدري قوله عتق منه ما عتق قول من نافع
أو في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم * حدثنا
بشير بن محمد أنا عبد الله أنا سعيد بن أبي شريك عن
قادة عن النضر بن أنس عن بشير بن هريك عن أبي
هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب الغراب في التمر
عند الأكل بين غرابين
في الأكل بين غرابين
أي نحو الأمتعة
أي مال أو النعمان
في قسمها بعد تقويمها
على سبيل التراضي وضعه الشافعي

قَالَ مَنْ أَعْتَقَ سَفِيحًا مِنْ تَمْلُوكِهِ فَعَلَيْهِ خَلَاصُهُ
 فِي مَالِهِ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ فَوَمَّا الْمَلُوكُ قَبْرَ عَبْدِ اللَّهِ
 اسْتَشْعَى بِهِمْ مَسْقُوقٌ عَلَيْهِ * بَابُ هَذَا فَرَعٌ
 فِي الْقِسْمَةِ وَالْأَسْمَاءِ فِيهِ * حَدَّثَنَا أَبُو نَعْمَانَ سَادِرُ كِتَابِهِ
 قَالَ سَمِعْتُ عَامِرًا يَقُولُ سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَ الْقَائِمِ عَلَى حُدُودِ
 اللَّهِ وَالْوَأَقِ فِيهَا كَمِثْلِ قَوْمِ إِسْمَاعِيلَ عَلَى سَفِينَةٍ فَأَصَابَتْ
 بَعْضُهُمْ أَعْلَامًا وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا فَكَانَ الَّذِينَ
 فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقْوُوا مِنَ الْمَاءِ مَرُّوا عَلَى مَنْ فَوْقَهُمْ
 فَقَالُوا لَوْلَا أَنَا خَرَفْنَا فِي بَصِيصِنَا خَرَفْنَا لَمْ نُوذِرْ مِنْ قَوْفَانَا
 فَإِنْ يَرَكُوهُمْ وَمَا أَرَادُوا هَلَكُوا جَمِيعًا وَإِنْ أَحَدًا
 عَلَى أَيْدِيهِمْ نَجَوْا وَنَجَوْا جَمِيعًا * بَابُ شَرِكَةِ الْيَتِيمِ
 وَأَهْلِ الْمِرْيَاقِ * حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْغَامِرِيُّ
 الْأَوْسِيُّ ثنا بَرَاهِمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ شَهَابٍ
 أَخْبَرَنِي عَنْ عُرْوَةَ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَقَالَ
 اللَّهُ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عَنْ عُرْوَةَ عَنْ
 الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ قَوْلِ اللَّهِ
 تَعَالَى فَإِنْ جَفَمْتَ أَنْ لَا تَقْضُوا إِلَى زِينَاغٍ فَقَالَتْ
 يَا ابْنَ أَخِي هِيَ الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي خَيْرٍ وَلَهَا نَشَارِكُ
 فِي عَيْتِهِ مَالُهَا وَجَمَالُهَا فَرِيدٌ وَلَهَا أَنْ تَبْرَحَ
 تَبْعِرَانَ يَفْطِرُ فِي صَدِّهَا فَيُعْطِيهَا مِثْلَ مَا يُعْطِيهَا

بَابُ يَأْسُونَ هَلْ يَبْرَحُ بَعْضُ أَوْلَادِهِ وَفِي تَالِيهِ
 وَتُسَوِّغُ مِنَ الْقُرْعَةِ (قَوْلُهُ وَلَمْ يُوذِرْ بَعْضُ النَّاسِ
 وَتُسَكُونُ لِلَّهِ) وَبَابُ الْيَتِيمِ وَأَهْلِ الْمِرْيَاقِ أَهْلُ مَهْرٍ
 بَابُ شَرِكَةِ الْيَتِيمِ وَأَهْلِ الْمِرْيَاقِ (قَوْلُهُمَا
 عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْسِيُّ قَوْلُهُ فَيُعْطِيهَا مِثْلَ مَا
 يُعْطِيهَا) بَابُ يَأْسُونَ هَلْ يَبْرَحُ بَعْضُ أَوْلَادِهِ وَفِي تَالِيهِ
 وَتُسَوِّغُ مِنَ الْقُرْعَةِ (قَوْلُهُ وَلَمْ يُوذِرْ بَعْضُ النَّاسِ
 وَتُسَكُونُ لِلَّهِ) وَبَابُ الْيَتِيمِ وَأَهْلِ الْمِرْيَاقِ أَهْلُ مَهْرٍ
 بَابُ شَرِكَةِ الْيَتِيمِ وَأَهْلِ الْمِرْيَاقِ (قَوْلُهُمَا
 عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْسِيُّ قَوْلُهُ فَيُعْطِيهَا مِثْلَ مَا
 يُعْطِيهَا)

غَيْرُهُ فَهُمْ أَوْ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْآبَاءِ يُقْطَعُوا وَيُلْقُوا
 مِنْ أَعْلَى سَفْتَنٍ مِنَ الصُّدُوقِ وَأَمْرًا أَنْ يَكُونُوا مَظْلُومًا
 لَهُمْ مِنَ النِّسَاءِ سِوَاهُنَّ قَالَ عُرْوَةُ قَالَتْ عَائِشَةُ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ يَقُولُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ فَإِنَّ اللَّهَ
 نَعَالِي وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ إِلَى قَوْلِهِ وَتَرْغَبُونَ
 أَنْ يَكُونُوا مِنَ الَّذِينَ ذَكَرَهُ اللَّهُ أَنَّهُ نَبِيٌّ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ
 الْآيَةُ الْأُولَى الَّتِي قَالَ فِيهَا وَلَنْ يَخْتَفِيَ أَنْ لَا يَقْطَعُوا
 فِي النِّسَاءِ فَإِنْ كُنُوا مَظْلُومًا لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ قَالَتْ
 عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَقَوْلُ اللَّهِ فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى
 وَتَرْغَبُونَ أَنْ يَكُونُوا مِنْ بَيْنِ رِجَالِكُمْ لِيَتَمَيَّزَ
 الَّتِي كُنْتُمْ فِي خُجْرٍ حِينَ تَكُونُ قَلِيلَةُ الْمَالِ وَالْجَمَالِ
 فَهُمْ أَوْ أَنْ يَكُونُوا مَظْلُومًا فِي مَالِهَا وَجَمَالِهَا مِنْ بَيْنِ
 النِّسَاءِ وَالْأَبَاءِ لِيَقْطَعُوا مِنْ أَجْلِ رِغْبَتِهِمْ عَنْهُمْ * بَابُ
 الشَّرِكَةِ فِي الْأَرْضِينَ وَغَيْرِهَا * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 مُحَمَّدٍ نَاهِيًا أَنَا مَعْمَرُ بْنُ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ
 جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ إِنَّمَا جَعَلَ النَّبِيُّ
 ﷺ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشَّفْعَةَ فِي كُلِّ مَالٍ لَا يَفْتَنُ
 فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ وَصُرِفَ الطَّرِيقُ فَلَا
 شَفْعَةَ * فَبَابُ إِذَا اقْتَسَمَتِ الشَّرِكَةُ الدَّوْلَةَ
 أَوْ غَيْرَهَا فَلَيْسَ لَهُمْ رُجُوعٌ وَلَا شَفْعَةٌ * حَدَّثَنَا

رَقُولُهُ فَمِنْ ذَلِكَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ
 أَنْ لَا يَقْطَعُوا فِي النِّسَاءِ إِذَا تَزَوَّجُوا بِهَا
 فِي نَيْمٍ فِي الْأَرْضِينَ وَغَيْرِهَا لِيَقْطَعُوا
 الشَّرِكَةَ فِي رَقُولِهِ فِي كُلِّ مَالٍ لَا يَفْتَنُ
 وَالنِّسَاءِ أَنْ يَقْطَعُوا فِي كُلِّ مَالٍ لَا يَفْتَنُ
 وَغَيْرِهَا رَقُولُهُ وَصُرِفَ الطَّرِيقُ فَلَا
 مَصَارِفَهَا وَمَنْ عَرَفَهَا وَادَّعَى مَصْرُفَ شَفْعَةٍ

مُسَدَّدٌ نَسَا عَبْدُ الْوَاحِدِ نَسَا مَعْرُوفٌ الرَّهْرِي عَنْ أَبِي سَلَمَةَ
 عَنْ تَيْمَارِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالشُّعْمَةِ فِي كُلِّ مَالَةٍ يَفْتَسِمُ فَإِذَا وَقَعَتِ الْخَذُودُ
 وَصُرِفَتِ الطَّرِيقُ فَلَا شُعْمَةَ * **بَابُ** الْإِشْرَاقِ فِي الدَّهَبِ
 وَالْفِضَّةِ وَمَا يَكُونُ فِيهِ الْقَهْرُفُ * حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ نَسَا
 أَبُو عَاصِمٍ عَنْ عُمَانَ بْنِ يَعْقَى بْنِ الْأَسْوَدِ أَحْمَرَ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي يَمٍّ
 قَالَ سَأَلْتُ أُنَا الْمُهَالِ عَنْ الْقَهْرُفِ بَدَأَ يَدُ فَقَالَ اشْتَرَيْتَ
 أَنَا وَشَرَيْتَ لِي شَيْئًا يَدُ يَدُ وَنَسِينَةُ لِحَاءٍ تَأْتِي الْكَرْبُ نَحَارِزِ
 فَسَأَلَنَاهُ فَقَالَ فَعَلْتُ أَنَا وَشَرَيْتَ لِي زَيْدٌ زَيْدٌ وَسَأَلْتُ
 النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ مَا كَانَ يَدُ يَدُ خَذُودِ
 وَمَا كَانَ نَسِينَةُ قَدْرُوه * **بَابُ** مُشَارَكَةِ الدَّهْنِ لِلشُّرِكِ
 فِي الْمَرَادَةِ * حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ سَامِعِيلَ تَاجُورِي عَنْ سَمَاءَ
 عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَبِيرَ الْيَهُودِ أَنْ يَهْلُوَهَا وَيَزْرَعُوهَا
 وَلَهُمْ شَطْرُ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا * **بَابُ** قِسْمَةِ الْغَنَمِ وَالْعَدَلِ
 فِيهَا * حَدَّثَنَا قُدَيْسَةُ بْنُ سَعِيدٍ نَسَا اللَّيْثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ
 أَبِي جَبِيٍّ عَنْ أَبِي الْخُبَيْرِ عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَاهُ غَنَمًا يَفْتَسِمُهَا
 عَلَى صَحَابَيْهِ صَحَابَاهُ قَبِي عَتُودٌ فَذَكَرَهُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ صَحَّحَ بِهِ أَنْتَ * **بَابُ**
 الشَّرِكَةِ فِي الطَّعَامِ وَغَيْرِهِ وَيَذْكُرُ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ

باب الإشراف في الذهب والفضة وقدر
 وما كان قسمة قدروا بالذال للبحر في ذكره
 وقد وانه قدروا من الراد باب مشاركة
 الذي من الشريك في الراد عن عطف الشريك على
 المستمنون في العام على الخاص والمرد بالشركون
 الشريك في الطعام وغيره أي بما يجوز ملكه بالشر
 وقد ذكرهم أوله وقع ماله (قوله)

فَعَمْرُو أَخْبَرَنَا عَنْ عُمَرَ أَنَّ لَهُ شُرَكَاءَ حَدَّثَنَا أَصْبَغُ بْنُ الْغَزَّي
 أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَّابٍ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ زُهْرَةَ بْنِ مَعْبُدٍ
 عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامٍ وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَهَبَتْ بَرَأَتُهُ زَيْنَبُ بِنْتُ جُمَيْلٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَا بَعْدَ فَعَالَ هُوَ
 صَغِيرٌ فَسَمِعَ رَأْسَهُ وَدَعَا لَهُ * وَعَنْ زُهْرَةَ بْنِ مَعْبُدٍ أَنَّهُ كَانَ
 يَخْرُجُ بِهِ جَدُّهُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ هِشَامٍ إِلَى السُّوقِ فَيَسْتَرِي
 الطَّعَامَ فَلَمَّا كَانَ ابْنُ عُمَرَ وَابْنُ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 فَيَقُولَانِ لَهُ أَشْرَكَكَ فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ
 دَعَاكَ بِالْبَرَكَةِ فَيَسْتَرْكُمُ فَرَعًا أَصْلَبَ الرَّاحِلَةَ كَأَنَّهَا
 فَيَبْعَثُ بِهَا إِلَى الْمَتَرْلِ * بِأَسْبَابِ الشَّرِكَةِ فِي الرِّقِ *
 حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ سَاجُوْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَعْتَقَ
 شِرْكَاءَ لَهُ فِي مَمْلُوكٍ وَحَبَّ عَلَيْهِ أَنْ يُعْتِقَ كُلَّهُ أَنْ كَانَ لِبَرٍّ أَعْلَى
 قَدْ زَمِيهِ بِقَامٍ قِيمَةً ذَلِيلٍ وَيُعْطِي شِرْكَاءَهُ جُصَّصَهُمْ وَيَحْلِي
 سَبِيلَ الْمُعْتَقِ * حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ سَاجُوْرٌ عَنْ حَازِمٍ عَنْ
 عَنِ قَنَادَةَ عَنْ الصَّهْبِيِّ عَنْ أَبِي بَرْزَةَ بْنِ هَبْلٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَعْتَقَ
 شُرَكَاءَ لَهُ فِي عَبْدٍ أَعْتَقَ كُلَّهُ إِنْ كَانَ لَهُ حَالٌ وَأَلَّا يَسْمَعَ
 غَيْرَ سَمْعٍ عَلَيْهِ * بِأَسْبَابِ الْإِشْرَاقِ فِي الْهَدْيِ
 وَالْبُذْنِ وَإِذَا أَشْرَكَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فِي هَدْيٍ بَعْدَ

رَقُولُهُ بِأَسْبَابِ بَسْكَوْنِ الْعَيْنِ عَمَّا قَدْ عَلِمَ عَلَى لِسَانِهِ
 رَقُولُهُ فَيُسْتَرِيهِ فَيُعْطِيهِ الْبَاءَ وَاللَّامَ فِي ذَلِكَ الْبَابِ
 الشَّرِكَةِ فِي الرِّقِ بِسَبَابِ الشَّرِكَةِ وَتَسْمِيَةِ الرَّجُلِ أَوْفَرَةً
 نَسَبَهُمْ بِهِمْ الْعَيْنَ وَالْحَقْلَ الْعَيْنَ مِنْ عَدْرِ
 أَشْبَعِ حَزْرٍ وَمَعْلَى الْأَمْرِ يُجَدِّفُ خَوْفَ الْعَيْنِ
 وَلَا يَذْوَ سَبِيحَ الْأَشْبَعِ وَالْعَيْنُ لَا يَكْفُلُ
 الْعَيْنُ الْأَكْثَرُ سَبَابِ لِقَةِ نَصَبِ الشَّرِكَةِ
 كَوْنِهِ مُشْتَقًّا مِنْهُ بِأَسْبَابِ الْإِشْرَاقِ
 فِي الْهَدْيِ بِكَوْنِ الدَّلَالِ مَا يَهْدِي إِلَى الْخُرُوجِ وَالْعَيْنِ
 أَيْ لَهُ وَالْبُذْنُ بِهِمْ الْوَحْدَةَ وَتَسْمِيَةِ الْهَدْيِ

مَا أَهْدَى * حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ سَأَلَهُ عَنْ زَيْنِ بْنِ أَبِي نَجْدٍ قَالَ
 أَخْبَرَنَا عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ طَارِقٍ عَنْ ابْنِ جَبْرِ عَنْ
 اللَّهِ عَنْهُمْ قَالَ لَا قَدْرَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصِيغَ رَأْيَهُ
 مِنْ دَعَا الْحِجَّةِ مِنْ لَيْلٍ بِالْحَجِّ لَا يَخْطِئُهُ شَيْءٌ فَلَمَّا قَدِمْنَا أَوْفَرْنَا
 فَعَلَلْنَا هَاهُنَا عَمْرَةً وَإِنْ تَجَلَّى لِي بَيْتَانَا فَقَدْ أَتَيْتُ ذَلِكَ
 النُّعْمَانَةَ قَالَ عَطَاءٌ فَقَالَ جَابِرٌ فَرُوحَ أَحَدِنَا إِلَى مَيْتِ
 وَدَكْرَةٍ يَقْطُرُ مَيْتًا فَقَالَ جَابِرٌ كَيْفَهُ فَلَمَّ ذَلِكَ النَّبِيُّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَامَ حُطْبًا فَقَالَ تَلَعْنِي أَنْ أَقُولَ مَا
 يَقُولُونَ كَذًا وَكَذًا وَاللَّهِ لَا نَأْتِي وَآتَى اللَّهُ مِنْهُمْ
 وَلَوْ أَنَّ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِ مَا اسْتَدْرَكَتُ مَا أَهْدَيْتُ
 وَلَوْلَا أَنْ مَعِيَ أَهْدَى لَأَحْلَلْتُ فَقَامَ سُرَاقَةً بَيْنَ مَا لَكَ
 ابْنُ جَعْفَرٍ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هِيَ لَنَا أَوْ لِلْأَبْدِ فَقَالَ لَا بَدَّ
 لِلْأَبْدِ قَالَ وَجَاءَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ
 أَخَذَهُمَا يَقُولُ لَيْسَ بِمَا أَهْلُ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ وَقَالَ الْآخَرُ لَيْسَ بِحِجَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَقْعِمَ عَلَى خَرَابِ
 وَأَسْرَكَهُ فِي الْهَدْيِ * بَابُ مَنْ عَدَلَ عَشْرَةً مِنْ
 الْغَنَمِ يَجْزِي فِي الْقَسَمِ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَوْكَيْعٍ عَنْ سَعْدَانَ
 عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمَلِيَّةَ بْنِ رِفَاعَةَ عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَلْدِجٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذِي الْحِجَّةِ
 مِنْ هَاهُنَا فَاصْبِرْنَا عَنَّا وَإِلَّا فَعَلَّ الْقَوْمُ فَأَعْلَوْهَا

أقوله لا يخطئهم فتح الباء وسكون الميم والهمزة
 وكسر اللام أقوله فلما قدمنا أوفرنا
 الله وجهها من ساكنها أقوله ابن جعفر بعث
 إليهم والجميع بينهما عن عطاة الدجى الصغار
 أقوله بل لا بد أى بدى إلى يوم القيمة مادام
 إلا سلام بليس من بعد عشرة من الغنم يجرور
 في القسم فتح الفاف

الْعُدُوَّ رَجَاءَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمْرٌ مِمَّا
 فَكَفَيْتُمْ عَذَابَ عَشْرَةٍ مِنَ الْعَذَابِ بِرُؤْيَاكُمْ أَنْ يُعِيرَ أَحَدٌ
 وَلَيْسَ فِي الْقَوْمِ إِلَّا خَيْلٌ نَسِيرَةٌ فَرَمَاهُ رَجُلٌ فَخَسَّهَ بِهِمْ
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ لِهَذِهِ الْيَمَامِ زَيْنًا
 كَأَوْبِدِ الْوَحْشِ فَمَا عَلِمْتُمْ مِنْهَا فَأَعْتَمُوا بِهِ هَكَذَا قَالَ قَالَ
 حَذَى يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا رَجَوُا أَوْضَافًا أَنْ تَلْقَى الْعَدُوَّ عَدَا
 وَلَيْسَ مَعَنَا مَدَى أَقْدَحٍ بَالِغُ نَصَبٍ فَقَالَ الْعَجَلُ أَوْ أَرَأَيْتَ
 مَا نَهَرَ اللَّهُ وَوَدَّ رَأْسَهُ لِلَّهِ عَلَيْهِ وَكَوَالَيْسَ لَيْسَ وَالظُّفْرُ
 وَسَأُحَدِّثُكُمْ عَنْ ذَلِكَ أَمَا لَيْسَ وَالظُّفْرُ فَحَدَّثَ
 الْحَبَشَةَ * بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ * بَابُ
 فِي الرَّهْنِ فِي الْخَصْرِ وَقَوْلُهُ وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ
 تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانٌ مَقْبُوضَةٌ * حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ أَبِی
 سَاهِبٍ شَامِرٌ قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ وَلَقَدْ
 دَهَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَرَّةً بِسَعِيرٍ وَمُسَيْتٍ
 إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخَبَرِ سَعِيرٍ وَهَاهُنَا سَجِيحَةٌ
 وَلَقَدْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ مَا أَصْبَحَ إِلَّا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 إِلَّا صَاحٌ وَلَا أَمْسَى إِلَّا هُمُ تِسْعَةُ آيَاتٍ * بَابُ
 مِنْ دَهْنٍ دَرَّةً * حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ شَاعِدٌ الْوَاحِدُ حَدَّثَنَا
 الْأَعْمَشُ قَالَ تَذَكَّرْنَا عِنْدَ إِبْرَاهِيمَ الرَّهْنِ وَالْقَيْلِ
 فِي السَّلَفِ فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ عَنْ عَائِشَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اشْتَرَى

رقوله العجل يفتح الحكة بقوله اودى من حذو
 مقذوحة وراء ساكنة يكون مذكورة وما
 حاصلة من الساتر كقولك ليس ليس بالظفر نصيب
 عليها لا حتى روقه ليس ليس بالظفر نصيب
 الاضحية اودى ليس بالظفر نصيب
 البعض المعجز فانه ليس بالظفر نصيب
 بآية بالثوبين في الرهن واهالة سجيحة
 بالثوبين بدل بآية قوله واهالة سجيحة
 الهمزة في السجدة الهامة وكسر النون وفيه
 وسنجة في فتح السجدة الهامة وكسر النون وفيه
 الحاء المجهول لا هالة أي مقبرة الشمس
 بآية من دهن درة النبي صلى الله عليه وسلم
 ابن مسعود قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم
 اشترى من يهودي اسد ابو العتيم في رواه
 الشافعي والبيهقي

يُهوديٍّ طَعَامًا إِلَى الْإِخْلٍ وَرَهْنَهُ دَرَعَهُ * بَابُ رَهْنٍ
الْبَيْتِ السَّلَاحِ * حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ شَيْخُنَا قَالَ سَمِعْتُ
سَمْعَةَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ لَكَبَّ مِنَ الْأَشْرَفِ فَإِنَّهُ آذَى
اللَّهُ وَرَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ أَنَا
فَأَنَاءُ فَقَالَ أَرَدْنَا أَنْ تَسْلِفَنَا وَسُقَا أَوْ وَسُقَيْنَ فَقَالَ
أَرَهْنُونِي بِنِسَاءٍ كَمْ قَالَ أَوَكَيْفَ رَهْنُكَ بِنِسَاءٍ نَا وَأَنْتَ أَجَلُ
الْعَرَبِ قَالَ فَأَرَهْنُونِي بِنِسَاءٍ كَمْ قَالَ أَوَكَيْفَ رَهْنُكَ بِنِسَاءٍ نَا
فَنَسَبْنَا حَدَّثَهُمْ فَيَقَالُ رَهْنٌ بَوْسُقٍ أَوْ وَسُقَيْنَ هَذَا عَارِ
عَلَيْنَا وَلَكِنَّا رَهْنُكَ الْإِلَاحَةُ قَالَ شَيْخَانُ بَعْنَى السَّلَاحِ
فَوَعْدَةٌ أَنْ يَأْتِيَهُ فَتَقْتُلُوهُ ثُمَّ آتَوْا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَأَخْبَرُوهُ * بَابُ الرَّهْنِ مَكْرُوبٍ وَمَحْلُوبٍ *
وَقَالَ مُعْبِرَةٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بَرَكْتَ الضَّاهِلَةُ بَعْدَ رَعْلَيْهَا
وَيَحْلُبُ بَعْدَ رَعْلَيْهَا وَالرَّهْنُ مِثْلُهُ * حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ
أَنَا ذَكْرِيَاءُ عَنْ عَامِرِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ الرَّهْنُ بَرَكٌ بِنَفْقَتِهِ
وَيُسْرَبُ لَيْلَ الدَّرَادِ أَكَانَ مَرْهُونًا * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ
أَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَنَا ذَكْرِيَاءُ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ ابْنِ هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرَّهْنُ
بَرَكٌ بِنَفْقَتِهِ الظُّهْرُ أَكَانَ مَرْهُونًا وَلَيْلَ الدَّرَادِ يُسْرَبُ
بِنَفْقَتِهِ أَكَانَ مَرْهُونًا وَعَلَى الَّذِي يَرْكَبُ وَيُسْرَبُ

قوله طعاما اي بلا نام طعاما من شعور قوله
ودعه دعه اي ذات النفعون كما يشاء الله
المسألة في كتاب الجوهرية باب الرهن مكرور
ويحسب اذا كان ظهر الركب او من دون الدر
يحب قوله

النِّقَّةَ * بَابُ الرَّهْنِ عِنْدَ الْيَهُودِ وَهُمْ هُمُ * حَدَّثَنَا
 قُتَيْبَةُ بْنُ سَاجِدٍ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ الْأَسْوَدِ عَنْ عَمْرِو بْنِ
 دَعْبَةَ اللَّهِ عَنْهَا قَالَتْ اشْتَرَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَامًا وَدَرَهْنَةً دِرْعَةً * بَابُ إِذَا اخْتَلَفَ
 الرَّاهِنُ وَالْمُرْتَهِنُ وَخُوفُهُ فَالْبَيْتَةُ عَلَى الْمَدْعَى وَالْمَيْمَنُ عَلَى
 الْمَدْعَى عَلَيْهِ * حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ سَافِعِ بْنِ شُعْبَةَ
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كُنْتُ إِلَى أَبِي عُبَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 فَكُنْتُ لِأَنْتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَضَّلْتُ الْمَيْمَنَ عَلَى
 الْمَدْعَى عَلَيْهِ * حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سَاجِدٍ عَنْ مَرْثُومٍ
 عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ حَلَفَ
 عَلَى يَمِينٍ يَسْتَحِقُّ بِهَا مَا لَا وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لِقَى اللَّهَ وَهُوَ
 عَلَيْهِ غَضَبَانِ فَاتَزَلَّ اللَّهُ نَصْدِيْقُ ذَلِكَ أَنْ الذِّبْنَ
 يَشْتَرُونَ بَعْدَ اللَّهِ وَأَيُّمَا نَهْمُ ثَمًّا قَلِيلًا فَقَرَأَ إِلَى عِدَابِ
 أَلَيْمٍ ثُمَّ إِنَّ الْأَسْعَثَ بْنَ قَيْسٍ خَرَجَ إِلَيْنَا فَقَالَ مَا يَجِدُكُمْ
 أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ فَعَدْنَا لَهُ قَالَ فَقَالَ صَدَقْتُ لِقَى اللَّهَ
 أَتَزَلْتُ كَانَ يَمِينُ وَيَمِينُ رَجُلٍ حَضْرَتُهُ فِي بَيْتٍ فَاحْتَضَمْتُمَا
 إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَاهِدَا هَذَا أَوْ يَمِينُهُ قُلْتُ إِنَّهُ إِذَا حَلَفَ
 وَلَا يَأْتِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ
 حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يَسْتَحِقُّ بِهَا مَا لَا وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لِقَى اللَّهَ
 وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانِ فَاتَزَلَّ اللَّهُ نَصْدِيْقُ ذَلِكَ ثُمَّ أَقْرَأَ

بَابُ إِذَا اخْتَلَفَ الرَّاهِنُ وَالْمُرْتَهِنُ فِي أَمْرٍ
 الرَّاهِنُ كَانَ قَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَكَانَ يَكْرَهُ قَوْلَهُ
 وَخُوفُهُ كَاخْتِلَافِ الْمَتَابِعِينَ وَفِي قَوْلِهِ
 فَالْبَيْتَةُ عَلَى الْمَدْعَى وَهُوَ مَنْ أَذْنُكَ بِشَرْكَ
 رِوَايَةُ وَالْيَمِينُ عَلَى الْمَدْعَى عَلَيْهِ وَهُوَ مَنْ أَذْنُكَ
 بِشَرْكَ لَا يَبْرُكُ بِلِجْيِئِهِ

هَذِهِ آيَةٌ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَبَعِيدُونَ عَنْ اللَّهِ وَأَنبَاءُ يَوْمِهِمْ تُؤْتَى
قَلِيلًا أَلَى وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١١٩﴾ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كِتَابُ الْعِيقِ وَفَضْلُهُ

وَقَوْلُهُ تَعَالَى قُلْتُ رَفِيعَةً أَوْ أَعْظَمَ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْجِعَةٍ
بَيْنَمَا ذَا مَقَرَبَةٍ * حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ثنا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا
وَأَعْدَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَرْجَانَةَ صَاحِبَةِ عَلَى بْنِ حُسَيْنٍ
قَالَ قَالَ لِي أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ إِنَّمَا رَجُلٌ عَقِقَ أَمْرًا مُسْلِمًا اسْتَفْعَدَ اللَّهُ بِكُلِّ
عِضْوٍ مِنْهُ عِضْوًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ قَالَ سَعِيدُ بْنُ مَرْجَانَةَ
فَانْطَلَقْتُ إِلَى عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِلَى عَبْدِ اللَّهِ
فَدَا عِطَاءَهُ بِرِجْلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَشْرَةَ أَلْفٍ دِرْهَمٍ
أَوَّلَ فِ دِينَارٍ فَأَعْتَقَهُ * نَابِثُ بْنُ أَبِي الرِّقَابِ
أَفْضَلُ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى بْنِ هِشَامٍ عَنْ عَمْرٍو
عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي مُرَاوِجٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ قَالَ
إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ قُلْتُ فَأَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ
قَالَ أَغْلَاهَا ثَمَنًا وَأَنْفُسُهُمْ عِنْدَ أَهْلِهَا قُلْتُ فَإِنِ لَمْ أَفْعَلْ
قَالَ سَعَيْنٌ صَابِعًا أَوْ نَصْبِي لَأُخْرَى قَالَ فَإِنِ لَمْ أَفْعَلْ
قَالَ نَذْعُ النَّاسِ مِنَ الشَّرِّ فَإِنَّا صِدْقَةٌ نَصْدُقُ بِهَا عَلَى
نَفْسِكَ * نَابِثُ بْنُ أَبِي الرِّقَابِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ
وَالْإِبَانَاتِ * حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مَسْعُودٍ ثَنَا زَائِدَةُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ كِتَابُ الْعِيقِ وَفَضْلُهُ
رَفِيعَةً وَتَوَلَّى تَعَالَى بِالرَّفِيعَةِ عَلَى الْأَسْتِثْقَاءِ وَالْإِبْر
عِطَاءَهُ عَلَى الْحَرِّ وَالْإِبْرَاءِ بَعْدَ هَاجِمٍ * بَابُ نَبِيحٍ
بِالنَّبِيِّ (رَفِيعَةً أَوْ الرِّقَابِ) بَابُ نَبِيحٍ
أَيُّ دَامَ (رَفِيعَةً أَوْ الرِّقَابِ) بَابُ نَبِيحٍ
الرِّقَابِ وَكَشْرُ الْوَدَّاعِ فِي مَرَاوِجٍ بَعْدَ لَمْ يَنْتَهَوْا
رَفِيعَةً وَأَنْفُسُهُمْ بَعْدَ الْغَنَاءِ أَوْ أَوْ كَرَزِيَّةً عِنْدَ
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ كِتَابُ الْعِيقِ وَفَضْلُهُ
وَالْإِبَانَاتِ كِتَابُ الْعِيقِ وَفَضْلُهُ

ان قدامه عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن
 أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت أمر النبي صلى الله
 عليه وسلم بالعنافة في كشف الشمس بغير على عزالدود
 عن هشام بن عروة عن أبي بكر بن هشام عن فاطمة بنت
 المنذر عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت كما نؤمر
 عند الحشوف بالعنافة * باب * إذا اعتق
 عبد بين اثنين أو أمة بين الشركاء * حدثنا علي بن
 محمد بن أسحاق عن سعد بن عمار عن سالم بن عبد الله
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعتق عبداً بين
 اثنين فإن كان مؤسراً فقوم عليه ثم يعتق * حدثنا عبد
 الله بن يوسف أنا مالك بن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله
 عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اعتق شركاً له
 في عبد فكان له ما لم يبلغ من العبد فقوم عليه العبد فيه
 عدل فأعطي شركاءه حصصهم وعتق عليه العبد وإن
 فقد عتق منه ما عتق * حدثنا عبد الله بن أبي نعيم عن أبي
 أسامة عن عبد الله بن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعتق شركاً له في
 مملوك فعليه عنه كفاً أن كان له ما لم يبلغ منه فإن
 لم يكن له ما لم يقيم عليه فبمعدل على المفق فاعتق
 منه ما عتق * حدثنا مسدد بن بشير عن عبد الله
 بن حصص * حدثنا أبو النعمان شاذان عن أبي بوب عن

رويته بالسنن في
 بالاعتق باب إذا اعتق
 بين اثنين أو أمة بين
 الشركاء * حدثنا علي بن
 محمد بن أسحاق عن سعد
 بن عمار عن سالم بن عبد
 الله عن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال من اعتق
 عبداً بين اثنين فإن كان
 مؤسراً فقوم عليه ثم يعتق
 * حدثنا عبد الله بن يوسف
 أنا مالك بن نافع عن عبد
 الله بن عمر رضي الله
 عنهما أن رسول الله صلى
 الله عليه وسلم قال من
 اعتق شركاً له في عبد
 فكان له ما لم يبلغ من
 العبد فقوم عليه العبد
 فيه عدل فأعطي شركاءه
 حصصهم وعتق عليه العبد
 وإن فقد عتق منه ما
 عتق * حدثنا عبد الله
 بن أبي نعيم عن أبي
 أسامة عن عبد الله بن
 نافع عن ابن عمر رضي
 الله عنهما قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم
 من اعتق شركاً له في
 مملوك فعليه عنه كفاً
 أن كان له ما لم يبلغ
 منه فإن لم يكن له ما
 لم يقيم عليه فبمعدل
 على المفق فاعتق منه
 ما عتق * حدثنا
 مسدد بن بشير عن عبد
 الله بن حصص * حدثنا
 أبو النعمان شاذان عن
 أبي بوب عن

نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَعْتَقَ نَفْسًا لَهُ فِي مَمْلُوكَةٍ أَوْ شَرَّكَاهُ فِي عَبْدٍ
 وَكَانَ لَهُ مِنَ الْمَالِ مَا يَبْلُغُ فِيهِمَنَ بَقِيَّةِ الْعَدْلِ فَهُوَ عَتِيقٌ
 قَالَ نَافِعٌ وَالْأَقْدَعُ عَتِيقٌ مِنْهُ مَا عَتِيقٌ قَالَ ابْنُ أَبِي أَدْرِجٍ
 أَشَيْءٌ قَالَ نَافِعٌ أَوْ شَيْءٌ فِي الْحَدِيثِ * حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَدِيٍّ
 ثنا الْفَضْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ ثنا مُوسَى بْنُ عَقَبَةَ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ
 عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ كَانَ يَقْعِي فِي الْعَبْدِ أَوْ
 الْأَمَةِ يَكُونُ بَيْنَ شَرِّكَائِهِمْ أَوْ يَفْعَلُونَ أَعْدَهُمْ نَفْسِيَّةً مِنْهُ
 يَقُولُ قَدْ وَجَّهَ عَلَيْهِ عَقْبُهُ كُلَّهُ إِذَا كَانَ لِلَّذِي عَتِيقٌ مِنَ
 الْمَالِ مَا يَبْلُغُ يَقْوَمُ مِنْ مَالِهِ فِيهِ الْعَدْلُ وَيُدْفَعُ إِلَى
 الشُّرَكَاءِ أَنْصَابًا وَهُمْ عَلَى سَبِيلِ الْمُقْتَنِي يُخَيَّرُ ذَلِكَ ابْنُ
 عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَوَاهُ اللَّيْثُ وَأَبُو
 ذَرٍّ وَأَبُو شَيْخٍ وَجَوْزَوِيَّةٌ وَبُخَارِيُّ بْنُ سَعِيدٍ وَأَسْمَاعِيلُ
 ابْنُ أُمَيَّةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَخْصَرًا * بَابُ إِذَا عَتِيقَ نَفْسًا
 فِي عَبْدٍ وَلَيْسَ لَهُ مَالٌ اسْتَسْعَى الْعَبْدُ غَيْرَ مُشْعَوْقٍ عَلَيْهِ
 عَلَى خَوَالِكِهِ * حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي جَرَّاجٍ ثنا بَحْثِيُّ بْنُ
 أَدْرِجٍ ثنا جَرِيرٌ ثنا حَازِمٌ سَمِعْتُ قُلَادَةَ ابْنِي النَّضْرَةَ
 أَسْأَلُ مَالِكَ بْنَ كَيْسَانَ عَنْ نَفْسٍ عَنْ يَدِهِ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَعْتَقَ
 شَقِيصًا مِنْ عَبْدٍ * حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ثنا بَرْدُ بْنُ زَرْبٍ

(قوله عتقه كله باطن نوكد للغير النصف
 اليه كما مرى وجب عليه عتق العبد كله والامة
 كلها (قوله انفسا زعم بالرفع (قوله ويدفع
 بعضهم اوله مبنا ليعتقوا بالرفع بالفتح
 اذا اعتق نفيها في عبده وليس له مال ويدفع
 للمعتق او استسعى بغيره الاستسعا مال وجواب
 المسئلة في الزمر (قوله العبد الذي يخلص به ما فيه
 من لوف حال كونه ممتنعا الذي يخلص به ما فيه
 مما عتق نفسه انفع البين وكسر القاف في
 نفيها (قوله)

سأبعده عن قنادة عن النضر بن أنس عن بشير بن هريك
 عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال من اعتق نصيبا أو سبيصا في مملوك فإلامه عليه
 في ماله إن كان له مال والأقوم عليه فاستسقى به غير
 مشقوق عليه ناعمة نجاج بن نجاج وأبان وموسى بن خلف
 عن قنادة اختصره شعبة * **باب الخطأ والنسأ**
 في العنافة والطلاق ونحوه ولا عناقرة الألوحة الله
 وقال النبي صلى الله عليه وسلم لكل امرأة ما نوى ولا
 نية للناسي والمخطئ * حدثنا الحميد بن مسعود أن سفيان
 مسمر عن قنادة عن زرارة بن أوفى عن أبي هريرة رضي
 الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم إن نجا وزلي
 عن أمتي ما وسوست به ضد ورها ما لم تعمل أو تكلم * حدثنا
 محمد بن كبير عن سفيان بن عيينة عن سعد بن محمد بن إبراهيم
 النبي عن علقمة بن وقاص الليثي قال سمعت عمر بن
 الخطاب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
 الأعمال بالنية ولا فرء ما نوى لمن كانت هجرته إلى
 الله ورسوله فهاجرته إلى الله ورسوله ومن كانت هجرته
 إلى دنيا يصيبها أو امرأة أو بن أو نحوها فهاجرته إلى ما هاجر
 إليه * **باب** إذا قال رجل لعبد هو لله
 ونوى العتق والاشهاد في العتق * حدثنا محمد بن عبد
 الله بن نمير عن محمد بن بشر عن أسباط بن محمد عن قيس عن

قوله عن بشير بن هريك بمقتضى قوله وأبان وموسى بن خلف
 ما بينهما وزنا وأحداً قوله ما نوى
 سعد بن أبي عروبة * **باب** الخطأ
 والنسأ في العتق
 من ثمانية أشخاص
 رجل لعبد هو لله ونوى العتق والاشهاد

هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّكَ أَقْبَلَ رُبَيْدَ الْإِسْلَامِ
 وَمَعَهُ عَلَامَةٌ صَبَلٌ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا مِنْ صَاحِبِهِ فَأَقْبَلَ
 بَعْدَ ذَلِكَ وَأَبُو هُرَيْرَةَ جَالِسٌ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ هَذَا عَلَامُكَ
 قَدْ آتَاكَ فَقَالَ أَمَا إِنِّي أَشْهَدُكَ أَنَّهُ خَرَّ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ
 يَقُولُ يَا لَيْلَةَ مِنْ طَوْلِي وَأَعْنَابِي * عَلَى أَنَّهُمْ ذَارِبُ الْكُفْرِ
 تَحْتِ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ أَنَّ أَبَا سَامَةَ عَنْ قَيْسٍ
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَمَّا قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ فِي الطَّرِيقِ يَا لَيْلَةَ مِنْ طَوْلِي وَأَعْنَابِي
 عَلَى أَنَّهُمْ ذَارِبُ الْكُفْرِ تَحْتِ قَالَ وَأَيُّ مَنِيَّ عَلَامٍ فِي الطَّرِيقِ
 قَالَ لَمَّا قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَايَعْتُهُ فَقَدْ
 أَنَا عِنْدَهُ إِذْ طَلَعَ الْعَلَامُ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ هَذَا عَلَامُكَ فَقُلْتُ هُوَ خَرَّ لَوْجُوهُ اللَّهِ
 فَأَعْتَقْتُهُ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ لَوْ يَقُولُ أَبُو رَبِيعٍ عَنْ أَبِي سَامَةَ
 خَرَّ * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَمَارٍ أَنَّ إِبْرَاهِيمَ بْنَ حَبِيبَةَ عَنْ سَمِيعٍ
 عَنْ قَيْسٍ قَالَ لَمَّا أَقْبَلَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَمَعَهُ
 عَلَامَةٌ وَهُوَ يَطْلُبُ الْإِسْلَامَ فَصَلَّ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ
 هَذَا وَقَالَ أَمَا إِنِّي أَشْهَدُكَ أَنَّ رَبَّكَ * بَابُ أَمْرِ الْوَلَدِ
 قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 مِنْ أَسْوَاطِ السَّاعَةِ أَنَّ تِلْكَ الْأَمَةَ زُهَيْرًا * حَدَّثَنَا أَبُو
 الْيَمَانِ أَنَا شُعَيْبُ بْنُ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي عُروَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ

رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي رَيْدٍ الْإِسْلَامَ وَكَانَ مَقْدَمُهُ
 قَبْلَ قَالِهِ الْعَلَامُ مِنْ عَامٍ بَيْنَهُمْ وَكَانَ ذَلِكَ خَرُّ مَسْنَدِهِ
 سَمِعَ وَكَانَ مَسْلُومًا بِمَنْ خَدِيعَةُ وَتَحْتِ (قَوْلُهُ
 وَمَا أَصْبَحَ الْهَيْبَةُ وَتَحْتِ الْجِلْدِ حَقًّا
 رَوَاهُ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (قَوْلُهُ غَنِيَّةُ الْوَلَدِ
 مَعْدُودَاتُهَا وَمَسْنَدُهَا (قَوْلُهُ غَنِيَّةُ الْوَلَدِ
 الطَّرِيقِ وَبِالْإِسْلَامِ بِالْجَمْعِ وَالْإِسْلَامُ غَنِيَّةُ الْوَلَدِ
 أَنْتَ تَدْرِي أَنَّ الْإِسْلَامَ غَنِيَّةُ الْوَلَدِ وَتَحْتِ الْوَلَدِ
 وَهَذَا الشَّرْحُ لَأَبِي هُرَيْرَةَ وَتَحْتِ الْوَلَدِ وَتَحْتِ الْوَلَدِ
 الْغَنِيَّةُ بِبَابِ الْوَلَدِ (قَوْلُهُ)

أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ إِنَّ عُبَيْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ
 عَمِدَ الْأَخِيهِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ أَنَّ يَتِيمًا لَهَا وَلِيدَةً
 زَمْعَةَ قَالَ عُبَيْدُ بْنُ أَبِي قَحْظَةَ فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ الْفَتْخَ أَحَدُ سَعْدِ بْنِ وَلِيدَةٍ زَمْعَةَ فَأَقْبَلَ
 بِهِ الْمُرْسُولُ اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَقْبَلَ مَعَهُ بَعْدَ
 ابْنِ زَمْعَةَ فَقَالَ سَعْدُ بْنُ أَبِي قَحْظَةَ إِنَّ ابْنَ زَمْعَةَ هَذَا
 ابْنُ ابْنَةِ سَعْدِ بْنِ زَمْعَةَ قَالَ سَعْدُ بْنُ زَمْعَةَ هَذَا
 ابْنُ ابْنَةِ زَمْعَةَ وَنَدَى عَلَى فَرَسِهِ فَظَفَرَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى ابْنِ وَلِيدَةٍ زَمْعَةَ فَادَّاهُو
 أَشْبَهُ النَّاسِ بِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 هَؤُلَاءِ بَنَاتُ زَمْعَةَ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ وَلَدَ عَلَى فَرَسٍ
 أَبِيهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اخْتِجِبِي مِنْهُ
 يَا سَوْدَةُ بَنَتْ زَمْعَةَ مِمَّا رَأَى مِنْ شَبْهِهِ بَعْدَهُ وَكَانَتْ
 سَوْدَةُ رُوحَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * يَا سَوْدَةُ
 بَنِي الْمَدِينَةِ * حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّ ابْنَ زَمْعَةَ سَأَلَ عُمَرَ
 ابْنَ دِينَارٍ سَمِعْتَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ
 أَعْتَقَ رَجُلٌ مِمَّنْ عَمِلَتْهُ عَنْهُ دُبُرُ فَوَدَّعَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهِ فَبَاعَهُ قَالَ جَابِرُ مَاكَ الْعَلَامَةُ عَمَرُ
 أَوَّلُ * يَا سَوْدَةُ بَنِي الْوَلَاءِ وَهَبِي * حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلَاءِ
 سَأَلَ عُمَرَ ابْنَ دِينَارٍ سَمِعْتَ ابْنَ زَمْعَةَ أَنَّ عُمَرَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ نَبِيُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قوله بعد بن زمعة اخي سودة امر المؤمنين
 قوله زنا هو لنا اخ اما بالاسلاف
 واما بالنسب بعده لان زمعة كان سهرا على
 الله عليه وسلم فالحق انه زمعة كان سهرا على
 باب المديرو هو الذي يملك سد عتقه
 على الموت وسمي به لان الموت دركها قد رفته
 فذاع النبى صلى الله عليه وسلم براء يا احمد اقبل
 فنادى من نفسه يا زمعة يا سودة فذاع
 اليه فاعل المولود يا سودة فذاع
 الزاوية المديرو المولى بنعيم التاء

عَنْ بَيْعِ الْوَلَاءِ وَعَنْ هَبْنَهُ * حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ سَأَلَ
جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْأَسْوَدِ عَنْ ثَائِفَةَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ اشْتَرَيْتُ بَرَّةً فَأَشْرَطَ أَهْلُهَا وَلَا هَذَا
فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ اغْنَعْنِي فَإِذَا
أَتَوَلَّاهُ لِمَنْ أَعْطَى الْوَرَقَ فَأَغْنَيْهَا فَدَعَاَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَبَرَهَا مِنْ زَوْجِهَا فَقَالَتْ لَوْ عَطَانِي كَذَا وَكَذَا
مَا شِئْتُ عِنْدَهُ فَأَخْبَارَتْ نَفْسَهَا * بَابُ إِذَا أَسْرَ
أَخُو الرَّجُلِ وَغَنِمَهُ هَلْ يَفَادِي إِذَا كَانَ مُشْرِكًا وَقَالَ
أَنْسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ الْمَسْأُورُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِلنَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَدْبَتْ نَفْسِي فَأَدْبَتْ عَقِيلًا وَكَانَ
عَلَيَّ لَهُ نَصِيبٌ فِي ذَلِكَ الْغَنِيمَةِ الَّتِي أَصَابَ مِنْ أَجْلِ
عَقِيلٍ وَغَنِمَهُ عَبَّاسٌ * حَدَّثَنَا اسْمَعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ سَأَلَ
اسْمَعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَقْبَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنِي
أَنْسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا لَمْ يَلْمِ الْأَنْصَارَ اسْتَأْذَنُوا
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا ائْذَنْ لَنَا فَلَمْ يَرْكَ
لَا بِنَا أَخْبَنَا عَبَّاسٌ فَيَا أَيُّهَا فَتَاهُ لَا تَدْعُونَ مِنْهُ دَرَهْمًا
بَابُ عَيْتِ الْمُشْرِكِ * حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ اسْمَعِيلَ سَأَلَ
أَبُو سَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ خَبْرٍ فِي عَمْرِو بْنِ حِزَامٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَعْنَقَ فِي الْحَا هِلَتِي مِائَةَ رَقَبَةٍ وَحَمَلَ
عَلَى مِائَةِ بَعِيرٍ فَلَمَّا أَسْلَمَ حَمَلَ عَلَى مِائَةِ بَعِيرٍ وَأَعْنَقَ مِائَةَ
رَقَبَةٍ قَالَ فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

رَقَبَتُهُ عَنِ بَيْعِ الْوَلَاءِ أَوْ لَا * الْمَقْنُونُ (قَوْلُهُ)
فَادَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْطَى الْوَرَقَ بَيْعُ الْوَلَاءِ وَكَسْرُ
الْوَلَاءِ أَوْ لَا هَذَا الْمَقْنُونُ بَابُ
رَقَبَتُهُ إِذَا أَسْرَ أَخُو الرَّجُلِ أَوْ غَنِمَهُ هَلْ يَفَادِي
بِهِمُ الْبَاءُ وَغَنِمَ اللَّهُ إِذَا بَانَ بِعِيْلِهِ وَكَسْرُ
وَحَادَّ بِتِ عَقِيلًا بِغَنَمِ الْعَيْنِ وَكَسْرُ الْمَاءِ فَا بِنَ
الْوَلَاءِ هَذَا بَابُ عَيْتِ الْمُشْرِكِ الْمَقْنُونُ
مِنْهَا أَشَاءُ الْمَقْنُونُ (قَوْلُهُ)

قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ أَشَاءَ كُنْتُ أَصْنَعُ فِي الْمَهَلَةِ
 كُنْتُ أَتَحَنَّنُ بِهَا بَعْضُ أَتَرَدُّ بِهَا قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْلَيْتَ عَلَى مَا سَلَفَ لَكَ مِنْ خَيْرٍ * يَا ب
 مِنْ مَلِكٍ مِنَ الْعَرَبِ رَقِيقًا فَوَهَبَ وَبَاعَ وَجَامَعَ وَفَدَى
 وَسَيَّ الذَّرِيَّةَ وَقَوْلُهُ تَعَالَى ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا عَبْدًا مَمْلُوكًا
 لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ وَمِنْ رَزَقْنَاهُ مِثَارَ ذَرَّةٍ فَاحْسَبْنَا أَنَّهُ
 يَنْفِقُ مِنْهُ سِرًّا وَخَيْرًا هَلْ يَسْأَلُونَكَ الْجَنَّةَ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُ
 لَا يَعْلَمُونَ * حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَرَبَةَ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلٍ
 عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ذَكَرَ عُرْوَةَ أَنَّ مَرْوَانَ وَالْمُسَوِّدِينَ خَرَجَ
 أَحْبَرَاءَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمْرًا جَاءَهُ وَفَدَى
 هَوَازَنَ فَمَا لَوْ أَنَّ يَرَدَّ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَسَبَّحَهُمْ
 فَقَالَ إِنَّ مَعِيَ مِنْ بَرٍّ وَأَحْتِ الْحَدِيثَ إِلَى أَمْدِهِ
 فَأَخَذَ وَأَحَدِي الطَّائِفَيْنِ إِمَّا الْمَالَ وَإِمَّا الشَّيْءَ
 وَقَدْ كُنْتُ أَسْتَأْنِثُ بِهِمْ وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 انْظُرْهُمْ بَضْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً جَبِينِ وَقُلْ مِنَ الطَّائِفِ قَلْبًا
 سَبَّحَ لَمْ يَزَلْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَبْدًا لِلَّهِ
 إِلَّا أَحَدِي الطَّائِفَيْنِ وَالْوَفَا فَأَخَذَ سَبَّحَ
 فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسُ فَاثْنَى عَلَى اللَّهِ
 بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ أَمَّا عَفْدُ فَإِنْ إِخْوَانَكُمْ جَاؤَاكَ
 تَابِينَ وَإِنِّي دَأَيْتُ أَنْ أَرُدَّ إِلَيْهِمْ سَبَّحَهُ فَمَنْ أَحَبَّ
 مِنْكُمْ أَنْ يَطْبِقَ ذَلِكَ فَلْيَفْعَلْ وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ

رَقُولُهُ أَنْشُرَ بِالْمَوْجِدَةِ وَالْوَالِدِينَ الْمَهَلَتَيْنِ
 أُولَاهَا مَشْدُودَةٌ أَيْ طَلَبَ رَقُولُهُ عَلَى مَا سَلَفَ
 لَكَ مِنْ خَيْرٍ أَيْ سَلَفَ بِذَلِكَ الْخَيْرِ الَّذِي
 أَكْثَرُ بَلْ إِذَا اسْتَمِعْتَ بِذَلِكَ الْخَيْرِ الَّذِي
 بَاعَ مِنْ مَلِكٍ مِنَ الْعَرَبِ رَقِيقًا فَوَهَبَ
 وَبَاعَ وَجَامَعَ وَفَدَى وَسَيَّ الذَّرِيَّةَ
 الْعَالِمَ بِمَا رَقُولُهُ وَسَيَّ الذَّرِيَّةَ عَلَى رَقُولِهِ
 مَلِكٍ رَقُولُهُ وَقَوْلُهُ قَالَ بِالْمَوْجِدَةِ عَلَى رَقُولِهِ
 الطَّائِفَيْنِ رَقُولُهُ أَيْ طَلَبَ رَقُولُهُ عَلَى مَا سَلَفَ
 بِدَعِ السَّبَّحَ إِلَى هَوَازَنَ فَقَدْ

عَلَى حَفْظِهِ حَتَّى نَعْطِيَهُ آيَةً مِنْ أَوَّلِ مَا يُنْفِى اللَّهُ عَلَيْهِ
 فَلْيَفْعَلْ فَقَالَ النَّاسُ طَبْنَا ذَلِكَ قَالَ أَنَا لَا نَدْرِي ثُمَّ أَدْرَكَ
 مِنْكُمْ مَنْ لَمْ يَأْذَنْ فَأَجْعُوا حَتَّى رَفَعَ النَّبِيُّ عُرْفًا وَكَرِهَ أَمْرَكُمْ
 فَرَفَعَ النَّاسُ فِكْلَهُمْ عُرْفًا فَخَرُّوا ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ فَأَحْرَوْهُ لَنَهُمْ طَبْنَا وَأُذِنُوا فَبُذِلَ الَّذِي لَفَعْنَا عَنْ
 سَبِي هُوَارِثَ وَقَالَ النَّسْرُ قَالَ عَبَّاسُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَدَيْتَ نَفْسِي وَفَادَيْتَ عَقِيلًا * حَدَّثَنَا عَلِيُّ
 بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ شَيْبَةَ أَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَنَا ابْنُ عَوْنٍ قَالَ كُنْتُ
 إِلَى مَا فَعَلَ وَكُنْتُ لِمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَغَادَعَنَا
 بَنِي الْمُصْطَلِقِ وَهُمْ غَارُونَ وَأَنَا مَعَهُمْ نَسَقَى عَلَى الْمَاءِ
 فَقَتَلَ مَقَاتِلَهُمْ وَسَمِعَهُ دَارِيَهُمْ وَأَصَابَ يَوْمَئِذٍ
 جَوْزِيَةً حَدَّثَنِي بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خُمَيْرٍ وَكَانَ فِي ذَلِكَ الْجَيْشِ
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَنَا مَالِكُ بْنُ دَبْعَةَ بْنِ أَبِي عَمْبَدٍ
 الرَّحْمَنِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ جَبَانَ عَنْ ابْنِ شَيْبَةَ قَالَ رَأَيْتُ
 أَبَا سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَبَالَئُهُ فَقَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةٍ بِبَنِي الْمُصْطَلِقِ فَأَصْبَحْنَا
 سَبِيلًا مِنْ سَبِيلِ الْعَرَبِ فَأَشْتَهَيْنَا الْمَنَاءَ فَأَشْتَدَّتْ
 عَلَيْنَا الْعُزْرَةُ وَأَحْبَبْنَا الْعَرْلَ فَبَالَئَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَقْعَلُوا أَمَّا مَنْ شَمِمَهُ
 كَاشَةً إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ الْإِلَوهِي كَاشَةً * حَدَّثَنَا رَهْزَرُ
 ابْنُ حَرْبٍ شَا جَرِيرٌ عَنْ عَمْرٍاءَ بْنِ الْقَعْقَاعِ عَنْ أَبِي

رَوَاهُ شَا حَتَّى زِيَادَةُ ابْنِ
 شَيْبَةَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَدَنِيُّ مِنْ أَهْلِ الْوَلَدِ
 رَوَاهُ ابْنُ جَبَانَ مَعَ الْحَدِيثِ الْوَلَدِ
 الْمَوْحَلَّةِ وَبَعْدَ الْإِسْمَاءِ (رَوَاهُ عَمْرٍاءُ وَبَعْدَ
 الْعَمْرِ وَبَعْدَ الْإِسْمَاءِ) (رَوَاهُ عَمْرٍاءُ وَبَعْدَ
 هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى بْنِ جَبَانَ
 بَعْدَ الْحَمْدِ وَبَعْدَ الْحَمْدِ رَوَاهُ عَمْرٍاءُ وَبَعْدَ
 أَنْ لَا تَقْعَلُوا الْإِلَوهِي كَاشَةً * حَدَّثَنَا رَهْزَرُ

رَزَعَةَ عَنِ ابْنِ هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَا أَدْرَأُ أَحَبُّ
 إِلَيْهِمْ وَحَدَّثَنِي بَنُو سَلَاةٍ وَأَنَا جُرُوزٌ عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنِ الْمُغِيرَةِ
 عَنِ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي ذَرْعَةَ عَنِ ابْنِ هُرَيْرَةَ وَعَنْ عُمَارَةَ عَنْ ابْنِ
 ذَرْعَةَ عَنْ ابْنِ هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ مَا زِلْتُ أَحِبُّ بَنِي
 تَمِيمٍ مُذْ ثَلَاثَ سَعَفَاتٍ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 يَقُولُ فِيهِمْ سَعَفَةٌ يَقُولُ هُمْ أَشَدُّ أُمِّي عَلَى الدُّجَانِ قَالَ
 وَبَاءَتْ صَدَقَاتُهُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 وَبَاءَتْ صَدَقَاتُ قَوْمِنَا وَكَانَتْ سَبْعَةً مِنْهُمْ
 عِنْدَ عَائِشَةَ فَقَالَ عَقِبُهَا فَأَنَا مِنْ وَلَدِهَا يَعْلَى * ثَابِتٌ
 فَضْلٌ مِنْ آدَبِ جَارِسَةٍ وَعَلَيْهَا * حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ
 إِبْرَاهِيمَ سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ فَضْلٍ يَخْتَصِمُ فِي الشَّعْبِ عَنْ ابْنِ مَرْيَدَةَ
 عَنْ ابْنِ مَوْسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَتْ لَهُ جَارِسَةٌ فَعَاظَهَا فَاحْسَنَ إِلَيْهَا
 ثُمَّ اعْتَقَهَا وَزَوَّجَهَا كَانَ لَهُ أَجْرَانِ * ثَابِتٌ
 قَوْلُ ابْنِ أَبِي سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَسَلَّمَ الْعَبْدُ إِخْوَانُكُمْ فَأَطْعِمُوهُمْ
 مِمَّا تَأْكُلُونَ قَوْلُهُ تَعَالَى وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا
 بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى
 وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاهِبِ
 بِالْيَدِ وَأَيْنَ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ
 مَنْ كَانَ خَفِيًّا لَا نُفُورًا قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ اللَّهُ ذِي الْقُرْبَى الْقَرِيبِ
 وَالْيَتَامَى الْقَرِيبِ الْجَارِ الْجُنُبِ يَعْنِي الصَّاهِبَ فِي الشَّعْرِ

بَابُ فَضْلِ مَنْ آدَبَ جَارِسَتَهُ وَعَلَيْهَا
 زَادَ النَّسَائِيُّ وَاعْتَقَهَا وَزَوَّجَهَا
 فَضْلٌ رَفَعَهُ كَانَ لَهُ أَجْرَانِ
 وَالْأَنْثَى وَالْبَنِي الْعَقِيقُ قَالَ الْبَلْبُ يُؤْخَذُ مِنْ
 الْحَدِيثِ أَنَّ مَنْ يَرْبِعُ فِي مَتْنِهِ وَهُوَ يُعَدُّ
 عَلَى كَلَامِ أَهْلِ الشَّرَفِ رَجُلًا جَرِيلًا الْعَوَابُ

حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي الْإِثْمِ أَنَّ شَا شَعْبَةَ سَأَلَ وَأَصْلَ الْأَحَدَبِ قَالَ
 سَمِعْتُ الْمُعَرُّورِينَ سَوْدِي قَالَ رَأَيْتُ أَبَا ذَرٍّ الْفَخَّارِيَّ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَعَلَيْهِ خَلْعٌ وَعَلَى غَلَامِهِ خَلْعٌ فَمَا لَنَا
 عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ ابْنُ سَابِثٍ دَجَلًا فَكَانَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لِيَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْتَرْتَهُ
 بِأَمْرِهِ شَيْءٌ قَالَ إِنَّ أَحْوَاكُمُ خَوْلَكُمْ جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ
 أَيْدِيكُمْ فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ فَلْيُطْعِمْهُ مَا يَأْكُلُ
 وَلْيَلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ وَلَا تَكْلَفُوهُمْ مَا يُغْلِبُهُمْ فَإِنْ
 كَلَّفْتُمُوهُمْ مَا يُغْلِبُهُمْ فَأَعْيَبُوهُمْ * **باب**
 الْعَبْدِ إِذَا أَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ وَنَصَحَ سَيِّدَهُ * حَدَّثَنَا
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَةَ عَنْ مَالِكِ بْنِ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
 الْعَبْدُ إِذَا نَصَحَ سَيِّدَهُ وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ كَانَ لَهُ أَجْرُ
 مَرَّتَيْنِ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَيْسٍ أَنَّ سَفْيَانَ بْنَ صَالِحٍ عَلَى الشَّعْبِيِّ
 عَنْ أَبِي رُوَيْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا رَجُلٌ كَانَتْ لَهُ جَارِيَةٌ فَأَذَى بِهَا
 فَأَحْسَنَ نَازِئَتِهَا وَزَوَّجَهَا فَلَهُ أَجْرَانِ وَإِنَّمَا عَبْدٌ أَذَى
 حَقَّ اللَّهُ وَحَقَّ مَوْلَاهُ فَلَهُ أَجْرَانِ * حَدَّثَنَا بَشِيرُ بْنُ خَالِدٍ
 أَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَنَا يُونُسُ بْنُ الزُّهْرِيِّ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ
 الْمُسَيَّبِ يَقُولُ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْعَبْدِ الْمَوْلَى الصَّالِحِ أَجْرَانِ وَالَّذِي

يا حسن العبد إذا أحسن عبادته وربه
 أحياناً أقامها بشروطها ونفع سيده (فيكون له)
 كأنه أجره مرتين لقوله صلى الله عليه وسلم
 بالرفق لقوله صلى الله عليه وسلم أجران
 وأجره فقام به بحق ماله لكن الأجرين غير
 متساويين لأنهما عذله أوجب من طاعة المولى
 قاله أكثر ما في

نفسى بيده لولا انجهاذ في سبيل الله والحج وبراى
لا كجبت أن أموت وأنا مملوك * حدثنا النخعي
نعم بن ابى اسامة عن الأعمش بن ابى صالح عن ابى هريرة
رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم نعم
ما لأحدكم بحسن عبادته ربه ويستحق لسيده * باب
كراهية الطاول على الرفيق وقوله عبدى أو أمى وقال
الله تعالى واتقوا نهي من عبادكم وأما بكم وقال عبد
مملوك وألقيا سيدها كذا الباب وقال من قضايتكم
المؤمنات وقال النبي صلى الله عليه وسلم فوموا إلى
سيديكم وإذا كنتم عند ربك سيديكم ومن سيديكم *
حدثنا مسدد ثنا يحيى عن عبد الله بن نافع عن عبد الله
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا انضم
العبد سيده ولحسن عبادته ربه كان له أجره من
حد ثنا محمد بن العلاء ثنا ابى اسامة عن زيد بن
عن ابى موسى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال المملوك الذي يحسن عبادته ربه ويؤدى إلى سيده
الذي له عليه من الحق والنهي والطاعة له أجران
* حدثنا محمد بن سعد الزرقاني ناظم عن هناد بن
أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يحدث عن النبي صلى
الله عليه وسلم أنه قال لا يقل أحدكم أطيعم ربك
وصي ربك أسق ربك وتقل سيدي مولاي ولا يقل

باب كراهية الطاول على الرفيق وقوله عبدى أو أمى وقال
الله تعالى واتقوا نهي من عبادكم وأما بكم وقال عبد
مملوك وألقيا سيدها كذا الباب وقال من قضايتكم
المؤمنات وقال النبي صلى الله عليه وسلم فوموا إلى
سيديكم وإذا كنتم عند ربك سيديكم ومن سيديكم *
حدثنا مسدد ثنا يحيى عن عبد الله بن نافع عن عبد الله
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا انضم
العبد سيده ولحسن عبادته ربه كان له أجره من
حد ثنا محمد بن العلاء ثنا ابى اسامة عن زيد بن
عن ابى موسى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال المملوك الذي يحسن عبادته ربه ويؤدى إلى سيده
الذي له عليه من الحق والنهي والطاعة له أجران
* حدثنا محمد بن سعد الزرقاني ناظم عن هناد بن
أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يحدث عن النبي صلى
الله عليه وسلم أنه قال لا يقل أحدكم أطيعم ربك
وصي ربك أسق ربك وتقل سيدي مولاي ولا يقل

أَحَدَكُمْ عَبْدِي أُمِّي وَلِبَعْلٍ فَنَأَى وَفَنَأَى وَغَلَا حَتَّى حَدَّثَنَا
 أَبُو النُّعْمَانِ تَابِعُ بْنُ جَابِرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَعْتَقَ أَسِيرًا مِنْ
 الْعَبْدِ كَانَ لَهُ مِنَ الْمَالِ مَا يَبْلُغُ قِيمَتَهُ يَوْمَهُ عَلَيْهِ قَبْلَ عَدْلٍ
 وَأَعْتَقَ مِنْ مَالِهِ وَالْأَفْقَدُ عَتَقَ مِنْهُ * حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ نَحْنُ
 يُخْبِرُنِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَلَّكُمْ رَاعٍ فُسُولُ مِنْ
 رَعِيَّتِهِ فَإِلَّا مِيرَاثًا لِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ وَهُوَ مُسَوَّلٌ عَنْهُمْ
 وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ مُسَوَّلٌ عَنْهُمْ وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ
 عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِهَا وَهِيَ مُسَوَّلَةٌ عَنْهُمْ وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى
 مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مُسَوَّلٌ عَنْهُ إِلَّا فَكَلَّكُمْ رَاعٍ وَكَلَّكُمْ مُسَوَّلٌ
 عَنْ رَعِيَّتِهِ * حَدَّثَنَا هَذَا ثَنَا سَمَاعِلُ ثَنَا سَفْيَانُ عَنْ الزُّهْرِيِّ
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَرَدُّنَ
 خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا
 رَعَتْ الْمَرْأَةُ فَأَجْلَدُوهَا ثُمَّ إِذَا رَعَتْ فَأَجْلَدُوهَا ثُمَّ إِذَا
 رَعَتْ فَأَجْلَدُوهَا فَإِنْ ثَلَاثَةَ أَوِ الرَّابِعَةَ يَبْعُوهُمَا وَلَكُو
 بِضْعَتَيْنِ * بَابُ إِذَا تَأَمَّرَ خَادِمُهُ بِطَعَامِهِ * حَدَّثَنَا
 جَعْفَرُ بْنُ مِهْمَالٍ ثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ سَمِعْتُ أَبَا
 هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أُنِيَ
 أَحَدُكُمْ خَادِمَهُ بِطَعَامِهِ فَإِنْ لَمْ يَخْلُصْهُ مَعَهُ فَلْيَمْسُ وَلَوْ
 لَعْمَةً أَوْ لَعْمَتَيْنِ أَوْ أَكَلَةً أَوْ أَكَلَتَيْنِ فَإِنَّهُ فِي عِلَاجِهِ بَابُ

رقوله فقد عتق شخصات من غير هذين رقبته
 فأجد رعاها عتق من جلد أو غير خمسة لآل الأربعة
 سموا إذا كانت محضنة أو غير خمسة لآل الأربعة
 وصف كمال ولا يكون مع الفقه من الرق وكذا
 إذا تآمر خادمه بطعامه كالامة بآل
 رقبته أو كلة أو كلتين بضم الهاء رقبته
 يعني لعمة أو لعمتين بفتح

العبد رابع في مال سيده ٥ ونسب النبي صلى الله عليه وسلم
 المال إلى السيد ٥ ثنا أبو الهيثم أنا شعيب عن الزهري أخبرني سالم
 بن عبد الله عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنهما سمعا رسول الله صلى
 الله عليه وسلم يقول لكل من راع ومسئول عن رعيته فالإمام راع
 ومسئول عن رعيته والرجل في أهله راع وهو مسئول عن رعيته
 والمرأة في بيت زوجها راعية وهي مسئولة عن رعيتها والحادي
 في مال سيده راع وهو مسئول عن رعيته قال ختمت هؤلاء من
 النبي صلى الله عليه وسلم وأحب النبي صلى الله عليه وسلم وقال الرجل
 في مال أبيه راع ومسئول عن رعيته فكذلك راع وكل من مسئول عن
 رعيته يب ٥ إذا ضرب العبد فلجئت بالوجه شامخا بن عبد الله ثنا
 أن وقتنا ذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يرضى بعبد للمعروف
 أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وأما عبد الله
 بن مسعود قال إذا ناعم عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي
 صلى الله عليه وسلم قال إذا قال أحدكم فلا يجنب الوجه ^{لغيره} فلا يجنب الوجه ^{لغيره}
 باسم من ذنب ملوكة المكاتب ونحوه في كل سنة يجزى وقوله
 والذين يبيعون الكلاب بما تملك أيمانكم كتابوه إن علمتهم
 خبرا وآوهم في مال الله الذم ما لكم وقال دفع عن أن يرحل
 لطاء وأوجب على إذا علم أن الكاذب قال ما أراه إلا
 وقال عمرو بن دينار قلت لطاء نائرة عن أحد قال لا تم أحمرا
 مؤمنا ليس بخبرة أن سبعين سألتنا الكاذبة وكان كثير المال
 فابى فاطن إلى عمر بن الخطاب فقال كاذبة فابى فمهرته بالذرة ويلا عمر

باب إذا ضرب العبد فأجبت الولاية
وقد رواه فليق بسم الله الرحمن الرحيم
باب إذا من قبل وأهلكه الكلب
باب دفع المرأة الغرة الدوق الذي
بعض بسم الله وعلى ما رواه في كل سنة يتقدم
بكتابه مولانا علي زرقه في كل سنة يتقدم
فإن يجوز إلى الزنى الحرام والحرور والجلد
رفع بالابتداء دفع على الخيرة زرقه وقال روح
في موضع دفع على الخيرة زرقه وقال روح
بمجانين أو كسها مفتوحة بينهما أو
سأكتة أن عباد زرقه صمد بن دينار
بفتح العين

فَكَابِتُهُمْ أَنْ عُلِّمَ فِيهِمْ خَيْرًا فَكَانَتْ وَقَالَ الْبَيْتُ حَدَّثَنِي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
قَالَ عُرْوَةُ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ بَرِيرَةَ دَخَلَتْ عَلَيْهَا تَسْعِيهَا
فِي كِتَابِهَا وَعَلَيْهَا خَمْسَةُ أَوْاقٍ تَحْتِ عَلَيْهَا فِي خَمْسِينَ مِثْقَالَ فَقَالَتْ لَهَا
عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَنَفْسَتْ فِيهَا أَرَأَيْتَ إِنْ عُدَدْتَ لَهُمْ عِدَّةً
أَسْعَلَتْ أَهْلَكَ فَأَعْنَقَكَ فَيَكُونُ وَلَا تُولَدُ لِي فَذَهَبَتْ بَرِيرَةُ إِلَى أَهْلِهَا
فَعَرَضَتْ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ فَقَالُوا لَا إِيَّانَ يَكُونُ لَنَا الْوَلَاءُ قَالَتْ
عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَدَخَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشَرُّ
فَأَعْنَقَهَا فَأَمَّا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْنَقَ ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَقَالَ مَا بَالُ رِجَالٍ يَشْتَرُونَ سُورَةً بِالْبَيْتِ فِي كِتَابِ اللَّهِ
مِنْ أَسْطَرِ شَرْطِ النَّاسِ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ شَرْطُ اللَّهِ أَحَقُّ وَأَوْفَرُ
بَابُ مَا يَجُوزُ مِنْ شَرْطِ الْكَاتِبِ وَمِنْ أَسْطَرِ شَرْطِ الْبَيْتِ فِي
كِتَابِ اللَّهِ فِيهِ ابْنُ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَاقِصَةٌ نِصْفُ اللَّهِ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْ أَنَّ بَرِيرَةَ
جَاءَتْ تَسْعِيهَا فِي كِتَابِهَا وَلَمْ تَكُنْ فَضَّتْ مِنْ كِتَابِهَا شَيْئًا قَالَتْ
لَهَا عَائِشَةُ أَزْجَعِي إِلَى أَهْلِكَ فَإِنْ أَحْبَبُوا أَنْ أَقْضِيَ عَنْكَ كِتَابُكَ
وَيَكُونُ وَلَا تُولَدُ لِي فَعَلْتُ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ بَرِيرَةَ لِأَهْلِهَا فَأَمَّا الْوَلَاءُ
إِنْ شَاءَتْ أَنْ تَحْتَبِ عَلَيْهِ فَلْتَفْعَلْ وَيَكُونُ وَلَا تُولَدُ لَنَا فَذَكَرَتْ
ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَسَلَامِي عَلَى فَاعْنَقَ فَمَّا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْنَقَ فَالْتَمَمَ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا بَالُ أَنْاسٍ يَشْتَرُونَ سُورَةً بِالْبَيْتِ

ما يجوز من شروط الكتاب
بفتح الشاء (قوله)

أَن بَرَّةَ جَاءَتْ تَسْتَعِينُ عَائِشَةَ أُمَ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَالَتْ لَهَا
إِنْ أَحَبَّ أَهْلُكَ أَنْ أَشْتَرِيكَ مِنْكَ مِائَةَ وَاحِدَةً فَأَعْتَقَكَ فَقُلْتُ
فَذَكَرَتْ بَرَّةَ ذَلِكَ إِلَيْهَا فَقَالُوا أَلَا إِنْ كُنَ وَلَا وَلَيْسَ قَالَ لَهَا
قَالَ يَحْيَى فَرَعَسَتْ مَعْرَأَةَ عَائِشَةَ ذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَقَالَ اشْتَرِيهَا وَأَعْتَقِهَا فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَتَى فَقَالَ لَهَا
اشْتَرِي وَأَعْتَقِي فَأَشْتَرَاهُ لِنَفْسِهَا حَدَّثَنَا أَبُو نَعْمٍ سَاعِدُ بْنُ أَبِي
حَدَّادٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقُلْتُ كُنْتُ لِعَائِشَةَ
أَبِي لَهَبٍ وَمَا وَدِدْتُ بَوْلًا وَنَمَ بَاغُومًا أَنْ أُوْعِزَّ وَأَعْتَقَنِي أَيْ مَعْرُوفًا
وَأَشْتَرِي سَوَاعِيَةَ الْوَلَاءِ فَقَالَتْ دَعَلْتُ بَرَّةَ وَهِيَ مَكَانِيَّةٌ فَقَالَتْ
أَشْرَيْتُ وَأَعْتَقَيْتُ فَقَالَتْ نَمَ لِي سَمِعْتُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَشَرَّطُوا أَلَا فَقَالَتْ
لَا حَاجَةَ لِي بِذَلِكَ لَسَمِعْتُ بِذَلِكَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ لَعَلَّهَا
فَذَكَرْتُ لِعَائِشَةَ فَذَكَرَتْ عَائِشَةُ مَا قَالَتْ لَهَا فَقَالَ اشْتَرِيهَا وَأَعْتَقِهَا
وَوَعِيهِمْ يَشْرَطُونَ مَا شَاءُوا فَأَشْرَتْهَا عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
فَأَعْتَقَهَا وَأَشْرَطَ أَهْلُهَا الْوَلَاءَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ وَإِنْ اشْتَرَطُوا مَا نَشَرَطُ

سَمِعْتُ النَّبِيَّ الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ كَمَا كُنْتُ مَقْضِيًا
وَالْحَرِصُ عَلَيْهَا حَدَّثَنَا حَاصِمُ بْنُ عَلَى ثَنَا ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ الْقَعْبَرِيُّ
عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ نِسَاءُ الْمُؤْمِنَاتِ لَا تَعْتَرْنَ حَارَةَ حَادِثًا وَلَوْ قُوسَ شَاةٍ
لَسَاعِدِ الْعَبْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ ثَنَا ابْنُ أَبِي حَرِيمَةَ عَنْ أَبِي بَرْزَةَ
رَبِيعِ بْنِ رُوْمَانَ عَنْ مَعْرُوفَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ لَمَرَّةً

قوله
فأعتقك
الهمزة والنصب
عطفًا على أن أصب
إذا قال المكاتب اشترى
وأعتقه فاشترى لذلك جاز ويجز
جواب إذا أقرله فاشترىها عتقها
فيه دليل على أن عقد الكفاية الذي كان
عقد فاعولها النسخ بالبيع عتقها
بسم الله الرحمن الرحيم كتاب المنة وفصلها
والشهر ما فيها من قوله يا نساء المسلمات
بعضهم البعض من مذهب معرف بالله تعالى
منه المسلمات صفة له لقوله لا تعترن
في جوارها أي عذبة مبدأة لقوله ولو
ضربن بفا مكشورة فراء ساكنة فسين
مبدأة لقوله ناد بالرفع نائبة فاعل وعند
ابن ماجه عن طريق أبي سليم عن عائشة
رضي الله عنها بلفظ كان يأتي على الك
محمد الشهر حازي في بيت من بيوت الدقا

ابن أخى أن كنا لننظر إلى الهلال من سلال ثلاثة أهله في شهرين و
 أو قدت في أيام رسول الله صلى الله عليه وسلم نارتك يا خاله
 ما كان يصيبكم قالت لا سودان التمر والماء إلا أنه قد كانت
 برسول الله صلى الله عليه وسلم حيران من الأضواء كانت لهم
 مناجح وكانوا يمتعون برسول الله صلى الله عليه وسلم من اللذات
 فيصيحون يا رب القليل من الهبة حديثا محمد بن بشر
 حدثنا ابن أبي عدي عن شعبة عن سليمان عن أبي جاز عن
 أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو
 ذهبت إلى ذراع أو كراع لأجبت ونواهدى إلى ذراع أو
 كراع فقلت يا رب من استوف من أصحابه شيئا
 وقال أبو سعيد قال النبي صلى الله عليه وسلم اصبروا لي
 ستماء حديثنا ابن أبي هريرة حدثنا أبو عسان قال حدثني
 أبو جاز عن سهل رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم
 أرسل إلى امرأة من المهاجرين وكان لها غلام مختار قال
 لها مري عبدك فليعمل لنا أعواد المنبر فامر عبد
 فذهب ففطخ من الطرفاء فصنع له منبر فلما قضاه
 أرسلت إلى النبي صلى الله عليه وسلم أنه قد قضاه قال
 صلى الله عليه وسلم أرسلني إلى يرفخا وابيه فاحمله النبي
 صلى الله عليه وسلم وصنعه حيث نرون حديثنا
 عبد العزيز بن محمد الله قال حدثني محمد بن جهم عن أبي
 حازم عن عبد الله بن أبي قتادة السلمي عن أبيه رضي

قوله يصيبكم يضم المائة القصة وكسدت
 العين وسكون القصة من عاينه الله عذبة
 العين يصيبكم يضم الاء الأولى في ثلثي لأن الما لأن
 في ربيعكم يضم الاء الأولى في ثلثي لأن الما لأن
 الثانية قوله بسودان بالأسود (قوله ذراع
 له وأقلب قوله بسودان بالأسود بالأسود
 قوله حدثنا ولا في حديثي بالأسود
 بالأسود وهو الساعد وكان في حديثي
 لا في حديثي وهو الساعد وكان في حديثي
 في الحديث وهو الساعد وكان في حديثي
 من استوف من أصحابه شيئا
 حديثنا ابن أبي عدي عن شعبة عن سليمان عن أبي جاز عن
 أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو
 ذهبت إلى ذراع أو كراع لأجبت ونواهدى إلى ذراع أو
 كراع فقلت يا رب من استوف من أصحابه شيئا
 وقال أبو سعيد قال النبي صلى الله عليه وسلم اصبروا لي
 ستماء حديثنا ابن أبي هريرة حدثنا أبو عسان قال حدثني
 أبو جاز عن سهل رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم
 أرسل إلى امرأة من المهاجرين وكان لها غلام مختار قال
 لها مري عبدك فليعمل لنا أعواد المنبر فامر عبد
 فذهب ففطخ من الطرفاء فصنع له منبر فلما قضاه
 أرسلت إلى النبي صلى الله عليه وسلم أنه قد قضاه قال
 صلى الله عليه وسلم أرسلني إلى يرفخا وابيه فاحمله النبي
 صلى الله عليه وسلم وصنعه حيث نرون حديثنا
 عبد العزيز بن محمد الله قال حدثني محمد بن جهم عن أبي
 حازم عن عبد الله بن أبي قتادة السلمي عن أبيه رضي

اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنْتُ يَوْمَئِذٍ لِسَا مَعَ رَجَالٍ مِنْ أَصْحَابِ
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَنْزِلٍ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ وَرَسُولُ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَازِلٌ أَمَامَنَا وَالْقَوْمُ يَحْمِلُونَ
 وَأَنَا غَيْرُ مُحَرَّمٍ فَأَبْصُرُ لِحِمَاؤِ وَخَشْيَتِي وَأَنَا مُسْغُولٌ
 أَخْصِفُ نَعْلِي فَلَمْ يُوْذِ نَوِي بِرٍ وَأَجْوَأُ إِلَى كَوَا بَصَرَةٍ
 وَلَقَعْتُ فَأَبْصُرُهُ فَعَقَمْتُ إِلَى الْعَصْرِ لَمْ تَرَ كُنْتُ
 وَنَسِيتُ الصَّوْتِ وَالرَّحِمُ فَقُلْتُ لِمَ تَأْوِلُونِي السَّوْطِ
 فَقَالُوا أَيْمُ وَاللَّهِ لَا يُبَيِّنُكَ عَلَيْهِ شَيْءٌ فَعَصَيْتُ
 فَتَرَلْتُ فَأَخَذْتُهُمَا ثُمَّ دَكَمْتُ فَسَدَدْتُ عَلَى الْحِمْكَارِ
 فَقَرَعْتُهُ ثُمَّ جِئْتُ بِهِ وَقَدَمَاتٍ فَوَقَعُوا بِهِ يَأْكُلُونَهُ
 ثُمَّ رَأَيْتُهُمْ يَشْكُوْنَ فِي أَكْلِهِمْ أَنَا لَهُمْ حَرَمٌ فَزَحْنًا
 وَجَاءَتِ الْعَصْدُ مَعِيَ فَأَدْكُنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فَسَأَلْنَا عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ مَعَكُمْ مِنْهُ شَيْءٌ فَقُلْتُ
 نَعَمْ فَنَازَلَتْهُ الْعَصْدُ فَأَكَلَهَا حَتَّى نَفَذَهَا وَهَوَّ
 مُحَرَّمٌ خَذَنِي بِهِ وَحَدَّثَنِي أَنَّ اسْمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ إِسْرَارٍ عَنْ
 أَبِي قَتَادَةَ بَابِشٍ مِنْ اسْتَقْبَى وَقَالَ سَهْلٌ قَالَ لِي
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَقْبَى حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ
 عَجْلَانَ سَأَلْنَا عَنْ بِلَالٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو طَوْلَانَ
 اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ يَقُولُ أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي زِينَةٍ
 هَذِي فَاسْتَقْبَى خَلَسْنَا لَهُ سَاءَ ثُمَّ شَبَّهَ مِنْ مَاءٍ بَرَمًا

(قوله)
 غير محرم اما
 لأنه لم يقصد نسكا
 واما لأن النبي صلى الله عليه
 وسلم واسلمه الرخصة لتكشف
 امره عدو (قوله اخصفا عما خزن في)
 والفت في شعبة فالفت (قوله)
 استنبهم محذوف الاداة اي امعكم قول
 ففقدوا ما يشد يد الغاء وبالبدال المهملة اي
 افناها (قوله ان يسارا الحسين للمجلة او محمد
 الهلالى مولى ام المؤمنين رضي الله عنها (قوله)
 باب من استقى اعطيت من عنده ما يشتر
 او غيره (قوله طوا اليه يضم الطاء المهملة ويحذف
 الواو والاضاوى قاضى اليه (قوله طابنا
 له شاة سقط لفظ له عند أبي ذر
 (قوله شبه بكسر الحجة
 وحده ههنا

بذلك مرضات الله صلى الله عليه وسلم هـ حَدَّثَنَا آدم
قال حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قال حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
قال سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا قال أَهْدَتْ أَرْحُفَيْدُ خَالَهَ ابْنُ عَبَّاسٍ إِلَى
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْطًا وَسَمْنًا وَضَبًا فَأَكَلَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْأَقْطِ وَالسَّمْنِ وَبَرَكَ الضَّبَّ
ثُمَّ ذَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَأَكَلَ كُلِّي مَالَهُ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَوْ كَانَ حَرَامًا مَا أَكَلَ كُلِّي مَالَهُ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هـ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا
مَعْنُ قال حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ عَمِّهِ زَيْدِ بْنِ
هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا لِيَ بَطْعَامٍ سَأَلَ عَنْهُ أَهْدِيَهُ أَمْ صَدَقَهُ
فَإِنْ قِيلَ صَدَقَهُ قَالَ لَا صَعَابَ لِي كَلًّا أَوْ لَمْ يَأْكُلْ وَإِنْ قِيلَ
أَهْدِيَهُ صَرَبَ بِيَدِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَكَلَ مِنْهُمَا
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا عُذْرٌ قَالَ حَدَّثَنَا
شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
قال إني أتيت النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْخَمْرِ فَقَبِلَ فَقَالَ
عَلَى مَرِيرَةٍ قَالَ هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
ابْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا عُذْرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
ابْنِ الْقَاسِمِ قال سَمِعْتُهُ مِنْهُ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَهَا أَخْبَرَتْ أَنَّ شَرِيَّ بَكَرِيَّةً

أَقُولُهُ مَرْضَاتُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هـ حَدَّثَنَا آدم
والأولاد ومرضاته صلى الله عليه وآله وأقوله ما وجدته في
بعض روايات المصنفين في تفسير قوله بالزبي وحديث
أبو ذرٍّ عن النبي صلى الله عليه وآله في قوله أقطا وسمنًا والضبة
وقوله زبيذ وقوله أقطا وسمنًا والضبة وقوله زبيذ
بالقاف والذال الجيم والتسعين في قوله الضبة
الضبة وقوله زبيذ وقوله أقطا وسمنًا والضبة وقوله زبيذ
حديثنا نعيم بن وهب عن حماد بن عمار قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله لا تأكلوا من ثمره فكلوا من ثمره
حلال هو قوله ابن المنذر والأولاد زادوا
بدون الأولاد واللام وقوله إذا لى بطعام زادوا
وإن حبان من طريق حماد بن سلمة عن محمد بن زياد
من غير إلهة وقوله أهدني بخور الغيب نقل عن أبي
عليه السلام وقال النبي صلى الله عليه وآله هديتنا في الصدقة
بمصدقته وأهدني بخور الغيب نقل عن أبي
لنا مريئة لا تغيب بسوقه النضر في الصدقة
بالجيم وقوله كسيف أسأل الملك فأمره الله
بالمعنى وقوله كسيف أسأل الملك فأمره الله

وَصَفِيَّةَ وَسَوْدَةَ وَالْحِزْبَ الْآخِرَ أَمْسَلَةَ وَسَاوَرِيْنَاءَ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ الْمَسَامُونَ قَدْ
عَلَوْا حَتَّى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَاشَتْ فَأَذَا
كَانَتْ عِنْدَ أَحَدِهِمْ هَدْيَةٌ يَرِيدُ أَنْ يَهْدِيَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْرَجَهَا حَتَّى إِذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِ عَاشَةَ بَعَثَ صَاحِبًا هَدِيَّةً
إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِ عَاشَةَ
فَكَلَّمَهُ حِزْبُ أَمْرَسَلَةَ فَقُلْنَ مَا كُنِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكُمْ النَّاسُ يَقُولُ مَنْ أَرَادَ أَنْ يَهْدِيَ إِلَى
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَدْيَةً فَلْيَهْدِهَا إِلَيْهِ حَتَّى
كَانَ مِنْ يَوْمِ نَسَائِرِهِ فَكَلَّمَتْهُ أَمْرَسَلَةُ بِمَا قُلْنَ فَلَمْ يَقُلْ
لَهَا شَيْئًا فَسَأَلَتْهَا فَقَالَتْ مَا قَالَ لِي شَيْئًا فَقُلْنَ لَهَا فَكَلِمَةً
حَتَّى يَكْمَلَكَ قَالَتْ فَكَلَّمْتُهُ حِينَ دَارَ إِلَيْهَا أَنْصَرَفَ فَلَمْ يَقُلْ
لَهَا شَيْئًا فَسَأَلَتْهَا فَقَالَتْ مَا قَالَ لِي شَيْئًا فَقُلْنَ لَهَا كَلِمَةً
حَتَّى يَكْمَلَكَ فَعَادَ إِلَيْهَا فَكَلَّمْتُهُ فَقَالَ لَا تُؤْذِيَنِي فِي
عَاشَةَ فَإِنَّ الْوَحْيَ لَمْ يَأْتِنِي فِي نَوْبِ امْرَأَةِ الْأَعَاشَةِ قَالَتْ
فَقَالَتْ أَنْوِبُ إِلَى اللَّهِ مِنْ إِذَا كُنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ثُمَّ أَتَيْنَ دَعَا
فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَرْسَلَنَ
إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ نِسَاءَكَ
يَنْشُدُنَّكَ اللَّهُ الْعَدْلُ فِي بَيْتِي أَيْ بِكَرٍ فَكَلَّمْتُهُ فَقَالَ
يَا بِنْتِي لَا عَيْنَيْنِ مَا أَحْبَبْتُ قَالَتْ بَلَى فَرِحْتِ

قوله
في بيت
عاشة امرأة
نوبها لقوله تعالى
رسول الله صلى الله عليه
وسلم ولا يذره الى رسول
الله لقوله فيقول انتم
قوله فليهدا بمصر الى
الصغير والعمو والمسلمين فليهدا
لقوله لا تفرق بيني وعاشة لفظ
في التعليق لقوله تعالى فذكر ان الذي
لمتنق في قوله ثم اتين اي امها است
المؤمنين الذين هم حزيام سلمه لقوله
دعون يا واوليكم يسبحون دعوا بالياء
او طلين لقوله فارسلن اي ام المؤمنين
فاطمة لقوله ان نساءك يمشدن وداون
لقوله يمشدنك بعض الباء وضم الحجة
اي يسألكن بالله ويسقط لا في ذلك لفظ
الجدلة والامم على نساءك الله لقوله
العدل في بيتي بكر وهو عاشة اي النسوة
بينهن في كل بيتي من الحجة وغيرها وقال
الكثر اي في محبة القلب فقط لانه كان
سوء بينهن في ما فعل الله ورواه وقد
أعني على انه لا يلزم التفسير في الحجة
لانها ليست من مقدور البشر لقوله
فكلمته اي فاطمة رضي الله عنها وعند
ابن سعد التي كانت فاطمة بذلك
منه في بيت سبيحته لما كان
معي انه عليه السلام الى قوله
فانبت قاتل في بيتي
وعنها قال امي
التي وثقت ذلك فقلت
ثم لقوله قاتل في بيتي
سلم فاجري هدية
الى عاشة
نفس

الْبَنِي فَأَخْبَرَهُنَّ فَقُلْنَ ارْجِعِي إِلَيْهِ قَائِلَاتٍ أَنْ تَرْجِعَ فَأَرْسَلَ
رَبِّتُ بَنِي خَيْسٍ قَائِلَةً فَأَعْلَطَتْ وَقَالَتْ إِنْ نِيسَاءً لَكَ
يُشِيدُ لَكَ اللَّهُ الْعَدْلَ فِي بَنِي ابْنِ أَبِي خُثَّافَةَ قَرَفَعَتْ
صَوْتَهَا حَتَّى تَنَاوَلَتْ عَائِشَةَ وَهِيَ قَاعِدَةٌ فَسَبَّهَا حَتَّى
إِنْ رَسُولَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِنَظَرِ الْعَائِشَةَ
هَلْ تَكَلَّمُ قَالَتْ فَكَلِمَتٌ عَائِشَةَ تَرَدَّدَتْ عَلَى رَبِّتٍ حَتَّى
أَسْكَنَتْهَا قَالَتْ فَنَظَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى
عَائِشَةَ وَقَالَ إِنَّمَا بَنَتْ ابْنِي يَكْرُ قَالَ الْبَخَّارِيُّ الْكَلَامُ
الْأَخِيرُ قِصَّةُ فَاطِمَةَ يَذْكُرُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ
رَجُلٍ مِنَ الرُّهَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَقَالَ أَبُو مَرْوَانَ
عَنْ هِشَامٍ عَنْ عُرْوَةَ كَانَ النَّاسُ يَحْكُونَ بِهَذَا يَوْمَ يَوْمٍ
عَائِشَةَ وَعَنْ هِشَامٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ وَرَجُلٍ مِنَ الْمَوَالِي
عَنِ الرُّهَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ
هِشَامٍ قَالَتْ عَائِشَةُ كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَاسْتَأْذَنْتُ فَاطِمَةَ * بَابُ مَا لَا يُرَدُّ
مِنْ الْهَيْبَةِ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ
قَالَ حَدَّثَنَا عَزْرَةَ بْنِ نَابِتٍ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ
حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ قَالَ دَخَلْتُ عَلَيْهِ
فَنَأَوْكَيْتُ طَبِيبًا قَالَ كَانَ أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا يَرُدُّ
الطَّبِيبَ قَالَ وَرَعَاهُ أَنَسُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
كَانَ لَا يَرُدُّ الطَّبِيبَ * بَابُ مَنْ رَأَى

قوله يوافق يضم القاف وبعد الحاء الملهمة الت
قضاء فيها نيت هو الذي يكره الصدوق واسمه
عنه رضي الله عنهما من رقبته التي نبتت إلى
سراى لها شربة عاقلة على كمالها من شارب
السديم السراى إلى أن قال في ذلك منه ومن شارب
فقد استسقى من شربة رعد في ذلك قال السراى قال
أبو خازم والولد سرابة رعد في ذلك قال السراى قال
الأعمى قال إن من شارب رعد في ذلك قال السراى قال
والنفس حتى أن شارب رعد في ذلك قال السراى قال
قال البخاري أبو عائشة وشبهه بالآية في
عبد الرحمن والمنايا بآب هاشم قال السراى
الشواهد فيمنع العين الملهمة وسكنها في
قوله عزرة يعني في الأولاد وقوله ثمانية
ومع الراوي خمسة الميم تسرقا في قوله لا
المثلثة وقوله عليه أي على ثمانية رعد
قال أبو عزرة لا يرد طيب فلا يرد فانه خص
هو من طيب طيب بآب من راحة راحة
المجلس طيب طيب بآب من راحة راحة
ذوان الهبة

ابن يوسف اخبرنا ما قال عن ابن شهاب عن حميد
ابن عسيد الزهني ومحمد بن النعمان بن بشير انهما
حدّثا عن النعمان بن بشير ان اباة ابي به الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني تحلّت
ابني هذا اضلاما فقال اكل ولدك تحلّت مثله
قال لا قال فارجمه باب الشهاد في الهبة
حدّثنا حامد بن عمر بن ابي عوفان عن حصين
عن عامر قال سمعت النعمان بن بشير رضي الله عنهما
وهو على المنبر يقول اعطاني ربي عطية فقال
عمرة بنت رواحة لا ارضى حتى تشهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم فاني رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال اني اعطيت ابني من عمرة بنت
رواحه عطية فامرني ان اشهدك يا رسول الله
فقال اعطيت سائر ولدك مثل هذا قال لا قالت
فامضوا الله واعدوا بين اولادكم قال فرجع فرد
عطية باب هبة الرجل لامرأته وامرأة زوجها
قال ابراهيم حائره وقال عمر بن عبد العزيز لا يرجعان
ولست اذن النبي صلى الله عليه وسلم نساء لا فان تمسّص
في بيت عائشة وقال النبي صلى الله عليه وسلم العائد
في هبته كالكلب يعود في قبته وقال الزهري
فمن قال لامرأته هي لي بغض صداق اكل او كله

قوله ابن شهاب رضي الله عنه وكسر الهبة وهو
سعد بن طلبة قوله تحلّت بنك فمض ابنه فالحكمة
وسكون الامام عليه السلام قوله ابني هذا وهو
النعمان والاعلام على اسم قوله اكل ولدك فمض
لاستخدامه على طريق الاستخبار وكل بسبب
قوله من ولدك من ولدك قال لا والدار خطي
قوله تحلّت بنك وسلم قال لا والله يا رسول الله
الطهر فمضت لهم مثل هذا قوله يا رسول الله
من ولدك من ولدك قال فاردده وسلم في الهبة
فارجعه به عن ابن شهاب قال فاردده وسلم
سعد بن النعمان وهو ذهب طائوس والنوري
من اوجب النسيئة في عطية طائوس والنوري
صرح البخاري الامري على اللذبة اكثر من غيره
وعلى الجور ان باب لا عدول في العتوق وقار
فكره اللذان ان باب لا عدول في العتوق وقار
ولعله ان لا يورث راضيا فمض في الهبة
الاول ولا النكاح والاشياء مختلفة ان في الهبة
هذا ولا النكاح والاشياء مختلفة ان في الهبة
بالعصبة اما بالبرم الجورة فها سوله كالاشياء
والاخوات من الام وانما راجع في الهبة قال ابن
بها صلة البرم نعم انما راجع في الهبة قال ابن
الرفعة فليس الفصل والخصم الاول
الاشياء في ذلك التركيب الفصل المذكور الاول
ان يعطى الاخرين ما يسيل به العبد ويومض
كل من كان في الهبة في الزمان وعن حميد
ان يكون محل جوزه واستجاب في الهبة الاول
ان يكون محل جوزه واستجاب في الهبة الاول
يجوز ان يعطى له دون الباقي وقال ابو يوسف
انما هو ويجوز ان يعطى له دون الباقي وقال ابو يوسف
جب النسيئة في الهبة قوله عن حصين
باب نسب النسيئة في الهبة قوله لا وعندنا بيان والظواهر
الحكاية في الصداق قوله لا وعندنا بيان والظواهر
عند الشعبي لا شهد على مولاك في الهبة الاولاد
احد في وجوب حرام وضام واجب باب
ففيصل احدهم حرام وجوز باب
المكره فقال له جوز باب
هبة الرجل لامرأته قوله
جائز في الهبة من
الرجل لامرأته
قوله

(158)

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لِي مَالٌ
 إِلَّا مَا أَذْخَلَنِي الرَّزِيقُ فَأَتَصَدَّقُ قَالَ تَصَدَّقْ فِي
 وَلَا تَوَيْ فَيُوعِي عَلَيْكَ هَذَا مَا عَشَدَ اللَّهُ نَبِيَّ سَعِيدٍ
 قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَيْمَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ
 عَمْرٍو عَنْ فَاطِمَةَ عَنْ أَسْمَاءَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اتَّقِي وَلَا تَغْصِي فَتَغْصِي اللَّهُ عَلَيْكَ
 وَلَا تَوَيْ فَيُوعِي اللَّهُ عَلَيْكَ هَذَا مَا يَجِيءُ بَنِي كَثِيرٍ
 عَنْ النَّبِيِّ عَنْ يَزِيدَ عَنْ بَكْرِ عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ
 أَنَّ مَيْمُونَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ
 أَنَّهَا اعْتَقَتْ وَلِيدَةً وَلَمْ تَسْأَلِ ابْنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا كَانَ يَوْمُهَا الَّذِي يَذُورُ عَلَيْهَا فِيهِ
 قَالَتْ أَشْهَرْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي اعْتَقْتُ وَلِيدَةً فِي
 قَالَ أَوْفَعَلْتَ قَالَتْ نَعَمْ قَالَ أَمَا ابْنُ أَوْعَظِيهَا
 أَحْوَالُكَ كَانَ أَعْظَمَ لِأَجْرِكَ وَقَالَ بَكْرٌ نَحْضَرُ
 عَنْ عَمْرِو بْنِ بَكْرِ عَنْ كُرَيْبٍ أَنَّ مَيْمُونَةَ اعْتَقَتْ
 حَدَّثَنَا جُبَّانُ بْنُ مُوسَى قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ
 أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَمْرٍو عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 إِذَا ارَادَ سَفَرًا أَقْرَعَ بَيْنَ بَنَاتِهِ فَأَيُّهُنَّ حَسَرَ
 سَمَئُهَا خَرَجَ مَعَهُ وَكَانَ يُعْطِي لِكُلِّ أَقْرَأَةٍ مِنْهُنَّ
 يَوْمِهَا وَلَيْسَتْهَا غَيْرَ أَنْ سَوْدَةَ بِنْتُ ذَعْفَرَةَ وَهَبَتْ

عَدُوٌّ أَوْ دِينٌ فَلْيَا نَنَا فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَدَنِي فُخْشًا ثَلَاثًا بَابُ كَيْفَ يُقْبَضُ
 الْعَبْدُ وَالْمَتَاعُ وَقَالَ ابْنُ عُصْرَةَ عَلَى تَكْرِيفٍ فَاشْتَرَاهُ
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ هَؤُلَاءِ بَاعَ اللَّهُ
 هَذَا حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ
 ابْنِ أَبِي مَلِكَةَ عَنْ الْمُسَوِّدِ بْنِ مَخْرَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 قَالَ قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْبِيَّةً
 وَلَمْ يَنْطِقْ بِحَرَمَةٍ مِنْهَا شَيْئًا فَقَالَ حَرَمَةٌ بَابُ
 انْطِلَاقٍ بَنَّا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُ فَقَالَ أَذْخُلُ فَأَذْعَهُ لِي قَالَ فَدَعُونِي
 لَهُ فَنُخْرِجَ إِلَيْهِ وَعَلَيْهِ قَبَاءٌ مِنْهَا فَقَالَ جَاءَ نَاهَذَا
 لَكَ فَظَلَمْنَا إِلَيْهِ فَقَالَ رَضِيَ مُحَرَّمَةٌ بَابُ
 إِذَا أَوْهَبَ هِبَةً فَقَبَضَهَا الْآخَرُ وَلَمْ يَقْبَلْ قِيلَتْ نَسْنَا
 مُحَمَّدٌ بْنُ جُبُوبٍ قَالَ نَسْنَا عَبْدَ الْوَاحِدِ قَالَ نَسْنَا مَعْمُرَ
 عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ هَلَكْتُ فَقَالَ وَمَا ذَاكَ قَالَ قُلْتُ
 بَاهِلِي رِمَاضًا قَالَ تَحَدَّ رَقَبَةً قَالَ لَا قَالَ فَبَلَّ تَسْتَطِيعُ
 أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَابَعَيْنِ قَالَ لَا قَالَ فَتَسْتَطِيعُ أَنْ تَطْعَمَ
 سِتِينَ مَسْكِينًا قَالَ لَا قَالَ فَنَجَّاهُ رَجُلٌ مِنْ الْأَنْصَارِ يُعْرَفُ
 وَالْعَرَفُ الْكُكْلُ فِيهِ تَمَرٌ فَقَالَ أَذْهَبَ بِهَذَا فَصَدَّقَ بِهِ

قوله فقال يا محامد الملة والملة وقوله ثلثا ثلثا
 ثلاث حبات من حبات غبار وجوز لسان والحقبة
 كانت كهيئة حب البزاس بالثوبين الكثرين
 كمن يقبض مني للفقير والهدنة من الكثرين
 قوله على كبريت مني للفقير والهدنة من الكثرين
 جبل قوله فلو كان يا عبد الله وسكون الكافي على
 في يده وهو يبيع في كبريت الكافي على
 اليم وسكون الكافي على كبريت الكافي على
 فيه يبيع الكبريت وسكون الكافي على كبريت
 جمع في قوله انطلق بنا وسكون الكافي على كبريت
 عليه وسكون الكافي على كبريت الكافي على كبريت
 ان يعطينا منها شئ في الشهادته على الله
 رضى ويعطينا منها شئ في الشهادته على الله
 غيره ويجعل كذا قال ابن المنين استهزاء
 ابن حجر واسلمان من المنين استهزاء
 اخذت ما هو بسبب قوله من قول
 لا حرم وما الذي اهلكك قوله هلك
 وطئت امرأته رمضان قوله هلك
 بعد ولا في رمضان قوله هلك
 فيه القعدة بالشر او نحوه وخرج عنه
 اربعة الحاج بالشر او نحوه وخرج عنه
 فداء رجل قامة مقدسة في طريق شرعي من قوله
 يعرف بغير العين والمراد بالداري اسم قد
 يسر اليه وسكون الكافي على كبريت الكافي على كبريت
 وهو الرئيل قوله وفيه تمر اذ ان المشاة القوية
 عند احمد في قوله وفيه تمر اذ ان المشاة القوية
 خزيمة من حديث عائشة في جوف هذه المرسلة
 مناعا وعند مسدد بن عمار عن ابن
 وهو يجمع بين الروايات في جوف هذه المرسلة
 ما كان فيه ومن قال خمسة عشر اذ قد مر
 تمنع به الكثرة في قوله فصدق
 به بالخبر قوله

[illegible]

باب هبة الواجد للجماعة وقالت أسماء
للقاسم بن محمد وإن أبي عبيد ورثت عن أخي مائنة
ملا بالغانة وقد أعطاني به معا ومائة ألف لکننا
نحیی برفعة قال لنا مالک عن أبي حازم عن سهل بن
سعد رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى
بشراب فشرب ومن يمينه غلام ومن يساره ألسناخ
فقال للغلام إن أذنت لي أعطيت هؤلاء فقال ما
كنت لأورث نصيبي منك يا رسول الله قتله في يدي
باب الهبة المقبوضة وغير المقبوضة والمفتوة
وغير المفتومة وقد وهب النبي صلى الله عليه وسلم
وأصحابه لهوازن مائة مؤمنهم وهو غير مفتوم
وفي الكتاب حديثا مسعرا عن مجارب عن جابر
رضي الله عنه أنه قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم
في المسجد فقضاني فودادني حديثا محمد بن بشر
قال حدثنا محمد رفا قال حدثنا شعبة عن مجارب
سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول بعث
من النبي صلى الله عليه وسلم بعيرا في سفري فلما
أتيتا المدينة قال أتب المسجد فصلي ركعتين فوزن
قال شعبة أرا لا توزن لي فأزجج فلما زال منها شيء
حتى صابها أهل الشام يوم الجردان حدثنا شعبة
عن مالک بن أبي حازم عن سهل بن سعد رضي الله عنه

اور داخل فضل رکھیں

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آتَى بِشَرَابٍ وَعَنْ
بَيْنِهِ غُلَامٌ وَعَنْ يَسَارِهِ أَسْيَاحٌ فَقَالَ لِلْغُلَامِ مَاذَا دَنَ
لِي أَنْ أُعْطِيَ هَؤُلَاءِ فَقَالَ الْغُلَامُ لَا وَاللَّهِ لَا أُزِيضُ بِشَيْءٍ
مِنْكَ أَحَدًا أَفْتَلِكُ فِي بَيْتِكَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَانَ
ابْنُ حَبِلَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَلَةَ قَالَ
سَمِعْتُ أَبَا سَلَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
كَانَ لِرَجُلٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دُرٌّ
فَتَمَسَّ بِهِ أَصْحَابُهُ فَقَالَ دَعُوهُ فَإِنَّ لَصَاحِبِ الْخَقِ
مَقَالًا وَقَالَ اشْتَرِوَالَهُ سِتَاقًا عَطَوْهَا يَا لَقَالُوا لَا نَجِدُ
سِتًّا إِلَّا سِتَاهِيَّ أَفْضَلُ مِنْ سِتِّهِ قَالَ فَاشْتَرَوْهَا
فَاعْطَوْهَا يَا لَقَالُوا فَانْخِرْكُمْ أَحْسَنَكُمْ فَصَبَّاءُ
بَابُ إِذَا وَهَبَ جَمَاعَةٌ لِقَوْمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى
بِكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلٍ عَنْ ابْنِ سَهْلٍ عَنْ عُرْوَةَ
أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ وَالْمُسَوِّدَ بْنَ خَزِيمَةَ أَخْبَرَاهُ أَنَّ النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ جِئْتُ جَاءَهُ وَقَدْ هَوَّارَ مِنْ مَسْلَبَيْنِ
فَمَا لَوْ أَنَّ بَرْدًا لَيْتُمْ أَمْوَالَهُمْ وَسَلِيمٌ فَقَالَ لَهُمْ مَعِيَ مِنْ
تُرُونِ وَأَحَبُّ الْحَدِيثِ الَّذِي أَصْدَقُهُ فَأَخْبَرُوهُ أَحَدِي
الطَّائِفَيْنِ أَمَا السَّبِيُّ وَأَمَا الْمَالُ وَقَدْ كُنْتُ اسْتَأْنَيْتُ
وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انْظُرْ هَذِهِ بَعْضُ عَشْرَةِ
لَيْلَةٍ جِئْتُ فَقُلْتُ مِنَ الطَّائِفِ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَمْ أَنْ السَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرَ رَأَى إِلَيْهِمْ إِلَّا أَحَدًا

قوله جيلة يفتح الجيم والموحدة واللام للفتح
عبدان قوله اخبرني عن عوف قوله لرجل الى
هو ابن عبد الرحمن بن عوف قوله فتمس به اصحابي عن
اعطوني لم يسم قوله فوم به اصحابي عن
عليه السلام منه قوله فاعطوا لعلهم تركوا الى
ان يؤذوه بالقول والفعل لعلهم تركوا الى
ادبهم النبي صلى الله عليه وسلم وذلك ان
اغلط في المطالبة على عادة الاعراب في
الكفا والغلظة في الطلب فقال لعلهم تركوا
يعوه الى قوله مقال اي شئالة في السن قوله
سنا اي يمينه في سنا وفي سنا اي سنا اي سنا
عطوها الياء ميم في سنا اي سنا اي سنا
ذلك اني اوقع مولى سنا اي سنا اي سنا
وسلم قوله افضل من سنا اي سنا اي سنا
والحسن والفضل قوله قال اي علي
فانشرها يعني وانشرها الجار والمجرور
بعضها حسن اسمان وخبرها اسمان من خبر
في بعض الخبر بالرفع على حذف اسم من خبر
ناسا الحسنك ولا في رفاق خبرك ماسقا
خبرها الحسنك وزاد ابون دغين الحسنك
لغفوا اي شأنا وزاد ابون دغين هذه الزيادة
او وهب رجل جماعة من قوله اللب هو
لا فائدة فيها لنقلها قبل قوله اللب هو
ابن سعد الامام قوله فاعطوا لعلهم تركوا الى
مروان بن الحكم والسود بن حزيمة والاخل بنا
مرسلة لان الاول لا يحمية له والاخر بنا
قدم به امية صغير بعد اللب بدل الامم قوله
وفي الرواية قام بالميم بدل الهمزة
سليمان حال قوله اصدق بالرفع خبره
قوله احدى الطائفتين من الطائفتين
اي رجع من الطائفتين الى الخبر
فقسم الغنائم بالمشا
اطبقوا انتهى
م

النبي صلى الله عليه وسلم في سفره فكان على بكر لعمر
صعب فكان يقدر النبي صلى الله عليه وسلم فيقول
أبوه يا عبد الله لا يقدر النبي صلى الله عليه وسلم أحد
فقال له النبي صلى الله عليه وسلم بعينه فقال عمر هو
لث فاشترأه ثم قال هؤلاء يا عبد الله فاضنع
به ما شئت باب إذا ذهب بعير الرجل وهو
راكبه فهو جائر وقال الحجدى شافعيان قال حدثنا
عمر بن عمر رضي الله عنهما قال كان مع النبي صلى الله
عليه وسلم في سفر فركب على بكر صعب فقال النبي صلى الله
عليه وسلم لعمر بعينه فأتاعه فقال النبي صلى الله عليه
وسلم هؤلاء يا عبد الله باب هدية ما تذكره
لبسها حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نافع
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال رأى عمر الخطاب
حمة سيرة عند باب المسجد فقال يا رسول الله لو استرنا
فلبسنا يومها الجمعة وللوفد قال إنما يلبسها من أخلاق
له في الآخرة ثم جاء فحلل فأعجى رسول الله صلى
الله عليه وسلم عمر منها حلة وقال أكون منها وقد
قلت في حلة عطاردي ما قلت فقال اني لم أكنها
للبسها فكساها عمر أيا له بمكة مشركا له حدثنا
محمد بن جعفر قال حدثنا ابن فضيل عن أبيه عن نافع
عن ابن عمر رضي الله عنهما قال اني النبي صلى الله عليه وسلم

قوله فكان ولا يوي ذرو الوقت وكان بالاول
الفا قوله فقال ولا يوي ذرو الوقت قال باسقاط
قوله فقال فاضنع بما شئت ان ابن عمر كان يجمع
قال ابن عجلال وجه المطابقة ان ابن عمر كان يجمع
من الناس ولم يمتنع احد منهم فيه شركة باب
ما شئت قوله وهو اى في الفرج ركب محمد الها اى
ركبه والذى في الفرج ركب محمد الها اى
ركبه الموهوب قوله فأتاعه النبي صلى الله عليه وسلم
وبالاشارة الفوقية اى بعينه عليه السلام
ولا يذرفها عنه اى لم يلبسها انما باعتبار
باب هدية ما تذكره لبسها بالندبة واكثره
الحلة وفي نسخة بالفتح قوله عن نافع
هذا عن ابن عمر قال سيرة بالمد والحمد واسمها
وهو مولى بن عمر في نسخة بالمد والحمد واسمها
المد والحمد وفي نسخة ان حلة بالنسبة في
الى حلة فيله قال الاصحى وهو شاب فيها حلة
سيرة والمعنى ندرى حلة حرس شاع عند
من حرس والمعنى ندرى حلة حرس شاع عند
باب الآخرة قوله وللوفد روى جرير
أقول قوله عمن حلة زاد في رواية جرير
حازبه روى الى كرامة حلة روى وفات
ظاهر البصيرة قوله فقال اى عمر وفي رواية فاجب
بالواو وبالالف قوله عطاردي في الدار وكان من
زاد بن عوسم بمولات الدار وحسن اسلامه
جمله وقد عني شيم وقد سلم وحسن اسلامه
قوله اني لم أكنها لبسها او في اللباس فقال
انما بعثت اليك لبسها او كسوها قوله وكساها
عمر في رواية وكساها بخلاف الصبر المفسر
قوله اياها من الرضا عدا ومن أمه اهد

لَا يَبْهَأُكُمْ اللَّهُ عَنْ الَّذِينَ لَمْ يَمُنُوا بِكُفْرِهِمْ فِي الَّذِينَ وَلِمُ يَجْزُوا
مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ هَذَا حَدَّثَنَا
حَالَهُ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ بِلَالٍ قَالَ قَالَ
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ رَأَى عُمَيْرُ
حَلَّةً عَلَى رَجُلٍ تَبَاعُجَ فَقَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْمِعْ
هَذِهِ الْحَلَّةَ تَلْبَسُهَا يَوْمَ الْحُجَّةِ وَأَذْهَبَ الْوَفْدُ
فَقَالَ إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذَا أَمِنْ لَأَخْلَقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ فَأَنَّى
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهَا يَجْعَلُ فَأَرْسَلَ إِلَى
عُمَرَ مِنْهَا يَحْكُمُ فَقَالَ عُمَرُ كَيْفَ تَلْبَسُهَا وَقَدْ قُلْتَ
فِيهَا مَا قُلْتَ قَالَ إِنِّي لَمْ أَتَسَّكُهَا لِلتَّلْبَسِ بَلْ بَعِثْتُهَا أَوْ
كَسَّوْهَا فَأَرْسَلَ بِهَا عُمَرُ إِلَى أَسْحَجَ لَهُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ قِيلَ
أَنْ يُسَلِّمَ هَذَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا
عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
قَالَتْ قَدِمْتُ عَلَى أُمِّهِ هِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَفْتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتَ وَهِيَ رَاغِبَةٌ أَفَأَصِلُ أُمِّي قَالَ
لَعَنَ صَاحِبُ أُمِّكَ هَذَا بِأَسْمَاءَ لَا يَحِلُّ لَهَا
أَنْ يَرْجِعَ فِي هَيْبَةٍ وَصَدَّقَ فِيهِ هَذَا حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامُ وَشُعْبَةُ وَأَلَا حَدَّثَنَا
قَتَادَةُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَسَايِدُ فِي

فَوَلَدُ الْخَلْدِ فَخَرَّ الْمَسِيرُ وَسَكُنَ الْعَالَمُ الْجَنَّةَ الْوُ
لَهُمْ الْحَلَّةُ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ عَنْ ابْنِ
شَيْخٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ ابْنِ الْحَارِثِ عَنْ ابْنِ
وَأَصْلُهُ قَوْلُهُ هَذَا الْحَلَّةُ فِي رَوَايَةٍ نَافِصَةٍ
قَدْ رَوَى فِي حَلَّةٍ عَصَا رَدَّ قَوْلَهُ قَالَ وَلَا يَرَوِي عَنْهُ
أَسْمَاءُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ وَلَا يَرَوِي عَنْهُ وَفِي
مُسْنَدِ كَاتِبٍ مِنْ حُكْمٍ قَوْلُهُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ زَادَ نَافِصَةً
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ رَأَى عُمَيْرُ
فَقَالَ هَذَا الْحَلَّةُ تَلْبَسُهَا يَوْمَ الْحُجَّةِ وَأَذْهَبَ الْوَفْدُ
فَقَالَ إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذَا أَمِنْ لَأَخْلَقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ فَأَنَّى
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهَا يَجْعَلُ فَأَرْسَلَ إِلَى
عُمَرَ مِنْهَا يَحْكُمُ فَقَالَ عُمَرُ كَيْفَ تَلْبَسُهَا وَقَدْ قُلْتَ
فِيهَا مَا قُلْتَ قَالَ إِنِّي لَمْ أَتَسَّكُهَا لِلتَّلْبَسِ بَلْ بَعِثْتُهَا أَوْ
كَسَّوْهَا فَأَرْسَلَ بِهَا عُمَرُ إِلَى أَسْحَجَ لَهُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ قِيلَ
أَنْ يُسَلِّمَ هَذَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا
عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
قَالَتْ قَدِمْتُ عَلَى أُمِّهِ هِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَفْتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتَ وَهِيَ رَاغِبَةٌ أَفَأَصِلُ أُمِّي قَالَ
لَعَنَ صَاحِبُ أُمِّكَ هَذَا بِأَسْمَاءَ لَا يَحِلُّ لَهَا
أَنْ يَرْجِعَ فِي هَيْبَةٍ وَصَدَّقَ فِيهِ هَذَا حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامُ وَشُعْبَةُ وَأَلَا حَدَّثَنَا
قَتَادَةُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَسَايِدُ فِي

هَيْبَةٍ

عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ هُمُ الْمَنِيخَةُ الْحَقِيقَةُ
الْمَنِيخَةُ وَالسَّائِةُ الصَّنِيْعَةُ وَبَنَاتُهَا وَتَرْوُحُ بَنَاتُهَا
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ وَأَسْمَعِيلُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ يَحْمَدُ
الصَّدَقَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ
وَهْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَمَّا قَدِمَ الْمُهَاجِرُونَ الْمَدِينَةَ مِنْ
مَكَّةَ وَلَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ بَعْضُ شَيْءٍ وَكَانَتْ الْأَنْصَارُ أَهْلَ
الْأَرْضِ وَالْعَقَارِ قَضَا بَعْضُهُمُ الْأَنْصَارُ عَلَى أَنْ يَعْطُوهُمْ
ثَمَارَ أَمْوَالِهِمْ كُلِّ عَامٍ وَيَكْنُفُوهُمْ الْعَمَلُ وَالْمَوْنَةُ وَكَانَ
أُمُّهُ أُمُّ أَنَسِ أُمِّ سَلِيمٍ كَانَتْ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي لَهَبٍ
فَكَانَتْ أَعْطَتْ أُمُّ أَنَسِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عِدًّا فَأَعْطَاهَا مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمُّ أَيْمَنَ
مَوْلَاتُهُ أُمُّ سَامَةَ بْنَ زَيْدٍ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فَأَخْبَرَنِي
أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا فَرَغَ مِنْ
قَتْلِ أَهْلِ خَيْبَرَ فَانْصَرَفَ إِلَى الْمَدِينَةِ رَدَّ الْمُهَاجِرُونَ
إِلَى الْأَنْصَارِ مَنَاجِيَهُمْ الَّتِي كَانُوا سَخَوْهُمْ مِنْ ثَمَارِهِمْ
فَرَدَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أُمِّهِ عِدًّا أَهْمًا وَأَعْطَى
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمُّ أَيْمَنَ مَكَا شَهْرًا
مِنْ حَادِثِهِ وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ سَبِيْبٌ أَخْبَرَنِي عَنْ يُونُسَ
بِهَذَا وَقَالَ مَكَا شَهْرًا مِنْ خَالِصِهِ حَدَّثَنَا سَعْدُ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَمَا أَلْفَمُوا وَكَانَ الْمَنِيخَةُ
وَالصَّنِيْعَةُ وَالسَّائِةُ وَبَنَاتُهَا وَتَرْوُحُ
بَنَاتُهَا وَكَانَتْ أُمُّهُ أُمُّ أَنَسِ أُمِّ سَلِيمٍ
كَانَتْ أَعْطَتْ أُمُّ أَنَسِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِدًّا فَأَعْطَاهَا مِنَ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمُّ أَيْمَنَ مَوْلَاتُهُ
أُمُّ سَامَةَ بْنَ زَيْدٍ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فَأَخْبَرَنِي
أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ لَمَّا فَرَغَ مِنْ قَتْلِ أَهْلِ خَيْبَرَ فَانْصَرَفَ
إِلَى الْمَدِينَةِ رَدَّ الْمُهَاجِرُونَ إِلَى الْأَنْصَارِ
مَنَاجِيَهُمْ الَّتِي كَانُوا سَخَوْهُمْ مِنْ ثَمَارِهِمْ
فَرَدَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أُمِّهِ
عِدًّا أَهْمًا وَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ أُمُّ أَيْمَنَ مَكَا شَهْرًا مِنْ حَادِثِهِ
وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ سَبِيْبٌ أَخْبَرَنِي عَنْ
يُونُسَ بِهَِذَا وَقَالَ مَكَا شَهْرًا مِنْ خَالِصِهِ
حَدَّثَنَا سَعْدُ

الْحَارِ فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ يَتْرَكَ مِنْ عَمَلِكَ شَيْئاً هَذَا شَأْنُ
 مُحَمَّدٍ نَبِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ حَدَّثَنَا
 أَيُّوبُ عَنْ عُمَرَ بْنِ طَاوُسٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَنْ ذَلِكَ
 بَعْثُ بَنِي عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ خَرَجَ إِلَى الْأَرْضِ تَهْتَرِزُ عَاقِلُ بْنُ هِذَّةٍ فَقَالُوا
 اكْتَرَاهَا فَلَا نَقُولَ إِنَّمَا إِنَّهُ لَوْ سَمِعَهَا إِنَاءٌ كَانَ
 خَيْرَ لَهَا مِنْ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهَا أَجْرٌ مَعْلُومٌ بَابُ مِمْ
 إِذَا قَالَ أَخَذَ مِنْكَ هَذِهِ الْحَارِيَّةَ عَلَى مَا يَتَعَادَفُ
 النَّاسُ فَهُوَ جَائِزٌ وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ هَذِهِ عَادِيَّةٌ
 وَإِنْ قَالَ كَسَوْنِكَ هَذِهِ الثَّوْبُ فَهُوَ هَبَّةٌ هَذَا شَأْنُ ابْنِ
 الْبَيْهَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ هَاجِرًا بَرَاهِمٌ بَسَادَةٌ فَأَعْطَوْهَا هَاجِرًا
 فَجِئَتْ فَقَالَتْ اسْعُرْتُ أَنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْكَافِرَ وَأَخَذَ
 وَلِيدَةً وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخَذَهَا هَاجِرَةً بَابُ إِذَا حَمَلَ
 رَجُلٌ رَجُلًا عَلَى فَرَسٍ فَهُوَ كَالْعُمَرَى وَالصَّكْدَةِ
 وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ لَهُ أَنْ يَرْجِعَ فِيهَا هَذَا شَأْنُ
 الْحَمْدِيِّ أَخْبَرَنَا شُعَيْبَانُ قَالَ سَمِعْتُ مَا لِكَيْسَالُ
 رَيْدِ بْنِ أَسْمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ قَالَ عُمَرُ حَلَّتْ
 عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَبَتْهُ يَبَاغُ فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ

رَوَاهُ ابْنُ بَرَكٍ بَعْضُ الْمَنَاقِبِ الْقَضِيَّةِ وَكَسْرُ النُّونِ
 أَيْ أَنْ يَفْعَلَ مِنْ فَعَلَ عَمَلُكَ شَأْنُ رَوَاهُ الْأَعْرَجُ
 ذَلِكَ وَفِي وَابْنِ بَرَكٍ أَفْعَلُ مَا يَتَقَبَّضُ عَلَيْهِ
 كَانَ خَيْرَ لَهَا إِذَا لَانَا الْكَثْرُ وَابْنُ بَابُ بِالْثَوْنِ
 رَوَاهُ فِيهِ لَا فِي ذِي فَوَاحٍ هَذَا رَوَاهُ كُتُبُ الْكُتُبِ
 أَيْ صَرَفَ وَأَذَلَهُ رَوَاهُ فَاخِذَ بِهَا هَاجِرَةً وَابْنُ بَرَكٍ
 أَنْ لَفْظَ الْأَخْلَامِ التَّمْلِيكُ قَالَ ابْنُ بَرَكٍ لَمْ يَسْتَلْ

يَقُولُ فَاخِذَ بِهَا لِأَجَلِهِ وَإِنَّمَا هَاجِرَةٌ فِي هَذَا
 مَرَادُ الْحَارِيَّةِ إِذَا عَطِيَهَا هَاجِرَةً فَقَالَ فِي هَذَا
 حِينَ عَلَيْهَا فَإِنْ كَانَ يُتْرَكُ مِنْهَا عَمَلٌ فَهُوَ عَلَى الْأَعْرَجِ
 الْأَعْدَامُ مَرَادُ الْعَمَلِ فَإِنْ قِيلَ فَهُوَ عَلَى الْأَعْرَجِ
 فَقَدْ قِيلَ مِنْ مَرَادِ الْعَمَلِ فَإِنْ قِيلَ فَهُوَ عَلَى الْأَعْرَجِ
 بِالنُّونِ فَإِنْ قِيلَ فَهُوَ عَلَى الْأَعْرَجِ فَإِنْ قِيلَ فَهُوَ عَلَى الْأَعْرَجِ
 وَالْأَعْرَجُ إِذَا كَانَ عَلَى الْفَرَسِ وَابْنُ بَرَكٍ إِذَا كَانَ عَلَى الْفَرَسِ
 مَعْنَى أَيْ عَلَى رَجُلٍ رَجُلًا ثُمَّ يَتْرَكُ الْمَعْنَى وَابْنُ بَرَكٍ
 وَالْوَجْعُ بِهِ رَوَاهُ فَالْوَجْعُ بِالْفَتْحِ وَالْوَجْعُ بِالْكَسْرِ
 رَوَاهُ

إلى النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة فسأله فقال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف وقد قيل
 ففارقها ونكحت زوجا غيره **باب** الشهادة العدا
 وقول الله تعالى وأشهدوا ذوي عدل منكم **و** من
 رضون من الشهداء له حد لنا الحكمين نافع أخبرنا
 سمعت عن الزهري قال حدثني حميد بن عبد الرحمن بن
 عوف أن عبد الله بن عتبة قال سمعت عمر بن الخطاب
 رضي الله عنه يقول إننا كنا نأخذون بالوحي
 في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وإن الوحي قد
 انقطع وإنما نأخذكم الآن بما ظهر لنا من أنما لكم من الظاهر
 لنا خير أمنا وقرينة وليس لنا من سريرة شيء الله
 بحاسبه في سرية ومن أظهر لنا سوءا لم نأمنه ولم
 نصدقه وإن قال إن سريرة حسنة **باب** تعديل
 كما يجوزك حد لنا سليمان بن حرب قال سألت ابن زبير
 عن ثامن من أنس رضي الله عنه قال مر على النبي صلى
 الله عليه وسلم بمناذرة فأتوا عليها خيرا فقال
 وجبت ثم مر أخرى فأتوا عليها سرا وقال غير
 ذلك فقال وجبت فقبل يا رسول الله قلت لهذا
 وجبت ولما أوجبت قال شهادة القوم القوم موت
 شهداء الله في الأرض حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا داود
 ابن أبي العزير ثنا عبد الله بن بشر بن داود عن أبي

بالشهادة العدا أي بالاجماع على
 وهو مسلم بالغ فاقبل حريصا في سببها
 وهو المطلق بخلاف أمثاله في زماننا وسكانه
 وقول الله تعالى فافذوا الرض من أمانع
 من رضون من الشهداء فإذا الرض من أصل
 من الشهادة لا تقبل بها دهم كشهادة أصل
 عن الشهادة أو بالكلية قوله حميد بن حماد
 لفرعه أو بالكلية يعني بالوحي كان الوحي قد
 قوله فافذوا الرض من أمانع أي بالوحي قد
 عن أشركنا من بعض الأوقات قوله قد
 انقطع أي بوقاته صلى الله عليه وسلم فلم يأت
 الملك من الله قوله أمنا به من الإمان
 وميم مكسورة وبون مشددة من الإمان
 أي علمنا أمنا من الشر أو صبرنا عند
 أي علمنا أمنا من الشر أو صبرنا عند
 أمنا قوله بحاسبه أي نافع وقال ابن جرير
 وشأت ضمير النفس في النفع ولا في
 بحاسبه بم أوله وما آخره ولا في
 الكشيب في بحاسبه بحذف ضمير المفعول
 ومثناة تحتية قوله سواء ولا في ذلك
 وكشيب في شرب **باب** تعديل
 كما يجوز أي بيان تعديل النفس لآخر مال
 والشافعي وأبو يوسف ولا يقبل قل من
 رجلين وقال أبو حنيفة يكفي الواحد
 قوله مرضع الممنوع في الشافعي في الشر
 قوله فأنزل عليها ثم استعمل الشافعي في الشر
 على اللغة الشاذة والمثالة لقوله فأنزل
 عليها خبر قوله أو قال ثم شاك من الروي

الأسود قال أتيت المدينة وقد وقع بها حرمهم
 يموتون موتاً ذريعاً فجلست إلى عمر رضي الله عنه
 فمررت جنازة فأتني خير فقال عمر وجبت نعير
 بأخرى فأتني خير فقال وجبت نعير بالثالثة فأتني
 شراً فقال وجبت صلت وما وجبت يا أمير المؤمنين
 قال قلت كما قال النبي صلى الله عليه وسلم أيها مسلم
 شهيد له أربعة يجبراد حله الله الحنة قلنا وثلاثة
 قال وثلاثة قلت وأسان قال وأسان فذكر نسائه
 باب الشهادة على الأنسب والرضاع المستقيم
 والموت القدير وقال النبي صلى الله عليه وسلم أوصيتني
 وأنا سلمة ثوبية والتفت فيه ه حذتنا آدم
 قال حذتنا سبعة أخبرنا الحكم عن عراك بن مالك
 عن عروة بن الزيد عن عائشة رضي الله عنها قالت
 استأذن علي أفلح فله أذن له فقال ألتحقين مني
 وأنا عملك فقلت وكيف ذلك قال أوصعتك امرأة
 أخي بلبن أخي فقالت سألت عن ذلك رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فقال صدق أفلح إذ ذل لي لنا سلم
 ابن إبراهيم بنا همام بنا قتادة عن جابر بن زيد عن ابن
 عباس رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
 في بنت حمزة لا تجل في حجر من الرضاع ما حجر من النسب
 هي بنت أخي من الرضاعة ه حذتنا عبد الله بن يوسف

قوله وودع حالية كقوله وهم يبرون
 موتاً ذريعاً أي سرياً قتلته فأتني يعني الحنيفة
 عليها ولا ذرية ولا أصلي فأتني يعني الحنيفة
 أيضاً خبراً صفة تحدد بعد ذلك في معنى الحنيفة
 خبراً أوتينغ الحافض أي خبراً هو في الحنيفة
 ما لا ينفك ولا ذرية الثالث بعد هذا قوله
 قوله فأتني شراً يعني امرأة من نسائه
 ما تقدم قوله فأتني شراً يعني امرأة من نسائه
 والمشيئة فقلت ولا ذرية يعني شراً على
 أبو الأسود وأما ما معنى قولك والحنيفة
 ورضاع المستقيم أي الشهادة على الأنسب
 الموت القديم أي الشهادة على الأنسب
 يا حسب عطفها أي الذي عطفها عليه الذام
 الخروزي زوج علي بن عبد الله بن الزناد
 أربع فزوج علي بن عبد الله بن الزناد
 قوله ثوبية ما سلمة أي كذا في نسخة
 وهذه ثوبية ما سلمة أي كذا في نسخة
 وهذا طرف من حديث مصنف ولا في نسخة
 هذا من قصة الزينة وقوله الرضاع
 عن ابن بكير يعني قوله الرضاع
 استأذن علي أفلح فله أذن له فقال ألتحقين مني
 في الدخول على أبيه فله أذن له فقال ألتحقين مني
 زاد مسلم من طريق أبيه فله أذن له فقال ألتحقين مني
 عروة لا يفتي فيه من طريق أبيه فله أذن له فقال ألتحقين مني
 يحرم من النسب واستشكله من الرضاع ما
 على حمزة دعوى أفلح من غير يمينه وحسب
 باسماً لاطاعة الله عليه السلام على ذلك
 أن ابن أبي عمير عن زوج الرضعة بمنزلة
 الموالد للرضع وأما بمنزلة الموالد المهر

أَخْبَرَنَا مَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَخْبَرَتْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ
عِنْدَهَا وَأَمَّا سَمِعَتْ صَوْتَ رَجُلٍ يُسَازِلُ فِي بَيْتِ
حَفْصَةَ قَالَتْ عَائِشَةُ فَعَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ
فَلَا نَأْلَمُ حَفْصَةَ مِنَ الرِّضَاعَةِ فَقَالَتْ عَائِشَةُ يَا رَسُولَ
اللَّهِ هَذَا رَجُلٌ يُسَازِلُ فِي بَيْتِكَ قَالَتْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَأَيْتَ فَلَا نَأْلَمُ حَفْصَةَ مِنَ الرِّضَاعَةِ
فَقَالَتْ عَائِشَةُ لَوْ كَانَ فَلَانُ حَبْلَهُمَا مِنَ الرِّضَاعَةِ
دَخَلَ عَلَى فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعَمْ
الرِّضَاعَةُ تَحْرِمُ مَا حَرَّمَ مِنَ الْوِلَادَةِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ
أَخْبَرَنَا سَعْدَانُ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي السَّعْنَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
مُسْرُوقٍ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ دَخَلَ عَلَى
عَلِيِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِيْدِي رَجُلٌ فَقَالَ
يَا عَائِشَةُ مَنْ هَذَا قُلْتُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ قَالَ يَا عَائِشَةُ
انْظُرِي لِأَخَوَاتِكَ فَإِنَّمَا الرِّضَاعَةُ مِنَ الْحَاجَةِ نَائِلَةٌ
مَهْدِي عَنْ سَعْدِيَّانَ بِأَسْبَغِ شَهَادَةِ الْقَائِدِ فِي السُّنَنِ
وَالرَّائِي وَقَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى وَلَا تَعْبُلُوا لَهُمُ شَهَادَةً أَبَدًا
وَأَوَّلُكُمُ النَّاسُ يَسْمَعُونَ إِلَّا الَّذِينَ نَابُوا وَجَدَّ عَمَّا بُحْكِنُ
وَسُبُلُ مَضِيدٍ وَنَافِعًا بَعْدَ الْمَعْرِفَةِ تَعَارَفْتُمْ وَقَالَ
مَنْ نَابَ قُلْتُ شَهَادَتُهُ وَاجَارَةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ

قوله رجل قال بن حجر لا يعرفه وقوله شاذ
فثبت حفصة لرجل قوله قالت عائشة فقلت
في رجل من أهله الخ أي أظنه وسقط له
ما رسول الله عدة من الفروع المقابلة والى
الأصل أصل اليونانية وسقط له معنى
المقابلة قوله لم يأت عن غيرها أي هل كانت
لا يجني قوله على قوله نعم أي يجوز
قوله يدخل على قوله نعم أن الرضا
يجوز أن يدخل على غيره نعم أي يجوز
عليه نعم قوله تشهد الرضا كسورة نعم
نحو وقوله نعم الرضا كسورة نعم
أوله ولا يأت عن الرضا كسورة نعم
المشاة الخفة أي مثل ما جرد من
جميع نفعه وأول من السمت
الولادة كسورة نعم
في الفم قوله الشفاء بالسين المجه
والسبب قوله الشفاء بالسين المجه
فيها والإخوة من قوله الشفاء بالسين المجه
وصل وضمن الظا المجه من الشفاء بالسين المجه
والثامل وقوله من أخوانك أي الشفاء بالسين المجه
فإنما الرضا تعليل بقوله الشفاء بالسين المجه
كل من ارتضع بين الرضا بين الشفاء بالسين المجه
يجوز كما قال من الجماعة في الشفاء بالسين المجه
أي أن الرضا تعليل للسن واستقلاله
ما كان فيه تعقيل للسن واستقلاله
الجميع وذلك إنما يكون في شهادة القاذ
الجميع والرائي وقول الله تعالى لا يأت
والشاذ والرائي بالذال المعجمة أي
بهم شهادة القاذف بالذال المعجمة أي
الذي ينافي والرائي أي لا يقل
بعد ذلك ثم امره بالحيث
الله تعالى بالحيث
مطلقا على
تابعه

ابن سهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن زيد بن خالد
رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه
امر في من رنا وله حصص مجلد مائة وتغرب عاير باب
لا يشهد على شهادة جورا اذا شهد وقال ابو جرير عن
الشعبي لا تشهد على جور رحمة لنا عبدان اخبرنا عبد الله
اخبرنا ابو حنيفة النعمان عن الشعبي عن النعمان بن بشير
رضي الله عنهما قال سالت اباي بقص الموهبة لي
من مالي ثم بدله فوهبها لي فقال لي لا ارضى حتى
تشهد النبي صلى الله عليه وسلم فاخذ بيدي وانا
علم ما في في النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان الله
بنت رواحه سالتني بعض الموهبة لهذا قال الك
وله سواه قال نعم قال فاراد لا قال لا تشهد وفي على
على جور وقال ابو جرير عن الشعبي لا تشهد على جور
حدنا ادم لنا سقبة لنا ابو جرير قال سمعت زهد
ابن مضرب قال سمعت عمران بن حصين رضي الله عنهما
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم خيركم فري ثم
الذين يلونهم ثم الذين يلونهم قال عمران لا ادرى
اذكر النبي صلى الله عليه وسلم بعد قرنين وثلاثة
قال النبي صلى الله عليه وسلم ان بعدكم قوم ساجنون
ولا يؤمنون ويشهدون ولا يستشهدون وينذرون
ولا يوفون ويظهر فيهم البسن ه حدنا محمد

قوله يحضون كسر الحصاد وذا في ذرعتهم يعني
الفاعل وهو الذي جمع فيه العقل والبولج وقوله
والاستاذ في التكاثر الصغير والاول والجل وقوله
جلد مائة متاعا بامر الله لا يشهدون قوله
لا يشهد وفي بعض النسخ الاصول لا يشهدون
على النبي قوله اشهدك نعم هذه منسوبة الى
قوله حبان بالجملة والمنشاة منسوبة الى
قوله الافان قوله الموهبة عند ائمة وفي رواية
وهذه الموهبة والموهبة على حالتين قوله
بعضهم ومحمد بن حنبل لا افعله حتى تشهد
خلفه ومحمد بن حنبل لا افعله حتى تشهد
ثم بدله اي اناك اعطيت قوله على جرير
السبحان والواحدة التي ويكون لها
الجميع وعلموا انهم بعضهم بعضا
والرافعة ومحمد بن حنبل لا افعله حتى تشهد
الدال الموهبة ومحمد بن حنبل لا افعله حتى تشهد
وتشهد الموهبة قوله الاقران في الامانة
وفهم العباد ما خزن الاقران في الامانة
قرن اي عسكر العصابة قبل والقرن ثلثون
جميعهم والمولد هنا العصابة قبل والقرن ثلثون
سنة او اربعون او مائة او غير ذلك قوله
يلونهم اي يقرعون منهم وهم اتباع التابعين قوله
ثم الذين يلونهم وهم اتباع الائمة والائمة
ثم الذين يلونهم وهم اتباع الائمة والائمة
بعد البناء على العلم لنية الاصابة ولاي
ذعن حموي والمنشاة في فتح الميم اي معظمهم
كسر الشان للجملة وفتح الميم اي معظمهم
على الدنيا والتمتع بلذاتها والترفة في نعيمها
حتى يستلجس ادم وعطافه الحديث
للترجمة في قوله يشهدون ولا يشهدون
لان الشهادة قبل الاستسما فيها معنى جور

حتى قلنا إنه سكت وقال اسمعيل بن إبراهيم حدثنا
الجريري سأعبد الرحمن بأدب شهادة الأصمى
وأمره ونكاحه وإنكاحه ومبايعته وقبوله الناذن
وعينه وما يعرف بالأصوات وأحار شهادته فاسم
والحسن وإن سيره والرهري وعطاء وقال الشفري
يجوز شهادته إذا كان عاقلاً وقال الحكم رث شي
يجوز فيه وقال الزهري إذا بينت عباسي أو شهد على
شهادة أكنت ردّه وكان ابن عباس يبعث رجلاً إذا
عاب الشمس فطره ويسأل عن الفجر فإذا قيل له طلع
صلى ركعتين وقال سليمان بن يسار استأذنت على
عائشة ففرت صوتي فقالت سليمان أدخل فأنذ
مملوك ما بقي عليك شيء وأجاز سمره بن جندب
شهادته امرأة متعينة حد لنا محمد بن عبيد بن يمين
أخبرنا عيسى بن يونس عن هشام عن أبيه عن عائشة
رضي الله عنها قالت سمع النبي صلى الله عليه وسلم
رجلاً يقرأ في المسجد فقال رحمه الله لقد أذكريك ذلك
أبداً أسطهين من سورة كذا وكذا وقرأ عباد بن عبد الله
عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم في بيتي
فسمع صوت عباد يهمل في المسجد فقال يا عائشة
أصوت عباد هذا قلت نعم قال اللهم ارحم عبداً أحزنا
مالك بن اسمعيل سأعبد العزيز بن أبي سلمة أحضرنا

قوله الجري بضم الجيم وفيه الزاوية الأولى باب
شهادة الأعمى وأمره أي على تصرفاته فخره
وتكلمه أي بيده وأثابه قوله وغيره
وسايعه أي يبعه وأما قوله إذا توفي فنجاسة
كأقامته الصلاة وأما قوله أي بكر الصديق
فمن قوله فأيسر فلما مدركا فداق الامور
قوله فاقلا أي قلنا أكثرنا من يكون إذا فعل
بالعرائن وليس أكثرنا من قوله أنت
شرطي الصخرة والأعمى قوله يبعث رجلا
ترده أي مع كونك ذا عي قوله لا قطا فإذا
أي فيجس عن غروب الشمس قوله فلما
أخبر أنها عرت أفطن من قوله صلى
قبل زاد في رواية غير في ذكره قوله صلى
وكتبتين أي ولا يرى شخص الجحش له وإنما
بسم صوته قوله لا فالت ولا في ذرقا لقوله
سبحانك جحد في حرف مكاتبها لا ترى الاحتيا
حال الكفاية وكان لا ترى احتيا
مبنية وفيه أنشأه كانت لا ترى احتيا
من العبد سوا كان في ملكها وملك المشاة
قوله متنبية يكون مسكورة من الانعقاد
والفوقية بعد ما قاف بفتح المشاة على النون
ولا في ومنتبة من التسبب وهي التي هو
وتشديد الفاف من جعل هو عبد الله بن
وعبد نقاب قوله وزعم عبد الله بن الخطابي
يزيد الانصاري لا يقطع إلا في ذلك الأثر
قوله كذا وكذا في تركه من كافي التسمية ولم
وهي الإشارة ثم نقلت فصارت كمنها من
الإشارة ثم نقلت فصارت كمنها من
العدد وغيره قوله واستقطب من أنسهم
قوله عباد فيجمع الموصلة وتشديد ياءها

ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر رضي
الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم إن بلاكم
يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن أو قال حتى تسمروا
أذن ابن أم مكتوم رجلا أعشى لا يؤذن حتى يقول له
الناس أصبحت حد ثنا زياد بن يحيى قال حد ثنا حماد
ابن وردان قال حد ثنا أبو عن عبد الله بن أبي مليكة
عن المسور بن مخرمة رضي الله عنهما قال قدمت على النبي
صلى الله عليه وسلم أقيته فقال لي أبي مخرمة انطلق
بنا إليه عسيان يعطينا منها شيئا فقال لي على الباب
وتكلم فصرخ النبي صلى الله عليه وسلم صوت فخرج
النبي صلى الله عليه وسلم ومعه قباء وهو شريفة
مخاسنه وهو يقول حبات هذا لك حبات هذا لك
باب شهادة النساء وقوله تعالى فإن لم
يكونا رجلين فرجل وامرأتان حد ثنا ابن أبي مريم
أخبرنا محمد بن جعفر قال أخبرني زيد عن عباس
ابن عبد الله عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس شهادة المرأة
مثل نصف شهادة الرجل قلنا بلى قال فذلك من
نقصان عملها باب شهادة الأماء والعبد
وقال أنس شهادة العبد جائزة إذا كان عدلا ولجدا
شريحا وزاد ابن أبي شيبة عن ابن سيرين شهادة

قوله بليل أي في ليل قوله حتى يؤذن أي إلى أن
تؤذن وقيل من الزوى وقوله ابن أم
مكتوم هو عمر وعبد الله بن قيس القرظي
قوله ابن أبي مليكة لا اعتماد على صوت الأعمى
أبيه عبيد الله واسم أبي مليكة شهر بن وهب
قوله بالقاء ولا يفزع عن أبيه قوله
أي حواشي شهادة النكح والشك في
أنه إذا كان بين الشاهد رجل وامرأتان
لأنهما موثقان أو للشاهد رجل وامرأتان
المتصلان في هذا الموضع لا الشاهدان
فقال أخبرني بالحدود والعقوبات لا الشاهدان
الذين ولا في ذوق قوله قلنا أليس بعد
الكاف قوله من نقصان عملها أي في حد
استطاعتها في غيرها فذكر في كسر
وهو غير متباعدة عقلا وهذا موضع
باب شهادة الأماء والعبد في النكحة
أنفق قوله وقال أنس أي في حد
شبهه من رواية الحسن بن فضال قوله ولا
أي حكم شهادة العبد شريحا ولا في النكح

جائزة إلا العبد لسببه وأجاز الحسن وأبراهيم في الشيء الثاني
وقال شرح كلهم بنو عبد واما * حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج
عن ابن أبي مليكة عن عتبة بن الحارث وحدثنا علي بن عبد الله
شاذلي عن سعيد بن أبي جريج قال سمعت ابن أبي مليكة حدث عتبة بن
الحارث أو سمعته منه أنه تزوج أم يحيى بنت أبي هاشم قال فجاءت
أمة سوداء فقالت قد أضعفكم فذكرت ذلك للنبي صلى الله
عليه وسلم فأعرض عني قال فنجيت فذكرت ذلك له قال وكيف
وقد رجمت أن قد أضعفتم فنهاه عنها * باث شهادة
المرضعة شأ أبو عاصم عن عمر بن سعيد عن ابن أبي مليكة عن عتبة
بن الحارث رضي الله عنه قال تزوجت امرأة فجاءت امرأة فقالت
اني قد أضعفكم فأنبت النبي صلى الله عليه وسلم فقال وكيف
وقد قيل دعها عنك أو تحوة * باث تعديل النساء بعضهم
بعضاً * حدثنا أبو الربيع سليمان بن داود وأحمد بن محمد
ابن يونس ثنا قليح بن سليمان عن ابن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير
وسعيد بن المسيب وعطية بن وقاص الليثي وعبد الله بن عبد الله
ابن عتبة عن عائشة رضي الله عنها أزوج النبي صلى الله عليه وسلم
قال لها أهل الإقليم ما قالوا فترأها الله منه قال الزهري وكلم
حدثني طائفة من جدتها وبعضهم أوتي من بعض النساء فقبضنا
وقد وعدت كل واحد منهم الحديث الذي حدثت عن عائشة وبعض
حدثهم يصد فبعضها زعموا أن عائشة رضي الله عنها قالت كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يخرج سفراً أفرع بين

باب شهادة المرضعة لقوله تزوجت امرأة
هي أم يحيى بنت أبي هاشم لقوله فجاءت امرأة
أمة قالوا في مقابلة هذه وقد مر في ذلك قريباً
باب تعديل النساء بعضهم بعضاً لقوله
قال لها أهل الإقليم ما قالوا فترأها الله منه
من الأقران والذنب لقوله وقد وصيت نفعي
العباد حفظت لقوله سئلوا إلى سفر أفرع

اذ واجه فابتهن خرج سبهما خرج بها معه فافزع بيئنا في غزاة
 غزاهما فخرج سبهم فخرجت معه بعد ما انزل الحجاب فانا اهل في
 هودج وانزل فيه فيسرينا حتى اذا فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم
 من غزواته تلك وقفل ودونا من المدينة اذن ليلة بالرجل فمضت
 حين ادونا بالرجل فسلبت حتى جاء وزرنا الجيوش فلما قصدت شأني
 اقبلت الى الرجل فاستصدري فاذا عقلت من مخرج اظفار قد اتي
 فرجعت فالتفت عفتي فحسبني ابتغاوة فاهل الذين يصلون
 في حملوه فاحملوا هودج في حملوه على بعيري الذي كنت اركب
 وهم يحسبون اني فيه وكان النساء اذا ذاك خفا فانه يقان
 ولنه نفسهن اللحم وانما ياكلن العلف من الطعام فلم يستكر القوم
 حين رفعوه ثقل الهودج فاحملوه وكنت جارية حدة الين
 فبعنوا الجمل وساروا فوجدت القعد بعد ما استمر الجيش فجدت
 منزله وليس فيه احد فاقمت منزلي الذي كنت به فطفت انهم
 سيققدوني فيرجعون الى بيئنا انا حالمسة غلبتني عينا في
 وكان صفوان ابن المعطل السلمي ثم الدكواني من وزراء الجيش
 فاضم عند منزلي فراى سواد اسنان نائم فانا في وكان راى
 قبل الحجاب فاستيقظت باسرع جاعه حين اناخ راحلته
 فوطئ يدها فركبتها فاطلق يعقود في الرحلة حتى اتينا
 الجيش بعد ما تزلوا معرسين في بحر الظهير ثم هلك من هناك
 وكان الذي تولى الاكل عبد الله بن ابي بن سلول فهدمنا
 المدينة فاستكثت بها شهر والانس ينهبون من قول اصحابنا

روي في غزاة غزاهما هي غزوة بني المصطلق من
 غزوات رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة بدر
 اكلها حالي في منفردة في قوله يصلون في غزاة
 اوله وسكون الزاء مخففة العشدون الرجل على
 ويهم احد منهم قوله فبعنوا الجمل فانا روي في
 انهم سيققدوني فيرجعون الى بيئنا انا حالمسة غلبتني عينا في
 ولا روي في الوقت يستلوني في قوله فيضول بهم

الافاك ويرسني الى وجياني لا اري من النبي صلى الله عليه وسلم
 اللطف الذي كنت اري منه حين امرونا انما يدخل فيسلم ثم
 يقول كيف بكم لا اسعري شي من ذالك حتى نقف فخرت انا
 واورسني قبل المناصب فمهرنا لا نخرج الا كذا الى بل وذلك
 قبل ان نتخذ الكف فربا من موتنا وامرونا امر العرب
 الاول في البرية او في التربة فاقبلت انا واورسني بنت ابي
 زهير بنى فمهرت في موطا فقالت تعس سخطي فقلت لها بل
 ما قلت استبين رجلا شهيدا فقلت يا هنتاه الم تسمعي
 ما قالوا فاجبرني بقول اهل الافاك فازدت ههنا الى رضي
 فلما رجعت الى بيتي دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فقال كيف بكم فقلت اذن لي الى ابوي فالت ولنا جليل
 اريد ان اشمع من الخبر من قبلها فاذ لي رسول الله صلى
 الله عليه وسلم فالت ابوي فقلت لا يجي ما يحدث به الناس
 فقالت يا بنته هو علي نفسيك الشان فوالله لقل ما كانت
 امرأة قط وضيت عند رجل يحبها ولكها صرا لا اكره
 عليها فقلت سبحان الله ولقد حدثت الناس بهذا قالت فبت
 تلك الليلة حتى اصبحت لا ارقالي دمع ولا اكحل سوقي فاصبر
 فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن ابي طالب واسامة
 بن زيد حين استلبت الوحي تستشيره في اهلها فامسا
 اسامة فاسار عليه بالذي بعاه في نفسه من الوركهم فقال
 اسامة اهلان يا رسول الله ولا نعلم والله الا خبرا واما علي

رتوله ورسني بفتح اوله من رايه وجوز فضته
 من اباي يسلكها وانا صير بالصاد والعين
 الفاف وفتح الواو والياء فقلت يا هنتاه
 الم تسمعي ما قالوا فاجبرني بقول اهل الافاك
 فازدت ههنا الى رضي فلما رجعت الى بيتي
 دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
 كيف بكم فقلت اذن لي الى ابوي فالت ولنا
 جليل اريد ان اشمع من الخبر من قبلها فاذ
 لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فالت ابوي
 فقلت لا يجي ما يحدث به الناس فقالت يا
 بنته هو علي نفسيك الشان فوالله لقل ما
 كانت امرأة قط وضيت عند رجل يحبها
 ولكها صرا لا اكره عليها فقلت سبحان الله
 ولقد حدثت الناس بهذا قالت فبت تلك
 الليلة حتى اصبحت لا ارقالي دمع ولا اكحل
 سوقي فاصبر فدعا رسول الله صلى الله عليه
 وسلم علي بن ابي طالب واسامة بن زيد حين
 استلبت الوحي تستشيره في اهلها فامسا
 اسامة فاسار عليه بالذي بعاه في نفسه
 من الوركهم فقال اسامة اهلان يا رسول
 الله ولا نعلم والله الا خبرا واما علي

ابن أبي طالب فقال يا رسول الله لو نصبتوا لله عليك والناس
 سواها كثير وسئل الجارية تصدقت فدعا رسول الله صلى الله
 عليه وسلم برة فقال يا برة هل رأيت فيها شيئا ورئيت
 فقالت برة لا والذي بعثك بالحق إن رأيت منها أمرا
 انحصه عليها أكثر من أنما جارية حذبتة السن بنا من عن العين
 فأنفذنا حين فلكه فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم
 من يومه فاستعد من عبد الله بن أبي نسلول فقال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم من بعد من رجل بعثني أذا أهلي
 فوالله ما علمت على أهلي إلا خيرا وقد ذكروا رجلا ما علمت عليه
 عليه إلا خيرا وما كان يدخل على أهلي إلا معي فقام سعد بن
 معاذ فقال يا رسول الله أنا والله أعذر لك منه إن كان من
 الأوس مني أغفقه وإن كان من آلنا من الخرج أمرنا
 ففعلنا فيه أمرك فقام سعد بن معاذ وهو سيد الخرج
 وكان قبل ذلك رجلا صالحا ولكن أحتمته الحجة فقال كذب
 لعمر والله لا نقتله ولا نقدر على ذلك فقام سيدنا الحضير
 فقال كذبت لعمر والله لنقتله فأنك من أفي نجاد عن
 المنايعين فثار الحيات الأوس والخرج حتى هموا ورسول
 الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فزال تخفضهم حتى سكتوا
 وسكت وكنيت يومى ولا يزال دمع ولا أكمل يوم
 فاصبح عدي ابوكى فذكبت ليلتين وقد كبت ليلتين
 ويوما حتى اظن أن البكاء قال كبري قالت فبكاهما

وقوله فأنفذنا حين فلكه
 ولا يخرج إلى الذي
 العبرة (قوله)
 (قوله فقام اسيد بنهم)

جالساً في عدي وأنا أكي إذا استأذنت امرأة من الانصار
 فاذنت لها فجلست تبكي هي فبينا نحن كذلك اذ دخل رسول
 الله صلى الله عليه وسلم فجلس ولم يجلس عدي من يوم
 قيل في ما قيل قبلها وقد مكث شهر لا يوحى اليه في شئ
 شي قالت ففشيتم قال يا عائشة فإنه بلغني منك كذا
 وكذا وكذا فان كنت برئة فسيترك الله وإن كنت بالمتة
 فاستغفرى الله وتوفي اليه فان العبد اذا اعترف بذنبه
 ثم تاب باب الله عليه فلما قضى رسول الله صلى الله عليه
 وسلم معالته قالص دمع حتى ما أحس منه قطرة وقلت
 لا في الجحيم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والله ما
 اذرى ما أقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقل لا ي
 أجيبني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما قال قالت
 والله ما اذرى ما أقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم
 قالت وأنا جارية حاضرة السن لا أقرأ كثيراً من القرآن فقلت
 اني والله لقد علمت انكم سيعلم ما يحدث بين الناس ويخبر
 في انفسكم وصدا قد بينوا ان اعترفت لكم بأمر والله يعلم
 اني برئة لنفسه فمضى والله ما أجد في وكم مثلاً لا انا نوسه
 اذ قال هبة جميل والله المستعان على ما تصفون ثم
 تحولت على فراشي فلما أرتجوان بترئى الله ولكن ما ظننت
 أن تنزل في شأني وخبا وأنا أخقر في نفسي من أن ينكلم
 بالقرآن فأمرى ولكي كنت أرتجوان يرى رسول الله صلى الله

رزوه فليس معنى بعض الشاف واللام لا يخرجه
 من هذا ما انفعلي لأن الشرف والفتنة اذا خذا
 حدها فقلنا الدمع انما هو جارية العصبية رزوه
 اني برئة بكم اني رزوه على ما تصفون اي
 على ما تذكرون على ما يعلم الله رزوه

صلى الله عليه وسلم في النور رؤيا يرى فيها الله فوالله ما دارم
 مجلسه ولا أخرج أحدا من أهل البيت حتى أنزل عليه فأخذة
 ما كان يأخذ من الرجال حتى أنه ليمتد زمنه مثل
 الجمان من العرق في يوم شات فلما استرعى عن رسول الله صلى
 الله عليه وسلم وهو يضحك فكان أول كلمة أن قال لي
 يا عائشة أخبري الله فقد برأك الله فعالت لي أختي فومئذ
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت لا والله لا أقول أكبه
 ولا أخمد إلا الله فانزل الله تعالى إن الدين جاءوا بالآيات
 عصية منكم الآيات فلما أنزل الله هذا في براءتي قال أبو بكر
 الصديق رضي الله عنه وكان ينفق على مسطح بن أثاثة
 لقرابته منه والله لا أنفق على مسطح شيئا أبدا بعد ما قال
 لعائشة فانزل الله تعالى ولا تأكل أولوا الفضل منكم
 والسعة أن تؤنوا إلى قوله غفور رحيم فقال أبو بكر على
 والله إني لأحب أن يغفر الله لي فرجع إلى مسطح الذي كان
 يجري عليه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل
 زينب بنت جحش عن أمي فقال يا زينب ما علمت ما علمت
 عليك يا خير قالت وهي التي كانت تشا مني فعصمها
 الله بالودع قال وحذنا فبلغ عن هشام بن عمرو عن عائشة
 وعبد الله بن الزبير مثله قال فليش عن زبيدة بن أبي عبد
 الرحمن ويحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد بن أبي بكر مثله *

رواه علي بن سفيان في المصنف
 الكسور في المصنف

باب إِذَا ذَكَرَ رَجُلٌ رَجُلًا كُفًّا * وَقَالَ أَبُو جَبَلَةَ
وَجَدْتُ مَنبُودًا قَلْبًا رَأَى عُمَرَ قَالَ عَمْسَى الْغَوْرُ أَبُو سَكَاةٍ
يَهْمِي قَالَ عَمْسَى أَنَّهُ رَجُلٌ صَالِحٌ قَالَ كَذَلِكَ أَذْهَبَ عَلَيْنَا
نَفَقَتُهُ * حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَا مَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ شَاخِلُ الْحَذَاءِ
عَنْ عَبْدِ الْغَيْثِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَتَى
رَجُلٌ عَلَى رَجُلٍ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ وَبَلَّكَ
فَقَطَعْتُ عُنُقَ صَاحِبِكَ فَقَطَعْتُ عُنُقَ صَاحِبِكَ مِرْرًا ثُمَّ قَالَ
مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَا دَخَا أَحَاةَ لَأَحَاةٍ فَلْيَقُلْ أَحَسِبْ فَلَانَا
وَاللَّهِ حَسْبِيهِ وَلَا أَزُكُّ عَلَى اللَّهِ أَحَدًا أَحْسِبُهُ كَذًا وَكَذًا إِنْ
كَانَ يَعْلَمُ ذَلِكَ مِنْهُ * **باب** مَا يَكُونُ مِنَ الْأَطْنَابِ
فِي الْمَنَاجِزِ وَلَيْقُلْ مَا يَعْلَمُ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَبَاحٍ ثنا الشَّيْبَانِيُّ
ابْنُ زَكَرِيَّا ثنا زَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي رَزْدَةَ عَنْ أَبِي مَوْسَى رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا يَتَنَبَّأُ عَلَى
رَجُلٍ وَيُظَرِّبُهُ فِي مَذْحِجِهِ فَقَالَ أَهْلَكْتُمْ أَوْ قَطَعْتُمْ ظَهْرَ
الرَّجُلِ * **باب** بُلُوغُ الصِّبْيَانِ رَشَادَتَهُمْ وَقَوْلُ اللَّهِ
تَعَالَى وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا قَالَ
مُغْبِرَةُ أَخَذْتُ وَأَنَا ابْنُ ثَمَنِي عَشْرَةَ سَنَةً وَبُلُوغُ النِّسَاءِ
فِي الْخَيْصِ لِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ وَاللَّذِي يُنْسِنُ مِنَ الْجَبِيصِ إِلَى قَوْلِهِ
أَنْ يَصْغُرَ حُلُمُهُمْ وَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ إِذَا رَكِبْتَ جَارَةً لَنَا
حَدَّثَ بَنَاتُ خَدَمِكَ عِشْرِينَ سَنَةً * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ
ثَنَا أَبُو سَامَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا نَافِعٌ حَدَّثَنَا ابْنُ عُمَرَ

باب إِذَا ذَكَرَ رَجُلٌ رَجُلًا كُفًّا * فَلَا يَجُوزُ
إِلَّا بِإِذْنِهِ وَالَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ الشَّيْخُ فَقَدْ دَانَ إِلَيْهِ
وَهُوَ فِي مَجَالِ بْنِ الْحَسَنِ أَشْتَرُ مِنْهُ وَأَشَدُّ مِنْهُ
قَالَ عَمْسَى هُوَ الْقَبِيرُ بِأَمْرِ الْقَبِيلَةِ وَالتَّجَاهُ مِنْ
التَّاسِ إِلَى أَمْرِهِمْ وَمَا يَكُونُ مِنَ الْأَطْنَابِ جَمْعُ
أَوْطَانٍ **باب** الْمُنَافِقَةُ فِي الْمَنَاجِزِ
الْمُنَافِقَةُ فِي الْمَنَاجِزِ مَا لَا يَعْلَمُ وَلَا يَجُوزُ رَأْيُهَا
بُلُوغُ الصِّبْيَانِ وَشَهَادَتُهُمْ هَلْ هِيَ مُعْتَدَّةٌ أَمْ لَا
رَدُّهَا وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى بِالْجُنُودِ عَلَى الْخَبَرِ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَزَمَهُ
 يَوْمَ أُحُدٍ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعٍ عَشْرَةَ سَنَةً فَلَمْ يُجِزْ لِمَعْرُوفَتِهِ
 يَوْمَ أُحُدٍ وَأَنَا ابْنُ خَمْسٍ عَشْرَةَ سَنَةً فَأُجَاذِفُ قَالَ نَأْفِغُ
 فَعَدِمَتْ عَلَى عَهْدِ عَبْدِ الْغَزِيرِ وَهُوَ خَلِيفَةُ مُحَمَّدٍ هَذَا الْحَدِيثُ
 فَقَالَ إِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ بَيْنَ الْقَهْمِ وَالْكِبَرِ وَكَذَلِكَ عَمَلُهُ أَنْ يَفْضُلَ
 بَيْنَ أَلَمِ خَمْسٍ عَشْرَةَ * حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ تَابِعَانِ شَايِعَانِ تَابِعُوا
 ابْنَ سُلَيْمٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَافٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 سَأَلَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ غَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ
 عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ * بِأَسْبَبِ سَوَالِ الْحَاكِمِ الْمَدِينِيِّ هَلْ لَكَ بَيْنَهُ
 قِيلَ لِبَيْنٍ * حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَمَشِيِّ عَنْ يَحْيَى
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ مَنْ خَلَفَ عَلَى يَمِينٍ وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لَقِيَ طَعْمَ بَهَا مَالٍ أَمْرَةٍ
 مُسْلِمٍ إِلَى اللَّهِ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانِ قَالَ فَقَالَ الْأَشْعَثُ بْنُ قَبِيصٍ
 فِي وَاللَّهِ كَانَ ذَلِكَ كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ دَعْوَى الْيَهُودِ أَرْضَ مُحَمَّدٍ
 فَعَدِمَتْهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَاكَ بَيْنَهُ قَالَ قُلْتُ لَا قَالَ فَقَالَ لِلْيَهُودِيِّ
 اخْلُفْ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَدَا بِي خَلْفٌ وَيَذْهَبُ بِمَالِي
 قَالَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى إِنَّ الَّذِينَ يَشْرُونَ بَعْدَ اللَّهِ وَلِأَنَّهُمْ
 ثَمَنًا فَلْيَدُّ إِلَى آخِرِ الْأَمَةِ * بِأَسْبَبِ الْبَيْنِ عَلَى الْمَدِينِيِّ
 عَلَيْهِ فِي الْأَمْوَالِ وَالْخُدُودِ وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 شَاهِدُكَ أَوْ يَمِينُهُ وَقَالَ قَبِيصَةُ تَابِعَانِ عَلِيُّ بْنُ شُبْرَةَ

(قوله عن عطاء بن يساف عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه
 يسأل الحاكم الذي جسر المعاد وسكون
 الخفية رزق اليونانية فيها الرزق مالاً وسكون
 أودعني أومعاً هذا ما رأيت في غير حق بل بحكم
 جري على الخاف بسبب الجمع على التعليل دون
 المتكلم فيها)

كَلِمَتِي أَبُو الزِّنَادِ فِي شَهَادَةِ الشَّاهِدِ وَيَمِينِ الْمَدْعَى فَقُلْتُ
 قَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ
 يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَوَحْدٌ وَآخَرُكُمَا إِنْ يَمُنُّ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ
 أَنْ تَقُصُّا أَحَدَهُمَا فَتَذَكَّرَ أَحَدَهُمَا الْآخَرَى قُلْتُ إِذَا
 كَانَ يَكْفِي شَهَادَةً شَاهِدٌ وَيَمِينُ الْمَدْعَى فَمَا تَحْتَاجُ أَنْ
 تَذَكَّرَ أَحَدَهُمَا الْآخَرَى مَا كَانَ يَصْنَعُ بِذِكْرِ هَذِهِ الْآخَرَى
 * حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ سَنَا فَعَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ
 كَتَبَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 قَضَى بِالْإِمَامِ عَلَى الْمَدْعَى عَلَيْهِ * بَابُ حَدِّثَا عُمَانَ بْنِ أَبِي
 شَيْبَةَ تَنَاجَوْهُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ قَالَ صَدَقَ اللَّهُ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يَسْتَحِقُّ بِهَا مَا لَا يَلْقَى اللَّهُ
 وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبًا ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعْدِيْقَ ذَلِكَ تَأَلُّذِينَ
 يَشْتَرُونَ بِهَا مِنَ اللَّهِ وَإِيمَانَهُمْ إِلَى عَذَابِ الْيَوْمِ ثُمَّ إِنَّ
 الْأَشْعَثَ بْنَ قَيْسٍ خَرَجَ إِلَيْنَا فَقَالَ مَا جَدَّكُمْ أَبُو عَبْدِ
 الرَّحْمَنِ فَقَدْ سَأَلَ مَا قَالَ فَقَالَ صَدَقَ لَقِي أَنْزَلَ كَانَ
 يَتَنَبَّأُ وَيَمُنُّ بِرَجُلٍ خُصُومَةٍ فَنَسِيَ فَنَحْضَمْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ سَأَلَ مَا هَذَا أَوْ يَمِينُهُ فَقُلْتُ
 لَهُ إِنَّهُ إِذَا تَحَلَّفَ لَا يَأْتِي إِلَى فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يَسْتَحِقُّ بِهَا مَا لَا وَهُوَ فِيهَا
 فَاجْرُكُنِي اللَّهُ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبًا ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعْدِيْقَ
 ذَلِكَ ثُمَّ أَقْرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ * بَابُ

رَوَاهُ كَلِمَتِي أَبُو الزِّنَادِ عَنِ اللَّهِ بْنِ ذَكْوَانَ
 قاضٍ لمدنية (قوله شهادة الشاهد
 ويمين المدعى وكان مذهب أبي القضاة
 بذلك كما هل عليه لا تعلق به الصلاة والتسليم
 قضى شاهد ويمين بآب بالسوق
 من غير رخصة وهو ساقط عند أبي ذر

والوقت (قوله إلى عبد السلام ورفضه ساقط
 المحكامه (قوله أنزلت بضم الهمزة (قوله
 (قوله ولا يأتى إلى لا يكثر وردعا حذف
 الله فيقبل بآب بالسوق

طَاوُسُ وَابْرَاهِيمُ وَشَرِيحُ الْبَيْتَةِ الْعَادِلَةُ أَحَقُّ مِنَ الْبَيْتِ
 الْفَاجِرَةِ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامِ
 ابْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْنَبِ بْنِ أَرْسَلَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّكُمْ تَخْصِمُونَ تَائِبًا
 وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ الْحَنُّ يَحْتَجُّ بِهِ مِنْ بَعْضٍ فَمَنْ قَضَيْتَ لَهُ بِحَقِّ
 أُخِيهِ شَيْئًا بِقَوْلِهِ فَإِنَّمَا أَقْطِعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ الْمَنَارِ
 فَلَا يَأْخُذْهَا * بَابٌ مِنْ أَمْرِ بَانِجَارِ الْوَعْدِ وَفِعْلُهُ
 الْحَسَنُ وَكَرَاهِيهِ الْعِلُّ أَنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ وَفَضَّلَ ابْنُ
 الْأَشْوَعِ بِالْوَعْدِ وَذَكَرَ ذَلِكَ عَنْ سَمُرَةَ وَقَالَ الْمُسَوِّدُ
 ابْنُ جَحْمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 وَذَكَرَ صَهْبَهُ لَهُ قَالَ وَعَدْتُ قَوْفِي قَالَ ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ وَذَكَرَ
 اشْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ يَجْعَلُ يَحْدِثُ ابْنُ الْأَشْوَعِ * حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ
 ابْنُ حُمْرَةَ ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَخْبَرَنِي أَبُو شُعْبَانَ أَنَّ هِرْقِلَ قَالَ لَهُ سَأَلْتُكَ
 مَاذَا يَأْمُرُكَ فَرَعَمْتَ أَتَى يَأْمُرُكَ بِالْفَصْلَةِ وَالصِّدْقِ
 وَالْعَفَافِ وَالْوَفَاءِ بِالْهَدْيِ وَأَدَاءِ الْأَمَانَةِ قَالَ وَهَذَا
 صِفَةُ نَجَّحٍ * حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ
 عَنْ أَبِي سَهْلٍ نَافِعٍ بْنُ مَالِكٍ ثَنَا ابْنُ أَبِي عَمْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي
 هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 قَالَ آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثُ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ وَإِذَا أَتَى

رِقُولُ الْحَنِّ بِجَمْعِهِ إِلَى السِّنِّ وَافْصَحَ وَأَبَيْتُ
 كَلَامًا وَأَقْدَرُ عَلَى الْجَمْعِ بَابٌ مِنْ أَمْرِ
 بَانِجَارِ الْوَعْدِ إِذَا الْوَفَاءُ بِهِ (قَوْلُهُ وَفَضَّلَ ابْنُ
 الْأَشْوَعِ بِهِ) هَذِهِ مَفْتُوحَةٌ فَشَيْءٌ مَعْنَى سَاكِنَةٍ
 فَعُولٌ وَمَفْتُوحَةٌ فَعَيْنٌ مَعْنَى الْأَشْوَعِ الْهَيْلَ الْكُلْفِ
 سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْأَشْوَعِ الْهَيْلَ الْكُلْفِ
 رِقُولُ بِالْوَعْدِ بِالْجَارَةِ يَقُولُ وَالْعَفَافِ
 إِذَا الْكَلْبُ وَخَوَارِجُ الْعُرُودَةِ *

حَانَ وَادَّأَعَدَّ أَخْلَفَ * حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى نَاهِسًا
 عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَنْ يُونُسَ بْنِ دِينَارٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ جَابِرِ
 ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ لَمَّا مَاتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ حَانَ أُنَابُكَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا مِنْ قَبْلِ الْعَلَاءِ بْنِ الْغَضَرِيِّ
 فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ دَيْنٌ لَوْ كَانَتْ لَهُ فَيْكَلُهُ عِدَّةٌ فَلَمَّا مَاتَ قَالَ جَابِرُ فَقُلْتُ
 وَعَدَّ فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُعْطِيَ هَكَذَا
 وَهَكَذَا وَهَكَذَا فَبَسَطَ يَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَالَ جَابِرُ فَقُلْتُ يَدِي
 خَمْسَ مِائَةٍ ثُمَّ خَمْسَ مِائَةٍ ثُمَّ خَمْسَ مِائَةٍ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ
 الرَّحِيمِ أَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ سَامِرُ بْنُ شُعْبَةَ عَنْ سَالِمِ
 الْأَقْلَسِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ سَأَلَنِي يَهُودِيٌّ مِنْ أَهْلِ
 الْيَمِينِ رَأَى الرَّجُلَيْنِ قَضَى مُوسَى قُلْتُ لَا أَدْرِي حَتَّى أَقْدَرَ
 عَلَى جَوَابِ الْعَرَبِ فَأَسْأَلُهُ فَقَدِمْتُ فَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ
 فَقَالَ قَضَى أَكْثَرَهُمَا وَأَطْيَبَهُمَا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَالَ فَعَلْ * بَابُ لَا نَسْأَلُ أَهْلَ الشَّرِّ
 عَنِ الشَّهَادَةِ وَغَيْرِهَا وَقَالَ الشَّعْبِيُّ لَا تَجُوزُ شَهَادَةُ أَهْلِ
 الْمِلَّةِ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ لِقَوْلِهِ تَعَالَى فَأَعْرَبْنَا بَيْنَهُمُ الْعِدَاوَةَ
 وَالْبَغْضَاءَ وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَصِدُّوا أَهْلَ الْكِتَابِ وَلَا تَكْذِبُوا
 وَقُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكْرٍ
 الثَّبَاتِيُّ عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

رَوَاهُ أَوْ كَانَتْ لَهُ فَيْكَلُهُ عِدَّةٌ بِكسر الفاء وفي نسخة
 أي عدة أي وعدة لقوله ثم خمسة مائة وخمسة مائة
 أي ثلاثمائة وعدة صلى الله عليه وسلم (فوزن
 أهل الجيرة بكسر الجاء المهملة بلام موحدة
 باب بالسين)

ابن عتبة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال يا معشر
 المسلمين كيف تسألون أهل الكتاب وكما بكم الذي أنزل
 على نبيه صلى الله عليه وسلم أحدث الأخبار بالله تقرؤن
 ثم يسب وقد حدثكم الله أن أهل الكتاب بدلوا ما كتب
 الله وغيروا بأيديهم الكتاب فقالوا هو من عند الله
 ليس بوايه ثمنا فليبدل أفلأسيهاكم ما جاءكم من العلم عن
 مناسيلهم ولا والله ما دلينا منهم رجلا قط يسألكم عن
 الذي أنزل عليكم * باب العزقة في المسكالات وقوله
 إذ يقولون أفلأسيهم أنهم يكفلونهم وقال ابن عباس
 أقرعوا الحجر الأقال مع الجزية وعالكم ذكر ساء
 الجزية فكملها ذكرنا، وقوله فسأهم أقرع فكان من
 المدحنيين من المشهورين وقال أبو هريرة عرض النبي
 صلى الله عليه وسلم على قوم اليمن فاسترعوا فأمر أن
 يسهم بينهم ما بينهم يخلف * حدثنا أبو اليمان أنا سعيد
 عن الزهري سأخا رجلا بن زيد الأنصاري أن امرأة
 العللاء امرأة من نسائهم قد باعيت النبي صلى الله
 عليه وسلم أخبرته أن عثمان بن مظعون طارده سهمه
 في السكينة حين أقرعت الأنصار سكنت المهاجرين قالت
 امرأة العللاء فسكن عندنا عثمان بن مظعون فاستنكى
 أرضنا حتى إذا توفي وجعلناه في ثياب دحل حليتنا
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت رحم الله عليك

قوله أحدث الأخبار بالله يعني هذه
 أي أقول ما نزول اليه من عند الله عز وجل
 فالحدث بالنسبة إلى المنزل اليهم وهو
 في نفسه قديم وقوله لم يسبهم أوله وقع
 ما فيه أي لم يخطأ ولم يغير ما في القصة
 أي مشروعيما وقوله طارده سهمه أي وقع
 له (قوله) بضرب الرأى أي قتلها
 بأمرة (قوله)

أَمَا السَّائِبُ فَشَهَا دَنَى عَلَيْكَ لَقَدْ أَكْرَمَكَ اللَّهُ فَقَالَ لِي
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا يَذْرُوكُ أَنَّ اللَّهَ
 أَكْرَمُهُ فَعَلْتُ لَا أَذْري بَأْيَ أَتَى وَأُحْيِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَّا عُمَانُ فَقَدْ جَاءَهُ
 وَاللَّهُ الْبَقِيَّةُ وَإِنِّي لَا رَجُولَهُ الْحَبَرُ وَاللَّهُ مَا أَذْري وَأَنَا
 رَسُولُ اللَّهِ مَا يَفْعَلُ فِي قَالَتْ فَوَاللَّهِ لَا أَذْري حَدَّثَ بَعْدَهُ أَبَدًا
 وَأُخْرَى ذَلِكَ قَالَتْ فَمَنْ فَاذْربْ لِعُمَانُ عَيْنًا عَجْزِي فَمَنْ
 إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ ذَلِكَ عَمَلُهُ
 * حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ ثَنَا أَنَسُ بْنُ الْأَعْمَشِ حَدَّثَنِي
 الشَّعْبِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ النَّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ قَالَ
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلُ الْمَدِينِ فِي حُدُودِ اللَّهِ وَالْوَالِيعِ
 فِيهَا مِثْلُ قَوْمِ اسْتَهْمُوا سَبِينَةَ قَصَا رُبْعَهُمْ فِي اسْتَعْلَاهَا
 وَمَا رُبْعَهُمْ فِي أَعْلَاهَا فَنَادَوْا بِرِيقٍ فَخَذُوا سَائِلًا فَعَمِلَ
 بِمَعْرُ اسْتَعْلَى السَّبِينَةَ فَأَعُوهُ فَقَالَ لَوْ أَمَّا لَكَ قَالَ نَأْذِمْ بِي
 وَلَا بُدَّ لِي مِنَ الْمَاءِ فَإِنْ أَحْذُوا عَلَيَّ يَدِي بَرَأَ بِي وَتَجَبَّوْا
 أَنْفُسَهُمْ وَإِنْ زَكُوهُ أَهْلَكُوهُ وَأَهْلَكُوا أَنْفُسَهُمْ *
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَنَا
 يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا ارْتَدَّ سَفَرًا اقْرَعَ بَيْنَ يَسَائِهِ
 فَأَيُّهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَُا خَرَجَ مَعَهُ وَكَانَ يَنْسِيهِ

(قوله استهموا أي افترقوا سبينة
 أي استركبوا سبينة (قوله)
 فقال الذي في أسفلها يمررون بالماء
 على الذين في أعلاها)

لكل امرأة منهن يومها وليلتها غير أن سودة بنت زهرة
وقبت يومها وليلتها لعائشة زوج النبي صلى الله عليه
وسلم يتبع بذلك رضى رسول الله صلى الله عليه وسلم
حدثنا اسمعيل بن خالد عن سمع بن مولى أبي بكر عن أبي صالح
عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لو يعلم الناس ما فى النداء والصف الاول ثم لم
يكدوا إلا أن ينتموا عليه لأنتم هموا ولو تعلمون ما فى
التفجير لاستبقوا عليه ولو تعلمون ما فى لقمة
والعصعص لآتوها ولو أنبأوا بشئ من الخير لرجعوا
كتاب الصلح

باب ما جاء فى الاصلاح بين الناس وقول الله
تعالى لا خير فى كثير من نجواهم الا من امر بصدقة او
معرفة او اصلاح بين الناس ومن يفعل ذلك ابتغاء
مرضاة الله فسوف نؤتيه اجر عظيم وخروج الامام
الى المواضع ليصلح بين الناس باعقابهم * حدثنا سعيد
ابن ابي مريم ثنا ابو عسان ثنا ابو حازم عن سهل بن سعد
رضي الله عنه أن انا سأل من بنى عمرو بن عوف كان بينهم
شئ فخرج اليهم النبي صلى الله عليه وسلم فأتاهم
من اقصاهم ليصلح بينهم فحضر من الصلوة ولعل
النبي صلى الله عليه وسلم فأتاهم فأتاهم فأتاهم
ولم يأت النبي صلى الله عليه وسلم فأتاهم فأتاهم

وقوله ما فى النداء والصف الاول
الفتنة اعم المشاء فى جماعة يشتم الله الذين
كتاب الصلح باشارات البسطة (قوله)
كان بينهم شئ
بالحجارة *
كان بينهم شئ
بالحجارة *
كان بينهم شئ
بالحجارة *

إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ وَقَدْ حَضَرَ الصَّلَاةَ
 قِيلَ لَكَ أَنْ تَقُومَ النَّاسُ قَالَ نَعَمْ إِنْ شِئْتَ فَأَقَامَ الصَّلَاةَ
 فَقَعَدَ أَبُو بَكْرٍ ثُمَّ جَاءَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْشِي فِي
 الصُّفُوفِ حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ فَأَخَذَ النَّاسُ بِالنَّصِيفِ
 حَتَّى أَكْثَرُوا وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا يَكَادُ يَلْتَفِتُ
 فِي الصَّلَاةِ فَالْتَفَتَ فَإِذَا هُوَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 وَرَاءَهُ فَأَشَارَ إِلَيْهِ بِيَدِهِ فَأَمَرَهُ أَنْ يَصِلَ بِمَا هُوَ
 فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ يَدَهُ فَحَمَدَ اللَّهَ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى مَقَرِّهِ
 وَرَاءَهُ حَتَّى دَخَلَ فِي الصَّفِّ وَقَعَدَ مَرَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى بِالنَّاسِ فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ
 يَا أَيُّهَا النَّاسُ مَا لَكُمْ إِذَا أَنَا بَيْنَكُمْ شَيْءٌ فِي صَلَاتِكُمْ أَخَذْتُمْ
 بِالنَّصِيفِ إِنَّمَا النَّصِيفُ لِلنِّسَاءِ مَنْ نَابَهُ شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ
 فَلْيَقْلُ سِحْجَانِ اللَّهِ فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ إِلَّا لَتَفَتْ يَا أَبَا بَكْرٍ
 مَا مَنَعَكَ جِئْتَ أَسْرَعَ إِلَيْكَ لَمْ تَصَلِّ بِالنَّاسِ فَقَالَ
 مَا كَانَ يَنْبَغِي لِي أَنْ يَفْجَأَنِي أَنْ يَعْصِيَ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ شَايِعُهُ قَالَ سَمِعْتُ
 أَبِي أَنَّ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قِيلَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ لَوِ اتَّعَدَّ اللَّهُ بَنِي آدَمَ فَأَنْطَلَقَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَكِبَ جَارًا فَأَنْطَلَقَ الْمُسْلِمُونَ يَمْشُونَ مَعَهُ
 وَهِيَ أَرْضُ سَبْحَةٍ فَلَمَّا أَتَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فَقَالَ إِلَيْكَ عَمِّي اللَّهُ لَقَدْ آذَيْتَنِي جَارَكَ فَقَالَ دَجُلُ بْنُ

زُوَيْلَةَ بِالنَّصِيفِ جَاءَ الْمُهْمَلَةُ وَالْأَلِفُ ذُو
 فِي النَّصِيفِ زُوَيْلَةَ الْمُهْمَلَةُ وَالْأَلِفُ ذُو
 لَا يَسْمَعُهُ مَرَّ النَّبِيِّ زُوَيْلَةَ فَقَالَ إِيَّاهُ سَمِعْتُ
 أَبِي إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (قَوْلُهُ الْبَلَدُ
 عَمِّي إِيَّاهُ)

كبراً أو غيره فيريد فرايقاً فنقول أميبكي فاقسم في
ما شئت قالت فلا بأس إذا أراضنا * باب إذا اضطرر
على صلح جور فالصلح مردود * حدثنا آدم بن أبي
ذئب ثنا الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي هريرة
ورؤيد بن خالد السبيعي رضي الله عنهم ما قال لأخاه أعرابي
فقال يا رسول الله أفص بيننا بكتاب الله ففما حصة
فقال صدق أفص بيننا بكتاب الله فقال لا أعرابي
إنا نحن كأن عسيفاً على هذا فزينا بأمرنا ففما لوالى على
أهلك الرجم فقد يت أتي منه بمائة من الغنم ولو
ثمة سألت أهل العلم فقالوا إنما على أهلك جلد مائة
وتعريب عام فقال أئبى صلى الله عليه وسلم لا أفصيت
بينكما بكتاب الله أمّا الوليدة والغنم فرد عليك وعلى
أهلك جلد مائة وتعريب عام وأما أنت يا أئبى رجلي
فأعد على امرأة هذا فارجعها فقد أعليها أئبى
فرجعها * حدثنا يعقوب ثنا إبراهيم بن سعد عن أبيه
عن العباس بن محمد عن عائشة رضي الله عنها قالت قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحدث في أمرنا هذا
ما ليس فيه فهو رد رواه عبد الله بن جعفر المزني وعبد
الواحد بن أبي عوانة عن سعد بن إبراهيم * باب كيف
يحدث هذا ما صلح فلان بن فلان وفلان بن فلان وإن
له نسبه أو قيل له أو نسبه * حدثنا محمد بن سنان ثنا

(قوله أو غيره أي من سواد خلق أضاف *
باب إذا اضطرر على صلح جور فالصلح
مردود (قوله ثم سألت أهل العلم على الصلح
الذين كانوا يفتون في زمانه صلى الله عليه وسلم
وهو الخلفاء الأربعة وثلاثة من الأئمة الذين
كعب ومعاوية بن جندب وزيد بن ثابت (قوله فبلغ
على امرأة هذا أي بغير غداوة أو سبي إليها
ما استوفى (قوله كيف كتبتهم) أنه وقع بالثمة
سبباً للفتول (قوله)

عَنْدُ رُشَا شُعْبَةَ عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لَمَّا صَاحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ أَهْلَ الْخُدَيْمَةِ كُنْتُ عَلَى بَنِي إِطَالِبَ رَضَوْنَ اللَّهَ
 عَلَيْهِمْ مِنْهُمْ كِتَابًا فَكُنْتُ مُحَمَّدَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ فَقَالَ الْمَشْرُكُونَ لَا نَكُنُّ مُحَمَّدَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ كُنْتُ رَسُولًا لَمْ نَعْمَلْ لَكَ فَقَالَ لَعَلِّي لِحُجَّةٍ
 فَقَالَ عَلَى مَا أَنَا بِالَّذِي أَحْجَاةُ لِحُجَاةٍ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَدِيَّةٍ وَصَاحِبُهُمْ عَلَى أَنْ يَدْخُلَ هُوَ
 وَأَصْحَابُهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَا يَدْخُلُوهَا إِلَّا بَطْلَانُ
 السِّلَاحِ فَسَالُوا مَا جَلَبَانِ السِّلَاحِ فَقَالَ الْقِرَابُ
 عَمَّا فِيهِ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ بْنِ أَبِي سِنِيٍّ
 عَنْ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَعْتَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فِي ذِي الْقَعْدَةِ فَأَبَى أَهْلُ مَكَّةَ أَنْ يَدْخُلُوهُ يَدْخُلَ مَكَّةَ
 حَتَّى قَامَ صَاحِبُهُمْ أَنْ يُعِيمَ بِهَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَلَمَّا كَتَبُوا
 الْكِتَابَ كَتَبُوا هَذَا مَا قَامَ بِهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا لَا نَبْرُهَا فَلَوْ نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ
 اللَّهِ مَا مَنَعَنَا لَكِنْ أَنْتَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَنَا
 رَسُولُ اللَّهِ وَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ثُمَّ قَالَ لِمَ لَمْ أَفْعُ
 رَسُولُ اللَّهِ قَالَ لَا وَاللَّهِ لَا أَمُحِلُّهُ أَبَدًا فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْكِتَابَ وَكُنْتُ هَذَا مَا قَامَ بِهِ
 عَلَيْهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ لَا يَدْخُلُ مَكَّةَ سِلَاحَ

وَقَوْلُهُ جَلَبَانِ السِّلَاحِ بضم الجيم وسكون
 اللام وبضمها وتشديد الواو الموحدة أو قوله
 فسألو ما جلبان السِّلَاحِ تخفيفا الموحدة
 وتشديد الواو أو قوله الْكِتَابَ فكُنْتُ أَسْنَدَ
 الْكِتَابِ إِلَيْهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ حَازَ *

يَدْخُلُهَا مِنْ قَابِلٍ وَيُعِيمُ بِهَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَا يَدْخُلُهَا إِلَّا
 بِجَلْبَانٍ السِّلَاحِ السَّيْفِ وَالْقَوْسِ وَنَحْوِهِ فَجَاءَ أَبُو
 جَنْدَلٍ بِجَلْبَانٍ فَيُودِيهِ فَرْدَةً إِلَيْهِمْ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ
 لَمْ يَذْكُرْ مُؤْمِلٌ عَنْ شُفْيَانَ أَبَا جَنْدَلٍ وَقَالَ لَا يَحِلُّ
 السِّلَاحُ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ثنا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ
 ثنا فُلَيْحٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ مُعْتَمِرًا فَخَالَ كُفَّارَ قُرَيْشٍ بَيْنَهُ
 وَبَيْنَ الْبَيْتِ فَخَرَّ هَذِيحًا وَخَلَقَ رَأْسَهُ بِالْخَدْيَيْنِ وَقَامَ
 عَلَى أَنْ يُعْتَمِرَ الْعَامَ الْمُقْبِلَ وَلَا يَحْتَمِلُ سِلَاحًا عَلَيْهِمْ
 إِلَّا السُّيُوفَ وَلَا يُعِيمُ بِهَا إِلَّا مَا أَجْبَوْا فَأَعْمَرَ مِنَ الْعَامِ
 الْمُقْبِلِ فَدَخَلَهَا كَمَا كَانَ صَلَاحُهُمْ فَلَمَّا أَقَامَ بِهَا ثَلَاثًا
 أَمْرُؤُهُ أَنْ يَخْرُجَ فَخَرَجَ * حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ثنا بَشِيرٌ ثنا
 يَحْيَى عَنْ بَشِيرِ بْنِ يَسَافٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَنْمَةَ قَالَ
 انْطَلَقَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلٍ وَنَحْوِيصُهُ بْنُ مَسْعُودٍ بْنُ زَيْدٍ
 إِلَى خَيْبَرٍ وَهِيَ يُؤْمِدُ صَلَاحُ * بَابُ الصَّلَاحِ
 فِي الذِّبَةِ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا
 مُحَمَّدُ بْنُ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَنَا أَنَّ الرَّبِيعَ وَهِيَ
 ابْنَةُ النَّضْرِ كَسَرَتْ ثَنِيَّةَ جَارِيَةٍ فَطَلَبُوا الْأَرْضَ
 وَطَلَبُوا الْعَفْوَ فَأَبَوْا فَأَتَوْا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فَأَمَرَهُمُ بِالْقَصَاصِ فَقَالَ النَّسِيُّ بْنُ النَّضْرِ أَنَّهُ كَسَرَتْ
 ثَنِيَّةَ الرَّبِيعِ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ

(قوله وقيم بها ثلاث أيام ولا يدخلها إلا
 بالجلبان السلاح) يخفف الموحدة وتشد
 رتولته بجلبان وقوله فخرأى علم الجلبان
 المبهلة وضربها لأن المقيد لا يمكن أن
 يرفع رجله ويضع يده في العلم في الذب
 ان السبع يضم الراء وفي الموحدة وكسر المشاة
 المشددة آخره عين مبهلة

لَا تَكْسِرُ بَنَاتَهَا فَقَالَ يَا أَبَتُ لِي كِتَابُ اللَّهِ الْقَصَاصُ
فَرَضِيَ الْقَوْمُ وَعَفَوْا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِنْ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَا بَرَّةَ زَادَ الْفَرَادَى
عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ فَرَضِيَ الْقَوْمُ وَقَبِلُوا الْأَرْضَ * بَابُ
قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
أَبْنِي هَذَا سَيِّدٍ وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصَلِّحَ بَيْنَ بَيْنِ قَبِيلَيْنِ عَظِيمَيْنِ
وَقَوْلِهِ جَلِ ذِكْرُهُ فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ
ابْنُ مُحَمَّدٍ شَا شُعْبَانَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ سَمِعْتُ الْحَسَنَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ اسْتَقْبَلَ وَاللَّهُ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ
مُعَاوِيَةَ بِكَتَابِ أُمِّئَالِ الْحَبَالِ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْعَاصِ
إِنِّي لَا أَرَى كَاتِبًا لَأَتَوَلَّى حَتَّى يُقْتَلَ قَرَانُهَا فَقَالَ لَهُ
مُعَاوِيَةُ وَكَانَ وَاللَّهُ خَيْرَ الرَّجُلَيْنِ أَيُّ عُمَرُوَانِ قَتَلَ
هُوَلَاءَ هُوَلَاءَ وَهُوَلَاءَ هُوَلَاءَ هُوَلَاءَ مِنْ لِي بِأُمُورِ النَّاسِ
مَنْ لِي بِنِسَائِهِمْ مَنْ لِي بِصُغْبَتِهِمْ فَبَعَثَ إِلَيْهِ رَجُلَيْنِ
مِنْ قُرَيْشٍ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ وَعَبْدُ
اللَّهِ بْنُ حَامِرٍ مِنْ كُرَيْشٍ فَقَالَ دَهَبَا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ فَأَعْرِضَا
عَلَيْهِ وَقَوْلَا لَهُ وَاطْلُبَا إِلَيْهِ فَأَتَاهَا فَدَخَلَ عَلَيْهِ
فَتَكَلَّمَا وَقَالَ لَهُ فَطْلُبَا إِلَيْهِ فَقَالَ لَهُمَا الْحَسَنُ
إِنِّي عَلَى إِمَانٍ بِمَا عَرَفْتُ بِالطَّلَبِ قَدْ أَصَبْنَا مِنْ هَذَا الْمَالِ
وَأِنْ هَذِهِ الْأُمَّةُ فَدَعَا شَيْءٌ فِي سَائِرِهَا قَالَا لَا تَبْعُثْ
عَلَيْكَ كَذَّاءُكَ وَطُطِبَ إِلَيْكَ وَنِيسَا لَنْ قَالَ قِنْ لِي

بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ
أَبْنِي هَذَا سَيِّدٍ هَذَا السَّيِّدُ أَمْرٌ وَدَسْدُ جَبْرِ مَدَّ
خَيْرٌ مِنْ قَتْلِ قَرَانِهَا سَمِعْتُ الْعُمَرُوتِيَّةَ تَقُولُ سَمِعْتُ
الْعَاصِمَ بْنَ مَرْثَدَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ يَقُولُ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مُعَاوِيَةَ بْنُ أَبِي سَفْيَانَ وَنَظِيرُ
لَهُ مُضَمِّعٌ مِمَّنْ بَعَثَ إِلَى جَدِّهِ عُمَرَ بْنِ الْوَلَدِ
مُعَاوِيَةَ الْكَلْبَ الْكَلْبُ وَنَحْوُ
الرَّوَاهُ وَمَسْكُونُ الْعَبْدِ أَمْرُهُ رَأَى بِهِ

بِهِدَاً أَلَا نَحْنُ لَكَ بِرَفَاسٍ لِهَذَا شَأْنُ الْإِقَافِ لَا نَحْنُ لَكَ بِرَفَاسٍ
 فَصَاحَ فَقَالَ الْحَسَنُ وَلَقَدْ سَمِعْتُ الْحَسَنَ وَلَقَدْ سَمِعْتُ
 أَنَا تَكْرَةً يَقُولُ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى
 الْمِنْبَرِ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ إِلَى جَنْبِهِ وَهُوَ يَقْبَلُ عَلَى النَّاسِ
 مَرَّةً وَعَلَيْهِ أُخْرَى وَيَقُولُ إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ وَلَعَلَّ اللَّهَ
 أَنْ يُصَلِّحَ بَيْنَ بَنِي فَتَنَ عِظَمَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَالَ لِي
 عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ إِنَّمَا ثَبَتَ لَنَا سَمَاعُ الْحَسَنِ مِنْ أَبِي بَكْرَةَ
 بِهِدَاً الْحَدِيثُ * **بَابُ** هَلْ يُشِيرُ الْإِمَامُ بِالْصَّلَاحِ
 * حَدَّثَنَا الشَّاعِلِيُّ بْنُ أَبِي وَائِسٍ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ
 يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي الرَّجَالِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ
 أُمَّهُ عُمَرَةَ بِنْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَتْ سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 صَوْتُ حُضُورٍ بِالْبَابِ عَالِيَةً أَمْوَانُهُمَا وَآذَا أَحَدَهُمَا
 بَسْتَوْضِعَ الْآخَرُ وَبَسْتَرْفَعُهُ فِي شَيْءٍ وَهُوَ يَقُولُ وَاللَّهِ
 لَا أَفْعَلُ فَخَرَجَ عَلَيْهِمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فَقَالَ إِنَّ الْمَتَى إِلَى اللَّهِ لَا يَفْعَلُ الْمَعْرُوفَ فَقَالَ
 أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَهُ أَعْنِي ذَلِكَ أَحَبُّ * حَدَّثَنَا يَحْيَى
 بْنُ بَكْرَةَ شَأْنُ اللَّيْلِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ الْأَعْرَجِ حَدَّثَنِي
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَثِيرٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ كَثِيرٍ عَنْ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ لَهُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَذْرَةَ الْأَسْلَمِيِّ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَالٌ فَلَقِيَهُ فَلَزِمَهُ حَتَّى ارْتَفَعَتْ

بَابُ هَلْ يُشِيرُ الْإِمَامُ
 لِأَحَدٍ الْخَصْمَ مِنْ أَوْثَقِ أَجْمَعٍ بِالْصَّلَاحِ وَفِي
 الْأَسْنَانِ سَأَلْتُ لَفَرَاوِي وَفِي الْحَدِيثِ
 وَالْمُسْتَمْلَى لِقَوْلِهِ عَالِيَةً أَمْوَانُهُمَا
 جَمْعُ خَصْمٍ لِقَوْلِهِ عَالِيَةً أَمْوَانُهُمَا
 بِحَرَاةٍ صِفَةُ الْمَعْرُوفِ وَفِي تَنْجِيزِ عَالِيَةٍ
 بِالْمَنْهَبِ عَلَى الْحَالِ مِنْ خَصْمٍ وَفِي تَنْجِيزِ
 تَكْرَرٍ لِقَوْلِهِ بِالْبَابِ عَالِيَةً أَمْوَانُهُمَا
 الْمُسْكَنُ فَالْظُّرْفُ الْمُسْكَنُ لِقَوْلِهِ أَيْ
 ذَلِكَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ وَضْعِ الْمَالِ وَالرَّفِيقِ

أَصَوَاتُهُمَا فَمَرَّ بِمَا بَلَغَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فَقَالَ يَا كُفَيْتُ فَأَشَارَ بِبَيْدِهِ * كَأَنَّهُ يَقُولُ النِّصْفُ فَاحْذَرِ
 نِصْفَ مَا عَلَيْهِ وَتَرَكَ نِصْفَهُ * **بَابُ فَضْلِ النَّبِيِّ**
 بَيْنَ النَّاسِ وَالْعَدْلُ بَيْنَهُمْ * حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَرَبَةَ الرَّافِعِيُّ
 أَنَا مَعْمُرُ بْنُ هَاشِمٍ عَنِ ابْنِ هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّ سَلَامٍ مِنْ النَّاسِ
 عَلَيْهِ مَدْفُوعٌ كُلُّ يَوْمٍ يُطْلَعُ فِيهِ الشَّمْسُ يُعَدُّ بَيْنَ
 النَّاسِ مَدْفُوعٌ * **بَابُ إِذَا أَشَارَ الْأَمَامُ بِالْصَّلَاحِ**
 فَأَيُّ حَكْمٍ عَلَيْهِ بِالْحُكْمِ الْبَيْنِ * حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ
 أَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عَنْ رُوَّةٍ بَنِي الزُّبَيْرِ أَنَّ
 الزُّبَيْرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يُحَدِّثُ أَنَّهُ حَاصِمٌ رَجُلًا
 مِنَ الْأَنْصَارِ قَدْ شَهِدَ بَدْءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مِرَاجٍ مِنَ الْحَرَّةِ كَأَنَّا نَسْفُتُ بَابَ بَرَكَلَاهُمَا
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلزُّبَيْرِ اسْقِ
 يَا زُبَيْرُ ثُمَّ أَمْسَلَ إِلَى جَانِبِكَ فَخَفِضَ الْأَنْصَارُ رَأْيَ فَقَالَ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ كَانَ ابْنُ عَمَلِكَ فَنُلُونُ وَجْهَ رَسُولِ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ اسْقِ ثُمَّ اسْقِبْنِي حَتَّى
 يَبْلُغَ الْحَدَّ زَفَا تَسْمَعُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 جَبِينُهُ حَقُّهُ لِلزُّبَيْرِ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 قَبْلَ ذَلِكَ أَشَارَ عَلَى الزُّبَيْرِ بِرَأْيِ سَعْدَةَ وَفَلَا أَنْصَارِي فَلَمَّا
 انْخَفَظَ الْأَنْصَارُ رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

رَأَى قَوْلَهُ وَتَرَكَ نِصْفًا قَدَّمَ شَرَحَ الْحَدِيثَ
 بَابُ فَضْلِ الْأَصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ وَالْعَدْلِ
 بَيْنَهُمْ قَوْلُهُ كُلُّ سَلَامٍ مِنْ النَّاسِ عَلَيْهِ
 وَتَعْقِيفُ الْأَمَامِ وَفَضْلُ الْيَوْمِ مَقْصُودُ الْمَسْئَلَةِ
 الَّتِي فِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ النَّاسِ وَتَسْمِينُ
 إِشَارَةِ الْأَمَامِ بِالْصَّلَاحِ وَتَسْمِينُ
 الْحَقِّ مِنَ الصَّلَاحِ قَوْلُهُ فَإِذَا أَشَارَ
 مِنَ الْمَكْمُورَةِ أُخْرَى جَمْعُ أَعْمَالٍ إِلَى اللَّهِ (قَوْلُهُ)
 بِالْمَدِينَةِ شَرَحَ الْحَدِيثَ وَالرَّأْيَ الْمُسْتَلَمَ بَرَكَلَاهُمَا
 اسْقِطُوا أَعْيُنَكُمْ عَلَيْهِ

اسْتَوْعَى الزُّبَيْرُ حَقَّهُ فَصَرَّحَ الْحَكَمُ قَالَ تَعْرِفُونَ قَالَ الزُّبَيْرُ
 وَاللَّهِ مَا أَحْبَبْتُ هَذِهِ الْآيَةَ تَرَلْتُ الْآيَةَ ذَلِكَ فَلَا وَرَيْكَ
 لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يَخْبُرُوا فَمَا اسْتَجَبُوا لَهُمْ الْآيَةُ * بَابُ
 الصُّلْحِ بَيْنَ الْعَرَمَاءِ وَاصْتِخَابِ الْمِيرَاثِ وَالْجَارِ فِي ذَلِكَ
 وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَا بَأْسَ أَنْ يَخَارِجَ الشَّرِيكَانِ فَيَأْخُذَ
 هَذَا دَيْنًا وَهَذَا عَيْنًا فَإِنْ نَوَى أَحَدُهُمَا لَمْ يَرْجِعْ عَلَى
 صَاحِبِهِ * حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ ثَنَا عَبْدُ
 اللَّهِ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 قَالَ نَوَى ابْنُ أَبِي وَهْبٍ دِينَ فَمَرَّ عَلَى نَزْمَانٍ أَنْ يَأْخُذُوا
 الثَّمَرِ مَعَهُ فَاذْبَوْا لَهُ زُرَّوَانٍ فِيهِ وَفَاءٌ فَأَبَتْ النِّجْمَةُ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ إِذَا جِئْتَ
 فَوَضَعْنَاهُ فِي الْمَرْبِ أَدْنَتْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 لِحَاجَةٍ وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَجَلَسَ عَلَيْهِ
 وَدَعَا بِالْبَرَكَةِ ثُمَّ قَالَ ادْعُ عَرَمَاءَكَ فَأَوْفِيهِ فَمَا تَرَكْتُ
 أَحَدًا لَهُ عَلَى ابْنِ الْأَقْطُبِيِّ وَقَضَيْتُ ثَلَاثَةَ عَشَرَ
 وَسَعًا سَبْعَةَ مِائَتَيْ وَفِي ثَلَاثَةِ أَوْسِنَةٍ مِائَتَيْ وَفِي سَبْعَةٍ
 لَوْنٍ قَوَائِمُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَقْرِبِ
 فَذَكَرْتُ لَهُ قَضَيْتُ فَقَالَ أَنْتَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فَأَخْبَرَنِي
 فَقَالَ لَقَدْ عَلِمْتُ إِذْ صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 مَا صَنَعَ أَنْ سَكُونُ ذَلِكَ وَقَالَ هَذَا مِنْ وَهْبٍ عَنْ
 جَابِرٍ صَلَاةُ الْعَصْرِ وَلَمْ يَذْكُرْ أَبُو بَكْرٍ وَالْأَصْحَابُ وَقَالَ

بَابُ الصُّلْحِ بَيْنَ الْعَرَمَاءِ وَاهْلُ الْبَرَكِ
 رَقُولُهُ سَبْعَةُ مِائَتَيْ وَفِي ثَلَاثَةِ أَوْسِنَةٍ
 رَقُولُهُ لَقَدْ عَلِمْتُ إِذْ صَنَعَ مَا صَنَعَ

وَوَزَكَ إِلَى عَلَيْهِ ثَلَاثِينَ وَسَقَادَيْنَا وَقَالَ ابْنُ اسْتَعْنَى عَنْ
وَهَبَ مِنْ جَارِ صَلَاتِهِ الظُّلْمِ * بَابُ الصَّلَاحِ بِالَّذِينَ
وَالْعَيْنِ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا عَمْرَانُ بْنُ عَمْرٍَا ثَنَا يُونُسُ
وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ
ابْنُ كَعْبٍ أَنَّ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ
فَقَاضَى ابْنَ أَبِي خَدْرَةَ دَيْنًا كَانَ لَهُ عَلَيْهِ فِي عَهْدِ رَسُولِ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ فَادْرَفَتْ أَمْوَالُهُمَا
حَتَّى سَمِعَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي بَيْتِ
فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِمَا حَتَّى كَسَفَ
سِجْفَ حَجْرَةٍ فَنَادَى كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ فَقَالَ يَا كَعْبُ
فَقَالَ لَيْسَ بِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَشَارَ بِيَدِهِ أَنْ صَاحَ
الشَّطْرُ فَقَالَ كَعْبٌ فَوَقَعْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ فَضَيْتُ
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
بَابُ مَا يَجُوزُ مِنَ الشَّرْطِ فِي الْأَسْلَامِ وَالْأَحْكَامِ
وَالْمُبَايَعَةِ * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ ثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلِ بْنِ
ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ
سَمِعَ مَرْوَانَ وَالْمُسَوِّدَ بْنَ مَخْرَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَخْبِرَانِ
عَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيْسَ
كَاتِبُ سَهْلٍ بِنِ عَمْرِو بْنِ مَرْثَدَةَ كَانَ فِيمَا اشْتَرَطَ سَهْلُ بْنُ
عَمْرِو بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ لَا يَأْتِيكَ مِنَّا أَحَدٌ

باب الصلح بالدين والعين (قوله)
سجف حجرة بكسر السين الهجاء وسكون
الجيم مؤنثه باب ما يجوز من الشرط
في الاسلام كشرط عدم التكلم بالنقطة
من بلد الى اخره لا يصح مثله (قوله)

فان

وَأَن كَانَ عَلَىٰ ذِيكَ الْأَرْدَدَةِ الْبَيْتَا وَخَلَيْتَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ
فَكُورَةُ الْمُؤْمِنُونَ وَامْتَعْصُوا وَأَيُّ سَهْلٍ إِلَّا ذَلِكُ
فَكَانَتْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَىٰ ذَلِكَ فَرَدَّ يَوْمَئِذٍ بَابًا
جَنَدِلَ إِلَىٰ أَبِيهِ سَهْلٍ بَنِي عَمْرٍو وَلَمْ يَأْيِهِ أَحَدٌ مِنَ الرِّجَالِ
الْأَرْدَدَةِ فِي تِلْكَ الْمَذَّةِ وَلَمْ يَكُنْ كَانَ مُبْلَغًا وَجَاءَتْ الْمُؤْمِنَاتُ
مُهَاجِرَاتٍ وَكَانَتْ أُمُّ كُلْثُومٍ بِنْتُ عَقِيْمَةَ بِنْتُ أَبِي مُعَيْطٍ
مِمَّنْ خَرَجَ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَئِذٍ وَهِيَ
تَأْتِي بِجَنَّةِ أَهْلِهَا يَسْتَلُونَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَن يَرْجِعَهَا إِلَيْهِمْ فَلَمْ يَرْجِعْهَا إِلَيْهِمْ لَمَّا أُنْزِلَ اللَّهُ فِيهِمْ
إِذَا جَاءَهُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ
بِمَا يَنْهَىٰنَ إِلَىٰ قَوْلِهِ وَلَا هُمْ يَحْلُونَ لَهْنٌ قَالَ عَمْرُوَةُ
فَأُخْرِجِي عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَمْتَحِنُهُنَّ بِهَذِهِ الْآيَةِ بَابُهَا الَّذِي نَسُوا
إِذَا جَاءَهُنَّ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ إِلَىٰ قَوْلِهِ
عَمْرُوَةُ رَجَعْنَاهُ قَالَ عَمْرُوَةُ قَالَتْ عَائِشَةُ فَمَنْ أَفْرَعُهُ
الشَّرِيطُ مِنْهُنَّ قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَدْ بَايَعْتُكَ كَلَامًا يَكْلُمُهَا بِهِ وَاللَّهُ مَا مَسَّتْ يَدُهَا
يَدَ امْرَأَةٍ قَطُّ فِي الْمَنَاقِبَةِ وَمَا بَايَعْتَنَ إِلَّا بِقَوْلِهِ *
حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ ثنا سُفْيَانُ عَنْ زَيْدِ بْنِ عِلَاقَةَ قَالَ
سَمِعْتُ جَرِيرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ فَابْعَثْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَرْطَقْنِي وَالنَّصْرُ لِكُلِّ مُسْلِمٍ * حَدَّثَنَا

وقوله يا جندل انما ناصي من جندل
الى المدينة رست في تنوده لقوله وهي
عائشة بن اول بلوغها الكلام *

مُسَدِّدًا بَيْنِي بَيْنَ اسْمَعِيلَ حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ
 جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى قَائِمِ الْعَهْدِ لَا وَبِإِيَّاهِ الزَّكَاةُ
 وَالنَّصِيبُ لِكُلِّ مُسْلِمٍ * **بَابُ** إِذَا بَاعَ خَلًّا قَدْ أُبْرَتْ
 * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَنَا وَمَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ
 أَبِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 قَالَ مَنْ بَاعَ خَلًّا قَدْ أُبْرَتْ فَمَرَّتْهُ النَّايِعُ الْآنَ يَشْتَرِطُ
 الْمُبْتَاعُ * **بَابُ** الشَّرْطُ فِي الْبَيْعِ * حَدَّثَنَا
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلُكَةَ شَنَا لَكَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ
 أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْ أَنَّ بَرَّةَ جَاءَتْ
 عَائِشَةَ تَسْتَعِينُهَا فِي كِتَابَتِهَا وَلَوْ تَكُنْ قَضَتْ مِنْ كِتَابَتِهَا
 شَيْئًا قَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ ادْجِئِي إِلَى الْمَدِينِ فَإِنْ أَحْتَوَا أَنْ
 أَقْضِيَ عَنْكَ كِتَابَتَكَ وَتَكُونِ لَنَا وَلَاؤُكَ لِي فَعَلْتُ فَذَكَرْتُ
 ذَلِكَ بِرَبْرَةٍ إِلَى أَهْلِهَا فَأَبَوْا وَقَالُوا إِنْ شَاءَتْ أَنْتِ
 تَحْتَسِبِ عَلَيْنَا فَلَمْ تَفْعَلْ وَتَكُونِ لَنَا وَلَاؤُكَ فَذَكَرْتُ
 ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهَا إِنَّا
 فَاعِظُكِ فَأَمَّا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ * **بَابُ** إِذَا اشْتَرَطَ
 الْبَائِعُ ظَهَرَ الدَّائِمَةَ إِلَى كَيْفَانِ مُسَمًّى جَارٍ * حَدَّثَنَا الْوَيْلِيُّ
 شَاذُكَرِيَاءُ قَالَ سَمِعْتُ عَامِرًا يَقُولُ حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَسِيرُ عَلَى حِمْلٍ لَهُ قَدْ اغْتَابَ
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَضَرِبَ فَدَعَا لَهُ فَسَارَ سِيرَ

باب بالتبويب لقوله إذا باع أي شخص
 خلا فذكرت بضم الهمزة وتشديد
 الموحدة أي علم بالعلم لقوله إلا أن يشترط
 المشتاع أي المشتري وقدم شرح هذا
 في المسح فقدم شرح خلا باب الشروط
 إذا اشترط البائع الحديث مرارا باب
 ظهور الدائمة التي باعها *

ليس يسير مثله ثم قال بعينه بوقية فلك لائتم قال بعينه
 بوقية فبعينه فاستنبت حملا له الى اهل فلما قد منسا
 انبته بالحمل ويقدر منته ثم انصرف فارسل صلى
 اثرى قال ما كنت لا اخذ جملك فخذ جملك ذلك فهو
 مالك قال شعبة عن مغيرة عن عامر عن جابر عن الله
 عنه افعربى رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهروا الى
 المدينة وقالوا انما وعين جابر عن مغيرة فبعته على ان
 في قمار ظهروا حتى بلغ المدينة وقال عطاء وعبرة
 وملك ظهروا الى المدينة وقال محمد بن المنكدر عن جابر
 شريط ظهروا الى المدينة وقال زيد بن اسلم عن جابر
 وملك ظهروا حتى ترجع وقال ابو الزبير عن جابر عن الله
 ظهروا الى المدينة وقال الاعمش عن سأل عن جابر
 سلع عليه الى اهلك وقال ابو عبد الله الاشتر اوط
 اكثر واصح عندي وقال عبيد الله وابن اسحاق عن
 وهب عن جابر اشتراه النبي صلى الله عليه وسلم
 بوقية وثابته زيد بن اسلم عن جابر وقال ابن
 جابر عن عطاء وعبرة عن جابر اخذته بأربعة
 دنانير وهذا يكون وقية على حساب الدنانير عشرة
 دراهم ولم يبين السن مغيرة عن الشعبي عن
 جابر وابن المنكدر وابو الزبير عن جابر وقال
 الاعمش عن سأل عن جابر بوقية ذهب وقال ابو

روى له ليس يسير مثله بلفظ الصانع روى
 على ارضي بحمد المغيرة وسكون الثلث
 روى له روى له وهذا ما ذكر من لاربعة
 التلوي روى له

عَنْ سَالِمٍ عَنْ جَابِرٍ مَأْتِي دَرَاهِمٍ وَقَالَ دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْسُومٍ عَنْ جَابِرٍ اشْتَرَاهُ بِطَرِيقٍ يَسُوكُ
أَخْبِيئَهُ قَالَ بَارِزِعٌ أَوْافٍ وَقَالَ أَبُو نَصْرَةَ عَنْ جَابِرٍ
اشْتَرَاهُ بِعَشْرِينَ دِينَارًا وَقَوْلُ الشَّعْبِيِّ بِوَقْفَةٍ أَكْثَرُ
الْإِشْتِرَاءِ أَكْثَرُ وَأَصَحُّ عِنْدِي قَالَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ * بَابُ
الشَّرْطِ فِي الْمَعَامَلَةِ * حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَنَا شَعْبِيُّ شَنَا
أَبُو الزَّيْنَادِ عَنْ الْأَحْمَرِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
قَالَتِ الْأَنْصَارُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقِيمْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ
إِخْوَانِنَا التَّجَلُّلَ قَالَ لَا فَقَالَ كَفَمُونَا الْمُؤَنَةَ وَلَسْتُمْ كَكُمْ
فِي الثَّمَرَةِ قَالُوا أَسْمَعْنَا فَأَطَعْنَا * حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ جُوَيْرٍ
ابْنُ أَسْنَاءَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَعْطَى
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَبِيرَ الْيَهُودِ أَنْ يَمْلُوكَهَا
وَيَرْزَعُوهَا وَلَمْ يَشْطُرْ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا * بَابُ الشَّرْطِ
فِي الْمَهْرِ عِنْدَ عَقْدَةِ النِّكَاحِ * وَقَالَ عَمْرُو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
أَنْ مَقَالَهُمُ الْحَقُّوْقَ عِنْدَ الشَّرْطِ وَلَكِنْ مَا شَرَطْتَ
وَقَالَ السَّوْدِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ ذَكَرَ صَهْرًا لَهُ فَأَتَى عَلَيْهِ فِي مَصَاهِرَتِهِ فَأَحْسَنَ
قَالَ حَدَّثَنِي وَصَدَّقَنِي وَوَعَدَنِي فَوَفَّى لِي * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ
ابْنُ يُونُسَ شَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنِي سُرَيْدُ بْنُ أَبِي جَبْرٍ عَنْ
أَبِي الْحَزَنِ عَنْ عَقْبَةَ بْنِ تَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَقُّ الشَّرْطِ أَنْ تَوْفُوا

رَقُولُهُ مَأْتِي دَرَاهِمٍ بِالنِّسْبَةِ (رَقُولُهُ بَارِزِعٌ
أَوْافٍ كَمَا مَنَى وَلَا يَفْزَعُ وَلَا يَسِيلُ وَالْفَتْ
بِأَسَانَةِ الْيَدِ عَجَزٌ بَرَزَانَا الْفَضْلُ وَشَكَ
فِي مَقْدَارِ الْغَنِيِّ بَابُ الشَّرْطِ فِي الْمَعَامَلَةِ
أَوَّلُهُ وَثَانِيَةٌ وَغَيْرُهَا وَقُولُهُ وَشَرَكْتُمْ مَنَعَ
وَعَدَا مَوْضِعُ الْبُرْجَةِ لَأَنْ تَقْدِرُوا أَنْ
تَكْفُرُوا بِالْمَكُونَةِ تَقْسِمُ بَيْنَكُمْ أَوْ شَرَكْتُمْ وَهُوَ
شَرْطُ لَوْاعِيَةِ الْمَهْرِ عَلَى اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَائِرُ بَابِ
الشَّرْطِ فِي الْمَهْرِ عِنْدَ عَقْدَةِ النِّكَاحِ وَقَوْلُهُ
عِنْدَهُ (رَقُولُهُ وَمَقْدَرُهُ فِي تَخْفِيفِ الدَّلَالَةِ)

به ما استحلّتم به الفروج * **باب الشروط في المرأة**
 * حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ سَعِيدٍ أَنَّ ابْنَ عُيَيْنَةَ تَابِعِيًّا سَمِعَ
 قَالَ سَمِعْتُ خُطْلَةَ الزُرْقِيَّ قَالَ سَمِعْتُ زَافِعَ بْنَ خَبِيدٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ كَمَا أَكْثَرُ الْأَنْصَارِ حَقْلًا كَمَا تَكْرِي
 الْأَرْضُ فَرَمًا أَخْرَجَتْ هَذِهِ وَلَمْ تَخْرُجْ ذِي فَهَيْتَا عَنْ
 ذَلِكَ وَلَمْ تَنْهَ عَنِ الْوَرَقِ * **باب ما لا يجوز من**
 الشروط في النكاح * حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ زُرَيْعِ بْنِ
 مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَاسًا
 وَلَا تَنَاجِشُوا وَلَا يَزِيدَنَّ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ وَلَا يَخْطُبَنَّ عَلَى
 خُطْبِيهِ وَلَا تَنْتَسِلِ الْمَرْأَةُ طَلًا قِاحَتَهَا لَسْتُ كُنِي إِيَّاهَا *
باب الشروط التي لا تجل في الحدود * حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ
 بْنُ سَعِيدٍ ثَنَا لُبَّ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ
 ابْنِ مَسْعُودٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ طَالِبٍ الْجَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمَا أَنَّهُمَا قَالَا إِنَّ رَسُولَ الْأَعْرَابِ أَقْبَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أُنْشِدْكَ اللَّهَ إِلَّا
 قَضَيْتَ لِي بِكِتَابِ اللَّهِ فَقَالَ الْخُضَمُ الْآخِرُ وَهُوَ أَفْقُهُ
 مِنْهُ نَعَمْ فَأَقْبَضَ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ وَأَثَدَنِي فَقَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْ قَالَ ابْنُ أَبِي كَنْسٍ قِيًّا
 عَلَى هَذَا قَرَأَ بَامْرَأَتِهِ وَإِنِّي أَخْبَرْتُ أَنَّ عَلَى ابْنِ الرَّحْمَةِ أَقْبَدَ
 مِنْهُ عَمَانَةَ شَاةٍ وَوَلِيدَةً فَسَأَلَتْ أَهْلَ الْعِلْمِ فَأَخْبَرُوا

قوله ما استحلتم به الفروج معناه عند
 الجمهور والظاهر في باب الشروط في
 المرأة زائدة على هذه الجملة وما لا يجوز
 مع الإختصاص والاشباع باب ما لا يجوز
 من الشروط في عقد النكاح وقوله ولا يزيد
 من التوكيد لقوله على خطبتك بحسب
 الخاء باب الشروط التي لا تجل في الحدود
 وقد تقدم مره

أَتَمَّا عَلَى ابْنِ جُلْدَ مَائِدَةٍ وَتَغْرِيبِ عَامٍ وَإِنْ عَلَى مَعْرَاةٍ
 هَذَا الرَّحْمَنُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالَّذِي
 نَفْسِي بِيَدِهِ لَا قَضِيَّةَ بَيْنَكُمْ بِنِكَاحٍ إِلَّا اللَّهُ الْوَلِيُّدُهُ وَلَقَدْ نَزَّ
 رَدُّ عَلَى ابْنِ جُلْدَ مَائِدَةٍ وَتَغْرِيبِ عَامٍ أَعْدَى بَابِ الْبَيْتِ إِلَى
 أَمْرَاةٍ هَذَا فَإِنْ اعْتَرَفَتْ فَأَرْجَاهَا قَالَ فَعَدَّ أَعْدَى بَابِ
 فَأَعْتَرَفَتْ فَأَمْرُهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَجَحَتْ
 بَابُ مَا يَجُوزُ مِنْ شُرُوطِ الْمَكَاتِ إِذَا دُخِلَ بِالْبَيْتِ
 عَلَى أَنْ يَمُوتَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِيهِ
 الْمَكِّي عَنْ أَبِيهِ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
 قَالَتْ دَخَلْتُ عَلَى بَرَّةَ وَهِيَ مَكَانِيَّةٌ فَقَالَتْ يَا أُمَّ الْيَوْمِ
 اشْتَرَيْتِي فَإِنَّ أَهْلِي يَبِيعُونِي فَأَعْتَقْتَنِي قَالَتْ نَعَمْ قَالَتْ
 إِنَّ أَهْلِي لَا يَبِيعُونِي حَتَّى يَشْتَرِيَهُمْ وَلَا يَدْرِي قَالَتْ لَا
 مَانِعَ لِي مِنْ ذَلِكَ فَسَمِعْتُ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 أَوْ يَدْفَعُ فَقَالَ مَا شَأْنُ بَرَّةَ فَقَالَ اشْتَرَيْتَهَا فَأَعْتَقْتَهَا
 وَلَمْ يَشْتَرِهَا أَحَدٌ وَلَا قَالَتْ فَاشْتَرَيْتَهَا فَأَعْتَقْتَهَا
 وَاشْتَرَوْهَا أَهْلُهَا وَلَا هَذَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 وَرَسُولُ الْوَلَاءِ لِمَنْ أَعْتَقَ وَإِنْ اشْتَرَوْهَا مَائِدَةً شَرِيحًا
 بِالشُّرُوطِ فِي الطَّلَاقِ وَقَالَ أَمْرُ
 الْمُسْتَبَدِّ وَالْحُسْنُ وَعَطَاءُ أَنْ يَدَّ بَابِ الطَّلَاقِ أَوْ أَحَدُ
 أَهْلِهِ أَوْ شَرِيحًا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ شَاةٍ عَنْ
 عَلِيِّ بْنِ نَاسِطٍ عَنْ أَبِي هَارِثٍ عَنْ أَبِي شَرِيحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

باب ما يجوز من شروط المكات (قوله)
 فقال ما شأن برة أي قد ذكرت له شأنها
 بباب الشرط في الطلاق

قَالَ نَبِيُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الثَّلْثِيَّ وَأَنَّ
يَتَنَاحَ الْمُبَاجِرَ لِلْأَعْرَابِيِّ وَأَنَّ تَشْتَرِطَ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ
أَخِيهَا وَأَنَّ يَسْتَأْمَرَ الرَّجُلُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ وَنَهَى عَنِ التَّجَسُّسِ
وَعَنِ الْمَصْرِبَةِ بِنَا بَعْدَ مَعَاذٍ وَعَبْدُ الْمُضَرِّ عَنِ شُعْبَةَ وَقَالَ
عُذْرُ دُوعْبُدِ الرَّحْمَنِ نَبِيُّ وَقَالَ أَدْمُرْهُمَا وَقَالَ النَّضَرُ
وَحُجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ نَبِيُّ * **بَابُ الشُّرُوطِ فِي الْفَنَائِيسِ**
بِالْقَوْلِ * حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَنَا هَاشِمُ بْنُ أَبِي جَرِيحٍ
أَخْبَرَنَا قَالَ أَخْبَرَنِي بَعْضُ بَنِي مُسْلِمٍ وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ
سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ زَيْدٌ أَحَدُهَا عَلَى صَاحِبِهِ وَغَيْرُهَا كَذَبُوعُهُ
يُحَدِّثُهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ إِنْكَ لَعَبْدُ ابْنِ عَبَّاسٍ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِمَا قَالَ حَدَّثَنِي أَخِي بْنُ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ
الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَوْحِيًا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ الْمَذْأَقُ أَتَى نَفْسُكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعَ صَبْرٍ
كَانَتْ الْأَوَّلَى نِسْبَانَا وَالْوَسْطَى شَرْطَانَا وَالْثَلَاثَةُ عَمْدَانَا
قَالَ لَا تَوَاجِدْ فِي مِمَّا نَسَبْتَ وَلَا تَشْرَهْقِي مِنْ أَمْرِ غَسَّسَا
لِعَبَّاسٍ عَلَامًا فَفَتَلَهُ فَانْطَلَقَا فَوَجَدَا جَدًّا زَايِرًا بِرَبْدَانٍ
يَنْقُصُ فَا قَامَهُ قَرَاهَا ابْنُ عَبَّاسٍ لِمَا مَهْمُ مَلَكٌ *
بَابُ الشُّرُوطِ فِي الْوَلَاءِ * سَأَلَ سَمْعِيلُ سُنَا مَا لَكَ عَنْ
هَاشِمِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ
جَاءَنِي بَرِيرَةُ فَقَالَتْ كَانَتْ أَهْلِي عَلَى تِسْعِ آوَاقٍ فِي كُلِّ
عَامٍ آوَقِيَّةٌ فَأَمْعِنِي فَقَالَتْ إِنْ أَخْبَرْتَنِي أَنَّ أَعْدَاكَ

وقوله عن الثلثي أي الركبان بشرط متاعهم
قل معرف سمر البلد باب الشروط مع
الناس بالقول أي دون الأشهاد والكتاب
وقوله نسباننا بالنسب أي صاحب النسب
رسول الله مشددا وأخبرني بغيره
عن بن عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم
أي بالذي نسبته لأن ابنه بن عمر عليه وهو أعذر
بالنسب باب الشروط في الولاء نقد مر

لَهُمْ وَكَيُونُ وَلَا وَلِيَّ لِي فَقُلْتُ فَذَهَبَتْ بِرَبْرَةٍ إِلَى أَهْلِ بَا
فَقَالَتْ لَهُمْ فَأَبَوْا عَلَيْهَا فَبَاءَتْ مِنْ عِنْدِهِمْ وَرَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ فَقَالَتْ إِنِّي قَدْ عَصَيْتُ ذَلِكَ
عَلَيْهِمْ فَأَبَوْا إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْوَلَاءُ لَهُمْ فَسَمِعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَتْ عَائِشَةُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَقَالَ خُذِيهَا وَاشْتَرِي لِهِنَّ الْوَلَاءَ فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِلْبَنَاتِ
فَفَعَلْتُ عَائِشَةُ ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَسَلَّمَ فِي النَّاسِ فَحَمَلَهُ اللَّهُ وَأَتَتْهُ عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ مَا بَالُ بَنَاتِي
يَسْتَرْطُونَ شَرْطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا كَانَ مِنْ شَرْطٍ
لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَطِلٌ وَإِنْ كَانَ مَا نَزَلَ شَرْطُ نِسَاءِ
اللَّهِ أَحَقُّ وَشَرْطُ اللَّهِ أَوْثَقُ وَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِلْبَنَاتِ
لَمَّا نَشَأَ إِذَا اشْتَرَطَ فِي الْمَرْأَةِ إِذَا اشْتَرَتْ أَخْرَجَتْكَ
عَنْ حَكْمِنَا أَبُو أَحْمَدُ سَالِحُ بْنُ بَعْثِي أَبُو عِثَانَ الْكَلْبِيُّ
إِنَّمَا نَزَلَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ
لَمَّا قَدَعَ أَهْلُ خَيْبَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَامَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ خَطْبًا فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
كَانَ عَامِلًا يَهُودِيًّا خَيْرَ عَلَى مَوَالِهِمْ وَقَالَ لَقَدْ كُفِّرَ
مَا أَفْرَكَ اللَّهُ وَإِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ خَرَجَ إِلَى مَالِهِ هُنَاكَ
فَعَدَى عَلَيْهِ مِنَ اللَّيْلِ فَقَدَعَتْ دَنَاءُ وَرَجُلًا وَلَيْسَ
لَنَا هُنَاكَ نَدُوٌّ وَغَيْرُهُمْ هُمْ عَدُوٌّ وَأَوْسَدْنَا وَقَدْ رَأَيْتُ
إِجْلَاءَهُ هُمْ فَلَمَّا انْجَمَ عُمَرُ عَلَى ذَلِكَ أَنَا هُوَ أَحَدُ بَنِي الْحَقِيقِ

فَقَالَ

باب إذا اشترط في المراجعة إذا اشترط
أخرجتك لقوله فلما قدع الغدق وهو كسر الشيء المحووف الزود
المسلمين من الغدق وهو كسر الشيء المحووف الزود
فقد عصى بداهة ورجله الغدق هو كسر الشيء المحووف الزود
الرسول من اليد والرجل حتى تنقلب الكف والقدم
أو هي التي على ظهر القدم والقدمان أحسن القدم

فَقَالَ يَا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ أَخْرِجُونَا وَقَدْ أَقْرَبْنَا حُجْرًا مَسْكًا لِلَّهِ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَامَلْنَا عَلَى الْأَمْوَالِ وَشَرَطَ ذَلِكَ لَنَا فَقَالَ
عُمَرُ أَطْنَنْتُ إِنْ تَسَبَّحْتَ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
كَيْفَ بَلَكَ إِذَا أَخْرَجْتُمْ مِنْ خَيْبَرَ نَعُدُّ وَبِكَ قُلُوبُ صُلَحْتَ
لَيْلَةً بَعْدَ لَيْلَةٍ فَقَالَ كَأَنَّ هَذِهِ هَزْلَةٌ مِنْ أَبِي الْقَاسِمِ
فَأَلَّ كَذَبَتْ يَا عَدُوَّ اللَّهِ فَاجْلَاهُمْ عُمَرُ وَأَعْطَاهُمْ قِيمَةَ
مَا كَانَ لَهُمْ مِنَ الْفَرَسِ مَا لَا وَابِلًا وَعَرُوسًا مِنْ أَقْنَابِ
وَجِبَالٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ دَوَاهُ حَمَّا ذُبْنَ سَكَّةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
أَخْبَسَهُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
اخْتَصَرَهُ * **بَابُ الشُّرُوطِ فِي الْجِهَادِ وَالْمَصْلَحَةِ**
مَعَ أَهْلِ الْحَرْبِ وَكَلَامُهُ الشُّرُوطُ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ
نَسَا عَنْ الرِّزَاقِ أَنَا مَعَهُ أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ أَخْبَرَنِي
عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنِ السَّوْدِيِّ عَنْ مَخْرَمَةَ وَمُرْوَانَ يُصَدِّقُ
كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا حَدِيثَ صَاحِبِهِ قَالَ أَخْرَجَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دِمْنَ الْحَدِيدِيَّةِ حَتَّى كَانُوا يَبْعُضُ
الضَّرْبِ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ
بِالْعِيمِ فِي خَيْلٍ لِقَرْنَيْهِ طَلِبَعَةً فَخَذُوا ذَاتَ الْيَمِينِ
فَوَاللَّهِ مَا شَعَرْتُ بِهِمْ خَالِدٌ حَتَّى إِذَا هُمْ بِقَعْرِ الْجَبِشِ
فَانْطَلَقَ يَرْكُضُ نَذِيرًا لِقَرْنَيْهِ وَسَارَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَهُ إِذَا كَانَ بِالثَّنِيَّةِ الَّتِي يَهْبِطُ عَلَيْهَا
مِنْهَا بَرَكْتُ بَدْرًا لِحُطْنِهِ فَقَالَ النَّاسُ حُلِّ حُلِّ فَاحْتِ

باب الشروط في الجهاد
العين بوزن عظيم مواضع قرب من مكة
بين رانغ والجحفة رنغ بقعة الجبش بقعة
انقاف والنساء الغربة غنارة الأشود
رنغ حط بضم الخاء اى حطلة

فَقَالُوا خَلَّاتِ الْقَصْوَاءُ خَلَّاتِ الْقَصْوَاءُ فَقَالَتْ
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا خَلَّاتِ الْقَصْوَاءُ وَمَا ذَاكَ
 لَهَا خَلَّقَ وَتَكُنْ حَبَسَهَا حَابِسُ الْفَيْلِ ثُمَّ قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي
 بِيَدِهِ لَا يَسْتَلُونِي خُطَّةٌ يَعْظُمُونَ فِيهَا حُرَمَاتِ اللَّهِ
 إِلَّا أَعْظَمْتُهُمْ إِيَّاهَا ثُمَّ دَجَّرَهَا فَوَلَّيْتُ قَالَ فَعَدَلْ
 عَنْهُمْ حَتَّى نَزَلَ بِأَقْصَى الْحَدِيثِ عَلَى بَرِّ قَلِيلِ الْمَاءِ
 بَرَّضَهُ النَّاسُ بَرَّضًا فَلَمْ يَلْتَمِشْهُ النَّاسُ حَتَّى رَجَعُوا
 وَشَكَوْا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَطَشَ فَأَنْزَلَ
 سَهْمًا مِنْ كُنَانِهِ ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهُ فِيهِ
 فَوَاللَّهِ مَا زَالَ يَجْعَلُونَ لَهُمُ الرِّيحَ حَتَّى صَدَّ رَوَاعِيَهُ
 فَيَنْتَمِسُّهُمْ كَذَلِكَ إِذَا جَاءَ بَدْرٌ مِنْ وَرَاءِ الْحَرَامِ فِي
 تَقْرِينِ قَوْمِهِ مِنْ خِرَاعَةٍ وَكَأَنَّا عَيْنَهُ نَقَعُ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ هَامَةٍ فَقَالَ إِنِّي تَرَكْتُ كَعْبَ
 ابْنِ لُؤَيٍّ وَعَامِرَ بْنَ لُؤَيٍّ نَزَلُوا أَعْدَاءَ مِيَاءِ الْحَدِيثِ
 وَمَعَهُمُ الْعَوْدُ الْمَطَافِيلُ وَهُمْ مَقَامُ لَوْلَاكَ وَصَاؤُكَ
 عَنْ الْبَيْتِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّا لَمَنْ
 نَجَّيْ لِقَسَالِ أَحَدٍ وَكَأَجْنُنَا مُعْتَمِرِينَ وَإِنْ قُرْنِيْنَا
 قَدْ هَكَمْتُمْ الْحَرْبَ وَأَضْرَبْتُمْ بِهِمْ فَإِنْ شَأُوا مَا دَرَسْتُمْ
 مَدَّةً وَتَحَلَّوْا بَيْنِي وَبَيْنَ النَّاسِ إِنْ شَأُوا فَإِنَّا ظَهَرُ
 فَإِنْ شَأُوا إِنِّي يَدْخُلُوا فِيمَا دَخَلَ فِيهِ النَّاسُ فَعَلُوا
 وَالْأَفْقَدُ جَمَعُوا وَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ

أَقُولُهُ لَا أَعْظَمْتُهُمْ إِيَّاهَا وَأَجِيبْتُهُمْ إِيَّاهَا
 كَانَ فِي ذَلِكَ تَحْسِبًا شَقِيَّةً زَوْلاً عَلَى كَلْبٍ يَنْتَفِخُ
 الْمُنْشَأَتَيْنِ الْخَصْفَةَ وَالْمَوْجِدَةَ الْمَوْجِدَةَ الْمَاءِ الْفَيْلِ
 فَصَادَ بِعَيْنِهِ الْخَصْفَةَ وَالْمَوْجِدَةَ فَرَأَى مُشَدَّدَةً
 الْأَهْمَاءُ تَتَلَوَّى مَعَهَا الْمُنْشَأَتَيْنِ الشَّوَّاحِ أَيْ قَوْلُهُ وَمَعَهُمُ الْعَوْدُ
 يَدُ وَرَأَى الْأَلْبَانَ مِنْ الْأَيْلِ يَزُودُونَ بِالنَّاسِ
 وَلَا يَجْعَلُوا حَتَّى يَنْتَمِسُّهُمْ أَيْ قَوْلُهُ فَتَدْبِرُوا فِيهِ
 الْجِيمَ أَعَادُوا حَتَّى جَاءُوا مِنْ جِهَةِ الْقَتَالِ

لَا قَالَتْ لَهُمْ عَلَىٰ أَمْرِي هَذَا حَتَّىٰ تَقْرُدَ سَابِقِي وَلَيْسَ ذَٰلِكَ
 اللَّهُ أَمْرُهُ فَقَالَ تَدِينُ سَابِقِي هُمْ مَا تَقُولُ فَأَنْطَلَقَ
 حَتَّىٰ إِنِّي فَرِسًا قَالَ إِنَّا قَدْ جِئْنَاكَ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ وَسَمِعْنَا
 تَقُولَ قَوْلًا فَإِنْ شِئْتُمْ أَنْ نَعْرِضَهُ عَلَيْكُمْ فَعَلْنَا فَقَالَ
 سَمِعْنَا وَهُمُ لَا حَاجَةَ لَنَا أَنْ نَخْبِرَ نَاعْنَهُ شَيْءٌ وَقَالَ
 ذَاكَ الرَّأْيُ مِنْهُمْ مَا بَتَ مَا سَمِعْتَهُ يَقُولُ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ
 ذَاكَ وَكَذَلِكَ نَعِدُهُمْ بِمَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 قَصًا مَعْرُوفَةً تَنْسَعِدُونَ فَقَالَ أَيُّ قَوْمٍ أَنْتُمْ بِالْوَالِدِ
 نَالُوا إِلَىٰ قَالَ أَوْ كَسْتُ بِالْوَالِدِ قَالَ أَوَّلِي قَالَ هَلْ يَلْتَمِشُونَ
 قَالُوا لَا قَالَ أَنْتُمْ تَعْلَمُونَ إِنِّي اسْتَغْفِرُ أَهْلَ عَمَلِكُمْ
 فَلَمَّا بَلَغُوا عَلَىٰ حُسْنِكُمْ بِالْهَيْلِ وَوَلَدِي وَمِنْ أَطَاعِيهِ قَالُوا
 بَلَىٰ قَالَ فَإِنْ هَذَا أَنْ عَرَضَ لَكُمْ خُطْبَةٌ وَشِدَاقَةٌ هَا
 وَدَعُوهُ أَبْنِيهِ قَالُوا الشَّيْءُ فَإِنَّا هُ فَعَمَلُ بَكْلَةٍ الشَّيْءِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ الشَّيْءُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَخَوَا
 مِنْ قَوْلِهِ لِيَدِينُ فَقَالَ غَرَبُوا عِنْدَ ذَلِكَ أَيْ جَاءُوا أَرَأَيْتَ
 إِنْ اسْتَأْصَلْتَ أَمْرَ قَوْمِكَ سَلَّ سَمِعْتَ بِأَحَدٍ مِنَ الْعَرَبِ
 اجْتَنَسَ أَهْلَهُ قَبْلَكَ وَإِنْ تَكُنِ الْآخَرَىٰ فَاتَىٰ وَاللَّهِ
 لَا أَرَىٰ وَجُوهَهَا وَاتَىٰ لِأَذَىٰ شَوْابًا مِنَ النَّاسِ طَلِبًا
 أَنْ يَمُرَّ وَأَوْدَعُوكَ فَمَا لَكَ أَنْ تُؤَيِّدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 رَأْسُكَ مِنْ بَطْرِ اللَّاتِ أَخْبَرَنِي عَنْهُ وَقَدْ دَعَاهُ فَقَالَ
 مَنْ ذَا قَالُوا ابْنُ بَكْرٍ قَالَ مَا وَالَّذِي تَقْبَسِي يَدِي لَوْ لَا

رَوَاهُ هَاتِئَانِ كَسْرُ النَّاءِ أَيْ عَطَى (قَوْلُهُ)
 أَخْبَرَنِي عَنْهُ اسْتَهْلَامُ النُّكَارِ

لَكَ كَأَنَّكَ لَكَ عِنْدِي لَمْ أَجْزَلِكُمْ بِهَا لَأَجْبَنُكَ قَالَ وَجَعَلَ
يُكَلِّمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكُلَّمَا تَكَلَّمَ كَلِمَةً أَخَذَ
بِلِحْيَتِهِ وَالْمَغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ وَمَعَهُ السَّيْفُ وَعَلَيْهِ الْغُفْرُ فَكُلَّمَا أَهْوَى غُرُورَهُ
بِيَدِهِ إِلَى لِحْيَتِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَرَبَ بِيَدِهِ
بِغِلِّ السَّيْفِ وَقَالَ لَهُ أَجْرِيكَ عَنْ لِحْيَتِي رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَفَعَ غُرُورَهُ رَأْسَهُ فَقَالَ مَنْ
هَذَا قَالَ لَوْ الْغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ فَقَالَ أَيْ عُدْرًا لَسْتُ أَشْوَ
فِي ذَلِكَ وَكَانَ الْمَغِيرَةُ صَبِيحَ قَوْمًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ
فَقَتَلَهُمْ وَأَخَذَ أَمْوَالَهُمْ ثُمَّ جَاءَ فَاسْلَمَ فَقَالَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَا الْإِسْلَامُ فَأَقْبَلَ وَأَمَّا الْمَالُ
فَلَسْتُ مِنْهُ فِي شَيْءٍ ثُمَّ إِنَّ غُرُورَهُ جَعَلَ يَزِمُّ أَصْحَابَ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَيْنَيْهِ قَالَ فَوَاللَّهِ مَا تَجَنَّهَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِجَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ
فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ فَذَلِكَ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدُهُ وَإِذَا أَمْرُهُمْ
لَا يَسْتَدْرُوا أَمْرَهُ وَإِذَا نَوْصًا كَادُوا يَفْتُلُونُ عَلَى وَضُوئِهِ
وَإِذَا تَكَلَّمُوا حَفِضُوا أَصْوَاهَهُمْ عِنْدَهُ وَمَا يَحْدُوثُ
إِلَيْهِ النَّظَرُ يَعْظِمُ لَهُ فَرَجَعَ غُرُورَهُ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ
أَيُّ قَوْمٍ وَاللَّهِ لَقَدْ وَفَدْتُ عَلَى الْمُلُوكِ وَوَفَدْتُ عَلَى
قَبِيصَرَ وَكُنْتُ رَجُلًا تَجَانِي وَاللَّهِ إِنْ رَأَيْتَ مَلِكًا قَطُّ
يُعْظِمُ أَصْحَابَهُ مَا يُعْظِمُ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

رواه ابن جرير في المغيرة وسكون الياء والواو
أي لم يكن ذلك قوله فليست منه فليست هي لألنور
أن يكونه خطه عند راد الأناموال المستركن وان
كانت محضاً أخذها عند النهر فلا يجعل أخذها عند
الأمم (قوله)

حمداً والله إنَّ تحمُّلَ ثَمَامَةَ الْأَوْقَعَتِ فِي كَيْفِ رَجُلٍ مِنْهُمْ
 فَذَلِكَ بِهَا وَجْهَةٌ وَجِلْدَةٌ وَإِذَا أَمَرَهُمْ ابْتَدَرُوا أَمْرَهُ وَإِذَا
 تَوَمَّنَا كَادُوا يَبْقَتُلُونَهُ عَلَى وَضُوئِهِ وَإِذَا أَنْتَكُمُ خَفَضْتُمُ
 أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَهُ وَمَا يَحْدُونَ إِلَيْهِ النَّظَرُ عَظِيمًا لَهُ وَانْتَقَدَ
 عَنْهُمْ عَلَيْكُمْ خُطَّةٌ رَشِيدًا فَاذْكُرُوا فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي كَنْزَةَ
 دَعَوْنِي أَبَتِي فَقَالَ لَوَأَنِّي فَلَمَّا اشْرَفَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 هَذَا أَفْلَاحٌ وَهُوَ مِنْ قَوْمٍ يُعْظِمُونَ الْبَذَنَ فَاذْكُرُوا لَهُ
 فَبَعِثَتْ لَهُ وَاسْتَقْبَلَهُ النَّاسُ يَكْتُمُونَ فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ
 قَالَ بَشِيرَانِ اللَّهُ مَا يَنْبَغِي لَهْوَ لَا أَنْ يُصَدَّ وَاعِزَّ الْبَيْتِ
 فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ قَالَ ذَابَتْ الْبَذَنُ قَدْ قُلِدَتْ
 وَأُسْعِرَتْ فَمَا أَرَى أَنْ يُصَدَّ وَاعِزَّ الْبَيْتِ فَقَامَ رَجُلٌ
 مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ مَكْرُزٌ خَفِصَ قَالَ دَعَوْنِي أَبَتِي
 فَقَالَ لَوَأَنِّي فَلَمَّا اشْرَفَ عَلَيْهِمْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ هَذَا مَكْرُزٌ وَهُوَ رَجُلٌ فَاجْرُجْ جَعَلَ يَكْلِمُ النَّبِيَّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَيْنَمَا هُوَ يَكْلِمُهُ إِذْ جَاءَ سَهْلُ
 ابْنِ عَمْرِو قَالَ مَعْرُوفًا خَبَرَنِي عَنْ عِكْرِمَةَ أَنَّهُ لَمَّا جَاءَ
 سَهْلُ بْنُ عَمْرِو قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَدْ سَهَّلَ
 لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ قَالَ مَعْرُوفٌ قَالَ الرَّهْزِيُّ فِي حَدِيثِهِ
 فَبَاءَ سَهْلُ بْنُ عَمْرِو فَقَالَ هَاتِ أَكْتُبْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ
 كِتَابًا فَدَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْكَاتِبَ

لقوله ما ينبغي له ولا أن يصدد وإلى غيره
 لقوله رأيت البذن قد قلدت أي علفت في
 غترها حتى تعلم أنها هدى لقوله وأسعرت
 بهم قوله أي طلعن في سائر ما يحدث سال
 الدم ولنكون علامة للهدى

فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ قَالَ
 سَهِيلُ أَمَّا الرَّحْمَنُ فَوَاللَّهِ مَا أَذْرِي مَا هُوَ هِيَ وَلَكِنْ أَكْتُبُ
 بِاسْمِكَ اللَّهُ كَمَا كُنْتُ تَكْتُبُ فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ وَاللَّهِ لَا
 تَكْتُبُهَا إِلَّا بِاسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْتُبُ بِاسْمِكَ اللَّهُ ثُمَّ قَالَ هَذَا مَا قَاضَى
 عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ فَمَالَ سَهِيلٌ وَاللَّهِ لَوْ كُنَّا
 نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا صَدَدْنَاكَ
 عَنِ الْبَيْتِ وَلَا قَاتَلْنَاكَ وَلَكِنْ أَكْتُبُ مُحَمَّدٌ عَبْدُ اللَّهِ
 فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاللَّهِ إِنِّي لِرَسُولِ اللَّهِ
 وَإِنْ كَذَّبْتُمُوهُ أَكْتُبُ مُحَمَّدٌ عَبْدُ اللَّهِ قَالَ الرَّهْزِيُّ
 وَذَلِكَ لِقَوْلِهِ لَا تَسْأَلُونِي خُطَّةً يَعْظُمُونَ فِيهَا حُرْمَاتِ
 إِلَّا أَعْطَيْتَهُمْ إِيَّاهَا فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 عَلَى أَنْ تَحْلُوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْبَيْتِ فَطُوفَ بِهِ فَقَالَ سَهِيلٌ
 وَاللَّهِ لَا تَحْدُثُ الْعَرَبُ أَنَا أَخَذْنَا صَفْطَةً وَلَكِنْ ذَلِكَ
 مِنَ الْعَامِلِ الْقَبِيلِ فَكُتِبَ فَقَالَ سَهِيلٌ وَعَلَى أَنَّهُ لَا يَأْتِيكَ
 مَنَادُ جُلٍّ وَإِنْ كَانَ عَلَى دِينِكَ الْأَرْدَدُ ثُمَّ قَالَ الْمُسْلِمُونَ
 سُبْحَانَ اللَّهِ كَيْفَ بُرِّدَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَقَدْ جَاءَ مُسْلِمًا
 فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ دَخَلَ أَبُو خَنْدَلٍ بْنُ سَهِيلِ بْنِ عَمْرِو
 بَرَسَةَ فِي قُبُورِهِ وَقَدْ خَرَجَ إِلَى اسْفَلِ مَكَّةَ حَتَّى رَجَعَ
 بِنَفْسِهِ بَيْنَ أَطْرَافِ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ سَهِيلٌ هَذَا أَنَا مُحَمَّدٌ
 أَوَّلُ مَا أَقَابَنِيكَ عَلَيْهِ أَنْ تَرُدَّ إِلَيَّ فَقَالَ السَّبْئِيُّ

(قوله وان كذبتهم في قوله لا تطلبوني خطة يعظمون فيها حرمات
 فانما هذا في قوله وسفاني يعني (قوله)

صلى الله عليه وسلم إنا لم نقض الكتاب بعد قال فوالله
إذا قرأنا على شيء أبدا قال النبي صلى الله عليه وسلم
فأجزى لي قال ما أنا بخير لك قال بلى فافعل قال ما أنا
بما على قال مكررتي قد أجزأه لك قال أبو جندل أي
معتز المسلمين أريد أني مشركين وقد جئت منك ألا
تروون ما قد فعلت وكان قد عذبت عذبا شديدا في الله
قال فقال عمر بن الخطاب فابتغي الله صلى الله عليه
وسلم فقلت أنت نبي الله حقا قال بلى قلت أنت
على الحق وعدنا على الباطل قال بلى قلت فلم تعطني
الدنية في ديننا إذا قال اني رسول الله وليس أعظم
وهو ناصري قلت أو ليس كنت تحذرتنا أقاسمتنا في
البيت فنطوف به قال بلى فأخبرتك أنا نأية العام
قلت لا قال فأتك أتية ومطوف قال فانت
أبا القاسم فقلت يا أبا بكر ليس هذا نبي الله حقا
قال بلى قلت السنا على الحق وعدنا على الباطل قال بلى
قلت فلم تعطني الدنية في ديننا إذا قال إني الرجل نبي
لرسول الله صلى الله عليه وسلم وليس يعطيني وهو ناصري
فاستمسك بعززه فوالله إنه على الحق قلت أنت كانت
تخطئنا أنا سنا في البيت ونطوف به قال بلى فأخبرتك
أنت نأية العام قلت لا قال فأتك أتية ومطوف به
قال الزهري قال عمر فعملت ذلك أعمالا قال قلت

وقوله إذا بالثوب (قوله أنت نبي الله حقا) بالثوب
غير ليس (قوله أعطني الدنية) معني الدنية
وهو صفة لطيفة أعمالا الدنية معني الدنية
وقوله بعززه بالضم العزيم وقد راء السالك
زاعا أي تسلك بامر ولا تخالفه

فَرَعَ مِنْ قِصَّةِ الْكِتَابِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 لَا صَاحِبَ لَهُ قَوْمُوا فَأَخْرَوْا ثُمَّ اخْلَعُوا قَالَ فَوَاللَّهِ مَا قَامَ
 مِنْهُمْ رَجُلٌ حَتَّى قَالَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَلَمَّا لَمْ يَقُمْ مِنْهُمْ
 أَحَدٌ دَخَلَ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَذَكَرَ لَهَا مَا نَفَى مِنَ النَّاسِ فَقَالَتْ أُمُّ
 سَلَمَةَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ أُنِجْتَ ذَلِكَ أَخْرَجَ شَعْلًا لَكُمْ أَحَدًا مِنْهُمْ
 كَلِمَةً حَتَّى تَخْرُجَ نَكَّ وَتَدْعُو مَالِكًا فَيُطْلِقَكَ فَتُخْرِجَ
 فَلَمْ يَكُنْ أَحَدًا مِنْهُمْ حَتَّى قِيلَ ذَلِكَ حَتَّى تَخْرُجَ نَكَّ وَدَعَا
 حَالَةً فَطَلَعَهُ فَلَمَّا رَأَوْا ذَلِكَ قَامُوا فَخَرُّوا وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ
 يَخْلُقُ بَعْضًا حَتَّى كَادَ بَعْضُهُمْ يَقْتُلُ بَعْضًا غَمًّا ثُمَّ جَاءَهُ
 نِسْوَةٌ مُؤْمِنَاتٌ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى يَأَيُّهَا الَّذِينَ
 آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ بِهَاجِرَاتٍ فَاصْبِرْنَ حَتَّى
 يَبْلُغَ بَعْضُهُنَّ الْكُوفَ فَيُطْلَقَ عَنْهُنَّ يَوْمَئِذٍ أَمْرًا بَيْنَ كَاتِنَاتٍ
 فِي الشَّرِّكَ فَتَرْجِعْ أَحَدُهُمَا مَعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ وَالْآخَرُ
 صَبْعَوَانُ بْنُ أُمَيَّةَ ثُمَّ رَجَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى
 الْمَدِينَةِ فَجَاءَهُ أَبُو يَصْبِيرَ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ وَهُوَ مُسْلِمٌ
 فَأَرْسَلُوا فِي طَلْبِهِ رَجُلَيْنِ فَقَالُوا الْبَهْدَ الَّذِي جَعَلْتَ لَنَا
 فَدَفَعَهُ إِلَى الرَّجُلَيْنِ فَخَرَجَا بِهِ حَتَّى بَلَغَا ذَا الْحُلَيْفَةِ فَرَلُوا
 يَأْكُلُونَ مِنْ ثَمَرِهِمْ فَقَالَ أَبُو يَصْبِيرَ لِأَحَدِ الرَّجُلَيْنِ وَاللَّهِ
 إِنِّي لَأَرَى سَيْفَكَ هَذَا يَا فُلَانُ جَيِّدًا فَاَسْأَلُهُ الْآخَرَ
 فَقَالَ لَأَجَلَ وَاللَّهِ أَنَّهُ لَيَجِدُ لَعْدَ حَرَبٍ بِهِ ثُمَّ حَبَرْتُ
 فَقَالَ أَبُو يَصْبِيرَ إِنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ فَاَمْكُنْهُ مِنْهُ فَصَبَّرَ

وقوله مهاجرات فذهب على الخلف (قوله)

حَتَّى بَرَدَ وَفَرَ الْأَخْرَجَتْ إِلَى الْمَدِينَةِ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ
 نَعْدُ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى لَعْنَةً
 رَأَى هَذَا ذَعْرًا فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 قَالَ قُلْ وَأَمْرُهُ مَا جِيءَ بِكَ لِمَعْنُوكَ لِمَاءَ أَبُو بَصِيرٍ
 فَقَالَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ قَدْ وَاللَّهِ أَفْوَ اللَّهِ دَعَمْتُكَ قَدْ رَدَدْتَنِي
 إِلَيْهِمْ ثُمَّ انْجَا فِي اللَّهِ مِنْهُمْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 وَقِيلَ أَمْرُهُ مَسْعَرُ حَرْبٍ لَوْ كَانَ لَهُ أَحَدٌ فَلَا يَسْمَعُ ذَلِكَ يَعْرِفُ
 أَنَّهُ سَيَرُدُّهُ إِلَيْهِمْ فَخَرَجَ حَتَّى أَتَى سَيْفَ الْبَحْرِ قَالَ
 وَتَبَيَّنْتُ مِنْهُمْ أَبُو جَنْدَلٍ ابْنُ سَهْلٍ فَلَمَّحَ بِلِي بَصِيرٍ
 فَيَجْعَلُ لَا يَخْرُجُ مِنْ قَرْيَتِهِمْ حَتَّى قَدْ أَسْلَمَ الْأَحْمَقُ بِأَبِي
 بَصِيرٍ حَتَّى اجْتَمَعَتْ مِنْهُمْ عَصَابَةٌ قَوْلَ اللَّهِ مَا يَسْمَعُونَ
 بَعِيرٍ خَرَجَتْ لِقَرْيَتِهِمْ إِلَى الشَّامِ الْأَعْرَضُوا لَهَا فَعَقَلُوا
 وَأَخَذُوا أَمْوَالَهُمْ فَأَرْسَلَتْ قَرْيَتُهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَنَادَتْ بِاللَّهِ وَالرَّحْمَنِ أَرْسَلَ مِنْ أَسَاءَهُ
 فَهُوَ مِنْ فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِمْ فَأَتَتْهُ
 اللَّهُ نَعَالِي وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَبْدِيَكُمْ
 عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ حَتَّى
 بَلَغَ الْحُمَيْةَ حِمَيْتَهُ الْجَاهِلِيَّةَ وَكَانَتْ حِمَيْتُهُمْ أَنَّهُمْ
 لَمْ يَقْرَأُوا أَنَّهُ نَبِيُّ اللَّهِ وَلَمْ يَقْرَأُوا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
 وَمَا لَوْ أَبْنَتْ وَبَيْنَ الْبَيْتِ وَقَالَ عَقْبَلُ عَنْ الزُّهْرِيِّ
 قَالَ لَرَوْهُ فَأَخْبَرَنِي عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

رَقُولُهُ حَتَّى بَرَدَ أَعْمَاتُ رَقُولُهُ حَتَّى بَرَدَ وَالْمَعْنَى
 الْمَعْنَى رَقُولُهُ حَتَّى بَرَدَ أَعْمَاتُ رَقُولُهُ حَتَّى بَرَدَ
 سَأَلَ الْبَحْرَ فَوَضَعَا يَدَيْهِمَا عَلَى الْبَحْرِ فَخَرَجَ
 الْوَحْدَةُ خِصَامَةُ الْأَرْبَعِينَ رَقُولُهُ حَتَّى بَرَدَ
 وَهُوَ يُطْلَقُ عَلَى الْقَرْيَةِ حَتَّى بَرَدَ وَالْمَعْنَى
 الْمَعْنَى أَيْ قَائِلُهُ رَقُولُهُ حَتَّى بَرَدَ وَالْمَعْنَى
 الْحَمْدُ أَيْ الْقَرْيَةِ حَتَّى بَرَدَ وَالْمَعْنَى
 بِالْمَعْنَى أَيْ الْقَرْيَةِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَمُحُّ عَنْهُمْ وَيَلْفَنَّا أَنَّهُ لَمْ يَنْزِلِ
 اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَرُدَّ وَالْإِسْرَافُ مَا أَنْفَعُوا عَلَى مَنْ هَاجَرَ
 مِنْ أَزْوَاجِهِمْ وَحَكَمَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ لَا يَسْتَكُونُوا بَعْضَهُمُ الْكُفْرَ
 أَنْ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ طَلَّقَ أَمْرًا بَيْنَ قَرِيبَةٍ بِنْتِ الْإِمَامَةِ
 وَأَبْنَةِ جُرُولٍ الْخُرَاعِي فَتَرَوُحَ قَرِيبَةٍ مُعَاوِيَةَ وَتَرْوُجَ
 الْآخَرَى يُوجِبُ قِلَابًا إِلَى الْكُفَّارِ أَنْ يَقْرَأُوا بِأَدَاءِ مَا
 أَنْفَقَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى وَإِنْ فَاتَكُمْ
 شَيْءٌ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ فَعَلَا فَنِمَّ وَالْعَقَبُ مَا يُؤَدِّي
 الْمُسْلِمُونَ إِلَى مَنْ هَاجَرَ مِنْ أَمْرَانِهِ مِنَ الْكُفَّارِ فَأَمْرَانِ يَقُومُ
 مِنْ ذَهَبَ لَهُ دَفْعٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَا أَنْفَقَ مِنْ صَدَقَاتٍ
 لِنِسَاءِ الْكُفَّارِ وَالَّذِي هَاجَرَ وَمَا نَعْلَمُ أَحَدًا مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ
 أَرْتَدَّتْ بَعْدَ إِيْمَانِهَا وَيَلْفَنَّا أَنَّ أَبَا بَصِيرٍ مِنْ أَصْدِقَاءِ الشُّعْبِيِّ
 قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُؤْمِنًا مُهَاجِرًا فِي الْمَذَبِ
 فَكَتَبَ الْأَخْنَسُ بْنُ شُرَيْقٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 بِسْمِ اللَّهِ أَبَا بَصِيرٍ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ * بَابُ الشُّرُوطِ
 فِي الْقَرْصِ وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رِيعَةَ عَنْ عَبْدِ
 الرَّحْمَنِ بْنِ هُرَيْرٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا سَأَلَ
 بَعْضَ نَحْوِ سِتْرٍ سَأَلَ أَنْ يُسَلِّقَهُ أَلْفَ دِينَارٍ فَذَكَرَ قَعْبًا
 إِلَيْهِ إِلَى أَجْلِ مَسْئُورٍ وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 وَعَطَا إِذَا أَجَلَهُ فِي الْقَرْصِ جَارٍ * بَابُ الْمَكَاتِ وَمَا

دَفْعًا بِوَجْهِهِمْ يَفْعُ الْحَجِيمُ وَسُكُونُ الْمَاءِ عَامِرٍ
 ابْنُ حَزْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ ابْنُ أَبِي حَتْمَةَ
 بَابُ الشُّرُوطِ وَأَنْفَقَتْ مِنْكُمْ مَرْتَدًا
 مَسْئُورًا لِمَعْلُومٍ وَالَّذِي اسْمُهُ الْفَخَّارِيُّ كَانَ مِنْ
 فِي مَسْئُورٍ الْكُفَّارِ الَّذِي قَتَلَ ابْنَ أَبِي حَتْمَةَ
 ابْنُ عُمَرَ وَنَحْوَهُ قَدْ جَاءَ فِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي حَتْمَةَ
 الْكُفَّارِ بَابُ الْمَكَاتِ

لَا يَجْعَلُ مِنَ الشَّرْطِ إِلَهِي تَخَالُفُ كِتَابِ اللَّهِ وَقَالَ حَامِرُ
 ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي الْمَكَائِبِ شُرُوطُهُمْ بَيْنَهُمْ
 وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ أَوْ عُمَرُ كُلُّ شَرْطٍ خَالَفَ كِتَابَ اللَّهِ فَهُوَ
 بَاطِلٌ وَإِنْ اشْتَرَطَ مِائَةَ شَرْطٍ وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ نَعَمْ
 عَنْ كَلْبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُمَرَ * حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
 شَاكِعَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ عُمَرَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
 قَالَتْ أَتَيْنَا بَرَّةَ بْنَ تَشَالٍ فِي كِتَابِهَا فَقَالَتْ إِنْ شِئْتَ
 أَعْطَيْتُ أَهْلَكَ وَبُكَوْنُ الْوَلَدِ لِي فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرْتُهُ ذَلِكَ قَالَ لَبِئْسَ هَذَا
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي أَعْبَاهُ فَأَعْقِبْهَا فَإِنَّمَا الْوَلَدُ لِمَنْ أَعْتَقَ
 ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ
 مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَشْتَرُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ بِكِتَابِ اللَّهِ
 مَنْ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَلَيْسَ لَهُ وَلَا يَنْ
 اشْتَرَطَ مِائَةَ شَرْطٍ * بَابُ مَا يَجُوزُ مِنَ الِاشْتِرَاطِ
 وَالتَّنْثِاقِ فِي الْأَفْرَارِ وَالشَّرْطِ الِإِيْتِمَارِ فِيهَا النَّاسُ
 بَيْنَهُمْ وَإِذَا قَالَ مِائَةَ إِلَّا وَاحِدَةً أَوْ ثَلَاثِينَ وَقَالَ ابْنُ
 عَوْنٍ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ رَجُلٌ لَكَرْتِيهِ أَنْ يَدْخُلَ رِجَالُكَ
 فَإِنْ لَمْ يَدْخُلْ يَمُوتْكَ يَوْمَ كَذَا أَوْ كَذَا فَأَمَّاكَ مِائَةُ دُرْهَمٍ
 فَلَمْ يَخْرُجْ فَقَالَ شَرِخٌ مِنْ شَرْطٍ عَلَى نَفْسِهِ طَائِفًا
 غَيْرَ مُكْرٍ فَهُوَ عَلَيْهِ وَقَالَ أَبُو بَرَّةٍ ابْنُ سِيرِينَ
 أَنَّ رَجُلًا بَاعَ طَعَامًا وَقَالَ إِنْ لَمْ يَأْكُلْ الْأَدْبَعَاءُ

رَقُولُهُ وَمَا يَجُوزُ مِنَ الشَّرْطِ الِإِيْتِمَارِ فِيهَا النَّاسُ
 اللَّهُ إِيْتِمَارُ كِتَابِ اللَّهِ وَهُوَ أَحَدٌ مِنْ أَنْ يَكُونَ
 نَفْعًا وَاسْتِطَاعًا * بَابُ مَا يَجُوزُ مِنَ
 الِاشْتِرَاطِ وَالتَّنْثِاقِ بَيْنَ الثَّلَاثَةِ وَبُكَوْنُ
 النِّسَاءِ مَا تَحْتَمِلُهُ كِبَرُ الْأَرْوَاحِ مِنْهَا
 رَقُولُهُ رَقُولُكَ بِكِبَرِ الْوَحْدَةِ رَاحِلَةً لِأَوَّلِهَا
 لَا يَلِيقُ بِهَا إِذَا دَخَلَهَا رَقُولُهُ لَا يَدْخُلُ مِنْهَا
 مِنْهَا فَعَلِمَا إِذَا دَخَلَهَا رَقُولُهُ لَا يَدْخُلُ مِنْهَا
 يَوْمَ كَذَا وَكَذَا رَقُولُهُ لَا يَدْخُلُ مِنْهَا
 الْوَحْدَةُ أَعْيَادُ الْأَرْوَاحِ *

باب الشروط في الوقف لئلا إذا مضت
أرضنا بغير تسمية في دفع المصلحة ويكون
الميراث والفقير البقية كما كتب الوصايا لجميع
وصية وفائدة الإيضاح وسر ما يترجم على
معناها وما بعد الموت ليس بذيرو ولا
يملكون عن واد الحق بها حكم باب
الوصايا (قول)

فَلَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ بَيْعٌ فَلَمْ يَجْعَلْ فَقَالَ سَرَّحَ الْبَشِيرُ
أَنْتَ أَخْلَفْتَ فَقَضَى عَلَيْهِ * حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَنَا شَعْبَةُ
سَأَلَ أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنْ لَمْ يَكُنْ لِسَعْدَةَ وَلَسَعِيدٍ
أَنْبَاءُ مَا نَزَلَ إِلَّا وَاحِدًا مِنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ **بَابُ**
الشروط في الوقف * حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ سَأَلَ مُحَمَّدُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ عَنْ أَبِي عَوْنٍ قَالَ سَأَلْتُ النَّبِيَّ نَافِعٌ عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
أَصَابَ أَرْضًا بِجَنَابِ فَاتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَسْتَأْذِنُ فِيهَا فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أَصَبْتُ أَرْضًا
بِجَنَابِ لَمْ أَصِبْ مَا لَاقَطَ أَنْفُسَ عِبْدِي مِنْهُ فَإِنَا مَرُّ
بِهِ قَالَ إِنْ شِئْتَ حَبَبْتُ أَصْدًا وَنَصَدَقْتُ بِهَا قَالَ
فَنَصَدَقْتُ بِهَا عُمَرَانَهُ لَا بَاعَ وَلَا يَوْهَبَ وَلَا يُوْرِثُ
وَنَصَدَقْتُ بِهَا فِي الْقَمْطَاءِ وَفِي الْقَرْيَةِ وَفِي الرِّقَابِ وَبِهِ
سَبِيلُ اللَّهِ وَابْنُ السَّبِيلِ وَالضَّعِيفُ لَا جَبَاحَ عَلَى مَنْ
وَلَيْهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بِالْعَرُوفِ وَيُطْعِمَ غَيْرَ مَتَمُولٍ
قَالَ فَخَذَّ شَتْرَانِ سَبْرُونَ فَقَالَ غَيْرُ شَتْرَانِ لِمَا لَا
* (كِتَابُ الْوَصَايَا) *
* (كِتَابُ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) *

أَعْلَمُ

أحذركم الموت إن ترك خير الوصية للوالدين والأقرب
بالعرف حقا على المؤمنين فمن بعده بعد ما سمعوا وإنما
أئتم على الدين بعد لونه إن الله سمع علم من خاف
من موسى جنفا أو إيماء فاضل بينهم فلا أشمر عليه
إن الله غفور رحيم جنفا من لا متجانف ماثل *
حد ثنا عبد الله بن يوسف أنا مالك عن زافع عن عبد
ابن عمر رضي الله عنهم أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه
بيته ولثلاثين لا ووصيته مكتوبة عنده فابعه
محمد بن مسلم عن عمرو بن ابن عمر رضي الله عنهم عن
النبى صلى الله عليه وسلم * حد ثنا إبراهيم بن الحارث
شا يحيى بن أبي بكير ثنا زهير بن معاوية الجعفي
ثنا أبو اسحاق عن عمرو بن الحارث عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم أخى جوسرية بنت الحارث قال
ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم عند موته
دنهما ولا دينارا ولا عبدا ولا أمة ولا شيئا إلا
بغلة البضاء وسلاحه وأرضا جعلها صدقة
حد ثنا خلا بن يحيى ثنا مالك ساطحة بن مضر في
قال سألت عبد الله بن أبي وقرة رضي الله عنهما هل
كان النبى صلى الله عليه وسلم أوصى فقال لا فقلت
كيف كتب على الناس الوصية أو أمر بها الوصية

رقوله إذا حضر أحدكم الموت فليحضر الله
أسامة بن زيد إمارته رقبته إن ترك
خير أئمة لا وقيل لا كسر لما روى عن
خير أئمة الله عنه أن مولا له أراد أن يوصي
على رضي الله عنه وقال قال الله
ولسبعائة وأربعين وثلاثين فقلت
أن ترك خير أئمة لا وقيل لا كسر لما روى
الوصية من غير أن يوصي بها ولا يجوز
على ما روى الوصية بالأسامة ولا يجوز
أي بالعدل ولا يفضل الغنى ولا الجاهل
الثلاث رقبته حقا على المؤمنين وصية
مؤكد أي حق حقا أي وصية رسول
سنة له أي يدل على ما روى في رقبته
بغلة سمعته أي رسول الله صلى الله عليه وسلم
عليه السلام يدل على ما روى في رقبته
حق وهذا الخبر كما ثبت في صحيحه وصار
تروى أنه الموارث فليأخذ من الله ما لها
الموارث المغفرة وقصة من الله ما لها
أهلها حيا من غير وصية ولا جمل التنا
الموصى وفي حديث شريك في حق جعفر قال
مروى عن ابن أبي عمير قال رقبته من خاف أي يوسف
وصية له أرب رقبته من خاف أي يوسف
وعلم رقبته فاصلى أي بر الوصية بهم رقبته
ثنا زاد رقبته أي ما روى في رقبته
حيث لم يجعل على ما روى في رقبته
رقوله ما حق امرئ مسلم إلا أن يوصي بالوصية
عن أيوب عن زافع ما حق امرئ مسلم
أي يوصي بها خاف أي يوسف
الله وصفه كغيره وعطف ما أن يوصي
وهو ما كان من قبل المراتب مثل الأوصياء

قَالَ أَوْصَى بِكِتَابِ اللَّهِ * حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ أَنَّهُ سَمِعَ
 إِبْرَاهِيمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ الْأَسْوَدِ قَالَ ذَكَرُوا
 عِنْدَ عَائِشَةَ أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ وَصِيًّا
 فَقَالَتْ مَتَى أَوْصَى إِلَيْهِ وَقَدْ كُنْتُ مُسْتَدْتِرًّا إِلَى صَدْرِي
 أَوْ قَالَتْ جَرَى فِدَعَا بِالطُّسْتِ فَلَقَدْ اخْتُذْتُ فِي حَجْرِي
 فَمَا شَعَرْتُ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ فَمَتَى وَصَّى إِلَيْهِ * بَابُ
 أَنْ يَبْرُكَ وَرِثَتُهُ أَغْنِيَاءُ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَكُنْتَ تَقْتُمُوا
 النَّاسَ * حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ سَمِعَ شُعْبَانَ عَنْ سَعْدِ بْنِ
 إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ عَنْ
 اللَّهِ عَنْهُ قَالَ جَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُ فِي
 وَأَمَّا مَكَّةَ وَهِيَ بَكْرَةٌ أَنْ يَمُوتَ بِالْأَرْضِ أَلَيْسَ
 هَذَا جَرَّهَا قَالَ بَرَّحَهُ اللَّهُ بْنُ عَقْرَاءَ قُلْتُ يَا رَسُولَ
 اللَّهِ أَوْصَى بِمَا لِي كُلُّهُ قَالَ لَا قُلْتُ فَالْشُّطْرُ قَالَ لَا قُلْتُ
 الْثُلُثُ قَالَ فَالْثُلُثُ وَالْثُلُثُ كَثِيرٌ إِنَّكَ أَنْتَ صَدَقَ
 وَرِثَتُكَ أَغْنِيَاءُ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدْعَهُمْ عَالَةً تَكْفَعُونَ
 النَّاسَ فِي أَيْدِيهِمْ وَأَنْتَ مِمَّنْ أَنْفَقْتَ مِنْ لِقَاضِيَةٍ
 فَأَمَّا صَدَقَةٌ حَتَّى الْقَعْمَةُ الَّتِي تَرْفَعُهَا إِلَى أَمْرَانِكَ
 وَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَرْفَعَكَ فَيَنْتَفِعَ بِكَ نَاسٌ وَيَضُرَّ بِكَ
 آخَرُونَ وَلَنْ يَكُنْ لِمَنْ يُؤْمِرُكَ إِلَّا أَيْتَةُ * بَابُ
 الْوَصِيَّةِ بِالْثُلُثِ وَقَالَ الْحَسَنُ لَا يَجُوزُ لِلَّذِي وَصِيَّتُهُ
 إِلَّا الْثُلُثُ وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَإِنْ اخْتَصَمْتُمْ فِيهِمْ

(قوله أوصى بكتاب الله أي بالتمسك به وهو
 مقتضاها وأقصر على الوصية بكتاب الله
 لما هو بطلان فيه من شأن كل شيء
 قال أبو بكر ما لي الكتاب غدا ولا ما لي
 الرسول قدوة وسلك لنفوسكم على الاستعانة
 كان وصاياكم قدوة وما بها كمنه قال أبو بكر
 بالتحذير من قوله صلى الله عليه وسلم
 وداعيتهم من قوله صلى الله عليه وسلم
 مخرج فموتوا فموتوا فموتوا فموتوا
 لا يضره ذلك فموتوا فموتوا فموتوا
 بركة ورثته أغنياء بباب بالثمنين
 بالثمنين والحول والغيب قوله
 على أن غدا لا يضره ذلك فموتوا
 أوصى بقدر ما يجرى على ما يجرى
 كانا والله كسبوا بالخير محمد
 بالنسبة إلى الله كسبوا بالخير محمد
 أن يصدقوا بالخير محمد وقد أجاز الله
 وعملوا بالخير محمد وقد أجاز الله
 قال الله تعالى ولا تأكلوا أموالكم
 بعضنا بعضا وهذا أكبر من أن
 بباب الوصية

بما أنزل الله * حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا شعبان عن هبنا
 ابن عروة عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لو
 غرض الناس إلى الزعم لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال الثلث والثلث كبير أو كبير * حدثنا محمد بن
 عبد الرحيم ثنا ذكران عن عدي بن شاذان عن هاشم
 ابن هاشم عن عامر بن سعد عن أبيه رضي الله عنه
 قال عرضت فعادني النبي صلى الله عليه وسلم
 فقلت يا رسول الله ادع الله أن لا يردني على عقي
 قال لعلي الله يرفعك وينفع بك ناسا قلت أريد
 أن أوصي وأتألم إلى أمة قلت أوصي بالنصف قال
 النصف كبير قلت فإلثك قال الثلث والثلث كبير
 أو كبير قال فأوصي الناس بالثلث وجاز ذلك لهم
 ناس قول الموصي بوصيته قلها هذه
 ولدي وما يجوز للموصي من الدعوى * حدثنا
 عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن عروة
 ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي
 صلى الله عليه وسلم أنها قالت كان عتبة بن أبي
 وقاص عهدا لأخيه سعد بن أبي وقاص أن وليه
 زمعة بن قيس فاقضه اليك فلما كان عام الفتح أخذ
 سعد فقال ابن أخي قد كاد عتبة أن فيه فقام
 عبد بن زمعة فقال أخو وأبن أمة أبي ولد علي

قوله لو غرض الناس إلى الزعم
 روي على وجهين كما في الوحدة
 في الفرع وغيره وقال العيني
 منها وهي في قوله لا يردني
 تشديد الصواب بالنسبة إلى الله
 لا احتساب للثوب والاحتياط ولا فقد
 تمت نسبه وأخبرني في ظاهر الشرح
 والكتاب بسبقه

فَنَسَا وَقَالَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ سَعْدُ
يَا رَسُولَ اللَّهِ ابْنُ أَخِي كَانَ عَبْدًا لِي فِيهِ فَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ
أَخِي وَأَبْنُ وَلِيدَةٍ ابْنِي وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ الْوَلَدُ لِلْعَرَّاسِ وَالْعَاهِرِ
الْحَجْرِيَّةُ قَالَ لِسُودَةٍ بِنْتِ زَمْعَةَ احْتَجَبِي مِنْهُ لِمَا رَأَى
مِنْ سَبِيهِ بَعَثَهُ فَيَأْرَاهَا حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ غَرَّ وَجَلَّ * بَابُ
إِذَا أَوَامَا الْمَرِيضَ بِرَأْسِهِ إِشَارَةً بِنَسَبِ جَارِثٍ * حَدَّثَنَا
حَسَّانُ بْنُ أَبِي عَمِيٍّ إِذَا نَسَاهُمَا عَنْ قِتَادَةٍ عَنْ أَبِي رِضَى
اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ يَهُودِيًّا رَضِيَ رَأْسَ جَارِيَةٍ بِنْتِ حَجْرَةَ
فَعَبِلَ لَهَا مِنْ فَعْلٍ بَلَّ أَفْلَانُ أَوْ فُلَانٌ حَتَّى سَمِعَتْ
الْيَهُودِيَّ فَأَوْمَأَتْ بِرَأْسِهَا فَنَجَّى بِهِ فَلَمْ يَزَلْ حَتَّى اغْتَرَفَ
فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فُؤُضَ رَأْسَهُ بِالْحِجَارَةِ
* بَابُ لَا وَصِيَّةَ لَوَارِثٍ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ
عَنْ وَرْقَاءَ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ الْمَالُ لِلْوَلَدِ وَكَانَتْ الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ
فَنَسَخَ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ مَا أَحَبَّ فَيَجْعَلُ لِلَّذِي كَرِهَ حِظَّ
الْأَنْثَى وَيَجْعَلُ لِلزَّوْجَيْنِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا الشَّدْرَيْنِ
وَيَجْعَلُ لِلْمَرْأَةِ الثَّمَنَ وَالرَّبْعَ وَالزَّوْجَ الشَّطْرَ وَالرَّبْعَ
* بَابُ فَضْلِ الْقَضْدَةِ عِنْدَ الْمَوْتِ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
الْعَلَاءِ نَا أَبُو سَامَةَ عَنْ سَفْيَانَ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ ابْنِ زَيْدٍ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

بَابُ
فَوَقَوْلُهُ ابْنُ يَهُودٍ بِأَيْسَرٍ قَوْلُهُ رَضِيَ رَأْسَهُ
قَوْلُهُ حَتَّى سَمِعَتْ
الْيَهُودِيَّ
عَنِ الْقَاتِلِ الْمَقْتُولِ وَالْيَهُودِيَّ وَالْيَهُودِيَّ
بِالنَّشْوَنِ قَوْلُهُ فَإِذَا أَوَامَا الرَّضِيَّ بِرَأْسِهِ
أَنَّ كَانَتْ لَوَصِيَّةَ لَوَارِثٍ إِذَا أَشَارَ بِرَأْسِهِ
فَوَقَوْلُهُ عَلَى حَاذِرَةٍ نَعْنِيهِ الْوَرْدِيَّةُ وَقَوْلُهُ
الْمَنْعِيُّ أَيْ مَعَ حَاذِرَةٍ نَعْنِيهِ الْوَرْدِيَّةُ وَقَوْلُهُ
أَيْ عِنْدَ عَدَمِ مَوْتِهِ وَقَوْلُهُ الشَّطْرُ أَيْ النِّصْفُ
عِنْدَ عَدَمِ الْوَلَدِ وَالرَّبْعُ أَيْ عِنْدَ وَجُودِهِ *
بَابُ
قَوْلُهُ قَالَ رَجُلٌ لِي سَمِ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيْ الصَّدَقَةُ أَفْضَلُ قَالَ لَا
تَصَدَّقْ وَأَنْتَ صَبِيحٌ جَرِيصٌ بَأْمَلِ الْغَنَى وَتَحْتَى الْفَقْرَ
وَلَا تَهْلُ حَتَّى إِذَا بَلَغْتَ الْخَلْعَ وَمَلَكَتْ لَكَ نَفْلَانِ كَذَا
وَلَفْلَانِ كَذَا * بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ بَعْدِ
وَصِيَّةٍ يَوْضِي بِهَا أَوْ ذِي وَجَدَ كُرَانَ سَرِيحًا وَعَمَرَ
إِنْ عَبْدُ الْعَزِيزِ وَطَارُوسًا وَعَطَاءٌ وَإِنْ أَذِيَّةٌ جَارُوا
إِقْرَارُ الْمَرِيضِ بِدِينٍ وَقَالَ الْحَسَنُ أَحَقُّ مَا تَصَدَّقُ بِهِ
الرَّجُلُ آخِرَ يَوْمٍ مِنَ الدُّنْيَا وَأَوَّلَ يَوْمٍ مِنْ آخِرَتِهِ
وَقَالَ ابْنُ أَبِيهِمُ وَالْحَكَمُ إِذَا انْزَلُوا الْوَارِثُ مِنَ الدِّينِ رَوَى
رَأْسِي رَأْفَعُ بْنُ خَدِيجٍ أَنْ لَا تَكْشِفَ أَمْرَانَهُ الْقَرَارَةَ
عَنْ مَا أُغْلِقَ عَلَيْهِ بَابُهَا وَقَالَ الْحَسَنُ إِذَا قَالَتْ
لِلْمَلُوكِ عِنْدَ الْمَوْتِ كُنْتُ أَعْتَقْتُكَ جَارٌ وَقَالَ
السَّعْتِيُّ إِذَا قَالَتْ الْمَرْأَةُ عِنْدَ مَوْتِهَا إِنْ زَوْجِي
قَضَانِي وَقَبَضْتُ مِنْهُ جَارٌ وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ
لَا يَجُوزُ إِقْرَارُهُ لِسُوءِ الظَّنِّ بِهِ لِلْوَرَّةِ ثُمَّ اسْتَحْسَنَ
فَقَالَ يَجُوزُ إِقْرَارُهُ بِالْوَدِيعَةِ وَالْبَصَاعَةِ وَالْمَصَارِ
وَقَدْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّا كَرِهَ وَالظَّنَّ فَإِنْ
الظَّنُّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ وَلَا يَحِلُّ مَالُ الْمُسْلِمِينَ لِقَوْلِ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آيَةُ الْمُنَافِقِ إِذَا اتَّخَذَ
خَانَ وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَتُودِعَ
الْأُمَانَةَ إِلَى أَهْلِهَا فَلَمْ يَخْصُ وَارِثًا وَلَا غَيْرَهُ فَبِعَدْلِ اللَّهِ

رَقُولُهُ وَأَنْتَ صَبِيحٌ جَرِيصٌ بَأْمَلِ الْغَنَى وَلَا تَحْتَى
وَلَا تَهْلُ حَتَّى إِذَا بَلَغْتَ الْخَلْعَ وَمَلَكَتْ لَكَ نَفْلَانِ
وَلَا تَهْلُ حَتَّى إِذَا بَلَغْتَ الْخَلْعَ وَمَلَكَتْ لَكَ نَفْلَانِ
تَخْضَعُ لِقَوْلِهِمْ وَتَصْعَقُ لِقَوْلِهِمْ وَتَهْلُ لِقَوْلِهِمْ
رَقُولُهُ الْخَلْعُ الْغَنَى وَتَهْلُ لِقَوْلِهِمْ وَتَصْعَقُ
النَّفْسُ عِنْدَ الْغَنَى وَتَهْلُ لِقَوْلِهِمْ وَتَصْعَقُ
كَذَا الْوَرِثَةُ وَقَدْ كَانَ إِيَّاهُ وَقَدْ صَارَ إِيَّاهُ
فِيهَا رَقُولُهُ وَقَدْ كَانَ إِيَّاهُ وَقَدْ صَارَ إِيَّاهُ
بِهِ الْوَارِثُ فِي طَلْعِهِ أَنْ يَرُدَّ إِلَى الْوَارِثَةِ إِلَى
الثَّلَاثِ وَتَحْتَى أَنْ يَرُدَّ إِلَى الْوَارِثَةِ إِلَى
لَهُ وَإِنَّمَا ادْخُلَ بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى
تَقْدِيرُ الْمَقْدُورِ بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى
وَلَا يَزَالُ دُرُغُورُ جَلِّ الرَّغْبَةِ فِي شَيْءٍ
قَالَ النَّبِيُّ وَكَأَنَّ الرَّغْبَةَ فِي شَيْءٍ
تَقْدِيرُهُ مِنْ قِسْمَةِ الْوَارِثَةِ كَمَا هِيَ
تَقْدِيرُهُ مِنَ الْقِسْمَةِ مِنَ الْقِسْمَةِ كَمَا هِيَ
الْإِنْشَاءُ لِلْوَرَّةِ بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى
أَوْ ذِي وَجَدَ كُرَانَ سَرِيحًا وَعَمَرَ
إِنْ عَبْدُ الْعَزِيزِ وَطَارُوسًا وَعَطَاءٌ وَإِنْ أَذِيَّةٌ
جَارُوا إِقْرَارُ الْمَرِيضِ بِدِينٍ وَقَالَ الْحَسَنُ أَحَقُّ
مَا تَصَدَّقُ بِهِ الرَّجُلُ آخِرَ يَوْمٍ مِنَ الدُّنْيَا
وَأَوَّلَ يَوْمٍ مِنْ آخِرَتِهِ وَقَالَ ابْنُ أَبِيهِمُ
وَالْحَكَمُ إِذَا انْزَلُوا الْوَارِثُ مِنَ الدِّينِ رَوَى
رَأْسِي رَأْفَعُ بْنُ خَدِيجٍ أَنْ لَا تَكْشِفَ أَمْرَانَهُ
الْقَرَارَةَ عَنْ مَا أُغْلِقَ عَلَيْهِ بَابُهَا وَقَالَ
الْحَسَنُ إِذَا قَالَتْ لِلْمَلُوكِ عِنْدَ الْمَوْتِ كُنْتُ
أَعْتَقْتُكَ جَارٌ وَقَالَ السَّعْتِيُّ إِذَا قَالَتْ
الْمَرْأَةُ عِنْدَ مَوْتِهَا إِنْ زَوْجِي قَضَانِي
وَقَبَضْتُ مِنْهُ جَارٌ وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ
لَا يَجُوزُ إِقْرَارُهُ لِسُوءِ الظَّنِّ بِهِ لِلْوَرَّةِ
ثُمَّ اسْتَحْسَنَ فَقَالَ يَجُوزُ إِقْرَارُهُ بِالْوَدِيعَةِ
وَالْبَصَاعَةِ وَالْمَصَارِ وَقَدْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّا كَرِهَ وَالظَّنَّ فَإِنْ
الظَّنُّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ وَلَا يَحِلُّ مَالُ الْمُسْلِمِينَ
لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آيَةُ
الْمُنَافِقِ إِذَا اتَّخَذَ خَانَ وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى
إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَتُودِعَ الْأُمَانَةَ
إِلَى أَهْلِهَا فَلَمْ يَخْصُ وَارِثًا وَلَا غَيْرَهُ
فَبِعَدْلِ اللَّهِ

سَلَكَ بِالْحَقِّ لَا أَرَا أَحَدًا نَعَدَ لَكَ شَيْئًا فَأَرَفَ
لَكَ شَيْئًا كَانَ أَبُو بَكْرٍ يَدْعُو حَكِيمًا لِبَعْضَةِ الْعَطَاءِ فَبَايَ
أَنْ يَقْبَلَ مِنْهُ شَيْئًا ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ دَعَاَهُ لِبَعْضِهِ فَبَايَ أَنْ
يَقْبَلَهُ فَقَالَ يَا قَعْسَرُ الْمُسْلِمِينَ إِنِّي أَعْرَضَ عَلَيْهِ حَقُّهُ
الَّذِي قَسَمَ اللَّهُ لَهُ مِنْ هَذَا النَّعْيِ فَبَايَ أَنْ يَأْخُذَهُ فَلَمْ
يَرْوِ أَحَدٌ مِنْ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
حَتَّى تَوَفَّى رَحِمَهُ اللَّهُ * حَدَّثَنَا بَشِيرُ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّيْمِيُّ فِي
أَنَا عِنْدَ اللَّهِ أَنَا يُونُسُ بْنُ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَالِمٌ عَنْ
أَبِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ
وَالْأَمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالرَّجُلُ رَاعٍ لِمَا
أَهْلُهُ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالْمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا
رَاعِيَةٌ وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا وَالْحَادِمُ فِي مَالِ
سَيِّدِهِ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ قَالَ وَحَسِبْتُ أَنَّ
هَذَا قَالَ وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي مَالِ أَبِيهِ * **بَابُ**
إِذَا وَقَعَا وَأَوْصَى لِأَقَارِبِهِ وَمَنْ الْأَقَارِبُ وَقَالَ
نَاسٌ عَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
لَا يَطْلِعُ عَلَى عَطَا الْفَقْرَاءِ أَقَارِبُكَ فَمَجَّلَهَا لِحُسْنَانٍ
وَأَبِي بَنِي كَعْبٍ قَالَ الْإِنْصَارُ وَيَحْدِثُنِي إِلَى مَنْ ثَمَامَةٌ
عَنْ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنِي ثَابِتٌ قَالَ أَجْعَلُهَا لِفَقْرَاءِ
وَأَبِي بَنِي كَعْبٍ قَالَ أَجْعَلُهَا لِحُسْنَانٍ وَأَبِي بَنِي كَعْبٍ

قوله لا ادرأ احد انفع العمة وتعلم الداء
السالك على الزايمه ان عمر ما كان
لا اخذ من احد اي حكمة في لا يدر عن السالك
ذو عن المشي قوله فاني لا يدر عن السالك
سجد في الظهر قوله فاني لا يدر عن السالك
فاني لفظ الماضي قوله فاني لا يدر عن السالك
واعية حسن يد يدر في العمة واضافه
والامانة في مال وخطه عاد واصلحه
ونفسها قوله في مال وخطه عاد واصلحه
وفي كتاب الجمعة ومسئول عن رعيته وعنده
هذا العام باب ما اشترى ابي وقوله
ارصى لا قاله رضى الله عليه عليه وفيه
ثابت ما اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم
قوله والى ان يع وكان من بعد عامه وفيه
ان الصدقة على الانارب افضل من الاجابة
اذا كانوا محتاجين

وكان أقرب إليه مني وكان قرابة حسان وأبي بن
 أبي طلحة وأسمه زيد بن سهل بن الأسود بن حرام بن عمرو
 ابن زيد مناة بن عدي بن عمرو بن مالك بن النجار
 وحسان بن ثابت بن المذربي حرام فجمعهم إلى
 حرام وهو الأب الثالث وحرام بن عمرو بن زيد
 مناة بن عدي بن عمرو بن مالك بن النجار فهو حكام
 حسان أبا طلحة وأبي إلى سبعة أماء إلى عمرو بن
 مالك وهو أبا بن كعب بن قيس بن عبيد بن زيد
 ابن معاوية بن عمرو بن مالك بن النجار فهو مولى مالك
 يجمع حسان وأبا طلحة وأسماء وقال بعضهم إذا
 أوصى لقرابته فهو إلى أمائه في الإسلام * حدثنا
 عبد الله بن يوسف أنا مالك عن اسحاق بن عبد الله
 ابن أبي طلحة أنه سمع أنس رضي الله عنه قال قال
 النبي صلى الله عليه وسلم لا في طمعة أرى أن تجعلها
 في الأقرين قال أبو طلحة أفعل يا رسول الله ففعلها
 أبو طلحة في أقربيه وبني عمه وقال ابن عباس رضي
 الله عنهما لما نزلت وأندد عشيرك الأقرين جعل
 النبي صلى الله عليه وسلم ينادي يا بني فهر يا بني عدي
 لظول قرين وقال أبو هريرة لما نزلت لا تدرك
 عشيرك الأقرين قال النبي صلى الله عليه وسلم
 يا مفسر قرين * يا س * طليد دخل النساء

أقوله مناة نفع الدم وخفف اللون وأمنها
 زيد إلى مناة وليس بين زيد ومناة قطعا إن
 لأنه ترك منهما قاله الكرماني (قوله
 فيجمعهم إلى حرام) أبو طلحة وحسان (قوله وأبي
 بالرفع جملة مناة) أي وأبي حسان (قوله وأبي
 وهو الذي هو نوزعهم لما تقدم (قوله وقال
 بعضهم أراد به ابن يوسف ما تقدم (قوله وقال
 هو من طمعة التي يرميها في أقربيه وقال
 بكسر الهمزة وسكون الهمزة) (قوله يا بني فهر
 هل يدخل النساء) والولد في الأقراب (قوله)

وَالْوَلَدُ فِي الْأَقَارِبِ * حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ
الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَبِّحِ عَنْ ابْنِ أَبِي
الْحَجَّاجِ أَنَّ أُمَّ هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أُنْزِلَ اللَّهُ غُرُوجًا وَلَيْذٌ عَشِيرَتُكَ
الْأَقْرَبِينَ قَالَ يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ وَكَلِمَةٌ نَحْوُهَا أَسْتُرُوا
أَنْفُسَكُمْ لَا أَعْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا يَا بَنِي عَبْدِ مَنَاةٍ
لَا أَعْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا يَا عِثْرَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ
لَا أَعْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَيَا صَفِيَّةَ عِنْتُ رَسُولِ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا أَعْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا
وَيَا فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَلِّحِي مَا
سَبَّحْتَ مِنْ مَالِي لَا أَعْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا بَعْدَ أَصْبَحَ
عَنْ ابْنِ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدٍ عَنْ شُهَابٍ * بِأَنَّ
هَذَا يَنْفَعُ الْوَاقِفَ بِوَقْفِهِ وَقَدْ اشْتَرَطَ عَشْرُ رُفَعَاءٍ
لِاجْتِنَاعِ عَلَى مَنْ وَلَّيَهُ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا وَقَدْ كَلِمَ الْوَاقِفَ
وَعَمْرَهُ وَكَذَلِكَ كُلِّ مَنْ جَعَلَ بَدَنَهُ أَوْ شَيْئًا لِلَّهِ فَلَهُ
أَنْ يَنْفَعَهُ بِهَا كَمَا يَنْفَعُ غَيْرَهُ وَإِنْ لَمْ يَشْرُطْ * حَدَّثَنَا
قَبِيصَةُ بْنُ سَعِيدٍ ثنا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَنَادَةَ عَنْ أَبِي
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا
يَسُوءُ بَدَنَهُ فَقَالَ لَهُ أَرَكُنْهَا فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ
أَنَّهُمَا بَدَنَةٌ فَقَالَ فِي الثَّلَاثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ أَرَكُنْهَا وَبِئْسَ
أَوْ وَجْهٌ * حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ الزُّنَادِ

رَوَى عَنْ عَشْرِينَ مِنَ الْأَقْرَبِينَ إِلَى الْأَقْرَبِ وَالْأَقْرَبُ
مِنْهُمْ فَإِنَّ الْأَقْرَبِينَ ثَلَاثَةٌ أَحِبُّهُمْ بَعْضُهُمْ
أَنْفُسَهُمْ رَوَى ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ ابْنِ أَبِي
يَسْلَمٍ عَنْ رَجُلٍ رَوَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
وَصَفِيَّةَ وَفَاطِمَةَ بِنَاتَيْهِ عَلَى الْأَقْرَبِينَ
مِنْ الْجَدِّ وَلَا لِعَلِّ يَخْصُصُ بَيْنَ رَجُلٍ
فَاطِمَةَ وَصَفِيَّةَ وَحَسْبُ عِلْمٍ هَلْ يَنْفَعُ
وَكَلِمَةُ اللَّهِ بِاللَّسَانِ وَاللَّسَانُ عَمَّا عَلَى يَدَيْهِ
يَنْفَعُ مَا لَوْ أَنَّ الْوَاقِفَ وَجَّهَ لِيَاكُلَ مِنْهَا
يُوقِفُ الْبَدَنَ حِزْمًا مَعْبُودًا أَنْظُرْ لِنَظَرِ الْمُطَّلِبِ
شَيْئًا وَكَيْفَ يَكُونُ هُوَ الْبَاطِلُ أَنْظُرْ لِنَظَرِ الْمُطَّلِبِ
وَقَدْ اشْتَرَطَ أَيْضًا فِي عَشْرِ رُفَعَاءٍ أَنْ يَكُونَ
الْمَسْكُونُ عَلَى أَيْدِي رَجُلَيْنِ وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ
لِاجْتِنَاعِ عَلَى كُلِّ رَجُلٍ وَكَذَلِكَ مَنْ يَنْفَعُ بِهَا
عَلَى رَجُلَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ أَوْ رَجُلٍ وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ
الْأَرْضَ الْجَنَّةَ مِنْ جَدِّهِ رَوَى عَنْ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ
وَلَا يَنْفَعُ الْعَمَلُ الْوَاقِفَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا هَذَا
ثَلَاثُ الْعَمَلِ الْوَاقِفَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا هَذَا
أَعْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا بَعْدَ أَصْبَحَ
عَنْ ابْنِ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدٍ عَنْ شُهَابٍ * بِأَنَّ
هَذَا يَنْفَعُ الْوَاقِفَ بِوَقْفِهِ وَقَدْ اشْتَرَطَ عَشْرُ رُفَعَاءٍ
لِاجْتِنَاعِ عَلَى مَنْ وَلَّيَهُ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا وَقَدْ كَلِمَ الْوَاقِفَ
وَعَمْرَهُ وَكَذَلِكَ كُلِّ مَنْ جَعَلَ بَدَنَهُ أَوْ شَيْئًا لِلَّهِ فَلَهُ
أَنْ يَنْفَعَهُ بِهَا كَمَا يَنْفَعُ غَيْرَهُ وَإِنْ لَمْ يَشْرُطْ * حَدَّثَنَا
قَبِيصَةُ بْنُ سَعِيدٍ ثنا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَنَادَةَ عَنْ أَبِي
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا
يَسُوءُ بَدَنَهُ فَقَالَ لَهُ أَرَكُنْهَا فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ
أَنَّهُمَا بَدَنَةٌ فَقَالَ فِي الثَّلَاثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ أَرَكُنْهَا وَبِئْسَ
أَوْ وَجْهٌ * حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ الزُّنَادِ

عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَعِيرَهُ
 فَقَالَ أَوْكَيْتَهَا قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي بَدَنْتُ قَالَ أَرَكُمَا
 أَيْلَكَ فِي الثَّانِيَةِ أَوْ فِي الثَّلَاثَةِ * **بَابُ** إِذَا وَقَفَ
 سَبَا فَلَمْ يَدْفَعْهُ إِلَى غَيْرِهِ فَهُوَ جَائِزٌ لِأَنْ عَمَرَ صَلَاتُهُ
 أَوْ وَقَفَ وَقَالَ لَا جُنَاحَ عَلَيَّ مِنْ وَلِيِّهِ أَنْ يَأْكُلَ وَلَمْ يَجْعَرْ
 إِنْ وَلِيَهُ عَمَرًا وَغَيْرُهُ قَالَ الْبَيْهَقِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 لَا يُلْطَمَةُ أَرَى أَنْ يَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ فَقَالَ أَفَعَلْتُ قَسَمًا
 فِي أَقَارِبِهِ وَيَتِيمَةٍ **بَابُ** إِذَا قَالَ دَارِي صَدَقَ لِلَّهِ
 وَلَمْ يَتَيْنِ لِلْفَقَرَاءِ أَوْ غَيْرِهِمْ فَهُوَ جَائِزٌ وَيَصْعَقُهَا حَيْثُ دَا
 قَالَ الْبَيْهَقِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُلْطَمَةُ حَيْثُ قَالَ أَحَبُّ
 أَمْوَالِي إِلَى بَيْتِ رَحْمَةٍ وَأَنَا صَدَقَ لِلَّهِ فَأَجَاذَ الْبَيْهَقِيُّ
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ وَقَالَ بَعْضُهُمْ لَا يَجُوزُ حَتَّى يَتَيْنِ
 لِمَنْ وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ * **بَابُ** إِذَا قَالَ رَضِيَ أَوْ
 بَسْتَا فِي صَدَقَةٍ عَنْ أُمِّي فَهُوَ جَائِزٌ وَإِنْ لَمْ يَتَيْنِ لِمَنْ
 ذَلِكَ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ إِنَّا جَرَّحْنَا
 أَنَّهُ سَمِعَ عِكْرَمَةَ يَقُولُ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمَا أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَوَدَّتْ أُمُّهُ
 وَهُوَ غَائِبٌ عَنْهَا فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أُمَّي تَوَدَّتْ
 وَأَنَا غَائِبٌ عَنْهَا أَسْتَعْمِلُ بَيْنَهُمَا تَصَدَّقْتُ بِرِغْمِهَا قَالَ
 نَعَمْ قَالَ فَإِنِ اشْتَدَّ أَنْ حَاطَتْهُ الْحَجَرُ أَفَصَدَقَهُ

بَابُ الْبَيْتِ (قَوْلُهُ إِذَا وَقَفَ سَبَا فَلَمْ يَدْفَعْهُ
 إِلَى غَيْرِهِ) أَيْ عَمَرًا أَوْ غَيْرَهُ فَهُوَ جَائِزٌ
 عَلَيْهِمْ وَلَيْسَ عَلَيْهِ الْوَقْفُ (قَوْلُهُ دَارِي صَدَقَ لِلَّهِ)
 (قَوْلُهُ وَلَمْ يَتَيْنِ) أَيْ قَالَ دَارِي صَدَقَ لِلَّهِ
 وَلَمْ يَتَيْنِ لِلْفَقَرَاءِ أَوْ غَيْرِهِمْ فَهُوَ جَائِزٌ
 وَنَحْوُ ذَلِكَ (قَوْلُهُ وَأَنَا صَدَقَ لِلَّهِ) أَيْ
 دَارِي صَدَقَ لِلَّهِ وَأَنَا غَائِبٌ عَنْهَا فَهُوَ جَائِزٌ
 (قَوْلُهُ وَأَنَا غَائِبٌ عَنْهَا) أَيْ غَائِبٌ عَنْهَا
 فَهُوَ جَائِزٌ (قَوْلُهُ وَأَنَا غَائِبٌ عَنْهَا) أَيْ
 غَائِبٌ عَنْهَا فَهُوَ جَائِزٌ (قَوْلُهُ وَأَنَا غَائِبٌ
 عَنْهَا) أَيْ غَائِبٌ عَنْهَا فَهُوَ جَائِزٌ

عليها * باب اذ انصدق او وقف بعض ماله او
 بعض رقيقه او دوابه فهو جائز * حدثنا يحيى بن
 بكير ثنا الليث بن عجل عن ابن شهاب قال اخبرني عبد
 الرحمن بن عبد الله بن كعب ان عبد الله بن كعب قال
 سمعت كعب بن مالك رضي الله عنه قال قال يا رسول
 الله ان من نوحى ان اطلع من مالي صدقة الى الله والى
 رسوله صلى الله عليه وسلم قال امسك عليك بقدر
 مالك فهو خير لك قلت فاني امسك سهمي الذي يخبر
 باب * بن تصدق الى وكيله فتوزد الوكيل
 اليه وقال اسبق لي اخبرني عبد العزيز بن عبد الله
 ابن ابي سلمة عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة لا اعله
 الا عن اثنين قال لما تركت لنسائي البر حتى تنفقوا
 بما تحبون جاء ابو طلحة الى رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فقال يا رسول الله يقول الله تبارك وتعالى
 في كتابي لن تسالوا البر حتى تنفقوا بما تحبون
 وان احب أموالى التي يترحأ قال وكانت حديقة
 كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذخها ويستظل
 فيها ويشرب من ما فيها فمضى الى الله عز وجل والى رسول
 أو جواره وذخرة فقتلها يا رسول الله حيث أراك
 الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أبا
 طلحة ذلك مال دايم قبلناه منك ورددناه

باب بالنسوة اذ انصدق او وقف
 ماله او بعض رقيقه او بعض
 دوابه فهو جائز * حدثنا
 يحيى بن بكير ثنا الليث بن
 عجل عن ابن شهاب قال اخبرني
 عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب
 ان عبد الله بن كعب قال قال
 يا رسول الله ان من نوحى ان
 اطلع من مالي صدقة الى الله
 والى رسوله صلى الله عليه
 وسلم قال امسك عليك بقدر
 مالك فهو خير لك قلت فاني
 امسك سهمي الذي يخبر

اسْتَفْتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنْ أُمِّي
مَاتَتْ وَعَلَيْهَا نَذْرٌ فَقَالَ اقْضِهِ عَنْهَا * **بَابُ**
الْإِشْهَادِ فِي الْوَقْفِ وَالصَّدَقَةِ * حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ
أَنَا هِشَامُ بْنُ يُسُفَ أَنْ أَبَا جَرِيرٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ أَخْبَرَنِي عَلِيٌّ
أَنَّهُ سَمِعَ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَقُولُ إِنَّا نَأْتِي ابْنَ عَبَّاسٍ
أَنْ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَخْبَانِي سَاعِدَةَ تُوُفِيَتْ
أُمُّهُ وَهُوَ غَائِبٌ عَنْهَا فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ
يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أُمِّي تُوُفِيَتْ وَأَنَا غَائِبٌ عَنْهَا فَهَلْ يَنْفَعُنِي
شَيْءٌ أَنْ تَصَدَّقَ بِرُغْمِهَا قَالَ نَعَمْ قَالَ فَأَتَى أَشْهَدُ لَهُ
أَنْ حَانَطِي الْحِزَابِ صَدَقَةَ عَلَيْهَا * **بَابُ**
قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى وَأَيُّوا النِّسَاءِ مَوَالِهِمْ وَلَا تَقْبَلُوا
الْحَبِيبَ بِالطَّبِيبِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ الَّتِي كُنْتُمْ
أَنْهَ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تَقْضُوا فِي الْيَتَامَى
فَانْكَحُوا أُمَّهَاتِ بَنِيكُمْ مِنَ النِّسَاءِ * حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ
أَبَانَا فَاسْتَعْبَقَ عَنْ الزَّهْرِيِّ قَالَ كَانَ غُرُورُ بْنُ الرَّبِيعِ
يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَإِنْ خِفْتُمْ
أَنْ لَا تَقْضُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكَحُوا أُمَّهَاتِ بَنِيكُمْ مِنَ
النِّسَاءِ قَالَ هِيَ الْيَتِيمَةُ فِي جَبْرِ وَلَيْهَا فَرِغَتْ فِي حِمْلِهَا
وَمَالِهَا وَرَبِيدُ أَنْ يَبْرُجَهَا بِأَذَى مِنْ سِنَةِ نِسَائِهَا
فَنُفُو عَنْ تَكَاكُلٍ إِلَّا أَنْ يَقْضُوا فِي أَكْمَالِ الصَّدَقِ
وَأَمْرًا بِنِكَاحٍ مِنْ سِوَاهُنَّ مِنَ النِّسَاءِ قَالَتْ عَائِشَةُ

بَابُ الْإِشْهَادِ فِي الْوَقْفِ وَالصَّدَقَةِ
أَنْ حَانَطِي الْحِزَابِ صَدَقَةَ عَلَيْهَا * **بَابُ**
قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى وَأَيُّوا النِّسَاءِ مَوَالِهِمْ وَلَا تَقْبَلُوا
الْحَبِيبَ بِالطَّبِيبِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ الَّتِي كُنْتُمْ
أَنْهَ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تَقْضُوا فِي الْيَتَامَى
فَانْكَحُوا أُمَّهَاتِ بَنِيكُمْ مِنَ النِّسَاءِ * حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ
أَبَانَا فَاسْتَعْبَقَ عَنْ الزَّهْرِيِّ قَالَ كَانَ غُرُورُ بْنُ الرَّبِيعِ
يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَإِنْ خِفْتُمْ
أَنْ لَا تَقْضُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكَحُوا أُمَّهَاتِ بَنِيكُمْ مِنَ
النِّسَاءِ قَالَ هِيَ الْيَتِيمَةُ فِي جَبْرِ وَلَيْهَا فَرِغَتْ فِي حِمْلِهَا
وَمَالِهَا وَرَبِيدُ أَنْ يَبْرُجَهَا بِأَذَى مِنْ سِنَةِ نِسَائِهَا
فَنُفُو عَنْ تَكَاكُلٍ إِلَّا أَنْ يَقْضُوا فِي أَكْمَالِ الصَّدَقِ
وَأَمْرًا بِنِكَاحٍ مِنْ سِوَاهُنَّ مِنَ النِّسَاءِ قَالَتْ عَائِشَةُ

ثُمَّ اسْتَفْتَى النَّاسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَدِّ
فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَاسْتَفْتَوْكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُعَذِّبُ
فِيهِنَّ قَالَتْ فَبَيْنَ اللَّهِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ أَنَّ النِّسْمَةَ إِذَا كَانَتْ
ذَاتَ جَمَالٍ زَمَّالٍ رَغِبُوا فِي دِكَا جِهَا وَلَمْ يَلْحَقُوا بِنِسْمَتِهَا
بِأَكْمَالِ الصِّدَاقِ فَإِذَا كَانَتْ مَرْغُوبَةً عَنْهَا فِي قَدْرِ الْمَالِ
وَالْجَمَالِ تَزَكُّوا وَالتَّمَسُّوا عَنْهَا مِنَ النِّسَاءِ قَالَ لَكُمْ
يَا كُتُبُهَا جِئْنَ بِرَغْبَتِكُنَّ عَنْهَا فَلَيْسَ لِهَذَا أَنْ يَكُونَهَا إِذَا
رَغِبُوا فِيهَا إِلَّا أَنْ يَفْسُطُوا لَهَا الْأَوْفَى مِنَ الصِّدَاقِ
وَيَفْطُوهَا حَقًّا يَا سُبُّ قَوْلِ اللَّهِ
أَعْمَالُ وَابْلُغُوا النِّسَاءَ حَتَّى إِذَا أَلْعَوْا الذِّكَاحَ فَإِنْ أَسْمَ
فِيهِمْ دَشْدَ إِذَا دَفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا
إِسْرَافًا وَبَدَلًا أَنْ يَكْفُرُوا وَمَنْ كَانَ عَنْتِهَا
فَلَيْسَ تَقِفُ وَمَنْ كَانَ تَقْفِرًا فَلَيْسَ كُلُّ بِالْمَعْرُوفِ
فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهُدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَى
بِاللَّهِ حَكِيمًا لِلزَّجَالِ نَصِيبُ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ
وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبُ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ
مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا حَسْبِيَ يَعْنِي
كَافِيًا وَلِلوَصِيِّ أَنْ يَفْعَلَ فِي مَالِ النِّسْمِ وَمَا يَأْكُلُ
مِنْهُ بِقَدْرِ عِمَالِهِ جَدُّنَا هَادُونَ جَدُّنَا أَبَوَا
سَعِيدٍ مَوْلَى هَاشِمٍ شَاحِبِ جَوْبِ رَبِّ عَمٍّ نَادِمٍ
عَنْ ابْنِ عَشَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ

باب قول الله تعالى وابلغوا النسا حتى اذا العوا الذكاح فان اسم
فيهم دشد اذا دفعوا اليهم اموالهم ولا تأكلوها اسرافا وبدلا ان يكفروا
ومن كان عنتها فليس تقف ومن كان تقفرا فليس كل بالمعروف
فاذا دفعتم اليهم اموالهم فاشهدوا عليهم وكفى بالله حكيما للرجال نصيب
مما ترك الوالدان والاقربون وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والاقربون
مما قل منته او كثر نصيبا مفروضا حسي يعني كافيا وللوصي ان يفعل في مال
النسم وما يأكل منه بقدر عياله جدنا هادون جدنا ابوا سعيد مولى هاشم
شاحب جوب رب عم نادم عن ابن عسر رضي الله عنهما ان عمر رضي الله عنه

الْيَتِيمَ وَالسُّوْطَى يَوْمَ الزَّحْفِ وَقَدْ فَاسَى مَحْضَبَاتِ الْمُؤْمِنِ
 الْعَاقِلَاتِ * بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى قَسِبُوا نَفْسَهُمْ
 عَنِ الْيَتَامَى قَوْلُ صَلَاحٍ لَهُمْ خَيْرٌ وَأَنْ تَحْتَاطُوا لَهُمْ
 فَأَخْبَرْنَاكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُنْغِصَةَ مِنَ الْمَصْلَحَةِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ
 لَا خُنْتُكُمْ إِنْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ كَيْفَ لَا خُنْتُكُمْ لَأَخْرَجَكُمْ
 وَصَبَقَ وَصَبَقَ خَصَصْتُ وَقَالَ لَنَا سُلَيْمَانُ حَدَّثَنَا
 حَقًّا عَنْ أَبِي يُونُسَ عَنْ نَافِعٍ قَالَ مَارَدَ ابْنُ عُمَرَ عَلَى أَحَدِ
 وَصِيَّةٍ وَكَانَ ابْنُ سَبْرَةَ تَحْتَ الْأَشْيَاءِ الْيَتِيمِ فِي مَسَالِ
 الْيَتِيمِ أَنْ يَجْعَلَ إِلَيْهِ نَصِيبًا وَهُوَ وَأَوْلِيَاؤُهُ فَيَنْظُرُوا
 الَّذِي هُوَ خَيْرٌ لَهُ وَكَانَ طَائِفًا مِنْ أَهْلِ عَسَلٍ عَنْ مَعْنَى مَنْ
 أَهْرَأَ الْيَتَامَى قَوْلُ اللَّهِ تَعْلَمُ الْمُنْغِصَةَ مِنَ الْمَصْلَحَةِ وَقَالَ
 عَطَاءٌ فِي رِيَاسَةِ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ يُنْفِقُ الْوَلِيُّ عَلَى
 كُلِّ إِنْسَانٍ بِقَدَرِهِ مِنْ حَصْبِهِ * بَابُ
 اسْتِجْدَادِ الْيَتِيمِ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ أَكَانَ صَلَاحًا
 لَهُ وَفَطْرًا لِأَمْرٍ وَرُوحًا لِلْيَتِيمِ * حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ
 إِبْرَاهِيمَ بْنِ كَثِيرٍ أَنَّ ابْنَ عُثْمَانَ حَدَّثَنَا عَبْدَ الْغَنِيِّ عَنْ أَنَسٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 الْمَدِينَةَ لِيُسْرَةَ خَادِمٍ فَأَخَذَ أَبُو طَلْحَةَ بِيَدِي فَأَنْطَوْنَا
 إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ
 اللَّهِ إِنَّ أُنْسًا غَلَمًا كَثِيرًا نَحْنُ نَحْنُ مَكَالَ
 نَحْنُ مَكَّةَ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ مَا شَأْنُ الْيَتِيمِ صَنَعْتُهُ

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى وَاسْتَلْزَمَ عَنْ النَّاسِ
 قَوْلُ صَلَاحٍ لَهُمْ أَيْ الْأَخْلَاصُ وَالْمَوَافَقَةُ مِنْ غَيْرِ عَوْدَةٍ
 أَيْ لَمْ يَكُنْ خِيَارُهُمْ إِلَّا عَطَا بَابُ قَوْلِهِ فَأَخْبَرْنَاكُمْ
 وَمَعْصُومِينَ مِنْ بَعْضِ الْأَخْوَانِ يَعْنِي بَعْضَهُمْ مَعْصُومًا
 وَأَعْلَانًا مَنِ الَّذِي يَقْصِدُ بِالْمُخَالَفَةِ الْمُنْغِصَةَ مِنَ الْمَصْلَحَةِ
 يَقْصِدُ الْمَصْلَحَةَ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُنْغِصَةَ مِنَ الْمَصْلَحَةِ
 عَنِ الْيَتَامَى قَوْلُ اللَّهِ تَعْلَمُ الْمُنْغِصَةَ مِنَ الْمَصْلَحَةِ
 حَكِيمٌ فَإِنَّ الْأَصْلَحَ قَوْلُهُ لَمْ يَكُنْ يَنْفَعُ عَنْ بَعْضِ الْأَخْوَانِ
 أَحَبُّ إِلَيْهِمْ قَوْلُهُ لَمْ يَكُنْ يَنْفَعُ عَنْ بَعْضِ الْأَخْوَانِ
 رَفَعَهُ نَفْسًا بِمَعْنَى كَيْفَ يَكُونُ عَنْ بَعْضِ الْأَخْوَانِ
 وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُنْغِصَةَ مِنَ الْمَصْلَحَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُنْغِصَةَ مِنَ الْمَصْلَحَةِ
 الْوَلِيُّ وَالْأَخْلَاصُ وَالْمَوَافَقَةُ مِنْ غَيْرِ عَوْدَةٍ
 اسْتِجْدَادِ الْيَتِيمِ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ أَكَانَ صَلَاحًا
 وَمَعْنَى الْيَتِيمِ الْقَوْلُ فِي الْمَوْضِعِ وَالْمَوَافَقَةُ مِنْ غَيْرِ عَوْدَةٍ
 عَاقِلَاتِ الْيَتِيمِ الْمُنْغِصَةَ مِنَ الْمَصْلَحَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُنْغِصَةَ مِنَ الْمَصْلَحَةِ
 يَسْكُونَهُ الْيَتِيمُ الْحَقُّ قَوْلُهُ لَمْ يَكُنْ يَنْفَعُ عَنْ بَعْضِ الْأَخْوَانِ
 عَلَى الْأَمْرِ بِالْإِجْرَاءِ

لَمْ يَصْنَعْتَ هَذَا هَكَذَا وَلَا شَيْءَ لَمْ يَصْنَعْ لَمْ يَصْنَعْ
 هَذَا هَكَذَا * نَابِسٌ إِذَا وَقَفَ ارْضَا وَلَمْ يَبْنِ
 الْحَذُودَ فَبُجَاثِرٌ وَكَذَلِكَ الصَّدْفَةُ * حَدَّثَنَا عَنْ
 اللَّهِ بْنِ مُسْلِمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي لَهجَةَ
 أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ كَانَ أَبُو
 لَهجَةَ أَكْثَرَ انْضَارِي بِالْمَدِينَةِ مَا لَا مِنْ نَحْلٍ وَكَانَ
 أَحَبَّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْتُ جَاءٍ مُسْتَقْبِلَةَ السَّجْدَةِ وَكَانَ
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْخُلُهَا وَيَسْرُبُ مِنْ مَاءٍ
 فِيهَا طَبِيبٌ قَالَ أَنَسٌ فَلَمَّا نَزَلَتْ لَنْ تَسْأَلُوا الرَّحْمَنَ
 تَتَفَقَّهُوْا أَمَّا تَحْبُوكَ قَامَ أَبُو طَلْحَةَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ
 إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ لَنْ تَسْأَلُوا الرَّحْمَنَ تَتَفَقَّهُوْا أَمَّا تَحْبُوكَ
 وَإِنْ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَى بَيْتِ جَاءٍ وَأَتَمَّ صَدَقَةٍ لِلَّهِ أَزْهَرُ
 بَرًّا وَأَزْهَرَهَا عِنْدَ اللَّهِ فَضَعَهَا حَيْثُ أَرَادَ اللَّهُ
 فَقَالَ نَحْ ذَلِكَ مَا لَكَ دَائِجٍ أَوْ رَأَيْتَ شَيْئًا مِنْ سَلَكِ
 وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ وَأَنْ أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ
 قَالَ أَبُو طَلْحَةَ أَفَعَلْتُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَسَمَ بِهَا أَبُو
 طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ وَقَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ
 ابْنَ يُوسُفَ وَبَنِي بَنِي حَبِيٍّ عَنْ مَالِكٍ دَائِجٌ * حَدَّثَنَا
 أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَ أَرْفُوحَ بْنَ سَادَةَ شَارَفَنَا بِرَبِّ
 اسْمِهِ بَنِي عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عِكْرَةَ عَنْ ابْنِ عَمْرٍاءَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ

باب ما لا ينون إذا وقف ارضا ولم يبن
 انضاري اما لا من نحل ولا من الانضار وكونه
 دايجا مالكا ما لا ينون على الخبر لا يوزن عن مالك
 دايجا مالكا ما لا ينون وفتح وروى الحديث عن ابي

قَالَ لَا نَقْسِمُ وَرَبِّي دِينَارًا مَا تَرَكْتُ بَعْدَ نَفَقَةٍ نِسَاءً
وَمُؤْنَةٍ عَامِلٍ فَهُوَ صِدْقَةٌ * حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ
ثَنَا أَحْمَدُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اشْتَرَطَ فِي وَفْقِهِ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ وَلِيَّةِ
وَيُؤْكَلَ صَدَقَتُهُ غَيْرَ مَمْنُونٍ مَالًا * بَابُ إِذَا وَقَفَ
أَرْضًا أَوْ بُعْرًا وَاشْتَرَطَ لِنَفْسِهِ وَشَلَّ دَلَاءَ الْمُسْلِمِينَ
وَأَوْقَفَ اسْتَوْذَاقًا أَنْ أَقْدَمَهَا تَرْتِلًا وَنَصَدَّقَ
الرَّبِيعَ بِدَوْرَةٍ وَقَالَ لِلْمَرْدُودَةِ مِنْ سَائِهِ أَنْ
تَسْكُنَ غَيْرَ مُضَرَّةٍ وَلَا مُضَرِّبَةٍ فَإِنْ اسْتَعْدَتْ
بِرُوحٍ فَلَيْسَ لَهَا حَقٌّ وَجَعَلَ ابْنُ عُمَرَ نَصِيْبَهُ يَوْمَئِذٍ
عُمَرَ مَكْنِيًّا لَذْوَى الْحَاجَةِ مِنَ الْعَمَلِ اللَّهُ وَفَالْعَمَلُ
أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي اسْتِخْلَافٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ
أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْوَلِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَبَّ حَوْصَرًا اشْتَرَفَ
عَلَيْهِمْ وَقَالَ أَسْتَدْكُمُ وَلَا أَسْتَدُّ الْأَصْيَاتِ السَّجِيَّةَ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ السَّيِّئَةَ تَعْلُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ حَفَرُ رُوحَةٍ فَلَهُ الْجَنَّةُ
فَحَفَرَهَا السَّيِّئَةُ أَنَّهُ قَالَ مَنْ حَفَرُ جَنَّتِ الْعُسْرَةَ فَلَهُ
الْجَنَّةُ فَحَفَرَهَا السَّيِّئَةُ قَالَ فَصَدَّقُوا بِمَا قَالُوا وَقَالَ
عُمَرُ وَفَقَهُ لَأَجْنَحَ عَلَى مَنْ وَلِيَّةٌ أَنْ يَأْكُلَ وَقَدْ
بَلِيَهُ الْوَقْفُ وَغَيْرُهُ فَهُوَ وَسِعٌ لِكُلِّ
بَابُ إِذَا قَالَ الْوَقِيفُ لَا تُطْلَبُ ثَمَنُهُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ

أَقُولُهُ لَا نَقْسِمُ وَرَبِّي بِالْمَرْوَةِ عَلَى النَّهْيِ وَلَا يَذَرُ
لَا نَقْسِمُ بِالْفِعْلِ عَلَى الْمَرْوَةِ بِأَسْبَابِ التَّكْوِينِ
إِذَا وَقَفَ الْوَقِيفُ بِأَقُولِهِ أَنْ تَسْكُنَ غَيْرَ مُضَرَّةٍ
قَالَ لَا تَسْكُنُ (أَقُولُهُ غَيْرَ مُضَرَّةٍ تَكُونُ الْإِبْرَةِ
الْمُضَرَّةُ مِنْ الْوَقْفِ) (أَقُولُهُ وَلَا مَضَرِّبَةٍ أَيْ
وَعَصَادِمُ) (أَقُولُهُ حَوْصَرًا حَصْرًا أَهْلُ تَقْوَادِهِ
لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ فِي الْبَيْتِ (أَقُولُهُ
مَنْ حَفَرُ رُوحَةٍ أَيْ رُوحَةٍ أَوْ رُوحَةٍ أَوْ رُوحَةٍ أَوْ رُوحَةٍ
مَنْ حَفَرُهَا كَمَا فِي الْقَوْلِ لِيْلَفْظُ هَلْ تَعْلُونَ أَنْ
لَا تَنْتَفِضَ هَلْ كَمَا فِي الْقَوْلِ لِيْلَفْظُ هَلْ تَعْلُونَ أَنْ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ تَشَارَى
بِهَا مَا يَسْتَعْلَقُ غَيْرَ بَرٍّ وَرُوحَةٍ وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ
بِرُّ وَرُوحَةٍ تَعْلُونَ لِيْلَفْظُ هَلْ تَعْلُونَ أَنْ
مَنْ فِي الْجَنَّةِ فَأَسْتَوْذَاقًا مِنْ مِلْكِ عَالِي الْكَوْنِ
بَابُ إِذَا قَالَ الْوَقِيفُ لَا تُطْلَبُ ثَمَنُهُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ

فَرُوحًا تَرَى حَسْبُنَا حَسْبُدُنَا عِنْدَ الْوَارِثِ عَنِ الْبَيْتِ
عَنْ أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ بَشَّرَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَابِي
الْبَيْتَ بِرُوحَانِي بِحَاظِكُمْ قَالُوا لَا نَطْلُبُ ثَمَنًا إِلَّا إِلَى
اللَّهِ * نَابِسُ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا
شَهِادَةٌ بَيْنَكُمْ إِذَا أَحْضَرْتُمْ أَحَدَكُمْ الْمَوْتَ مِنَ الْوَصِيَّةِ
ثَنَانٍ وَأَعَدَلٍ مِنْكُمْ أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَشَقَّ
ضَرْبُكُمْ قَالُوا رَضِيَ قَاضِيَانِ عَنْكُمْ مَصِيبَةُ الْمَوْتِ تَحْسَبُونَهَا
مِنْ بَعْدِ الضَّرَرِ فَيَقْسِمَانِ بِاللَّهِ إِنْ أَرَيْتُمْ لَا تَشْتَرِي
بِرُوحِنَا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى وَلَا نَكْتُمُ شَهَادَةَ اللَّهِ إِيَّاكُمْ
إِذَا لَمْ يَكُنْ مِنْكُمْ فَمَنْ عَمِلَ إِيَّاهُمْ اسْتَحْسَبُوا أَنَّهُمْ مُقَامُونَ
فَيَقُولُ هَذَا مِنْ بَيْنِ يَدَيْنَا مَصِيبَةٌ وَلَكِنْ لِيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا
فِيهِمْ هُمْ يَخْتَفُونَ قَالُوا نَحْنُ أَهْلُ الْبَيْتِ نَحْنُ الَّذِينَ نَحْنُ
فَقَسَمْنَا بِاللَّهِ لَشَهَادَتُنَا أَحَقُّ مِنْ شَهَادَتِهِمَا وَمَا
اعْتَدَيْنَا إِلَّا دَمَنَ الظَّالِمِينَ ذَلِكَ أَذَى أَنْ نَأْتِيَهُمْ
بِالشَّهَادَةِ عَلَى وَجْهِهَا أَوْ يَخَالُوهَا أَنْ يَرُدَّ آمَنَ بَعْدَ
أَمَانِهِمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاسْمَعُوا وَاللَّهُ لَا يَهْدِي
الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ * وَقَالَ لِي عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا
يَحْيَى بْنُ أَدَمَ قَالَ سَأَلَ ابْنَ أَبِي ذَرٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي
الْقَاسِمِ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعْدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ أَبِيهِ
عَنْ أَبِي عُبَيْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي
سَهْمٍ مَعَ نَعِيمٍ إِذَا رَأَى وَعَدَى بْنِ بَكَّاءَ فَمَاتَ
السَّهْمِيُّ بِأَرْضِ بَنِي سَهْمٍ فَكُنَّا قَدَمًا بِتَرْكِتِهِ

باب قول الله تعالى ولا يدرى رجل أوقول
يا أيها الذين آمنوا شهادة بكم أي شهادة أني
أقول إذا حضر أحدكم الموت فليس بكم أي لا
المفعول في قوله من غيركم أي من غيركم أي
قوله أو آخر من غيركم أي من غيركم أي
قوله إذا نتم منكم أي فأنتم أي فأنتم
قوله مصيبة الموت أي فأنتم أي فأنتم
تخشونها مسكون بها الموت فأنتم أي فأنتم
عند الصلاة أي العوض أو الصلاة أي فأنتم أي فأنتم
ولو كان أحدكم يهودي أو نصراني أو مشركا
أي فأنتم أي فأنتم أي فأنتم أي فأنتم
الذي تقدم من شأن الحكم أي فأنتم أي فأنتم
لا يدرى أي فأنتم أي فأنتم أي فأنتم
أي فأنتم أي فأنتم أي فأنتم أي فأنتم

فَقَدَّوْا جَاءَ مِنْ فِضَّةٍ مَحْمُومًا مِنْ ذَهَبٍ فَاحْلَقَهَا رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ وَجَدَ الْحَافِرَ مَكَّةَ فَقَالُوا
اِسْتَعْنَاكَ مِنْ نَسِيمٍ وَعِدِي فَقَامَ رَجُلَانِ مِنْ أَوْلِيَاءِهِ
فَخَلَفَ لَشَهَادَتِنَا أَحَقَّ مِنْ شَهَادَتِهِمَا وَأَتَا الْخَلَامَ
لصَاحِبِهِمْ قَالِ فِيهِمْ تَرَكْتُ هَذِهِ الْآيَةَ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ
آمَنُوا شَهَادَةٌ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمْ الْمَوْتُ * يَا أَبَا
قُصَّاءَ الْوَصِيَّ دُونَ الْمَيِّتِ بَعِيرٌ مَحْضَرٌ مِنَ الْوَرِثَةِ
* حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ أَوَّلَهُ صَلَّى بْنُ يَعْقُوبَ عَنْهُ
قَالَ سَمِعْتُ أَبَا بَرزَةَ عَنِ ابْنِ مَرْزُوقٍ قَالَ قَالَ
السَّعْبِيُّ حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ أَبَاهُ اسْتَشْهَدَ يَوْمَ أُحُدٍ وَتَرَكَ سِتَّ
بَنَاتٍ وَتَرَكَ عَلَيْهِ دَيْنًا فَلَمَّا حَضَرَ جَدُّهُ النَّحْلُ تَبَتِ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ
اللَّهِ قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ الْوَلَدَ اسْتَشْهَدَ يَوْمَ أُحُدٍ وَتَرَكَ عَلَيْهِ
دَيْنًا كَبِيرًا وَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ يَبْرَأَ الْعَرَمَاءُ قَالَ
اِذْهَبْ فَمِنْهُ رَجُلٌ تَمَرَّ عَلَى مَا جِئْتَهُ فَعَلَتْ ثُمَّ دَعَوْتُ
فَلَمَّا نَظَرُوا إِلَيْهِ اعْتَرَوْا فِي تِلْكَ السَّاعَةِ فَلَمَّا رَأَى
مَا يَصْنَعُونَ طَافَ حَوْلَ أَعْظَمِهِمَا بَدْرًا ثَلَاثَ
مَرَّاتٍ ثُمَّ جَلَسَ عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ ادْعُ اصْحَابَكَ فَمَا زَالَ
يَكْجَلُ لِحْمَتِهِ حَتَّى أَذَى اللَّهُ أَمَانَةَ وَالِدِي وَأَنَا وَاللَّهِ
رَاضٍ أَنْ يُؤَدِّيَ اللَّهُ أَمَانَةَ وَالِدِي وَلَا أُزِجَّ إِلَى

أَقُولُهُ فَقَدَّوْا جَاءَ مِنْ فِضَّةٍ مَحْمُومًا مِنْ ذَهَبٍ فَاحْلَقَهَا رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ وَجَدَ الْحَافِرَ مَكَّةَ فَقَالُوا
اِسْتَعْنَاكَ مِنْ نَسِيمٍ وَعِدِي فَقَامَ رَجُلَانِ مِنْ أَوْلِيَاءِهِ
فَخَلَفَ لَشَهَادَتِنَا أَحَقَّ مِنْ شَهَادَتِهِمَا وَأَتَا الْخَلَامَ
لصَاحِبِهِمْ قَالِ فِيهِمْ تَرَكْتُ هَذِهِ الْآيَةَ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ
آمَنُوا شَهَادَةٌ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمْ الْمَوْتُ * يَا أَبَا
قُصَّاءَ الْوَصِيَّ دُونَ الْمَيِّتِ بَعِيرٌ مَحْضَرٌ مِنَ الْوَرِثَةِ
* حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ أَوَّلَهُ صَلَّى بْنُ يَعْقُوبَ عَنْهُ
قَالَ سَمِعْتُ أَبَا بَرزَةَ عَنِ ابْنِ مَرْزُوقٍ قَالَ قَالَ
السَّعْبِيُّ حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ أَبَاهُ اسْتَشْهَدَ يَوْمَ أُحُدٍ وَتَرَكَ سِتَّ
بَنَاتٍ وَتَرَكَ عَلَيْهِ دَيْنًا فَلَمَّا حَضَرَ جَدُّهُ النَّحْلُ تَبَتِ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ
اللَّهِ قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ الْوَلَدَ اسْتَشْهَدَ يَوْمَ أُحُدٍ وَتَرَكَ عَلَيْهِ
دَيْنًا كَبِيرًا وَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ يَبْرَأَ الْعَرَمَاءُ قَالَ
اِذْهَبْ فَمِنْهُ رَجُلٌ تَمَرَّ عَلَى مَا جِئْتَهُ فَعَلَتْ ثُمَّ دَعَوْتُ
فَلَمَّا نَظَرُوا إِلَيْهِ اعْتَرَوْا فِي تِلْكَ السَّاعَةِ فَلَمَّا رَأَى
مَا يَصْنَعُونَ طَافَ حَوْلَ أَعْظَمِهِمَا بَدْرًا ثَلَاثَ
مَرَّاتٍ ثُمَّ جَلَسَ عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ ادْعُ اصْحَابَكَ فَمَا زَالَ
يَكْجَلُ لِحْمَتِهِ حَتَّى أَذَى اللَّهُ أَمَانَةَ وَالِدِي وَأَنَا وَاللَّهِ
رَاضٍ أَنْ يُؤَدِّيَ اللَّهُ أَمَانَةَ وَالِدِي وَلَا أُزِجَّ إِلَى

الْحَوَائِ

أَخَوَاتِي بِمَرَّةٍ فَسَلِّمُ السَّادَ كُلَّهَا حَتَّى تَنْظُرَ
إِلَى السَّادِ الَّذِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ كَأَنَّهُ لَمْ يَنْقُصْ ثَمَرَةً وَاحِدَةً *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بَابُ فَضْلِ الْجَاهِدِ وَالسَّيْرِ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى
إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَعَادَ لَهُمْ
الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ
وَعَدَا لَهُمْ أَجْرُهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ
أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَشِرُوا بَيْنَكُمْ الَّذِي يَأْتِيكُمْ
بِهِ أَوْ قَوْلِهِ وَشَرَّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ الْخَدُّودُ
الطَّاعَةِ * حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ صَبَّاحٍ شَنَاخُ بْنُ سَابِقٍ
شَنَاخُ بْنُ مَعْقُولٍ قَالَ سَمِعْتُ الْوَلِيدَ بْنَ الْمَعْرُورِ كَرَّ
عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَالشَّيْخَانِ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ قَالَ الصَّلَاةُ مَسَلِمِي
سَمِعْتُهَا قُلْتُ ثُمَّ أَيُّ قَالَ ثُمَّ بَرُّ الْوَالِدَيْنِ قُلْتُ ثُمَّ أَيُّ قَالَ
الْجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَسَكَتَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَلَوْ اسْتَبْرَدْتُهُ لَزَادَنِي * حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ شَنَاخُ
يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ شَنَاخُ عَمَّانُ بْنُ مَعْصُومٍ عَنْ جَدِّهِ عَنْ
سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي عَسَاكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْعَمَلِ

رَقُولُهُ بِمَرَّةٍ ثَمَنًا فَوَيْتُهُ بَعْدَ الْمَوْجِدَةِ وَالْجَاهِدِ
الْبِمِ وَلَا يَدْرُسُ الْجَاهِدُ وَالسَّيْرُ بِمَا سَمِعْتُ
الْمَوْجِدَةِ نَسَمَ اللَّهُ الرَّحْمَنُ بِمَا سَمِعْتُ
وَالسَّيْرُ كَذَا لَيْتَ كَمَا وَالْفَتْحُ الرَّحْمَنُ
سَبَابُ الْجَاهِدِ وَالسَّيْرِ نَسَمَ اللَّهُ الرَّحْمَنُ
وَقَوْلُ اللَّهِ بِالْجَاهِدِ عَطْفًا عَلَى الْجَاهِدِ وَالسَّيْرِ
وَيُقَاتِلُونَ أَيُّ يَقَاتِلُونَ فِي الْأَنْفُسِ وَالْجَاهِدِ
أَوْفَى بِهَا مِنْ اللَّهِ تَعَالَى فِي الْأَنْفُسِ وَالْجَاهِدِ
تَكُونُ حَقًّا قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى وَالْجَاهِدِ
الْمَوْجِدَةِ وَالسَّيْرِ نَسَمَ اللَّهُ الرَّحْمَنُ
وَالصُّورُ وَالْمَوْجِدَةِ وَالسَّيْرِ نَسَمَ اللَّهُ الرَّحْمَنُ
اسْمُهُ وَنَسَمَ اللَّهُ الرَّحْمَنُ
لَا أَحْسَنَ إِلَى اللَّهِ مِنْهُ وَالْجَاهِدِ
لَا أَحْسَنَ إِلَى اللَّهِ مِنْهُ وَالْجَاهِدِ
عَدَا الْفَتْحُ أَيُّ فَتَحَهُ *

حَدَّثَنَا قَالَ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ فَقَالَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِنَفْسِهِ
وَمَالِهِ وَالْوَالِدَةِ مَنْ قَالَ مُؤْمِنٌ فِي شُعْبٍ مِنَ الشُّعْبِ
يَتَّقِي اللَّهَ وَيُذِيعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ * حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَنَا
شُعْبَةُ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَجْرِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا
هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَثَلُ الْجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ
بِمَنْ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ الْقَاتِلِ الْفَاحِشِ وَتَوَكَّلْ اللَّهُ
الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِهِ أَنْ يَتَوَقَّأَنَّ أَنْ يَدْخُلَهُ الْجَنَّةُ أَوْ
يُوجِعَهُ سَالِمًا مَعَ أَجْرٍ أَوْ غَيْرِهِ * بَابُ الدُّعَاءِ
بِالْجَاهِدِ وَالشُّهَادَةِ لِلرَّحْمَةِ وَالنَّصْرِ وَقَالَ شُعْبَةُ الْقَطَنِي
أُذِّنُ فِي شَهَادَةٍ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ *
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْفَرِ أَنَّ
عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِ حَرَامٍ مِنْ بَيْتِ الْحَنَانِ فَطَعَمَهُ وَكَانَتْ أَهْلُ حَرَامٍ
تَحْتَ عُنَادَةٍ مِنَ الصَّامِيَةِ وَدَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاطْعَمَهُ وَجَعَلَ يَقُولُ رَأَيْتُ
فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ اسْتَنْقَضَ
وَهُوَ نَضِيحٌ قَالَتْ فَقُلْتُ وَمَا يَضِيحُكَ يَا رَسُولَ
اللَّهِ قَالَ نَأْسٌ مِنْ أَهْمِي غَرَضُوا عَلَيَّ غُرَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ

رَقُولُهُ مِنْ أَيِّ أَفْضَلِ النَّاسِ مُؤْمِنٌ (رَقُولُهُ)
نَفْسُهُ وَمَالُهُ لِمَا فِيهِ مِنْ بَدَلِهَا لِمَا فِيهَا
الْمُعْتَدِي وَعَنْدَ النَّاسِ مَنْ شَرٌّ وَفِيهِ تَعْبُضُ
عَلَى سَبِيلِ اللَّهِ عَلَى ظُهُورِهِ مِنَ الْغَنَةِ وَاللُّغْوِ وَخَوَّاهَا
رَقُولُهُ وَيُذِيعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ وَفِيهِ تَعْبُضُ
لِمَا فِيهَا مِنَ الْإِسْلَامِ فِي الْغَنَةِ رَقُولُهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ
وَهُوَ مَعْنَى أَنْ كَانَتْ هَالِكَةً لِقَوْلِهِ وَأَنْ كَانَتْ فِي نَفْسِهِ
أَيُّ تَعْبُضٍ نَفْسُهُ أَنْ كَانَتْ هَالِكَةً لِقَوْلِهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ
فَالْتَمَسَ الْجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالنَّصْرَ وَكَانَتْ فِي نَفْسِهِ
عَبْدُ الْمَالِ وَالنَّاسِ وَكَانَتْ فِي نَفْسِهِ الْغَنَةُ وَاللُّغْوُ وَخَوَّاهَا
مَعَ سَبِيلِ اللَّهِ الدُّعَاءُ وَالنَّصْرَ وَكَانَتْ فِي نَفْسِهِ
مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَفِيهِ تَعْبُضُ
رَقُولُهُ أَسْمَعُ نَفْسَهُ وَأَعْلَمُ بِمَا فِي نَفْسِهِ
مَثَلُ الْجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَفِيهِ تَعْبُضُ
رَقُولُهُ وَفِيهِ تَعْبُضُ نَفْسَهُ وَأَعْلَمُ بِمَا فِي نَفْسِهِ
وَأَسْكَنَ الْأَهْلَ وَكَانَ الْأَهْلُ مِنْ أَهْلِ الْحَرَامِ
فِيهِ تَعْبُضُ نَفْسَهُ وَأَعْلَمُ بِمَا فِي نَفْسِهِ
رَقُولُهُ وَفِيهِ تَعْبُضُ نَفْسَهُ وَأَعْلَمُ بِمَا فِي نَفْسِهِ
أَمَّا تَبْقَى أَيْدِيهِمْ فَمَنْطَلِقُهُمْ بَأْسُ الْأَهْلِ
قَامُوا بِالْجَاهِدِ رَقُولُهُ فِي الْبَدْرِ وَالْجَاهِلِ حَالِيَهُ

يَرْكَبُونَ نَجْحَ هَذَا الْبَحْرُ مَلُوكًا عَلَى الْأَشْرَةِ أَوْ مِثْلَ الْمُلُوكِ
 عَلَى الْأَشْرَةِ شَكَ اسْتَأْذَنَ قَالَتْ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ
 ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُ قَدْ عَلِمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَضَعُ رَأْسَهُ ثُمَّ اسْتَقْبَطَ وَهُوَ بِضَيْكٍ
 فَقُلْتُ وَمَا يُضَيِّكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ نَأْسٌ مِنْ
 أُمَّتِي غَرَضُوا عَلَيَّ غَرَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَا قَالَ فِي الْأَوَّلِ
 قَالَتْ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُم
 قَالَ أَنْتَ مِنَ الْأَوَّلِينَ فَوَكَّيْتُ الْغَرَاةَ زَمَانًا مُعَاوِيَةَ
 ابْنُ أَبِي سَفْيَانَ فَصُرِعَتْ عَنْ دَابَّتِهَا حِينَ خَرَجَتْ مِنَ الْغَرَاةِ
 فَهَلَكَتْ * بَابُ دَرَجَاتِ الْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
 يُقَالُ هَذِهِ سَبِيلِي وَهَذَا سَبِيلِي * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ شَأْنًا
 فَلَمَّحَ عَنْ هَذَا لَيْسَ عَلَيَّ مِنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَصَامَ رَمَضَانَ
 كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَدْخُلَهُ الْجَنَّةَ جَاهِدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ
 أَوْ جَلَسًا فِي أَرْضِهِ الَّتِي وُلِدَ فِيهَا فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ
 أَفَلَا يُبَشِّرُ النَّاسَ قَالَ إِنْ فِي الْجَنَّةِ مَا تَرَى دَرَجَةً أَعْلَاهَا
 اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا بَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ كَمَا
 بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ فَإِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ فَاسْأَلُوهُ الْفَرْدُ
 فَإِنَّ أَوْسَطَ الْجَنَّةِ وَاعْلَى الْجَنَّةِ أَرَأَيْتُمْ فَوْقَ عَرْشِ الرَّحْمَنِ
 وَمَعَهُ تَعْبِيرُهَا الْجَنَّةِ فِي السَّحَابِ مُحَمَّدٌ بْنُ قُسَيْبٍ

رَوَاهُ نَجْحٌ ثَلَاثَةً فَوَحْدَةً وَمَقْنُونٌ حَتَّى نَجْحُ
 وَسَطُهُ أَوْ عَظْمٌ أَوْ هَوْلٌ أَوْ قَوْلُ الرَّقُولِ هَذَا
 أَشَدُّ الطَّرِيقِ لِمَا رَجَعُوا مِنْ غَزَاهُمْ مِنْهُمَا
 لِمَنْ قَالَ وَقَدْ قَالَ عَلَى اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
 دَرَجَاتٍ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ قَوْلُهُ هَذَا
 سَبِيلِي وَهَذَا سَبِيلِي

وَهَذَا جَزَاءُ الرُّقُولَةِ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ إِيَّاهُ
 عَطَا الْفَضْلَ وَالْكَرَّمَ لَا يُلْقِيَنَّ الْعُجْبُ الرُّقُولَةَ
 تَعْبِيرُهَا الْجَنَّةُ أَعْلَى الْأَرْبَعَةِ الْمَذْكُورَةِ فِي قَوْلِهِ
 أَهْلًا مِنْهَا مِنْ غَيْرِ آسِنٍ وَأَهْلًا مِنْهَا مِنْ غَيْرِ آسِنٍ
 وَأَهْلًا مِنْهَا مِنْ غَيْرِ آسِنٍ وَأَهْلًا مِنْهَا مِنْ غَيْرِ آسِنٍ
 وَهَذَا وَهَذَا وَهَذَا وَهَذَا وَهَذَا وَهَذَا وَهَذَا وَهَذَا
 وَهَذَا وَهَذَا وَهَذَا وَهَذَا وَهَذَا وَهَذَا وَهَذَا وَهَذَا

عَنْ أَبِيهِ وَفَوْقَهُ عَرْشُ الرَّجْنِ * حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ جَابِرٍ رَضِيَ
 أَبُو جَابِرٍ عَنْ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ إِنْسَانِيٍّ فَصَعِدَا إِلَى الشَّجَرَةِ فَأَذْخَلَا
 دَارَاهُمَا أَحْسَنَ وَأَفْضَلَ ثُمَّ أَرْقَطَا أَحْسَنَ مِنْهَا قَالَ لَا
 أَمَّا هَذِهِ الدَّارُ فَدَارُ الشَّهَدَاءِ * **بَابُ الْغَدْوَةِ**
 وَالرُّوحَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَالَ مُوسَى حَدَّثَنَا مِنْ الْحَبَّةِ
 * حَدَّثَنَا مَعْلَى بْنُ أَسَدٍ نَا وَهَبُ بْنُ أَحْمَدَ عَنْ ابْنِ
 مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْغَدْوَةُ
 فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رُوحَةً خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا * حَدَّثَنَا
 إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمَذِينِ نَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ هِلَالٍ عَنْ عَمْرِو
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عُمَرَ عَنْ ابْنِ هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَعَانَ قَوْمٌ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِمَّا
 تَطْلُعُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَتَغْرُبُ وَقَالَ الْغَدْوَةُ أَوْ رُوحَةً
 فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِمَّا تَطْلُعُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَتَغْرُبُ * حَدَّثَنَا
 قَبِيصَةُ نَا شُعْبَانَ عَنْ ابْنِ حَارِثٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الرُّوحَةُ
 وَالْغَدْوَةُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا *
بَابُ الْخُورِ الْعَيْنِ وَصِفَتِهِنَّ بِحَارِ فِيهَا
 الْخُورُ شَدِيدَةٌ سَوَادُ الْعَيْنِ شَدِيدَةٌ بَيَاضُ الْعَيْنِ
 وَرُوحَتَاهُمَا يَنْجَنَاهُم * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ نَا
 مَعَاوِيَةَ بْنُ عُمَرَ نَا أَبُو اسْحَاقٍ عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ سَمِعْتُ

بَابُ الْغَدْوَةِ وَالرُّوحَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
 الْعَيْنُ الْجَمْعُ الْمَرْفُوعَةُ مِنَ الْغَدْوَةِ وَهِيَ
 الْخُورُ فِي أَوَّلِ وَقْتِ كَانَ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ إِلَى
 انْصِفَاءِ الدُّرُوحَةِ بَقِيَّةُ الدَّاءِ الْمَرْفُوعَةُ
 مِنَ الرُّوحِ وَهِيَ الْخُورُ فِي أَوَّلِ وَقْتِ كَانَ مِنْ
 زَوَالِ الشَّمْسِ إِلَى غُرُوبِهَا وَقَالَ مُوسَى
 الْحَدَّثَنَا مِنَ الْجَنَّةِ بِحَارِ فِيهَا

بِالْإِضَافَةِ وَالرُّوحَةُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
 وَالْقَوْمُ أَوْ قَدْ وَطَّعَهَا الْأَسْتِخْفَافُ مِنَ الزَّوْجِ
 بِيَانِ تَقْصِيلِ دَرَجَاتِهِ أَوْ دَرَجَاتِهَا مِنْهُ فَكَانَ الْمَعْنَى
 الْخُورُ تَقْصِيلُ الدَّرَجَاتِ مِنَ الْجَنَّةِ بَابُ
 فِيهَا الْبَصَرُ لَهَا

انس بن مالك رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال ما من عبد يموت له عند الله خير يسره ان يرجع
 الى الدنيا وان له الدنيا وما فيها الا الشهيد لما يرى من
 فضل الشهادة فانه يسره ان يرجع الى الدنيا فيقتل
 مرة اخرى قال وسمعت انس بن مالك رضى الله عنه
 عن النبي صلى الله عليه وسلم لروحه في سبيل الله او عذوة
 خير من الدنيا وما فيها ولقائ فوس احكم من الجنة
 او موضع قيد يعنى سوطه خير من الدنيا وما فيها ولو
 ان امرأ من الجنة اطلقت الى اهل الارض لاضاها
 ما فيها ولملائته رجاء ولمصيفها على راسها خير
 من الدنيا وما فيها * **باب** تنهى الشهادة
 حدثنا ابو الهيثم انا شعيب عن الزهري اخبرني سعيد
 ابن المسيب ان انا هذيرة رضى الله عنه قال سمعت
 النبي صلى الله عليه وسلم يقول والذي نفسي بيده
 لو لا ان رجلا من المؤمنين لا تطيب نفسه ان
 تخلفوا عني ولا اجد ما اخلصهم ما تخلف عن سرية
 تغروا سبيل الله والذي نفسي بيده لو ددت اني
 اقتل في سبيل الله ثم احيا ثم اقتل ثم احيا ثم
 اقتل ثم احيا ثم اقتل * حدثنا يوسف بن يعقوب
 الصفا حدثنا اسمعيل بن عتبة عن يونس بن حميد
 ابي هلال عن انس بن مالك رضى الله عنه قال

قوله ما من عبد يموت منه لعبد رضى الله
 عنه قوله ما من عبد يموت منه لعبد رضى الله
 عنه قوله ما من عبد يموت منه لعبد رضى الله

تنهى الشهادة (قوله نفسه و
 الزاى ولاى ذرعه وبالذال
 الزاى قوله)

خَطَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَخَذَ الرَّابِعَ رَيْدًا
فَأَصِيبَتْ ثُمَّ أَخَذَهَا جَعْفَرُ فَأَصِيبَتْ ثُمَّ أَخَذَهَا عَبْدُ اللَّهِ
ابْنُ دُرَّاحَةَ فَأَصِيبَتْ ثُمَّ أَخَذَهَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ غَيْرِ
أَمْرَةٍ فَقَضَى لَهُ وَقَالَ مَا يَسْتَرُنَا أَنَّهُمْ عِنْدَنَا قَالَ أَتُوبُ
أَوْ قَالَ مَا يَسْتَرُهُمْ أَنَّهُمْ عِنْدَنَا وَعَيْنَانَا نَذَرُ فَإِنْ بَلَغَ
فَضَلَّ مَنْ يَصْرَعُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثَلَاثَ هَوَافٍ ثُمَّ وَقَوْلُ اللَّهِ
نَعَالِي وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْنِهِ مَاهِجًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ
ثُمَّ يَذَرِكُهُ الْمَوْتَ فَقَدْ رَفَعَ أَجْرَهُ عَلَى اللَّهِ وَقَعَ وَجِبَ
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ نَبِيُّ اللَّيْلِ تَابِعِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
يَحْيَى بْنِ جَبَانَ عَنْ النَّسَبِيِّ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ
خَالَتِهِ أَوْ خَرَامِ بْنِ مِلْحَانَ قَالَتْ نَأَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا قَرِيبًا مِنِّي ثُمَّ اسْتَبَقَ بَيْتَهُمْ فَقُلْتُ
مَا أَصْحَبُكَ قَالَ أَنَا مَنُ مِنْ أُمَّتِي يَمْرُؤُا عَالِيًا يَرْكَبُونَ
هَذِهِ الْبَحَارَ لَا خَضِرَ كَالْمَلَوِيَّةِ عَلَى الْإِسْثَرِ قَالَتْ
فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمُ قَدَامًا لَمْ نَأْمِ النَّاسِيَةَ
فَفَعَلَ مِثْلَهَا فَقَالَتْ مِثْلُ قَوْلِهَا فَأَجَابَهَا مِثْلَهَا
فَقَالَتْ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمُ قَدَامًا لَمْ نَأْمِ النَّاسِيَةَ
الْأُولَى فَخَرَجَتْ مَعَ زَوْجِهَا عَبْدًا ذِي الصَّامِتِ
عَارِضًا أَوَّلَ مَا ذَكَرَ الْمَسْلُوكُ الْبَحْرَ مَعَ مَعَاوِيَةَ
فَلَمَّا انْصَرَفُوا مِنْ غَدْرِهِمْ فَأَقْبَلُوا فَنَزَلُوا الشَّامَ
فَقَرَّبَتْ إِلَيْهَا دَابَّةً لِرُكْبَتِهَا فَصَرَ عَنْهَا ثَلَاثَ *

وقوله من غير أمية بكسر الهمزة وسكون
الهمزة أي من غير أن يأمر واحد لما رأى المصلحة
في ذلك ففعله لرفو له وعينه نذر فإن نفع
الغوث وسكون اللام الهمزة وكسر الراء نفع
د معالي بن يونس على قول ففعله ولا يغيرون مقدار
والطال كجيبون على قول ففعله ولا يغيرون مقدار
عاقبتهم وما لعبد الله ما بسبب فضل من

بصره في سبيل الله فان عطف على بصره وعطف
الماضي على المضارع وليس وكان الأصل ان يقول
منصرع ذات او من نصرع فيموت ويستقل فليس
لفظ ذات وحوادث الشرط موقوفة مستقلة
أي في الجملة هذين قولوه فاجابها مثلها أي مثل الاول
من العرف ان قيل ان المعنيين راكبو البحر *

بَابُ مَنْ يَنْتَكِبُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ * حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غَمْرٍ
 الْحَوْصِيُّ ثَنَا هَمَّامٌ عَنْ شَيْخَانِ قَعْنَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
 بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْوَامًا مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ إِلَى
 بَنِي عَامِرٍ فِي سَبْعِينَ قَلْبًا قَدَّمُوا قَالَ لَهُمْ خَالِي أَنْقِذْكُمْ
 فَإِنْ آمَنُوا فِي خِيَا بَلِّغْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ
 سَلَّمَ وَلَا اكْتُمُوا مَعِيَ فَرِيضًا فَقَدَّرُوا فَأَمَنُوا فَبَدَأَ يُخَذِّلُهُمْ
 عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَوْمُوا إِلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ
 فَطَعْنَهُ فَأَنْقِذَهُ فَقَالَ اللَّهُ أَكْبَرُ فَرَفَزَتْ وَرَبَّتْ الْكُفُوفُ
 ثُمَّ مَا لَوْاعَى بَغْيَةً أَصْحَابَهُ فَقَتَلُوهُ هَذَا رَجُلٌ
 أَعْرَجٌ صَعِدَ الْجَبَلَ قَالَ هَسَامٌ فَإِذَا رَأَى أَحْرَمَةً فَأَحْرَمَ
 جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُمْ
 قَدْ لَقُوا زَيْدَهُمْ فَرْضَى عَنْهُمْ وَأَرْضَاهُمْ فَكُنَّا نَقْرَأُ
 أَنْ يَلْعَنُوا قَوْمَنَا أَنْ لَقَدْ لَعِنَا رَبَّنَا فَرْضَى عَنَّا
 وَأَرْضَانَا ثُمَّ لَسَخَ بَعْدَ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا
 عَلَى رِجْلٍ وَذَكَوَانٍ وَبَيْنَ خَتَانٍ وَبَيْنَ غَضَبَةِ الدَّيْتِ
 عَصَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * حَدَّثَنَا
 ابْنُ إِسْمَاعِيلَ ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ الْأَسْوَدِيِّ بْنِ قَيْسٍ عَنْ جَنْدَبِ
 ابْنِ سَفْيَانَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ
 فِي بَعْضِ الْمَشَاهِدِ وَقَدْ دَمِيتَ إِصْبَعُهُ فَقَالَ هَلْ
 أَنْتَ إِلَّا أَصْبَعٌ دَمِيتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا لَعِنْتَ *
 بَابُ مَنْ يُخْرِجُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عِرْضَ رَجُلٍ * حَدَّثَنَا

بَابُ مَنْ يَنْتَكِبُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِذَا مَرَادَ عَلَى غَضَبِهِ
 مِنْهُ وَفِي بَعْضِ النسخ تَنْتَكِبُ فَعَلِ الْقَوْلُ
 سَمِعِينَ وَهُمْ السَّهْرُونَ بِالْفَرَادِ لَيْسَ كَانُوا
 أَكْثَرُ وَأَهْلُهُ مِنْ غَيْرِهِمْ (قَوْلُهُ فَإِنْ آمَنُوا) كَانُوا
 يَسْتَلِدُّونَ بِالْهَيْمِ (قَوْلُهُ خَالِي أَنْقِذْكُمْ) كَانُوا
 الْمَوْجِدَةَ وَشَدِيدَ الدَّاءِ الْكُفُوفُ وَفِي الْمَرْفُوعِ
 الْأَصْدُ فَظَهَرَ أَنَّ الدَّاءَ يَنْتَكِبُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
 فِي سَبِيلِ اللَّهِ عِرْضَ رَجُلٍ يَنْتَكِبُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَكَوْنُهُ الْهَيْمِ

ابن يوسف انا ما لك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي
هرويرة رضى الله عنه قال والذي نفسي بيده لا يكلم
احد في سبيل الله والله اعلم من يكلم في سبيله الا جاء
بصور العياضة واللون لون الدم والريح ريح المسك
* **باب** قول الله تعالى قل هار تظنون سا الا اخذ
الحسين والحرب يحال * **حدثنا** يحيى بن بكير نا الله
بن يوسف عن ابن سينا عن عبد الله بن عبد الله ان عبد الله
بن عباس رضى الله عنهما اخبرنا ان ابا سفيان رضى
الله عنه اخبرنا ان هيرقل قال له سالتك كيف كان
قياكم انا فرغت ان الحرب يحال فكذلك الرسول
تسلي ثم تكون لهم العاقبة * **باب** قول
الله تعالى من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله
عليه فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر وما
بدلوا شيئا * **حدثنا** محمد بن سعيد الخزاز عن
الاعرج عن حميد قال سالت انساح وحدثني عمر
ابن زرارة نا زياد بن حميد الطويل عن ابي رضى
الله عنه قال غاب عني انس بن النضر عن قتال بدر
فقال يا رسول الله غبت عن اول قتال قال قلت
المركب بين الله اسهدني فقال المركب لعين الله
ما صنعت فلما كان يوم احد وانكشف المسلمون قال
الهمم اني اعوذ باليك مما صنع هؤلاء بعني

أَفَتَأْتِيهِمْ آيَاتُ الْكِتَابِ ثُمَّ لَا يَتُوبُونَ
ثُمَّ تَقْدَرُ مَا سَمِعْتُمْ سَعْدُ بْنُ مَعَاذٍ فَقَالَ يَا سَعْدُ بْنُ مَعَاذٍ
الْجَنَّةُ وَرَبِّ النَّصْرَانِي أَحَدٌ رَجُلَانِ مِنْ دُونِ أَحَدٍ قَالَ
سَعْدُ فَمَا اسْتَطَعْتَ مَا رَسُولُ اللَّهِ مَا صَنَعَ قَالَ أَنَسُ
فَوَحَّدَنَاهُ بِضَعَاوَيْنِ ضَرْبَةٍ بِالسَّيْفِ أَوْ طَعْنَةٍ
بِرُمْحٍ أَوْ رَمِيَّةٍ بِسَهْمٍ وَوَحَّدَنَاهُ قَدْ قُتِلَ وَقَدْ مَثَلَ بِهِ
الْمُسْرُكُونَ فَمَا عَرَفَهُ أَحَدٌ إِلَّا أَخْتَهُ لِسَمَاءٍ قَالَتْ
أَنَسُ كُنْتُ تَرَى وَأَنْظُرُ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِيهِ
وَفِي سَمَاءٍ هَدِيدٍ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رَجُلَانِ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا
اللَّهُ عَلَيْهِ إِلَى الْآخِرَةِ لَآئِيَةً وَقَالَ إِنَّ أَخْتَهُ وَهِيَ تَسْتَعِي
الرَّسُولَ كَسَرَتْ ثَنِيَّةَ أُمِّ رَأْيَةٍ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْفَقِصَاصِ فَقَالَ أَنَسُ يَا رَسُولَ
اللَّهِ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا تَكْسِرُ ثَنِيَّتَهَا وَرَضُوا
بِالْأَرْضِ وَكُتِبَ الْفَقِصَاصُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ
أَفْسَدَ عَلَى اللَّهِ لَأَكْبَرَهُ حَدَّثَنَا أَبُو السَّامِ أَمَّا
سَعْدُ عَنْ الرَّهْدِيِّ حَدَّثَنِي سَمْعِيلُ حَدَّثَنِي أَحْمَدُ عَنْ
سُلَيْمَانَ أَرَاهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ أَبِي
يَسْهَابٍ عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدٍ أَنَّ زَيْدَ بْنَ
نَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَسْتُ لِنَبِيِّ الصَّغَفَةِ
وَالصَّاحِبِ فَقَدْتُ آيَةً مِنْ سُورَةِ الْأَخْرَابِ كُنْتُ

أَقُولُ يَعْنِي الْمُسْرُكِينَ مِنَ الْقَتْلِ فَمَا سَعْدُ رَدَّ عَنْ
الْأَخْرَابِ وَيَتَرَأَى مِنَ الْأَعْدَاءِ مَعَ أَنْسِ وَطَرِ
الْأَمْرِ مِنْ جَمِيعِ الْأَقُولِ يُنْقَضُ إِلَيْهِ تَحْتَ الْمُسْرُكِينَ
أَقُولُ فَمَا سَعْدُ قَالَهُ قَالَتْ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ النَّضْرَانِ
رَجُلًا أَحَدَ رَجُلَيْنِ أَوْ رَجُلَيْنِ الْجَنَّةُ حَقِيقَةٌ أَوْ وَحْدَةٌ
وَأَدَلَّ وَغَيْرَهَا وَمِنْ أَسْمَاءِ نِسَاءِ الْيَوْمِ وَشَدِيدُ الْمُنَافِقَةِ
قَوْلُهُ وَنَسَبُ الرِّسَالَةِ وَنَسَبُ الْمَوْجِدَةِ
وَنَسَبُ الْبَيْتِ قَوْلُهُ وَنَسَبُ الْبَيْتِ وَنَسَبُ
الرَّأْيِ وَنَسَبُ الْوَحْدَةِ وَنَسَبُ الْبَيْتِ وَنَسَبُ
تَكْسِيرِ ثَنِيَّتِهِ قَوْلُهُ قَالَتْ أَنَسُ بْنُ النَّضْرَانِ
يُؤَلِّدُ ذَلِكَ قَوْلُهُ وَنَسَبُ الْبَيْتِ وَنَسَبُ
رَضِيَ عَنْهَا الْمَعْنَى بِهَا نَسَبُ الْبَيْتِ وَنَسَبُ
وَضُوءُ الْأَرْضِ نَسَبُ الْبَيْتِ وَنَسَبُ الْبَيْتِ

اسك اصاب لفرس الاعلى * بسبح الله الرحمن الرحيم
 يا بئ من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا * حدثنا
 سليمان بن حرب ثنا شعبه عن عمرو بن موسى رضي
 الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
 الرجل يقابل للمعتمر والرجل يقابل للذكر والرجل يقابل
 ليرى مكانه فمن في سبيل الله قال من قاتل لتكون كلمة
 الله هي العليا فبوفي سبيل الله * ثابث بن اعين قدما
 في سبيل الله وقول الله تعالى ما كان لاهل المدينة الى قوله
 ان الله لا يقضيهم اجر المحسنين * حدثنا اسحاق بن احمد بن
 المبارك شاعبي بن خزيمة بن زيد بن ابي نعيم انا عبد بن
 رافع بن خديج قال اخبرني ابو عيسى هو عبد الرحمن بن جابر
 رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
 ما اعدت قدما عبد في سبيل الله فتمسه النار * ثابث
 بن عبد الرحمن عن الرازي في سبيل الله * حدثنا ابراهيم بن
 موسى نا عبد الوهاب نا خالد بن عكرمة نا ابن عباس
 رضي الله عنهما قال له ولعلني من عند الله اثنا انا
 سميد رضي الله عنه فانهما من حديثه فانهما وهو
 واخوه في حائط لهما يسقيانه فلما رآهما جاءنا فاحتمى
 وجلس فقال كنا نسفل لبن المسجد لبنة ابنة وكان
 عما ارسفل لبنتين لبنتين فمربى النبي صلى الله عليه وسلم
 سلم ومسح عن راسه العباد وقال ويح عما ارسفناه

اقوله الفردوس الاعلى فوجت وهي فضلك
 وقول عن ابن بكاد ثمة قسم الله الرحمن الرحيم
 وسقطت المسئلة لا في باب من قاتل
 لتكون كلمة الله هي العليا (قوله للذكر اي بين
 الناس وبينهم) (قوله ليرى مكانه اي بين
 المعتمرين) (قوله ما كان لاهل المدينة اي بين
 من قاتل في سبيل الله وبين من قاتل في سبيل
 غيره) (قوله ما اعدت قدما عبد في سبيل الله
 فتمسه النار) (قوله ما اعدت قدما عبد في سبيل
 الله فتمسه النار) (قوله ما اعدت قدما عبد في
 سبيل الله فتمسه النار) (قوله ما اعدت قدما
 عبد في سبيل الله فتمسه النار) (قوله ما اعدت
 قدما عبد في سبيل الله فتمسه النار) (قوله ما
 اعدت قدما عبد في سبيل الله فتمسه النار)

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ أَصْطَحُ نَاسِ الْحَمْرِ يَوْمَ أُحُدٍ قُلْتُ
 شَهْدَاءُ فَقِيلَ لِسَعْدَانَ مِنْ أَجْدِ ذَلِكَ الْيَوْمِ قَالَ لَيْسَ هَذَا
 فِيهِ * بَابُ ظِلِّ الْمَلَائِكَةِ عَلَى الشَّهِيدِ * حَدَّثَنَا صَدَقُ
 ابْنُ الْفَضْلِ نَا ابْنُ عَمِيْنَةَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الشَّكَدْرِيَّ سَمِعَ
 حَابِرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ جِئْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 وَقَدْ مِثْلُ بِهِ وَوَضَعَ يَدَيْهِ فَذَهَبَتْ أَكْشَفُ عَنْ وَجْهِهِ
 فَنَهَانِي قَوْحِي فَسَمِعْتُ صَوْتَ صَاحِبِهِ فَقِيلَ إِنَّهُ عَمْرُو أَوْ
 أَخْبَثُ عَمْرُو فَقَالَ لَمْ يَكُنْ وَلَا يَكُنْ مَا زِلْتُ الْمَلَائِكَةَ
 تَطْلُؤُ بِأَجْنَحِيهَا قُلْتُ لَصَدَقَ فِيهِ حَتَّى رَفَعَ قَالَ رُبَّمَا
 قَالَهُ * بَابُ تَمَيُّ الْجَاهِدَانِ رَجْعَ إِلَى الدُّنْيَا * حَدَّثَنَا
 مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ شَاعِدٌ دُرْنَا شَعْبَةَ قَالَ سَمِعْتُ قَنَادَةَ قَالَتْ
 سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 قَالَ مَا أَحَدٌ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يَحْتَاجُ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا
 وَلَهُ مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا الشَّهِيدُ يَتَمَيُّنُ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا
 فَقِيلَ عَشْرَ مَرَّاتٍ لِمَا يَرَى مِنَ الْكَرَامَةِ * بَابُ
 الْجَنَّةِ تَحْتَ بَارِقَةِ السُّبُوفِ وَقَالَ الْمَعْرُوفُ بْنُ شُعْبَةَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَنَا بَنْدُ بْنُ أَبِي نَضْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَسَلَّمَ عَنْ رَسُولِ رَبِّنَا
 مَنْ قُتِلَ مِنْ أَصَادِرِ الْجَنَّةِ وَقَالَ عَمْرُو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِلنَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْنَا فِي الْجَنَّةِ وَقَدْ لَاحَقَ
 فِي النَّارِ قَالَ سَلِمَ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ شَامِعًا وَبِهِ عَمْرُو
 شَا أَوْ شَا عَنْ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ عَنْ سَالِمٍ إِلَى النَّضْرِ مَوْلَى

بَابُ ظِلِّ الْمَلَائِكَةِ عَلَى الشَّهِيدِ رَفَعَهُ وَقَدْ
 مِثْلُ يَوْمِ وَشَدَّ بِيَدِ الْمَلَائِكَةِ الْكَسُودَةَ أَوْ
 جَدَّ أَفْوَادَهُ أَوْ شَيْءٍ مِنْ أَطْرَافِ رَفْعِهِ نَظْلَهُ
 بِأَجْنَحِيهَا فَكَيْفَ يَكُنْ عَلَيْهِ مِنْ حَصُولِهِ هَذِهِ
 الْمَثَلَةُ بَابُ تَمَيُّ الْجَاهِدَانِ رَجْعَ إِلَى الدُّنْيَا

لَا تَرَى مِنَ الْكَرَامَةِ رَفْعَهُ إِلَّا الشَّهِيدَ الرَّفِيعَ وَإِنْ
 ذَرَا الشَّهِيدَ بِالنَّصَبِ رَفَعَهُ فَقِيلَ بِالنَّصَبِ
 بِالنَّصَبِ إِلَى الْجَنَّةِ تَحْتَ بَارِقَةِ السُّبُوفِ
 مِنْ أَضَافَةِ الصُّفَةِ إِلَى الْوُسُوفِ وَالْبَارِقَةُ الْبَارِقَةُ

عن ابن عمر عن عبد الله بن مسعود قال كان كاتبة قال كتبت اليه عند الله بن أبي
أوفى رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قالوا اعلوا أن الجنة تحت ظلال النسيوف نعمة الأبي
عن ابن أبي الزناد عن موسى بن عيسى * باب من ظلم الولد
للجهد وقال اللث حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن
ابن هرم قال سمعت أبا هريرة رضي الله عنه عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال قال سليمان بن داود عليها السلام
لا طوفن الليلة على مائة امرأة أو تسعين كلهن
يأتين بفارس يجاهد في سبيل الله فقال له صاحبه إن شاء
الله فلم تحمل منهن إلا امرأة واحدة جاءت بشورجل
والذي نعش محمد بن زيد لو قال إن شاء الله لجأه في سبيل
الله فبينا نجمعون * باب الشجاعة في الحرب والخوف
* حدثنا أحمد بن عبد الملك بن واقد بن أحمد بن زيد عن
ناستين بن أسد رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه
وسلم أحسن الناس وأشجع الناس وأجود الناس ولقد
فرغ أهل المدينة فكان النبي صلى الله عليه وسلم سيقهم
على فريس وقال وجدناه بحراً * حدثنا أبو الهيثم أن سمعنا
عن الزهري أخبرني عمر بن محمد بن جبير بن مطعم أن محمد
ابن جبير قال أخبرني جبير بن مطعم أنه بينما هو
يسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه النبال
مقفلة من خيل فعلق الناس يسألونه حتى

باب من ظلم الولد للجهد
نعماني بن بني ذلك عند الجماعة
أبو جابر عن مائة أو تسعين
باب الشجاعة في الحرب والخوف
الموصلة أي ما فيه رفقته ولقد فرغ أي فاق
أبو جابر عن مائة أو تسعين
نعماني بن بني ذلك عند الجماعة
أبو جابر عن مائة أو تسعين
باب الشجاعة في الحرب والخوف
الموصلة أي ما فيه رفقته ولقد فرغ أي فاق

بغاله الندوب وكان يعطى أي يعطى
أبو جابر عن مائة أو تسعين
أبو جابر عن مائة أو تسعين
أبو جابر عن مائة أو تسعين

اضطربوا إلى السمرة فخطفت رداءه فوقما النبي
صلى الله عليه وسلم فقال اعطوني رداءي لو كان لي
عذو هذه العصاة نعم القسمته بكم ثم لا تجدوني
بجلاً ولا كذوباً ولا جباناً * باب ما يعوذ من الجن
* حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا أبو عوانة ثنا عبد الملك
ابن عمير قال سمعت عمرو بن ميمون الأودي قال كان
سعد بن معاذ بنية هؤلاء الكلمات كما تعلم المعلم العليان
الكاتب ويقول إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
يتعوذ منهن بذكر الصلوة اللهم إني أعوذ بك من الجن
وأعوذ بك أن أُرَدَّ إلى أَرْدَلِ العير وأعوذ بك من فتنة
الدنيا وأعوذ بك من عذاب القبر فحدثت به مضجعا
فصهدة * حدثنا مسدد ثنا معتمر قال سمعت أبي
قال سمعت النضر بن مالك رضي الله عنه قال كان النبي
صلى الله عليه وسلم يقول اللهم إني أعوذ بك من العجز
والكسل والجن والهرم وأعوذ بك من فتنة الحمى والمات
وأعوذ بك من عذاب القبر * باب ما حدثت مساهلة
في الحرب قاله أبو عثمان عن سعد * حدثنا قتيبة بن
سعيد حدثنا حاتم عن محمد بن يوسف عن السائب بن يزيد
قال صحبت طلحة بن عبيد الله وسعداً والمقداد بن
الأسود وعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنهم فاستمع
أحد منهم يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

أنه اعطوني رداءي سمرة قطع رداءه
العصاة كسر العين وقطع الصلوة قطع رداءه
السود ونحوه نصيب على الصلوة ما استخرج من
من الجن وهو من السمرة التي تارة تارة
يخفف الصلوة قبل النوم الأولى تارة تارة
أبهم والصلوة على رداءه هو رداءه وهو حال
منه وأن يكون على هذه الصلوة من عذو
بأن في فتنة الدنيا هي فتنة العظماء
الوحد من عذاب القبر التي هي فتنة العظماء
الأصغر والصلوة على الكفار والوحد
المالك من رداءه الذي يسمع خلق الله كلهم
نما في الحرب وكومه (قوله) والصلوة وهو الحرف
هو الزيادة في ذكر الصلوة التي هي فتنة العظماء
باب ما حدثت مساهلة في الحرب ما استخرج من
ورع فيه لا الرب والسمة *

الْأَيُّ سَمِعْتَ ظَلِمَةَ بَخْلَتٍ عَنْ يَوْمٍ أَحَدٍ * بَابُ
وَجُوبِ الْغَيْرِ وَمَا يَجِبُ مِنَ الْجَاهِدِ وَالنِّتَةِ وَقَوْلُهُ أَنْفِرُوا
خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا
وَسَفَرًا قَاصِدًا لَاتَّبَعُوكَ وَلَكِنْ بَعَلَّتْ عَلَيْهِمُ الشَّقَّةُ
وَسَيَّلَفُونَ بِاللَّهِ لَوْ اسْتَطَعْنَا الْآيَةَ وَقَوْلُهُ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ
آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ أَنْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَنْتُمْ قُلْتُمْ
إِلَى الْأَرْضِ أَرْضَيْنَا بِالْحَسَاةِ الذَّنْبِ مِنَ الْأَجْرِ إِلَى
قَوْلِهِ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ * يَذْكُرُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُمَا أَنْفِرُوا شِبْرًا بِلَا مُتَفَرِّقِينَ ثَقَالًا
أَحَدُ الثَّلاثِ شِبْرَةٌ * حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ شَابِحِيْنَا
شُعْبَانَ قَالَ حَدَّثَنِي مَرْثُودٌ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ
إِبْرَاهِيمَ عَنْ رَضِي اللَّهِ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ يَوْمَ الْفَتْحِ لَا هَجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ وَلَكِنْ جِهَادٌ وَ
نِتَةٌ وَإِذَا اسْتَفْرَغْتُمْ فَأَنْفِرُوا * بَابُ الْكَلَامِ
يَقْتُلُ الْمُسْلِمَ لَا يَسْلَمُ فَيُسَدَّدُ نَعْدًا وَيُقْتَلُ * حَدَّثَنَا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَنَا مَالِكُ بْنُ الزُّنَادِ عَنْ الْأَعْمَشِ
عَنِ ابْنِ هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَضْحِكُ اللَّهُ إِلَى رَجُلَيْنِ يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا
الْآخَرَ يَدْخُلَانِ الْجَنَّةَ يَمُوتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلُ ثُمَّ
يَتُوبُ اللَّهُ عَلَى الْقَاتِلِ فَيُسْتَشْهِدُ * حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ ثَنَا

بَابُ
وَجُوبِ الْغَيْرِ يَقْتُلُ الْغَيْرَ إِلَى الْمَرْجِ
الْقَاتِلُ الْكَلَامُ لِقَوْلِهِ أَنْفِرُوا خِفَافًا
وَأَثْقَالًا وَلَا تَزِدْهُمْ سَبْعًا وَلَا تَزِدْهُمْ
أُولَئِكَ عَسَا لَكُمْ وَكَثْرَتُهُمْ أَوْسَاعُ الْبُرْجِ
خِفَافًا وَثِقَالًا مِنَ السَّلَاحِ وَصَحَابُهُمْ
وَمَا لَهُمْ بِمَعْزِلٍ فَتَرْكُوا هَذَا الْأَمْرَ الْعَظِيمَ
يُحْكَمُونَ عَنْ تَرْكِهِ مَا نَوَّاهُمْ يَوْمَ الْأَنْتَقَادِ
وَالْقَدَادِ فِي الْأَسْوَدِ لِقَوْلِهِ عَدَلْتُ عَلَيْهِمُ الشَّقَّةَ
أَحَدُ الثَّلاثِ لِقَوْلِهِ أَنْتُمْ قُلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ
الْكَافِرُ يَقْتُلُ الْمُسْلِمَ يَسْلَمُ * بَابُ الْكَلَامِ

شفيان عن الزهري أخبرني عنبسة بن سعيد عن أبي
 هريرة رضي الله عنه قال أنت رسول الله صلى الله عليه
 وسلم وهو يجيز بعد ما افتخوها فقلت يا رسول الله
 اسمهم لي فقال بعض بني سعيد بن العاصي قسم لهم يا رسول
 الله فقال أبو هريرة هذا قاتل بن فوقل فقال ابن سعيد بن
 العاصي وأعيا الوبرند لي علينا من قدام صابن بني علي
 قتل رجل مسلم الكرمه الله على يدي ولده بني علي يدي
 قال فلا أدري اسمهم له أم لا ليسم له قال شفيان
 وحده نبيه السعدى عن جده عن أبي هريرة رضي الله
 عنه قال أبو عبد الله السعدى عن عمرو بن يحيى بن
 سعيد بن يحيى بن سعيد بن العاصي * ما بس من
 اختار الغزو على الصوم * حدثنا آدم بن شعبة ثنا
 ثابت البناني قال سمعت أسد بن مالك رضي الله عنه
 قال كان أبو طلحة رضي الله عنه لا يصوم على عهد رسول
 الله صلى الله عليه وسلم من أجل الغزو فلما قضى النبي
 صلى الله عليه وسلم له أمة مفطر الا يوم فطر وأضحى
 باب الشهادة سبع سوى القتل * حدثنا عبد الله بن
 يوسف أنا مالك عن سميع عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي
 الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشهادة
 خمسة المظنون والمطون والفرق ومما جاهد مرو
 الشهيد في سبيل الله * حدثنا بشر بن مجازي نا عبد الله أنا عاصم

أخبرني عن أبي هريرة رضي الله عنه قال أنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يجيز بعد ما افتخوها فقلت يا رسول الله اسمهم لي فقال بعض بني سعيد بن العاصي قسم لهم يا رسول الله فقال أبو هريرة هذا قاتل بن فوقل فقال ابن سعيد بن العاصي وأعيا الوبرند لي علينا من قدام صابن بني علي قتل رجل مسلم الكرمه الله على يدي ولده بني علي يدي قال فلا أدري اسمهم له أم لا ليسم له قال شفيان وحده نبيه السعدى عن جده عن أبي هريرة رضي الله عنه قال أبو عبد الله السعدى عن عمرو بن يحيى بن سعيد بن يحيى بن سعيد بن العاصي * ما بس من اختار الغزو على الصوم * حدثنا آدم بن شعبة ثنا ثابت البناني قال سمعت أسد بن مالك رضي الله عنه قال كان أبو طلحة رضي الله عنه لا يصوم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من أجل الغزو فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم له أمة مفطر الا يوم فطر وأضحى باب الشهادة سبع سوى القتل * حدثنا عبد الله بن يوسف أنا مالك عن سميع عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشهادة خمسة المظنون والمطون والفرق ومما جاهد مرو الشهيد في سبيل الله * حدثنا بشر بن مجازي نا عبد الله أنا عاصم

حَفْصَةُ بِنْتُ سَيْرٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 قَالَ الطَّاعُونَ شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ ۖ بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى
 لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرًا أُولَى الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ
 فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ
 بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكَذَلِكَ وَعَدَ اللَّهُ
 الْحُسْنَى وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ إِلَى قَوْلِهِ مَغْفُورٌ
 لَهُمْ دَرَجَاتُكَ يَا أَيُّهَا الْوَلِيدُ ۖ مَا شَعْنُهُ عَنْ أَقْسَافٍ قَالَتْ
 سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ لَمَّا تَرَلْتُ لَا يَسْتَوِي
 الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 زَيْدَ الْفُجَاءِ بِكَيْفٍ فَكَبَّرَهَا وَشَكَى بَنَ أَمْرُكَ مَكْرُومَ ضَرَارَتِهِ
 فَتَرَلْتُ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرًا أُولَى الضَّرَرِ
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ الرَّهْزِيُّ
 حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي سَهْلٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعْدٍ
 التَّسَاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ رَأَيْتُ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ
 جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ فَأَقْبَلْتُ حَتَّى جَلَسْتُ إِلَى جَنْبِهِ فَأَخْبَرَنِي
 أَنَّ زَيْدَ بْنَ نَابِثٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَلَ عَلَيْهِ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ
 الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ الْفُجَاءُ إِنَّ أَمْرَ
 مَكْرُومٍ وَهُوَ تَعَالَى فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ اسْتَطَعْتُ
 الْجِهَادَ لَجَاهَدْتُ وَكَانَ رَجُلًا أَعْنَى فَأَتَرَلْتُ اللَّهُ تَبَارَكَ
 وَتَعَالَى عَلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفَجَّحَهُ عَلَى

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ
 مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرًا أُولَى الضَّرَرِ وَفِيهِ
 لِلْقَاعِدِينَ وَالضَّرَرُ كَالْمَسِي وَالْعَجَّ وَالرَّضِ
 رَقُولُهُ دَرَجَةً فَصَبَّ يَتَجَّ الْخَافِضُ بِدَرَجَةٍ
 وَالْجَهْلَةُ مَوْضِعُهُ لِلْجَهْلَةِ الْأُولَى الَّتِي فِيهَا عَدَمُ

اسْتَوَاءُ الْقَاعِدِينَ وَالْمُجَاهِدِينَ كَلَاذِمَةُ قَبْلِ
 مَا بَالِهِمْ لَا يَسْتَوُونَ فَاجِبُ يَقُولُهُ فَقَبْلَ اللَّهِ
 الْمُجَاهِدِينَ (قَوْلُهُ وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ الْأُولَى
 عَظِيمًا) قَوْلُهُ ضَرَارَتُهُ أَيْ ذَهَابُ بَعْضِ سَوَادِهِ

عَلَى قَيْدِي فَقُلْتُ عَلَى حَتَّى خِفْتُ أَنْ تَرْضَى قَيْدِي ثُمَّ
سَرَّعَنِي فَأَتَزَلَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ غَيْرَ أَوَّلِي الضَّرَرَةَ بَابُ
الصَّبْرِ عِنْدَ الْغِيَالِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ شَا مَعَاوِيَةَ بْنِ
حَدَّثَنَا أَبُو اسْحَقَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقَيْمَةَ عَنْ سَالِ بْنِ الصُّغَرِ أَنَّ عَبْدَ
إِبْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَتَبَ قِرَاءَتَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا الْقِيَمُوهُمْ فَاصْبِرُوا وَابْتَ
الْحَرِصِينَ عَلَى الْقِتَالِ وَقَوْلُهُ تَعَالَى حَرِصَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى
الْقِتَالِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ شَا مَعَاوِيَةَ بْنِ عَمْرِو شَا
أَبُو اسْحَقَ عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ
خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْخَنْدَقِ فَأَدَّ
الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ يُحْفَرُونَ فِي عُدَاةٍ بَارِدَةٍ فَلَمْ يَكُنْ
لَهُمْ عِبِيدٌ يَعْمَلُونَ ذَلِكَ لَهُمْ فَلَمَّا رَأَى مَا بِهِمْ مِنَ النَّصِيبِ لِلْفَوْزِ
قَالَ الصُّغَرُ إِنَّ الْغَيْشَ عَيْشَ الْآخِرَةِ فَاغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ
وَالْمُهَاجِرَةِ فَعَالُوا جَمِيعِينَ لَهُ تَحْنُ الَّذِينَ لَا يَبْعَوُا أَحَدًا
عَلَى الْجِهَادِ مَا بَقِيَْنَا أَنْبَاءَهُ بَابُ حَقْرِ الْخَنْدَقِ
حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ شَا عِنْدَ الْوَارِثِ شَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رِيعٍ
أَنَسَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ جَعَلَ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ
يُحْفَرُونَ الْخَنْدَقَ حَوْلَ الْمَدِينَةِ وَيَتَقَلَّوْنَ الرَّابِ عَلَى
مُسَوِّمِهِمْ وَيَبْعَوْنَ تَحْنُ الَّذِينَ لَا يَبْعَوُا أَحَدًا عَلَى الْأَسَاوِ
مَا بَقِيَْنَا أَنْبَاءَهُ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمِيعُهُمْ وَيَقُولُ
لِلْعَمْدَانَةِ لِأَخْبَرِ الْآخِرَةِ الْآخِرَةِ فَبَارَكَ اللَّهُ فِي الْأَنْصَارِ

(قوله ان رضى اى تدق (قوله ثم سرى عنهم الذين
وشدد الزلا اى كسفت دباب الصبر عند
القتال اى مع الكفار (قوله اذا القتتوهم اى
اوول انهم قواهم انهم الصنف وجوب اذ لم يردوا
اى احبهم عليه (قوله من النصب اى لتعب (قوله

الصغرة ان الغيش اى القبر والباقي المستر (قوله
فاغفر لانهم اى اول المدينة (قوله على غفيم
حفر الخندق ومنه الظاهر منكم الصالحين
جمع من غصب ولحم يدرونيث (قوله)

وَالْمَاءُ جَرَّةٌ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي اسحق
 سَمِعْتُ الْمَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ يَقُولُ يَقُولُ لَوْلَا أَنْتَ مَا أَهْنَدْنَا مَا أَحْصَيْنَ مِنْ عَمَلٍ
 شَأْنُ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي اسحق عَنْ الْمَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَأَيْتُ
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ يَقُولُ لِلرَّابِ
 وَقَدْ وَارَدَ الرَّابِ بِيَاضَ بَطْنِيهِ وَهُوَ يَقُولُ لَوْلَا أَنْتَ
 مَا أَهْنَدْنَا وَلَا نَصَدَّقْنَا وَلَا حَلَلْنَا فَأَنْزَلَ التَّكِينَةَ
 عَلَيْنَا وَثَبَّتَ الْأَقْدَامَ إِنْ لَاقَيْنَا إِنْ الْأَوَّلَى قَدْ
 بَعُوْا عَلَيْنَا إِذَا رَأَدُوا فِئْتَهُ أَبْنَاءَهُ بَابٌ مِنْ
 حَبْسِهِ الْعَذْرُودُ عَنْ الْقُرْبَى حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَوْسٍ شَأْنُ
 زُهَيْرٍ شَأْنُ حَمِيدٍ أَنَّ أَسْرَارَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُمْ قَالَ احْبِثْنَا
 مِنْ غُرُوفٍ تَبُوكُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنِي
 سُلَيْمَانُ بْنُ جَرْجٍ شَأْنُ خَادٍ هُوَ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ حَمِيدٍ عَنْ أَنَسٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ فِي غُرَابَةٍ
 فَقَالَ إِنْ أَقْوَامًا بِالْمَدِينَةِ خَلَفْنَا مَا سَلَكْنَا شُعْبًا وَلَا
 وَادِيًا إِلَّا أَوْهَدْنَا مَعْنَاهُ فِيهِ جَسَسَهُمُ الْعَذْرُودُ وَقَالَ مُوسَى
 حَدَّثَنَا خَادٌ عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَوَّلُ
 أَمْعَهُ بَابٌ فَضِيلُ الصُّومِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَأْنُ اسحق
 ابْنُ نَصْرِ شَأْنُ عَبْدِ الرَّزَاقِ أَنَا ابْنُ جَرْجٍ أَخْبَرَنِي بِحَقِّهِ
 سَعِيدٌ وَسَيْبٌ ابْنُ صَالِحٍ أَنَّهُمَا سَمِعَا النَّهْكَانَ ابْنَ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ

رقوله فانزل السكنة علينا اي الوفاء
 ولا في ذلك فانزل سكنة بالتكثير بباب
 من حبسه العذرة بالذال المعجمة بالوصف الطاء
 على الكلف المناسب للشبهل عدم القدرة
 العذ وهو اعمد من الرض فيجعل الرض وهو
 على السفر وغيره وفي سلسل جسيم الرض وهو
 معقول على الرض بباب فضيل الصوم في سبيل
 الله والمراد ابتغاء مرضات الله

المسلم لمن أخذَه بحقه فجعله في سبيل الله واليأى
 والنسأكين ومن لم يأخذَه بحقه فهو كالحمل الذي لا
 يستنج وتكون عليه شهيداً يوم القيمة **باب**
 فضل من جهز غازياً أو خلفه بحجه **باب** ما
 عبد الوارث لنا الحسن حديثنا أبو سلمة حدثني بشر
 ابن سعيد حدثني زيد بن خالد رضي الله عنه أن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال من جهز غازياً في سبيل الله فقد
 غزى منا موسى ثمانمائة من قتادة عن أنس رضي الله عنه
 أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يدخل بيتاً بالمدينة
 غير بيت أم سليم الأعلى أرواحه فقبله فقال إني
 أرحمهما فقبل أخوها **باب** التخطع عند
 القتال **باب** ما عبد الله بن عبد الوهاب لنا خالد بن
 الحارث ثنا ابن عوف عن موسى بن النضر قال وذكر يوم
 البمامة قال إني أنس رضي الله عنه ثاب بن قيس
 وقد خسر عن فخذير وهو يعنط فقال يا غيرة ما يحسدك
 أن لا تجي قال الآن يا ابن أخي وجعل يخطع يعني من
 الخنوط ثم جاء فجلس فذكر في الحديث أنكشاً فأم
 الناس فقال هكذا عن وجوهنا حتى نضارب القوم
 ما هكذا كنا نفعل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
 بشر ما عودتموه أنكم نوالاً حملاً **باب**
 عن أنس **باب** فضل الطليعة **باب** ما

الغزى ومن خلفه غازياً في سبيل الله بخير فقد
باب فضل من جهز غازياً أو خلفه بحجه
باب ما عبد الوارث لنا الحسن حديثنا أبو سلمة
 حدثني بشر ابن سعيد حدثني زيد بن خالد رضي
 الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من
 جهز غازياً في سبيل الله فقد غزى منا موسى
 ثمانمائة من قتادة عن أنس رضي الله عنه أن
 النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يدخل بيتاً بالمدينة
 غير بيت أم سليم الأعلى أرواحه فقبله فقال
 إني أرحمهما فقبل أخوها **باب** التخطع عند
 القتال **باب** ما عبد الله بن عبد الوهاب لنا خالد
 بن الحارث ثنا ابن عوف عن موسى بن النضر قال
 وذكر يوم البمامة قال إني أنس رضي الله عنه
 ثاب بن قيس وقد خسر عن فخذير وهو يعنط فقال
 يا غيرة ما يحسدك أن لا تجي قال الآن يا ابن
 أخي وجعل يخطع يعني من الخنوط ثم جاء فجلس
 فذكر في الحديث أنكشاً فأم الناس فقال هكذا
 عن وجوهنا حتى نضارب القوم ما هكذا كنا
 نفعل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بشر ما
 عودتموه أنكم نوالاً حملاً **باب** عن أنس **باب**

حَصَيْنَ وَأَبْنِ ابْنِ السَّعْيِ عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْحَجَّادِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْحَجَلُ
مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ قَالَ سَلِمَانُ
عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ أَبِي الْحَجَّادِ نَأْبَعَهُ مَسْدُودٌ عَنْ هَيْثَمِ
عَنْ حَصَيْنٍ عَنِ السَّعْبِيِّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ أَبِي الْحَجَّادِ نَأْبَعَهُ
شَأْبُجِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي الشَّيْخِ عَنْ النَّسَبِيِّ مَالِ بْنِ
اللَّهِ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
الْبَرَكَةُ فِي نَوَاصِي الْحَجَلِ **بَابُ الْجَهَادِ مَا فِيهِ**
مَعَ الْبِرِّ وَالْفَاجِرِ لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
الْحَجَلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ هَذَا
أَبُو نَعِيمٍ شَاذَكَرِيَّا عَنْ عَامِرٍ شَاغِرُوهَ الْبَارِقِي رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْحَجَلُ مَعْقُودٌ
فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ الْأَمْرُ وَالْفَتْمُ **بَابُ**
عَمَّا خَبَّرَ فَرَسًا لِقَوْلِهِ تَعَالَى وَبَيْنَ رِبَاطِ الْحَجَلِ هَذَا
عَلَى بْنِ حَفِصٍ شَاذَكَرِيَّا الْبَارِقِي أَنَا طَلَعَةُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ
قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ الْمَعْبُورِيَّ يَحْدِثُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ هَرِيرَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
مَنْ خَبَّرَ فَرَسًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِيْمَانًا بِاللَّهِ وَتَصَدَّقًا
بِوَعْدِهِ فَإِنَّ سَبْعَةَ وَرَبِّهِ وَرَوْنَهُ وَبَوْلَهُ فِي مِيزَانِهِ
يَوْمَ الْقِيَمَةِ **بَابُ** اسْمِ الْفَرَسِ وَالْحِمَارِ هَذَا
تَحْمُذُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ شَاذَكَرِيَّا فَضِيلُ بْنُ سَلِيمَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ

رَقُولُهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِيلَ
فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ تَوَلَّفَ طَعَامُ الْمَرَادِ بِالنَّصْرِ
أَيْ الْحَجَلُ الْعَازِيَّةُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ جَسَدٌ فِي الْحَدِيثِ
الْآخِرِ الْحَجَلُ الْبَلَاءُ وَالْمَرَادُ جَسَدٌ فِي الْحَدِيثِ
بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ الْخَيْرُ قَامَا مَارَ تَطْلُمُ الْعِلْمُ
فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ فَانْتَبَهَ
وَلَا يَزَالُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ فَانْتَبَهَ
مَعْقُودٌ رَقُولُهُ الْحَجَلُ أَيْ الْعِلْمُ الْبَرُّ الْإِيمَانُ
جَسَدٌ رَقُولُهُ الْحَجَلُ بَابُ الْحَجَلِ الْبَرُّ الْإِيمَانُ
تَنَزَّلَ فِي نَوَاصِيهَا الْأَمْرُ وَالْفَتْمُ رَقُولُهُ
مَا خَبَّرَ عَمَّا خَبَّرَ الْإِمَامُ الْفَاجِرُ الْخَيْرُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
رَقُولُهُ وَبَيْنَ الْإِمَامِ وَالْغَوَابِ فِي الْآخِرَةِ هَذَا
الْحَجَلُ الْإِيمَانُ وَالْغَوَابُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الْإِيمَانُ
مَنْ خَبَّرَ فَرَسًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِيْمَانًا بِاللَّهِ وَتَصَدَّقًا
بِوَعْدِهِ فَإِنَّ سَبْعَةَ وَرَبِّهِ وَرَوْنَهُ وَبَوْلَهُ فِي مِيزَانِهِ
يَوْمَ الْقِيَمَةِ هَذَا
الْحَجَلُ الْإِيمَانُ وَالْغَوَابُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الْإِيمَانُ
مَنْ خَبَّرَ فَرَسًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِيْمَانًا بِاللَّهِ وَتَصَدَّقًا
بِوَعْدِهِ فَإِنَّ سَبْعَةَ وَرَبِّهِ وَرَوْنَهُ وَبَوْلَهُ فِي مِيزَانِهِ
يَوْمَ الْقِيَمَةِ هَذَا
الْحَجَلُ الْإِيمَانُ وَالْغَوَابُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الْإِيمَانُ
مَنْ خَبَّرَ فَرَسًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِيْمَانًا بِاللَّهِ وَتَصَدَّقًا
بِوَعْدِهِ فَإِنَّ سَبْعَةَ وَرَبِّهِ وَرَوْنَهُ وَبَوْلَهُ فِي مِيزَانِهِ
يَوْمَ الْقِيَمَةِ هَذَا

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ خَرَجَ
مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَلَفَ أَبُو قَتَادَةَ مَعَ بَعْضِ
أَصْحَابِهِ وَهُمْ يَخْرُمُونَ وَهُوَ غَيْرُ مَحْرُومٍ قَرَأُوا لِحَامًا وَخَسِيئًا
قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ فَلَمَّا رَأَاهُ تَزَكَّوهُ حَتَّى رَأَاهُ أَبُو قَتَادَةَ فَرَكِبَ
وَرَسًا يُقَالُ لَهُ الْجَرَادَةُ فَسَأَلَهُمْ أَنْ يَنَالُوهُ سَوْطَةً فَأَبَوْا
فَنَظَرُوا لَهُمْ فَمَلَّ فَقَفَرُوا ثُمَّ أَكَلُوا فَكَلُوا فَقَدِمُوا فَلَمَّا أَذْكَوهُ
قَالَ هَلْ مَعَكُمْ مِنْهُ شَيْءٌ قَالَ مَعَنَا رَجُلُهُ فَأَحْدَثَهَا
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَكَلَهَا حَتَّى نَالَ عَلَى بَنِي
عَسِيدٍ اللَّهُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنَا أَبُو
الْحَسَنِ عُبَيْسُ بْنُ سَهْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
قَالَ كَانَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِجَانًا نَظْمًا عَرَسَ
يُقَالُ لَهُ الْقَيْفُ حَدَّثَنَا اسْتَحَقُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ سَمِعَ جَدِّي
أَمَرَ شَأْنًا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ أَبِي اسْتَحَقِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ
مَيْمُونٍ عَنْ مُعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنْتُ رَدَفَ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى جِمَادٍ يُقَالُ لَهُ عَفْبُ
فَقَالَ يَا مُعَاذُ هَلْ تَذَرِي مَا حَقَّ لِلَّهِ عَلَى عِبَادِهِ
وَمَا حَقَّ الْعِبَادُ عَلَى اللَّهِ فَلَنْتُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ
قَالَ فَإِنَّ حَقَّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا
يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَحَقَّ الْعِبَادُ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَ
مَنْ لَا يُشْرِكُ لَهُ بِهِ شَيْئًا فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا أَبْشُرُ
بِهَا النَّاسُ قَالَ لَا أَبْشُرُهُمْ فَيَتَكَلَّمُونَ شَأْنًا مُحَمَّدٌ بْنُ بَشِيرٍ

(قوله خرج مع النبي ولا يذرع مع رسول الله
محمودون أي بالصلوة وسلم أي عام الحديبية قوله وهو
عليه الصلاة والسلام يمشي كمشيهم أي لا يمشي
عذوقهم بحجة السائل قوله جازوا وحيدرا لا ي
بالزور بدل القاف من الندامة أي قد ذنبوا
لكنهم يجرمون قوله قدما ولا يذرع مع رسول الله
وخرج الحياء المعلقة وسقوله اللينينهم أي
مقصرا قوله ردفني أي في الخبيثينهم أي
الذين لا يذرعون فيكون اللينينهم أي
عليه الصلاة والسلام ردفني أي في الخبيثينهم أي
هؤلاء الأعداء وسقوله جازوا وحيدرا لا ي
بأسقاط ما في السمع وقوله قدما ولا يذرع مع رسول الله
قوله قدما ولا يذرع مع رسول الله قدما ولا يذرع مع رسول الله
من التكرار وفي الحديث السائلة وكثيرا كان
وسطا منه الحديث للذين لا يذرعون مع رسول الله
له غير ذلك الحديث السائلة وكثيرا كان
والحديث السائلة وكثيرا كان
الحاجر قوله)

حَدَّثَنَا عَبْدُ رُبُّنَا شُعْبَةُ سَمِعَتْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ فَرَّخٌ بِالْمَدِينَةِ فَاسْتَعَارَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَسَّلْنَا لِيَعَالَ لَهُ مَذْذُوبٌ فَقَالَ مَا دَأَبُنَا مِنْ
 فَرَّخٍ وَأَنْ وَجَدَ قَتَادَةَ لَبَحْرًا * **بَابُ مَا تَذَكَّرُ مِنْ شُؤْمِ**
الْفَرَسِ * حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَنَا سَمِعْتُ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي
 سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّمَا الشُّؤْمُ
 فِي ثَلَاثَةٍ فِي الْفَرَسِ وَالْمَرْأَةِ وَالِدَارِ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ
 بْنُ مُسْكِةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ جَارِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَهْلٍ
 ابْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ **أَنَّ كَانَ فِي شَيْءٍ فِي الْمَرْأَةِ وَالْ**
فَرَسِ وَالْمَسْكَنِ * **بَابُ الْخَيْلِ لِثَلَاثَةٍ وَقَوْلُهُ**
نَعَالِي وَالْخَيْلِ وَالْبَقَالِ وَالْحَمِيرِ لَزَكِيَّوْهَا وَدِينُهُ *
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْكِةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ
 عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ **لَا خَيْلَ لِثَلَاثَةٍ**
لِرَجُلٍ أَجْرٌ وَلِرَجُلٍ سَيْرٌ وَعَلَى رَجُلٍ وَزَرٌ فَإِنَّمَا الَّذِي لَهُ
أَخْبَرُ فُجَلٌ دَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَطَالَ فِي مَنَاجِ أَوْ
رَوْضَةٍ فَمَا أَصَابَتْ فِي طَيْلِهَا ذَلِكَ مِنَ الْمَتَرِجِ أَوْ
الرَّوْضَةِ كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٌ وَلَوْ أَنَّهَا قُطِعَتْ
طَيْلُهَا فَاسْتَنْتَ شَرْقًا أَوْ شَرْقَيْنِ كَانَتْ أَرْوَاهَا

رَقِيَّةُ كَانَتْ تَقْرَأُ أَيُّ حَقِّ رَقِيَّةُ بِالْمَدِينَةِ الْحَمْدُ
 رَقِيَّةُ فِي اسْتَعَارَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَّخًا
 لَنَا لَنَا فِي قَوْلِهِ وَمَا سَمِعْتُ أَنَّهُ لَا يَطْلُقُ إِلَّا
 أَمْرًا رَقِيَّةُ يُقَالُ لَهُ مَذْذُوبٌ أَيُّ وَجَدَ قَتَادَةَ لَبَحْرًا
 رَقِيَّةُ لَنْ وَجَدَ قَتَادَةَ لَبَحْرًا أَشْرَافُهُ * **بَابُ**
الْفَرَسِ * حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَنَا سَمِعْتُ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي
 سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّمَا الشُّؤْمُ
 فِي ثَلَاثَةٍ فِي الْفَرَسِ وَالْمَرْأَةِ وَالِدَارِ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ
 بْنُ مُسْكِةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ جَارِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَهْلٍ
 ابْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ **أَنَّ كَانَ فِي شَيْءٍ فِي الْمَرْأَةِ وَالْ**
فَرَسِ وَالْمَسْكَنِ * **بَابُ الْخَيْلِ لِثَلَاثَةٍ وَقَوْلُهُ**
نَعَالِي وَالْخَيْلِ وَالْبَقَالِ وَالْحَمِيرِ لَزَكِيَّوْهَا وَدِينُهُ *
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْكِةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ
 عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ **لَا خَيْلَ لِثَلَاثَةٍ**
لِرَجُلٍ أَجْرٌ وَلِرَجُلٍ سَيْرٌ وَعَلَى رَجُلٍ وَزَرٌ فَإِنَّمَا الَّذِي لَهُ
أَخْبَرُ فُجَلٌ دَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَطَالَ فِي مَنَاجِ أَوْ
رَوْضَةٍ فَمَا أَصَابَتْ فِي طَيْلِهَا ذَلِكَ مِنَ الْمَتَرِجِ أَوْ
الرَّوْضَةِ كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٌ وَلَوْ أَنَّهَا قُطِعَتْ
طَيْلُهَا فَاسْتَنْتَ شَرْقًا أَوْ شَرْقَيْنِ كَانَتْ أَرْوَاهَا

جَلَسْنَا فَبَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوَامٍ مِنْ ذَهَبٍ فَقَالَ
 اَعْطُوهُا ثُمَّ قَالَ اسْتَوْفَيْتَ الثَّمَنَ فَلْتِ نَعَمْ قَالَ الثَّمَرُ
 وَالْجَمَلُ لَكَ * **بَابُ** الرُّكُوبِ عَلَى الدَّابَّةِ الصَّغِيرَةِ
 وَالْمَخُولَةِ مِنَ الْخَيْلِ وَقَالَ رَاشِدٌ بْنُ سَعْدٍ كَانَ السَّلَفُ
 يَسْتَجِيبُونَ الْمَخُولَةَ لِأَهْلِ الْإِجْرَى وَأَجَسَرُ * حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ
 مُحَمَّدٍ أَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَنَا شَعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ بِالْمَدِينَةِ فَرَسٌ فَاسْتَعَارَ النَّبِيُّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَسًا لِأَيِّ طَلْحَةٍ يُعَالٍ لَهُ مِنْ دُوبٍ
 وَرُكْبَةٍ وَقَالَ مَا رَأَيْتُ مِنْ فَرَسٍ وَإِنْ وَجَدْنَا لَهُ لَبَحْرًا *
بَابُ سِيَاهِ الْفَرَسِ * حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ أَبِي عَمْرٍاءَ
 أَنَسَاةٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَعَلَ الْفَرَسَ سَهْمًا
 وَلِصَاحِبِهِ سَهْمًا وَقَالَ مَا لَكَ يَسْهُمُ لِلْخَيْلِ وَالْبَرَادِينِ
 مِنْهَا لِقَوْلِهِ وَالْخَيْلُ وَالْبَعَالُ وَالْجَبَرُ لِرُكُوبِهَا وَلَا يَسْهُمُ
 لَأَكْثَرِ مِنْ فَرَسٍ * **بَابُ** مَنْ قَادَ دَابَّةً غَيْرَهُ فِي الْحَرْبِ
 حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَأَدٍ أَنَّ يُونُسَ بْنَ سَعْدَةَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ
 قَالَ دَخَلَ لِلْبُرَاءِ بْنِ عَارِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَقْرَبُهُمْ عَنْ
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ حَنْظَلٍ قَالَ لَيْتَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَفْرَأَنَّ هُوَارُونَ
 كَانُوا أَقْرَبَ دَرَمًا وَأَنَا لَأَسْأَلُ الْعَبَاةَ هُمْ جَلَسْنَا عَلَيْهِمْ
 فَأَهْرَمُوا فَأَقْبَلَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى الْغَنَائِمِ وَاسْتَقْبَلُونَا بِالسَّهْمِ

رَقُولُ اَعْطُوهُمَا مَا يَنْقُطُ مِنْهُ هَبْرَةٌ اَعْطُوهُمَا
 مَفْقُومَةٌ بِأَنَّ الرُّكُوبَةَ عَلَى الدَّابَّةِ الصَّغِيرَةِ
 يَسْكُونُ الْمَعْنَى أَنَّ السَّلَفَ رَقُولُ الْمَخُولَةِ
 أَيْ نَالَ الْخَيْلَ جَمْعُ فَعْلٍ لِأَنَّهَا فِيهِ لَتَاكِيدُ رَقُولُ
 سَيَحْتَمِلُونَ الْعَوَارِ مِنْ الْخَيْلِ عَلَى مَا لَوْ عَلَيْهِمْ
 فِي الْجِهَادِ رَقُولُ لِأَنَّ الْإِجْرَى هَبْرَةٌ مَفْقُومَةٌ بِأَنَّ
 سَأَدَةَ رَقُولُ مَفْقُومَةٌ بِأَنَّ الْإِجْرَى هَبْرَةٌ مَفْقُومَةٌ بِأَنَّ
 رَقُولُ وَالْبُرَاءِ بْنِ عَارِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَقْرَبُهُمْ عَنْ
 رَقُولُ وَكَثَرُ الْوَطْءِ وَبِشْرُ الْإِجْرَى هَبْرَةٌ مَفْقُومَةٌ بِأَنَّ
 الْعَبَاةَ يَسْكُونُ الْوَطْءَ وَبِشْرُ الْإِجْرَى هَبْرَةٌ مَفْقُومَةٌ بِأَنَّ
 دَابَّةً غَيْرَهُ فِي الْحَرْبِ رَقُولُ لِأَنَّ هُوَارُونَ هَبْرَةٌ مَفْقُومَةٌ بِأَنَّ
 كَثِيرَةً مِنَ الْعَرَبِ يَسْكُونُ الْوَطْءَ وَبِشْرُ الْإِجْرَى هَبْرَةٌ مَفْقُومَةٌ بِأَنَّ
 رَقُولُ وَاسْتَقْبَلُونَا أَيَّ هَبْرَةٍ مِنَ الْعَوَارِ وَبِشْرُ الْإِجْرَى هَبْرَةٌ مَفْقُومَةٌ بِأَنَّ
 فَاسْتَقْبَلُونَا بِالْعَبَاةِ هَبْرَةٌ مَفْقُومَةٌ بِأَنَّ

فَأَمَّا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَمُرْ فَلَقَدْ رَأَيْتُ
وَأَنَّهُ لَعَلَى بَعْلَيْهِ الْبَيْضَاءُ وَأَنَّ أَبَا سَعِيدٍ أَخَذَ بِجَارِبِهَا
وَالشَّيْخُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ أَنَا الْبَنِيُّ لَا كَذِبَ
أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمَطْلَبِ * **بَابُ الرِّكَابِ وَالْعَرْشِ**
لِلدَّائِقَةِ * حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ
عَنِ النَّوْعِيِّ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا دَخَلَ رَجُلٌ فِي الْغُرُوفِ وَأَسْوَدَ
بِهِ نَاقَتُهُ فَأَمَّتْ أَهْلَ مَنْ عِنْدَهُ مُسَبِّحُ ذِي الْخُلْفَةِ *
بَابُ رُكُوبِ الْفَرَسِ الْغَرِيِّ * حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ
عَوْنٍ شَاهِدًا عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اسْتَقْبَلَهُ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى وَجْهِ غَرِيٍّ مَاعَلَيْهِ سُرُخٌ
فِي عُنُقِهِ سَفُوفٌ * **بَابُ الْفَرَسِ الْقَطُوفِ**
* حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ شَاهِدًا عَنْ زَيْدِ بْنِ زُرَيْجٍ شَاحِدًا
سَعِيدٍ عَنْ فَنَادَةَ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ مَالِكًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ
أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَرَعُوا امْرَأَةً فَرَكَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَرَسًا لَا يَطْلُجُ كَانَ يَقْطُفُ أَوْ كَانَ فِيهِ قَطَافٌ فَلَمَّا
رَجَعَ قَالَ وَجَدْنَا فَرَسَكُمْ هَذَا أَحْمَلَ وَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ
لَا يُجَاذَى * **بَابُ التَّبَقُّبِ مِنَ الْخَيْلِ** * حَدَّثَنَا
قَبِيصَةُ شَاغِبِيَانِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ أَجْرِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا
ضَمَرْتُ مِنَ الْخَيْلِ مِنَ الْحَقْبَاءِ إِلَى نِسَةِ الْوَدَاعِ وَأَجْرِي

أَقُولُ * **بَابُ الرِّكَابِ كَمَا دُفِنَتْ كَمَا دُفِنَتْ**
عِنْدَ مَسِيرِهِ فِي الْخُلْفَةِ نَفْسُ الْحَيَاءِ الْهَلْهَلُ وَفِي
مِنْ الْحَبِيبِ وَالْبَيْتِ جَلَّاهُ فِي الْغُرُوفِ وَالرِّكَابِ
فِي غَنَاهُ وَالْمَقْبُورِ وَأَشَارَ إِلَى مَا مَرَدَ فَنَ *
بَابُ رُكُوبِ الْفَرَسِ الْغَرِيِّ * حَدَّثَنَا
السَّعْدِيُّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ
الْفَرَسَ الْقَطُوفَ يَنْفَعُ الْفَتَاةَ وَفِي الْطَّائِفِ
فِي سَائِرِ الْأَوَّلِ وَقَدْ رَأَى سَائِرَ الْمَدِينَةِ
لَا يُجَاذَى وَفِي الْمَدِينَةِ الْفَرَسُ الْغَرِيُّ
لَا يُطْفِقُ وَفِي الْفَرَسِ الْغَرِيِّ الْفَرَسُ الْغَرِيُّ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْفَرَسُ الْغَرِيُّ الْفَرَسُ الْغَرِيُّ
الْبَيْتِ وَفِي الْفَرَسِ الْغَرِيِّ الْفَرَسُ الْغَرِيُّ
وَفِي الْفَرَسِ الْغَرِيِّ الْفَرَسُ الْغَرِيُّ

ما لم يصح من الثنية إلى مسجد ذي ربيع قال ابن عمر رضي الله عنهما وكنت فيمن أخرى قال عبد الله بن مسعود بنى عبد الله قال سفيان بن علفاء إلى ثنية الوداع خمسة أميال أو ستة وبين ثنية إلى مسجد ذي ربيع ميل * باب * اصناد الخيل السبق * حدثنا أحمد بن يوسف ثنا الليث بن علفاء عن نافع عن عبد الله رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم سابق بين الخيل إلى لم تضر وكان أمدها من الثنية إلى المسجد بنى ذي ربيع وإن عبد الله بن عمر كان سابق بها * باب * ثنية السبق للخيل المضمرة * حدثنا عبد الله بن محمد ثنا معاوية ثنا أبو إسحاق عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال سابق رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الخيل إلى قد اضررت فارسلنا من الحفباء وكان أمدها ثنية الوداع فقلت لموسى فكم كان من ذلك قال ستة أميال أو سبعة وسألت بين الخيل إلى لم تضر فارسلنا من ثنية الوداع وكان أمدها مسجد ذي ربيع قلت فكم كان من ذلك قال ميل أو نحوه وكان ابن عمر من سابق فيها * باب * ناقة النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن عمر رضي الله عنهما أردف النبي صلى الله عليه وسلم أسماء على الفراء وقال المسود رضي الله عنه قال النبي صلى الله

بقوله ما لم يصح من الثنية إلى المسجد ذي ربيع بنى عبد الله قال سفيان بن علفاء إلى ثنية الوداع خمسة أميال أو ستة وبين ثنية إلى مسجد ذي ربيع ميل * باب * اصناد الخيل السبق * حدثنا أحمد بن يوسف ثنا الليث بن علفاء عن نافع عن عبد الله رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم سابق بين الخيل إلى لم تضر وكان أمدها من الثنية إلى المسجد بنى ذي ربيع وإن عبد الله بن عمر كان سابق بها * باب * ثنية السبق للخيل المضمرة * حدثنا عبد الله بن محمد ثنا معاوية ثنا أبو إسحاق عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال سابق رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الخيل إلى قد اضررت فارسلنا من الحفباء وكان أمدها ثنية الوداع فقلت لموسى فكم كان من ذلك قال ستة أميال أو سبعة وسألت بين الخيل إلى لم تضر فارسلنا من ثنية الوداع وكان أمدها مسجد ذي ربيع قلت فكم كان من ذلك قال ميل أو نحوه وكان ابن عمر من سابق فيها * باب * ناقة النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن عمر رضي الله عنهما أردف النبي صلى الله عليه وسلم أسماء على الفراء وقال المسود رضي الله عنه قال النبي صلى الله

سَرَعَانَ النَّاسِ فَلْيَعْبَهُمْ هُوَارُونَ بِالْبَيْتِ وَالْبَيْتُ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى بَعْلَةٍ بَيْبَعَاءَ وَأَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ
أَجَدُ بِلْجَامِهَا وَالْبَيْتُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ أَنَا
الْبَيْتُ لَا كَذِبَ أَنَا إِنِّي عَبْدُ الْمَطْلَبِ * بَابُ
جِهَادِ الْمَنَاءِ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ وَأَنَا سُفْيَانُ عَنْ
مُعَاوِيَةَ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهَا قَالَتْ أَسْتَأْذِنُكَ الْبَيْتُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْجِهَادِ
فَقَالَ جِهَادُكُمْ الْحَيُّ * وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ سَأَلْتُ
سُفْيَانَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بِهَذَا * حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ ثَابِتُ
عَنْ مُعَاوِيَةَ بِهَذَا * وَعَنْ جَبِيَّةَ بِنْتُ أَبِي عُمَرَ عَنْ عَائِشَةَ
بِنْتِ طَلْحَةَ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلَهُ نِسَاءً عَنْ الْمَنَاءِ
فَقَالَ نَعَمْ الْجِهَادُ الْحَيُّ * بَابُ غَزْوِ الْمَرْأَةِ فِي الْبَحْرِ
* حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عُمَرَ وَثَنَا
إِسْحَاقُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ
سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى ابْنَةِ يَلْحَانَ فَأَتَكَأَ عِنْدَهَا
ثُمَّ ضَمِكَ فَقَالَتْ لَمْ تَضَمَّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ
نَاسٌ مِنْ أُمَّي يَرْكَبُونَ الْبَحْرَ لَا خَضِرَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
مِثْلَهُمْ مِثْلُ الْمُلُوكِ عَلَى الْأَسِيرَةِ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ
اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ بَيْنِي مِنْهُمْ قَالَ اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا مِنْهُمْ

وقوله سَرَعَانَ النَّاسِ يفتح السين المهملة والراء
ولا تشكرك أي المستعجلون منهم وقوله أَنَا الْبَيْتُ
لأنه لا كذب أي لا أنزه لأن الذي وعدني أنا ابن
من التعرجي لأخفلسكم أي تعالي وقوله أَنَا
عبد الطلب أنتس لخدمة لشهرته كما في أسما
أين تخلصت لما فكم أنتم من عبد الطلب
جهد النساء أي في الجهاد وهو القتال في سبيل الله
باب غزو المرأة في البحر ولا بد من أن تكون
باسم الله والمنة في البحر (قوله) لا تملك بكثرة
وكون الملا معده ههنا مثله قالت شيعة بن ميمون
عند ابن الأثير في قوله (قوله) لا تملك بكثرة
الجنة والحديث تقدم شرحه ههنا *

وَنَحْنُ مِنْهُمْ وَزَادَ الْجَرَحُ وَالْقَتْلُ إِلَى الْمَدِينَةِ * ثَابِتٌ
 تَزَعُ السَّهْمِ مِنَ الْبَدَنِ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ سَأَلَ ابْنَ
 عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بَرَّةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ قَالَ قَالَ رَجُلٌ أَبُو عَامِرٍ فِي رُكْبَتِهِ فَأَنْهَبَتْ إِلَيْهِ قَالَ
 أَتَزَعُ هَذِهِ السَّهْمَ فَتَزَعُهُ فَتَزَعُهُ الْمَاءُ وَقَدْ خَلَّتْ عَلَى
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ الْمَقَامُ غَيْرُ
 لِعَبْدِ أَبِي عَامِرٍ * ثَابِتٌ الْجَرَّاسَةُ فِي الْغُرُوفِ
 سَبِيلُ اللَّهِ * حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَلِيلٍ نَا عَلِيَّ بْنَ مَسْرُورٍ
 أَنَا بَحْثِي بْنُ سَعْدٍ أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ رُبْعُهُ قَالَ
 سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَهْرُجُ فِي الْمَدِينَةِ قَالَتْ لَسْتُ حَالِي
 مِنْ أَصْحَابِي صَالِحًا يَحْرُسُنِي اللَّيْلَةَ إِذْ سَمِعْنَا صَوْتَ
 سِلَاحٍ فَقَالَ بَنِي هَذَا فَقَالَ أَنَا سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ
 حَدَّثَ لَأَحْرُسَكَ وَيَا مَرْءَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * حَدَّثَنَا
 يَحْيَى بْنُ يَوْسُفَ أَنَا أَبُو بَكْرٍ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 قَالَ تَعَسَّ عَبْدُ الدُّنْيَارِ وَالذَّرْهَمُ وَالْقُطِيعَةُ وَالْجَمْعَةُ
 إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ وَإِنْ لَمْ يُعْطَ لَمْ يَرْضَ لَمْ يَرْفَعْهُ
 إِسْرَافِيلُ عَنْ أَبِي حَصِينٍ وَزَادَ عَنْهُ وَقَالَ أَنَا سَأَلْتُ
 عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي
 صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ

باب تزاع السهم من البدن لقوله رضي أبو عامر
 عن أبي برة عن أبي موسى وكان من كبار
 الصحابة (قوله في ركبته أي جسمه في ركوة وهو
 رما وجسدي) قوله تزاع كسر الزاي باب
 الحارسة كسر الحاء المعطوف في الغزو في سبيل الله
 وقوله نفس منتهى التوقية وكسر العين في سبيل الله
 أو بعد أو هناك أو شئ في قوله وأنت على وجهه
 الحان وكسر الطاء دثار أو ثوب أو الخيمصة
 كسا أو سود مرع له أو ثوب أو الخيمصة
 طينس ذلك قد استعبد به أو ثوب أو الخيمصة
 في طلبها كأنها دابة لها أو ثوب أو الخيمصة
 وعمله أو الخيمصة أو ثوب أو الخيمصة
 وكسر الهمزة أو ثوب أو الخيمصة
 أو ثوب أو الخيمصة أو ثوب أو الخيمصة

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نَبَسَ عَبْدُ الدِّينَارِ عَبْدَ الدَّرْهَمِ وَعَنْدَ
الْخِنْصَةِ إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ نَبَسَ فِي
أَنْتَكَسَ وَأَذْأَسَبَكَ فَلَا أَنْقَشَ طَوْفِي عَبْدٍ أَخَذَ بَعْدَكَ
فَوْسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَشَعَتْ رَأْسَهُ مُعْتَرِجَةً قَدْ مَاءٌ إِنْ
كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ
كَانَ فِي السَّاقَةِ إِنْ اسْتَأْذَنَ لَمْ يُؤْذَنَ لَهُ وَإِنْ شَفَعَ لَمْ
يُشَفَّعْ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ لَمْ يَرْفَعَهُ إِسْرَائِيلُ وَمُحَمَّدُ بْنُ
جَحَادٍ عَنْ أَبِي جَهْمٍ وَقَالَ نَسَاءُ كَأَنَّهُ يَقُولُ فَأَنْتَكَسَ
اللَّهُ طَوْفِي فَقُلْتُ مَنْ كُلِّ شَيْءٍ طَلَبَ وَهِيَ بَاءٌ حَوَلَتْ إِلَى
الْوَاوِ وَهِيَ مَنْ يَطْلُبُ * بَابُ فَضْلِ الْخِدْمَةِ فِي الْعَرَفِ
* حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غُرَيْرٍ نَسَا شُعْبَةَ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ
عَنْ ثَابِتِ بْنِ النَّبَاطِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
صَحَبْتُ جُرَيْرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَكَانَ يُحَدِّثُنِي
وَهُوَ أَكْبَرُ مِنِّي أَنَسٍ قَالَ جُرَيْرُ بْنُ رَأْبَتٍ الْأَنْصَارِيُّ يَصْنَعُونَ
شَيْئًا لَا أَحَدٌ أَحَدٌ مِنْهُمْ إِلَّا أَكْرَمْتُهُ * حَدَّثَنَا عَبْدُ
الْعَزِيزُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ نَسَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي عَمْرٍو
مَوْلَى الْمُطَّلِبِ بْنِ حَنْطَلٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ إِلَى خَيْبَرَ أَخْدُمُهُ فَمَا قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ
سَلَّمَ رَاكِعًا وَبَدَأَ اللَّهُ أَحَدًا قَالَ هَذَا جَلِيلٌ يُحِبُّنَا وَنَحْنُ
ثُمَّ سَارَ بَيْدَهُ إِلَى الْمَدِينَةِ قَالَ اللَّهُمَّ إِنْ أَحْزَمُوا

رَوَاهُ نَبَسَ وَأَنْتَكَسَ بِالسَّيْنِ الْمُهَذَّبِ أَيْ مَا وَدَّهِ النَّبِيُّ
لَمْ يَدَّ بِهَ وَأَنْتَكَسَ عَلَى رَأْسِهِ وَهُوَ دَعَاءٌ عَلَيْهِ
بِالْخِنْصَةِ لِأَنَّ مَنْ أَنْتَكَسَ فَقَدْ عَابَ وَخَسِرَ رَوَاهُ
بِالْخِنْصَةِ بِكسر الخاء في المعجمة وَبَعْدَ التَّحْنَةِ السَّيْنِ
وَأَذْأَسَبَكَ بِكسر الشين رَوَاهُ فَلَا أَنْقَشَ الْهَاءُ
كَأَفَاءٍ صَائِلَةً شَوْكًا رَوَاهُ بِالْفَتْحِ
وَالشَّيْنِ الْمُهَذَّبِ أَيْ مَا وَدَّهِ النَّبِيُّ
نَقَلَ نَقَشْتُ الشُّوْكَ إِذَا اسْتَجْمَعْتَهُ مِنْ السَّيْنِ
أَخَذَ عَبْدَ الْهَرَمِ بِحِجْرٍ رَوَاهُ بَعْدَ الْهَاءِ حِرَاسَةِ
لِلدِّينَارِ وَالْهَاءُ إِنْ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ أَيْ حِرَاسَةِ
فِي الْحَبَاذِ وَفِي هَيْبِهِ رَوَاهُ إِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ أَيْ
الْعَدُوِّ وَفِي الْبَيْسِ رَوَاهُ وَفِي الْخَلَاءِ أَيْ الْغَيْرِ
وَمِنْهُ مَعْنَى بَابِ فَضْلِ الْخِدْمَةِ فِي الْعَرَفِ
مَوْجُودٌ بِأَنَّ الْهَاءَ تَهْوِي إِلَى الْهَاءِ وَتَهْوِي
رَوَاهُ وَبَدَأَ اللَّهُ أَيْ فَهُوَ قَوْلُهُ أَحَدٌ هُوَ الْخَلِيفَةُ

مَا بَيْنَ لَابِقِيهَا كَتَبُوا بِرَاهِيمٍ مَكَّةَ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي عَسَا
وَمَدَنَاهُ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو الرَّبِيعِ عَنْ إِبْنِ أَبِي
إِبْنِ زَكْرِيَّا نَسَا عَصِمَ عَنْ مَوْزِقِ الْعَجَلِي عَنْ أَبِي صَحَابٍ اللَّهِ
عَنْهُ قَالَ كَانَتْ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْثَرُ نَاطِلَا
الَّذِي يَسْطُلُ بِكِسَايِرِ وَأَمَّا الَّذِينَ صَامُوا فَأَقْبَعُوا الرِّكَابَ وَامْتَنَحُوا
وَعَالَجُوا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَهَبَ الْفِطْرُ
الْيَوْمَ بِالْأَجْرِ * **بَابُ** فَضْلِ مَنْ حَلَّ مَنَاسِكَ صَاحِبِهِ
فِي السَّعْرِ * حَدَّثَنَا اسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ
عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كُلُّ سَلَا يَحْمِلُهُ صَدَقَةٌ
كُلُّ يَوْمٍ يُعِينُ الرَّجُلُ فِي ذَاتِهِ يَحْمِلُهُ عَلَيْهَا وَتَرْفَعُ
عَلَيْهَا مَنَاعَهُ صَدَقَةٌ وَالْكَلِمَةُ الطَّيْبَةُ وَكُلُّ خُطْوَةٍ
يَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ وَدَلَّ الطَّرِيقَ صَدَقَةٌ *
بَابُ فَضْلِ رِبَاطِ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَوْلِ
اللَّهِ تَعَالَى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا إِلَى آخِرِ الْآيَةِ
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ سَمِعَ أَنَا النَّصْرُ شَاعِدُ الرَّحْمَنِ
ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ
السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا
عَلَيْهَا وَالزُّوْفَةُ بِرُوحِهَا الْعَدَدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ

رَفَقَهُ اللَّهُ بَارِكْ لَنَا فِي مَا عَسَا يَزِيدُ عَمَّا بِالرَّكْبَةِ
لَا أَقْوَامَ رَفَقَهُ اللَّهُ بِمَقْعُودِ الرِّكَابِ بِكُسْرِ الرَّاءِ الْأَوَّلِ
مِنْ تَقْطِئُ أَيُّ ثَمَرِهَا وَاحِدَةٌ وَلَا وَاحِدَةً
وَعَالَجُوا خِصْمُ النَّهْائِ سَقَى وَغَرَّهَ
وَالْعَلَفُ * **بَابُ** فَضْلِ مَنْ حَلَّ مَنَاسِكَ
وَالسَّعْرِ * حَدَّثَنَا اسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ
عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كُلُّ سَلَا يَحْمِلُهُ صَدَقَةٌ
كُلُّ يَوْمٍ يُعِينُ الرَّجُلُ فِي ذَاتِهِ يَحْمِلُهُ عَلَيْهَا وَتَرْفَعُ
عَلَيْهَا مَنَاعَهُ صَدَقَةٌ وَالْكَلِمَةُ الطَّيْبَةُ وَكُلُّ خُطْوَةٍ
يَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ وَدَلَّ الطَّرِيقَ صَدَقَةٌ *
بَابُ فَضْلِ رِبَاطِ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَوْلِ
اللَّهِ تَعَالَى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا إِلَى آخِرِ الْآيَةِ
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ سَمِعَ أَنَا النَّصْرُ شَاعِدُ الرَّحْمَنِ
ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ
السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا
عَلَيْهَا وَالزُّوْفَةُ بِرُوحِهَا الْعَدَدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ

العدوة حرم من الدنيا وما عليها * ناس من
غزاة بصبي للخدمة * حدثنا قتيبة شافق بن عمرو
عن ابن سيرين ما بالك رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا تطلحة التمس غلاما من غلمانكم يجذبني حتى
أخرجني إلى خير فخرج في أبو طلحة مرد في وأنا غلام
راهفت الحلم فكنيت أخد رسول الله صلى الله
عليه وسلم إذا نزل فكنيت شبعة كثيرا اللهم اني
أعوذ بك من الهمة والخرن والتغر والكسل والتخل
والخفن وصليح الذين وعليه الرجال ثم قدما خيرة
فلما فتح الله عليه الحصن ذكر له جمال صفته بنت
جنى بن أخطب وقد قيل زوجها وكانت غروسا
فاصطفا فارسل الله صلى الله عليه وسلم لنفسه
فخرج بها حتى بلغنا أسد الصهباء حلت في بها ثم
صنع حبسا فطعن صغير ثم قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم أذن من حوالت وكانت تلك وليلة رسول
الله صلى الله عليه وسلم على صفته ثم خرجنا إلى المدينة
قال فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يحويها
ورلة بعاءة ثم يجلس عند بعيرة فيصنع ركبة
فتضع صفته رجلا على ركبه حتى تركب فنسرا
حتى إذا شرفنا على المدينة نظر إلى أحد فقال هذا جلد
يحبنا ويحبته ثم نظر إلى المدينة فقال الهمة اني

لا تطلح على الدنيا وما عليها * ناس من
غزاة بصبي للخدمة * حدثنا قتيبة شافق بن عمرو
عن ابن سيرين ما بالك رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا تطلحة التمس غلاما من غلمانكم يجذبني حتى
أخرجني إلى خير فخرج في أبو طلحة مرد في وأنا غلام
راهفت الحلم فكنيت أخد رسول الله صلى الله عليه وسلم
عليه وسلم إذا نزل فكنيت شبعة كثيرا اللهم اني
أعوذ بك من الهمة والخرن والتغر والكسل والتخل
والخفن وصليح الذين وعليه الرجال ثم قدما خيرة
فلما فتح الله عليه الحصن ذكر له جمال صفته بنت
جنى بن أخطب وقد قيل زوجها وكانت غروسا
فاصطفا فارسل الله صلى الله عليه وسلم لنفسه
فخرج بها حتى بلغنا أسد الصهباء حلت في بها ثم
صنع حبسا فطعن صغير ثم قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم أذن من حوالت وكانت تلك وليلة رسول
الله صلى الله عليه وسلم على صفته ثم خرجنا إلى المدينة
قال فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يحويها
ورلة بعاءة ثم يجلس عند بعيرة فيصنع ركبة
فتضع صفته رجلا على ركبه حتى تركب فنسرا
حتى إذا شرفنا على المدينة نظر إلى أحد فقال هذا جلد
يحبنا ويحبته ثم نظر إلى المدينة فقال الهمة اني

هَلْ تَصْرُونَ وَتَرْزُقُونَ إِلَّا بَضْعًا بَيْنَكُمْ * حَدَّثَنَا اللَّهُ
 ابْنُ مُحَمَّدٍ سَافِيَانُ عَنْ عُمَرَ وَسَمِعَ جَابِرًا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْخَذِرِيِّ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَا فَيَّ
 زَمَانٌ يَنْزِعُ وَيَأْتِي مِنَ النَّاسِ فَيَقَالُ فِيكُمْ مَنْ صَحِبَ النَّبِيَّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَقَالُ نَعَمْ فَيَقْضَى عَلَيْهِ ثُمَّ يَأْتِي
 زَمَانٌ فَيَقَالُ فِيكُمْ مَنْ صَحِبَ أَصْحَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ فَيَقَالُ نَعَمْ فَيَقْضَى ثُمَّ يَأْتِي زَمَانٌ فَيَقَالُ
 فِيكُمْ مَنْ صَحِبَ صَاحِبِي أَحْبَابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَقَالُ نَعَمْ فَيَقْضَى * ثَابِتٌ
 لَا يَقُولُ فَلَانُ شَهِيدٌ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُ أَعْلَمُ مَنْ يَجَاهِدُ فِي سَبِيلِهِ
 اللَّهُ أَعْلَمُ مَنْ يَتَكَلَّمُ فِي سَبِيلِهِ * حَدَّثَنَا قَبِيَّةُ بْنُ يَعْقُوبَ
 ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي جَارِوَةَ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 السَّابِقُ هُوَ وَالْمَشْرُوكُونَ فَاقْتُلُوا أَهْلَ مَالِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى عَسْكَرِهِ وَمَا الْآخَرُونَ إِلَى عَسْكَرِهِمْ
 وَفِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ لَا يَدْعُ
 لَهُمْ شَاذَةً وَلَا فَاذَةً إِلَّا اتَّبَعَهَا يَضْرِبُهَا بِسُفْيَةٍ
 فَقَالَ مَا أَجْرُ امْنِ الْيَوْمِ أَحَدٌ كَمَا أَجْرُ أَفْلَانٍ فَقَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَا إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّادِ
 فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ إِنَّا صَاحِبُهُ قَالَ فَخَرَجَ مَعَهُ

رَقُولُ الْأَبَضْعَاءِ زَادَ النَّسَائِيُّ يَصِفُونَهُمْ
 وَصَلَاتِهِمْ وَصَلَاتُهُمْ رَقُولُهُمْ يَقُولُ وَأَمَّا بَيْنَكُمْ
 الْغَاءُ وَفَتَحَ الْأَهْجَاءُ وَيَعْلَى الْأَلْفَاءُ يَصِفُونَ
 بِالْمُتَشَوِّطِ رَقُولُهُمْ لَا يَقُولُ وَلَا يَنْوِي
 تَشْهَدُ عَلَى سَبِيلِ لِقَاطِ الْغَاءِ وَالْأَلْفَاءِ
 رَقُولُهُمْ اللَّهُ أَعْلَمُ مَنْ يَتَكَلَّمُ فِي سَبِيلِهِ
 فَلَا مَالَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 عَسْكَرُهُ أَيْ سَعِيدٌ وَعَسْكَرُ الْغَالِ قَدْ ذَكَرْنَا
 رَقُولُهُمْ شَاذَةً وَلَا فَاذَةً وَالْأَلْفَاءُ وَالْأَلْفَاءُ
 مَعَهُ شَاذَةً وَلَا فَاذَةً سَمِعْتُ بَعْضَهُمْ يَقُولُ
 وَلَا وَاللَّهِ لَيْسَ بَيْنَهُمْ شَيْءٌ فَخَلَطْتُ بِهِمْ أَصْلًا
 وَلَا خَرَجْتُ إِلَى لَيْسَ بَيْنَهُمْ شَيْءٌ فَخَلَطْتُ بِهِمْ أَصْلًا
 رَقُولُهُمْ أَهْلُ النَّادِ لَقَدْ قِيلَ فِي الْبَاحِثِ *

ارموا وانا مع بني فلان قال قامسك احد القرىمين
 بايديهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لكم
 لا تمزحون قالوا كيف نرمي وانت معهم قال النبي
 صلى الله عليه وسلم ارموا وانا معكم كذلكه حد ثنا
 ابو عبيد بن جراح عن عبد الرحمن بن العسيل عن حمزة بن ابي
 اسيد عن ابيه رضى الله عنه قال قال النبي صلى الله
 عليه وسلم يومئذ رحين صفعتا القرين وصرخا
 اذا اكسوك فمليكك بالنبله باب الفجر بالحجاب
 ونحوها حد ثنا ابراهيم بن موسى انا هشام عن معمر
 عن الزهري عن ابن المسيب عن ابي هريرة رضى الله عنه
 قال بينا الحسنه يلعبون عند النبي صلى الله عليه وسلم
 بحرابهم دخل عمر فاهوى الى الحصى فخصهم بها
 فقال دعهم يا عمر ورا على حد ثنا عبد الزراق
 انا معمر في المسجد باب المجن ومن يتترس
 بترس صاحبه حد ثنا احمد بن محمد انا عبد الله انا
 الا وراعي عن ابي حنيفة بن عبد الله بن ابي طلحة عن ابي
 ابن مالك رضى الله عنه قال كان ابو طلحة يتترس
 مع النبي صلى الله عليه وسلم بترس واحد وكان
 ابو طلحة حسن الرمي وكان اذا رمى تشرف النبي
 صلى الله عليه وسلم فيظر الى موضع يسيله حد ثنا
 سعيد بن عفيرة حد ثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن

رقبه ارموا وانا مع بني فلان وفي حديث ابي
 هريرة عند ابن جابر في صحيحه ارموا وانا مع
 الادع وابنه رضى الله عنه قال رقبه ارموا وانا مع
 الرى وابنه رضى الله عنه قال رقبه ارموا وانا مع
 ارموا وانا في رواية ابيهم رقبه ارموا وانا مع
 تركيد الضمير رقبه ارموا وانا مع رقبه ارموا وانا مع
 فكلما ساكنة فكلما ساكنة فكلما ساكنة فكلما ساكنة
 اى اذا دبروا منكم فكلما ساكنة فكلما ساكنة فكلما ساكنة
 السهام لا قدر بالحق من الاثم فكلما ساكنة فكلما ساكنة
 الحق في الحجاب رقبه ارموا وانا مع رقبه ارموا وانا مع
 والقوس رقبه ارموا وانا مع رقبه ارموا وانا مع رقبه ارموا وانا مع
 اى قصه رقبه ارموا وانا مع رقبه ارموا وانا مع رقبه ارموا وانا مع
 لعدم علمه بالحكمة وفتح في المسجد واما جاد ولا
 في السجدة يعنى اعيهم وفتح في المسجد واما جاد ولا
 فيه لانه من منافق الدين وفتح في المسجد واما جاد ولا
 سلم في القصر باب المجن ومن يتترس بترس صاحبه
 النون اى الدرة وفتح في المسجد واما جاد ولا
 يسترحله والم رقبه ارموا وانا مع رقبه ارموا وانا مع رقبه ارموا وانا مع
 العنقية والشباب الخ رقبه ارموا وانا مع رقبه ارموا وانا مع رقبه ارموا وانا مع
 اى تطلق عليه رقبه ارموا وانا مع رقبه ارموا وانا مع رقبه ارموا وانا مع رقبه ارموا وانا مع
 ولا يذعن اكسبهى نظر

أبي حازم عن سهل رضي الله عنه قال لما كسرت بيضة
النبي صلى الله عليه وسلم على رأسه وأدمى وجهه
وكسرت ربا عينه وكان علي رضي الله عنه يحمل
بالماء في الجفن وكانت فاطمة رضي الله عنها تنسله
فلما رأت الدم يزيد على الماء كثرة عمدت إلى
حصير فأخرقتها وألصقتها على جرحه فرفأ الدم
حد ثنا علي بن عبد الله حد ثنا شفيان عن عمرو
الزهرى عن مالك بن أنس بن أحمد بن عثمان عن عمر رضي الله
قال كانت أموال بني النضير مما آفاه الله على رسوله
صلى الله عليه وسلم مما لم يوجب المسلمون عليه يحمل
ولا دكا ف كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة
وكان ينفق على أهله نفقة سنته ثم يحمل ما بقي
في السلاح والكرأع عذة في سبيل الله حد ثنا مسدد
حد ثنا يحيى عن شفيان حد ثنا سعد بن إبراهيم عن
عبد الله بن شداد عن علي حد ثنا قبيصة حد ثنا
شفيان عن سعد بن إبراهيم حد ثنا عبد الله بن شداد
قال سمعت عليا رضي الله عنه يقول ما رأيت النبي
صلى الله عليه وسلم يفدي رجلا بعد سعد سمعته
يقول أرمي ذلك أبي وأمي به بأس الذرق
حد ثنا إسحاق بن حذافى بن وهب قال عمرو
حد ثنا أبو الأسود عن عمرو بن عاصم رضي الله

(قوله)
الموضع منه
أي ضم وهذا الحديث
أوردته المؤلف هنا
مختصرا من هذا الوجه وبما
أن شاء الله تعالى بأعم من هذا
السباق في المنازى (قوله ببطنة
البيضة) بضم الواو والضماد المجمة
سبها تخنة شاكس جوده (قوله زياحمه
بضم الزاء والموحدة المخمصة السن التي
بين الشنة والمناج وكان الذي كسر
رابعه عقة عفة بن أبي وقاص ومن
شلم بولد من نسبه ولد (قوله فرفأ
الدم بمزة بعد القاف) كالقطع وفيه
استحياء لا يناله لمعظم أجورهم
وتماسي بهم من بانه شدة فلا
يجد في نفسه عضاة وهذا
الحديث أخرجه في المنازى
والطب (قوله والكرأع بضم الكاف
أي تحمل) (قوله يفدي بضم الفاء
وفتح الفاء) ويشد بذلك إلى
مصارف فداء إذا قال له
جعلت ذلك باب
الدم

عن أبيه عن سهل بن زياد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه سئل عن جرح
 النبي صلى الله عليه وآله وسلم وكسرت ربا عتيته وهشيت
 البضة على رأسه فكانت فاطمة عليها السلام
 تقبل الدم وعلى يمينك فلما رأته أن الدم لا يزيد
 إلا كثرة أخذت حصيرا فأعرقته حتى صار رمادا
 ثم ألزقته فاستمسك الدم به باب من
 لم يترك السلاج عند الموت حد ثنا عمرو بن عمار
 حد ثنا عبد الرحمن بن سفيان عن أبي إسحاق عن عمرو
 بن الحارث عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ما ترك النبي صلى
 الله عليه وآله وسلم إلا سلاحه وبغلة بيضاء وأرضا
 جعلها صدقة باب تفرق الناس على الأمام
 عند القبائل والاستقلال بالشجر ثنا أبو السمان
 الأشعث عن الزهري ثنا سنان بن أبي سنان وأبو
 سلة أن جابر أخبره حج وحد ثنا موسى بن اسمعيل
 حد ثنا الزهري عن سعد بن أبي شهاب عن سنان
 بن أبي سنان الدؤلي أن جابر بن عبد الله رضي الله
 عنهما أخبراه أنه غزا مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 فآذركم القبايل في واد كبير الغضا فتفرق
 الناس في الغضا يستظلون بالشجر فزال النبي صلى
 الله عليه وآله وسلم تحت شجرة فعلق بها سيفه ثم نام
 فاستيقظ وعنده رجل وهو لا يشعر به فقال

رفعه
 فاستمسك
 الدم أي انقطع هذا
 الحديث قد مر في كتاب
 باب من لم يترك السلاح
 (قوله الاستلاحه أي الذي
 أعداه الكفايه باب
 تفرق الناس على الأمام عند
 القبائل والاستقلال بالشجر
 (قوله في واد كبير الغضا
 بكسر العين المهملة والهاء
 وبفتحهما صاد مجع
 قال الشجر أمر
 غيلان

النبي صلى الله عليه وسلم ان هذا الخبر طسني فقال
 من يمتنع قلت الله قنا امر السيف فما هو ذا جالس
 ثم لم يعاقبه باب ما قيل في الرماح وبذلك
 عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
 جعل رزقي تحت ظل رمحي وجعل الذلة والصغار
 على من خالف امرى حديثنا عبد الله بن يوسف اننا
 مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبد الله عن نافع مولى
 أبي قتادة الانصاري عن أبي قتادة رضي الله عنه
 انه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان
 ببعض طريق مكة تخلف مع اصحابه لم يخرجين وهو غير
 مخير فواي حمادا وحشيئا فاستوى على فرسه فسأل
 اصحابه ان يباركوا له سوطه فابوا فاشبههم ربحه فابوا
 فاحذاه ثم شد على الحمار فقتله فاكل منه بعض اصحابه
 النبي صلى الله عليه وسلم واني بعض قل ادركوا رسول
 الله صلى الله عليه وسلم سألوه عن ذلك قال انما
 هي طعمة اطعمكموها الله وعن زيد بن اسلم عن عطاء
 ابن يسار عن أبي قتادة في الحمار الوحشي مثل حديث
 أبي النضر قال هل معكم من لحمه نبي ه باب
 ما قيل في ذراع النبي صلى الله عليه وسلم والقيص
 في الحرب وقال النبي صلى الله عليه وسلم اما خالد
 فعند الخبث كذراع في سبيل الله حديثي محمد

رواه ابن هذا الخبر في الحمار والجمعة والشمسة
 النوقية والراه آخره والله والشجر الجمعة اي رزقه
 في قوله جالس بالرفع في الفروع كالجمود على اذنا
 جبال السدا وجالس غير ماني ودوي جالس
 بالضم على مثال جالس في خبر السدا او على
 المثال ما هما من معنى المشبه وفيه من معنى
 الامارة ه باب ما قيل في الرماح روضة
 ر قوله تحت ظل رمحي اي من الغنمة وقوله
 وجعل الذلة والصغار بالذلة للجمعة والضم
 بفتح الصاء الموهلة والغائب الجمعة اي بذل الجمعة
 رذيلة سالوه من ذلك اي تحكم في اكله وقوله
 رذيلة بضم الطاء والمهلة وسكون القاف
 انما هي طعمة بضم الطاء وفتح الباء على الله عليه وسلم
 باب ما قيل في ذراع النبي صلى الله عليه وسلم
 اعني ان كان كانت وبيان حكم الغنم الحرام

ابن المني حذ ثنا عبد الوهاب ثنا خالد بن عكرمة عن
ابن عباس رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
وهو في قبة الهماء في السدك عهدك ووعدك اللهم
ان شئت لم تعبد بعد اليوم فاخذ ابو بكر رضي
الله عنه بيده فقال حسبك يا رسول الله فقد
انحلت على ذلك وهو في الدرع فخرج وهو يقول
سهرم الجمع ويولون الذبر بل الساعة موعدهم
والساعة اذهي وامره وقال وهبت ثنا خالد بن
يذر ساجدين كثيرانا سفيان عن الاعمش عن ابراهيم
عن الاسود بن عاصم رضي الله عنها قالت ثوق
رسول الله صلى الله عليه وسلم ودعه مرهونه عند
يودي بثلاثين صاعا من شعير وقال يعلى ثنا الاعمش
د رعا من حديد وقال معلى حذ ثنا عبد الواحد ثنا
الاعمش وقال رهنه د رعا من حديد ثنا موسى بن
اسمبل ثنا وهيب ثنا ابن طاووس عن ابيه عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل
النجيل والقصدي مثل رجلين عليهما حبتان من
حديد قد اضطرت ايديهما الى تراقيهما فكلما هم
المصدق بصدد فيه اشعث عليه حتى تعي اثرة
وكلما هم النجيل بالصدد فيه انقضت كل حلقية
الى صاحبتها وانقضت عليه وانضمت يد الى

وقوله اني انشدك بنف الهمة وضع الشراي
اسلك وقوله عهدك اي بالعهود لرسلك وقوله
ووعدك باحدى الطائفتين وهما من بين
الطيطان وقوله ان شئت اذ الهمم هذا السلام
وقوله لم تعبد بعد هذا اليوم وهذا المعتلة
الله فيما يشاء ان يفعله وانما لا يعلم احد
ما ان الشئ غير مراد الله وانما لا يعلم احد
الا نباء فلو هلك ومن معه ان تقول واحدة
من يدعون الى الايمان وفيه ان تقول واحدة
لا ينفع الخوف عنها والاشفاق جملة واحدة
لانه عليه السلام كان وعد النصارى وهو الوعد
الذي نشده ولذا قال تعالى عن موسى عليه السلام

حين اني اسخرت جالهم وعصيم فاجبر الله قتال
بعد ان اعله انما صره وانما هم ايسع ويرى قتال
في نفس ختمه موسى (وقوله فقال ايسع ويرى قتال)
يكن من انشدك (وقوله فقال حسبك اي
مهلكن اي ادمت على الدوام) (وقوله فقال حسبك اي
زوله سهرم الجمع) (وقوله فقال حسبك اي
البراي لا يدار) (وقوله ودعه اي ذاك القيد) (وقوله
عند يودي نفسي باليد) (وقوله فقال حسبك اي
تراقه والمعان النجيل اذا خدته انفسه باليد) (وقوله
انحلت على ذلك اي انقضت عليه وانضمت يد الى

رَأَاهُ فَنِمِيعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فَيَجْتَمِعُ
 أَنْ يُوسِعَهَا فَلَا تَنْسَقُ بِأَبْسِ الْحَبَّةِ فِي السَّعْرِ
 وَالْحَرْبِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَشْعِمٍ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ
 ثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي الضَّحَى عَنْ هُوَارٍ صَبَّحَ عَنْ مَسْرُوفٍ
 حَدَّثَنَا الْغُبَرَاءُ بْنُ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ انْطَلَقَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِحَاجَتِهِ ثُمَّ أَقْبَلَ
 فَلَقِيَتْهُ بَنَاءٌ وَعَلَيْهِ جَنَّةٌ شَامِيَةٌ فَصَمَّصَ وَاسْتَنْشَقَ
 وَغَسَلَ وَجْهَهُ فَذَهَبَ يَخْرُجُ يَدٌ مِنْ كَبِيَّةٍ فَكَانَا مَهْبِقَيْنِ
 فَأَخْرَجَنَا مِنْ تَحْتِ فَقَسَلَهُمَا وَنَسَحَ بِرَأْسِهِ وَعَلَى خُفَيْهِ
 بِأَبْسِ الْحَرْبِ فِي الْحَرْبِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ
 الْمُقَدَّامِ شَاخِلِدٌ ثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَنَسَ بْنَ
 اللَّهِ عَنْهُ حَدَّثَهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخَّصَ
 لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ بْنِ جَيْشٍ مِنْ خَيْرِ مَنْ جَاءَهُ
 كَانَتْ بَيْنَهُمَا ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ
 عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ شَاهِدٍ ثَنَا هَمَامٌ عَنْ قَتَادَةَ
 عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ
 شَكَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْضَ الثَّقَلِ فَأَرْخَصَهُمَا
 فِي الْحَرْبِ فَأَوْبَاهُ عَلَيْهِمَا فِي غَزَاةٍ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ثَنَا بَحْثُ
 عَنْ شُعْبَةَ أَخْبَرَنِي قَتَادَةَ أَنَّ أَنَسَ بْنَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 حَدَّثَهُمْ قَالَ رَخَّصَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
 عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَامِ فِي خَيْرِ شَأْنٍ لِحَدَّثَنَا عَبْدُ رَحْمَتِ

(قوله)
 فَنِمِيعَ النَّبِيِّ
 هروية (قوله) ان
 يوسعها الى الحمة باب
 الحمة في السفر والحرب (قوله)
 جنة شامية اعني من في الكفاد
 القادون بالشام لانها اذا ذاك
 كانت دمام (قوله) من تحت البنا
 على الضم (قوله) باب الحرب
 بجاء مهلة وراة ساكنة في ذوات
 في الحرب يجيم وراة مفتوحة
 والاولى بالولى بالولى
 الجها على ما
 يخفى

[illegible]

ما يدكر في التكمين بحكم السنين
جواز الاستعمال لقوله ياكل من كسفي اي من ثمر
كسفي شاة قبيت بضاغة بنت الزبير بن عبد
الطلب او بنت ميمونة لقوله يتخفف بها كما قاله
والزنا المستندة في قوله يطمع باب ما قلته
قتال الروم عن الفضل (قوله) امر امرئ
عليان لقوله يقرن البحر من الغفيرة
لقوله قد او حبوا الى لانهم لقوله مدينة
الرحمة عليهم ما عايناه من طائفة من
قبيلهم من امريعي القس طائفة من
باب فقال اليهود الكافر في مستند الزنا
لقوله ان رسول الله قال ايها طائفة الجاهل
والمراد عن من امته تعالون اليهود لان هذا
ايها طائفة الكافر في مستند الزنا
السلمين يكونون معه واليهود مع الالهيان *

عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ لِأَبِي جَهْلٍ بْنِ هِشَامٍ وَعَنْهُ بَنُ دُبْعَةَ
 وَشَيْبَةُ بْنُ دُبْعَةَ وَالْوَلِيدُ بْنُ هِشْمَةَ وَأَبِي بَنْ خَلْفٍ
 وَعَنْهُ بَنُ أَبِي عَفِيْفٍ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ
 فِي قَلْبِ بَدْرٍ قَالَ أَبُو اسْحَاقَ وَيَسَيْتُ السَّابِغِ
 وَقَالَ يُوْسُفُ بْنُ اسْحَاقَ وَمِنْ أَبِي اسْحَاقَ أُمَيَّةُ بْنُ خَلْفٍ
 وَرَبُّكَ مُعَمَّةُ أُمَيَّةُ أَوَّلِي وَالصَّبِيحُ أُمَيَّةُ * حَدَّثَنَا
 سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ شَاخِدًا عَنْ تَوْبِ عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِكٍ
 عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ الْيَهُودَ دَخَلُوا عَلَى
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا السَّأْمُ عَلَيْكَ فَلَعَنَهُمُ
 فَقَالَ مَا لَكَ قُلْتَ أَوَّلُهُ تَسْمَعُ مَا قَالُوا قَالُوا لَمْ تَسْمَعْ
 مَا قُلْتَ وَعَلَيْكُمْ * **بَابُ هَلْ يُرْشَدُ**
 الْمُسْلِمُ أَهْلَ الْكِتَابِ أَوْ يَعْلَمُهُمُ الْكِتَابُ * حَدَّثَنَا
 اسْحَاقُ أَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ شَاخِدًا ابْنَ أَخِي بَشَّابٍ
 عَنْ عَمِّهِ أَخِي عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمِّهِ
 مَسْعُودٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُنْتُ الْقِيَصَرُ وَقَالَ فَإِنْ تَوَلَّيْتُ
 فَإِنَّ عَلَيْكَ أَيْمَ الْأَرَبِيِّينَ * **بَابُ الدَّعَاءِ**
 لِلْمُشْرِكِينَ بِالْهَدْيِ لَيْتَ لَقِيتُهُ * حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَنَا
 شُعْبَةُ شَاخِدًا أَبُو الزَّيْنَادُ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ قَالَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَدِمَ طِفْلٌ بَنُو عُمَرَ وَالْذَّوْبِيُّ وَأَصْحَابُهُ
 عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ

رَقُولَهُ السَّامُ تَجَمُّعُ السَّامِ إِلَى الْمَوْتِ رَقُولُ
 فَقَالَ مَا لَكَ تَجَمُّعُ الْكِتَابِ أَوَّلُهُ تَسْمَعُ مَا قَالُوا
 بَابُ الشُّنُونِ هُوَ يُعْرَفُ بِالسَّامِ الْكِتَابِ الْفَرَنْ
 أَغْلَى طَرِيقُ الْهَدْيِ وَيُعْلَمُ بِالسَّامِ الْفَرَنْ
 لِيَرْجِعُوا إِلَى رَقُولِهِ وَبَعْلِهِمْ رَقُولُ
 رَقُولُهُ هُوَ رَقُولُهُ الْفَرَنْ
 الْقِيَصَرُ هُوَ رَقُولُهُ الْفَرَنْ
 الْأَرَبِيِّينَ أَوَّلُهُ تَسْمَعُ مَا قَالُوا
 بِالْهَدْيِ وَالْحَقُّ بَابُ الدَّعَاءِ لِلْمُشْرِكِينَ
 الْيَمَانِ شَاخِدًا أَبُو الزَّيْنَادُ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ
 أَيْمَ الْأَرَبِيِّينَ وَهُوَ غَيْبٌ كَانَ أَصْحَابُهُ
 أَهْلُ بَيْتِهِمْ وَكَانَ قَدْ قَدِمَ قَبْلَهُمَا بَكَّةَ
 وَسَلَّمَ وَصَدَّقَ

ابراهيم بن حمزة ثنا ابراهيم بن سعد عن صالح بن
 كيسان عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة
 عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما انه اخبره ان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب الى قيصر يدعوه
 الى الاسلام وبعث بكتابيه اليه مع دحية الكلبي
 وامر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يدفعه
 الى عظيم بصرى ليدفعه الى قيصر وكان قيصر لقا
 كشف الله عنه جنود فارس مشى من حصن الى ايلياء
 شكر لما ابلاه الله فلما جاء قيصر كتاب رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال حين قرأه التسوا الى
 ها هنا احدا من قوميه لاستعلمه عن رسول
 الله صلى الله عليه وسلم قال ابن عباس فاخبرني
 ابوسفيان انه كان بالشام في رجال من قريش
 قدموا عتارا في المدة التي كانت بين رسول الله
 صلى الله عليه وسلم وبين كفار قريش قال ابو
 سفيان فوجدنا رسول قيصر بعض الشام فاطلوا
 بي وبأصحابي حتى قدمنا ايلياء فاذخلنا عليه فاذا
 هو جالس في مجلس ملكه وعليه التاج واذا حوله
 عظماء الروم فقال لترجمانه سلطه اهلهم
 اقرب نسبا الى هذا الرجل الذي يرعاه انه نجا
 قال ابوسفيان فقلت انا افرهم اليه نسبا

رتول الى عظيم بصرى يضم الموعدة ويكون
 الصاد المكتلة وفتح الراء مفصلا واما مدنية
 حوران ذات قلعة بين الشام والحجاز عظيم
 امرها الكارث في ايام بني امية لانهم منصرفوا للعلمية
 حصن مجور بالفتنة لانهم منصرفوا الى ايلياء
 والمائت وزاد ابن اسحاق عن الزهري انه كان
 بسط له السط ويوصي عليها الراعي
 فبشيء على اقله الى ايلياء وهو بيت المقدس
 رتول تجار كسر الفوتة يخفف الجرم رتول
 فاذخلنا يضم العزم من الدوا وقد ضم يضم
 فقال لفرجانه ففتح
 وهو المفسر لفتح

قال ما قرأه ما بينك وبينه فقلت هو ان عني وليس
في الزك يومئذ احد من بني عبد منافع فغري فقال
قصر آذ نوه وامر يا صباي تجملوا خلف ظهرى عند
كنيتي ثم قال لترحماني قل لا صبا به اني سائل هذا
الرجل عن الذي رزعه اني بني فان كذب فكذبوه
قال ابوسفبيان والله لولا الحياء يومئذ من ان
يا ثرا صباي عجا لكذب لكذبت حين سأل اليه
ولكن استحييت ان يا ثروا الكذب عني فصدمته
ثم قال لترحماني قل له كيف نسب هذا الرجل
فيكم فقلت هو فينا ذوسب قال فهل قال
هذا القول احد منكم قبله قلت لا فقال كنتم
تتهمونه على الكذب قبل ان يقول ما قال قلت
لا قال فهل كان من اباي من ملك قلت لا قال
واسراؤ الناس يسعون اذ ضعفوا وهم قلت بل
ضعفا وهم قال فريدون او يفتضون قلت بل
يزيدون قال فهل برئت احد سميت له يد بعد ان
يبدخل فيه قلت لا قال فهل بعد قلت لا ونحن
الآن منه في مدة نحن نخاف ان بعد قال ابو
سفيان ولم يمدني كلمة ادخل فيها شيا انتقصه
به لا اخاف ان توشعني غيرها قال فهل
فانتموه وقاتلكم قلت نعمه قال فكيف كانت

القول هو ان عني لان من بعد مناف وهو الاد
الذي هو على الله عليه وسلا لا في سفيان (قوله
اذ نوه به منة مفتوحة على نوه واذ في اول
الكاتب مني لانما زاد ذلك الامعان في السؤال
(قوله وامر يا صباي عجا لكذب لكذبت حين سأل اليه
وكي تكسر الفاء وتخفيف الياء في الجمع (قوله
من ان يا ثروا الكذب عني فصدمته (قوله
اي روي في بعض المثلث بعد الهمزة في الجمع (قوله
الهمزة (قوله كيف نسب هذا الرجل على الكذب
هو من اسراؤكم (قوله ولا اقول مني ملك كسر اللام
وهمزة واني اقول مني ملك كسر اللام
الجمع لا سفل فقل ما مني من اسم نوسر
في بعض النسخ (قوله في مدة اي مدة في
اليدية (قوله في مدة اي مدة في
قوله واني عني (قوله)

حَزْبِيَّ وَحَزْبِيَّ قُلْتُ كَأَنَّهُ دَوْلَا وَسَيَا لَا يَدَالُ عَلَيْنَا الرَّهْ
 وَيَدَالُ عَلَيْهِ الْآخَرَى قَالَ فَمَاذَا يَا مُرْكَمُ قَالَ يَا مُرْكَمُ
 أَن نَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَنَسْأَلَهَا نَاعِمًا كَانَ
 يَعْجِدُ أَبَا قُرْنَا وَيَا مُرْنَا بِالصَّلَاةِ وَالصَّدَقَةِ وَالْعِفَافِ
 وَالْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ وَأَدَاءِ الْأَمَانَةِ فَقَالَ لَتُرْجَمَا بَرَحِينَ
 قُلْتُ ذَلِكَ لَه قُلْ لَهُ إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ نَسَبِهِ فَبَيَّنْتُهُ
 فَرَعِمْتَ أَنْتَ دُونَ نَسَبٍ وَكَذَلِكَ الرَّسُولُ يَنْعَثُ فِي نَسَبٍ
 قَوْمَهَا وَسَأَلْتُكَ هَلْ قَالَ أَحَدٌ مِنْكُمْ هَذَا الْقَوْلَ قَبْلَهُ
 فَرَعِمْتَ أَنْ لَا تَقُولَ لَوْ كَانَ أَحَدٌ مِنْكُمْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ
 قَبْلَهُ قُلْتُ رَجُلٌ بَنِيَّكُمْ يَقُولُ قَدْ قِيلَ قَبْلَهُ وَسَأَلْتُكَ
 هَلْ كُنْتُمْ تَهْتُمُونَهُ بِالْكَذِبِ قِيلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَتْ
 فَرَعِمْتَ أَنْ لَا تَعْرِفُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيَدْعُ الْكَذِبَ
 عَلَى النَّاسِ وَيَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ وَسَأَلْتُكَ هَلْ كَانَ مِنْ أَبَائِهِ
 مِنْ مَلِكٍ فَرَعِمْتَ أَنْ لَا تَقُولَ لَوْ كَانَ مِنْ أَبَائِهِ مَلِكٌ
 قُلْتُ يُطَلَبُ مَلِكٌ أَبَائِهِ وَسَأَلْتُكَ أَشَرَفَ النَّاسِ
 يَتَّبِعُونَهُ أَمْ ضَعْفَاءُ فَهَمْ فَرَعِمْتَ أَنْ ضَعْفَاءَ هُمْ
 يَتَّبِعُونَهُ وَهَمْ أَتَابَعِ الرَّسُولَ وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَزِيدُونَ
 أَوْ يَقْصِمُونَ فَرَعِمْتَ أَنَّهُمْ يَزِيدُونَ وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ
 حَتَّى يَسْتَمِرَّ وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَزِيدُ أَحَدٌ تَحْتَ طَعْنِ لَدِينِهِ
 بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ فَرَعِمْتَ أَنْ لَا وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ
 حِينَ تَخْلُطُ بِشَأْنِ شَيْءٍ الْغُلُوبِ لَا يَسْتَخْطِ أَحَدٌ

رَقُولُهُ دَوْلَا بِكسر الدال وضمتها وقسم الواو وقوله
 سَيَا لَا يَدَالُ عَلَيْنَا الرَّهْ أي نوبأ أي نؤوب أي نؤوبنا
 ونؤوب له رَقُولُهُ دَوْلَا بِضم الدال وضم الواو أي نؤوبنا
 فيها أي نؤوبنا مع ونؤوبنا مع الأقسام رَقُولُهُ
 بعد أبَا قُرْنَا أي من عبادة رَقُولُهُ وَالصَّدَقَةِ الْمَوْضِعُ
 بِالصَّلَاةِ إِلَى الْمَعْبُودَةِ بِغَيْرِ الْعَيْنِ الْكَذِبُ عَلَى النَّاسِ
 رَقُولُهُ وَالْعِفَافِ رَقُولُهُ الْكَذِبُ عَلَى النَّاسِ
 وَخَوَارِجُ الْمَرْوَةِ رَقُولُهُ يُطَلَبُ مَلِكٌ أَبَائِهِ
 قُلْتُ أَنْ يَطْلُبَ رَسَالَتَهُ رَقُولُهُ يُطَلَبُ مَلِكٌ أَبَائِهِ
 بِالْبَيْعِ وَفِي دَوَائِرِ شُعَابٍ يُطَلَبُ أَيْبَاءُ الْأَفْرَادِ

وَسَأَلْتُكَ هَلْ تَعْبُدُ فَرَعْتَ أَنْ لَا وَكَذَلِكَ الرَّسُلُ
لَا يَتَعَدُّونَ وَسَأَلْتُكَ هَلْ قَاتَلْتُمُوهُ وَقَاتَلَكُمْ فَرَعْتَ
أَنْتَ قَدْ فَعَلْتَ وَأَنْ حَرَبِيَّةٌ وَحَرْبُكُمْ تَكُونُ دِيْوَالَةً
يُدْأَلُ عَلَيْكُمْ الْمَرْقُ وَيَتَدَلُّونَ عَلَيْهِ الْأَخْرَى وَ
كَذَلِكَ الرَّسُلُ يُتَلَّى وَتَكُونُ لَهُمَا الْعَاقِبَةُ وَسَأَلْتُكَ
بِمَاذَا يَا مُرْكُزُ فَرَعْتَ أَنْتَ يَا مُرْكُزُ أَنْ تَعْبُدَ وَاللَّهُ
وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا وَنَسَاكَ عَمَّا كَانَ يَتَعْبُدُ آبَاؤُكُمْ
وَيَا مُرْكُزُ بِالصَّلَاةِ وَالصَّدَقِ وَالْعَقَابِ وَالْوَفَاءِ
بِالْمَعَادِ وَأَدَاءِ الْأَمَانَةِ قَالَ وَهَذِهِ صِفَةُ النَّبِيِّ
فَدَكُنْتُ أَعْلَمُ أَنَّهُ خَارِجٌ وَلَكِنْ لَمْ أَفْهَمْ أَنَّهُ مِنْكُمْ
وَأَنْ يَكُ مَا قُلْتُ حَقًّا فَوَسَّيْتُ أَنْ يَمْلِكَ مَوْضِعِي
فَدَخَلْتُ هَاهُنَا وَلَوْ أَنَّ حَيَوَانَ أَخْلَصَ إِلَيْهِ لَتَجَسَّسَتْ
لَهْمَتُهُ وَلَوْ كُنْتُ عَمْدَةً أُنْسِلْتُ قَدَمِيهِ قَالَ أَبُو
سُفْيَانَ ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَقَرَأَ فِيهِ فَأَذِنَ بِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ الرَّمَّةِ الرَّحِيمِ
مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى هَرِ قُلْ عَظُمَ الزُّوْمُ
سَلَامٌ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهَدْيَ أَمَا تَعْبُدُ فَإِنْ أَدْعُوكَ
بِدُعَايَةِ الْإِسْلَامِ أَسْلِمَ تَسْلَمَ وَأَسْلَمَ يَوْزُوكَ
اللَّهُ أَجْرُكَ مِنْ بَيْنِ فَانْ تَوَلَّيْتُ فَعَلْتُكَ إِشْمُ
الْأَرَبِيِّينَ وَمَا أَهْلُ الْكِتَابِ بَعَالُوا إِلَى كَلِمَةِ سَوَاءٍ
يَمِينًا وَبَيْنَكُمْ أَنْ لَا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ

دَفْعُهُ وَكَذَلِكَ الرَّسُلُ يُتَلَّى إِلَى عَجْزِهِ بِالْعَلْبَةِ
عَلَيْهَا يَعْلَمُ صَدْرُهُمْ (قَوْلُهُ وَتَكُونُ لَهُمَا الْعَاقِبَةُ) أَيْ
لَهُمَا الْخَالِفَتَانِ مِنْهُمَا (قَوْلُهُ يَوْزُوكَ) أَيْ كَرِ الشَّيْءُ
أَوْ خُشِعَ (قَوْلُهُ مَوْضِعٌ قَدِي) أَيْ أَرْضُ الشَّيْءِ
مِنْ الْأَرْضِ (قَوْلُهُ أُنْسِلْتُ) أَيْ تَكَلَّفْتُ
رَأْسَهُ وَأَعْلَنَ لَدُنِّي أَنَّهُ هُوَ لَمْ يَشْعُرْ بِهِ بِمُذَلٍّ
قَدَرَهُ لَفْظُ الْعَمْدَةِ هُوَ لَمْ يَشْعُرْ بِهِ بِمُذَلٍّ
الْعَمْدَةُ مَتَأَقَرَّبَ إِلَى الرَّسُولِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَسُولُهُ
لَمْ يَلْقَ الرَّسُولَ مِنْ طَرَفِ الْإِسْلَامِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى أَنْ
لَا يَرِيبُ الرَّسُولَ بِمَشُورَةٍ إِلَى الْخَلْقِ إِذَا رَأَى
جَمْعَ رِيبِيِّينَ بِالْهَرَّةِ وَنَسَبَهُ بِدُعَايَةِ اللَّهِ (قَوْلُهُ
دَفْعُهُ) أَيْ لَا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ وَهُمْ يَدْعُونَ بِالْإِشْمِ
لَقَدْ سَمِعْتُهَا قَالَتِ الْيَهُودُ (قَوْلُهُ)

شيئا ولا نجد بعضنا بعضا اذ بان من دون الله فان تولوا
فقلوا اشهدوا باننا مسلمون قال ابوسفيان فلما انت
قضى مقامه علت اصوات الذين حولهم من غطاء الزور
وكثر لعظمه فلا اذرى ما قالوا وامرنا فاجرنا
فلما ان خرجت مع اصحابي وظلوت بهم قلت لهم لقد
امر امران ابى كبشة هذا امك بنى الاصفر عجا فـ قال
ابوسفيان والله ما ذلت ذليلا مستعقبا بان امره
سيظهر حقا دخل الله قلبي الاسلام وانا كاره
* حذنا عبد الله بن مسleme القعنبي ثنا عبد العزيز
ابن جراح عن ابي عبد بن سهل بن سعيد رضى الله عنه
سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول يوم حذر لا عطين
الراية رجل يعطي الله على يديه فقاموا رحوك لذلك
ابنه يعطي فعدوا وكنهم رجوا ان يعطي فقال ابن
على فصيل يشكك بنبذه فامر قدحى له فصق في
عنينه فبرامكانه حتى كانه لـ يكن به شئ فصالت
فما بطنه حتى يكونوا مثلنا فقال بكل رسلك حتى تقول
باسمهم ثم اذ عهده الى الاسلام واخبرهم بما يحب
عليهم فوالله لان يهدي بك رجل واحد خير لك
من خمر النعم * حذنا عبد الله بن محمد ثنا معاوية
ان عمر ثنا ابواسحاق عن حميد قال سمعت انس
رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم

رقوله اذ بان من دون الله ولا تقول غير ذلك
والله ولا تطعن الاحبار فيما احدثوه من التهمة
والطعن رقبته فان تولوا اعيان النوح والنجس
فقلوا اشهدوا باننا مسلمون وكنتم اوعر قلوبا
فامر ثول باننا مسلمون وكنتم اوعر قلوبا
كافرون بما نطقتم به الكذب وتطاعت عليه
الربيل رقبته فامر حاضهم اهلهم وكسنا اليها
في الوهمين بالياء للمجهول رقبته ان اليك
بفتح الكاف وسكون اللوطة فسمه رجل من
خراصة خالف رجلا في سادة الاوتان في مطلق
الشعرى فسمه الله الاشارة في مطلق
الخالقة وقيل فسمه ذلك ما استعاول الكتاب
رقوله ملك جاء الاصفر وهو الروم رقبته مكة
لادة اى الاسلام وكان ذلك يوم فتح مكة
وقد جسرنا لامة وطاب به قلبه بعد ذلك
رضي الله عنه وقولهم اذ عهده الى الاسلام
قبل الفصال وهذا مسمع الترجمة لقوله رقبته
لان بعض الاولاد في ابوسفيان يحسنه والاول
يهدي بفهم اول يهدي وفتح ثنا مبعيا للمعنى

إِذَا غَرَّقُوا مَالَهُمْ يُغْرَقُوا حَتَّى يُصْبِحَ فَإِنْ سَمِعَ إِذَا أَنَا أَمْسَكَ
وَأَنْ لَمْ يَسْمَعْ إِذَا أَنَا غَارَ بَعْدَ مَا يُصْبِحُ فَتَرْنَا خَيْرَ
ثَلَاثًا * حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ
أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ
إِذَا غَرَّابَنَا وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ
مُحَمَّدٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
سَمِعَ رَجُلًا يَخْتَبِرُ نَجْمًا هَاتِلًا وَكَانَ إِذَا جَاءَ قَوْمًا
بَلَّغَ لَا يُغَيِّرُ عَلَيْهِمْ حَتَّى يُصْبِحَ فَلَمَّا أَصْبَحَ خَرَجَتْ
يَهُودٌ بِمَسَاجِدِهِمْ وَمَكَائِهِمْ فَنَارُوا أَوَّلًا قَالُوا مُحَمَّدٌ
وَاللَّهِ مُحَمَّدٌ وَالْحَبِشُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُ
أَكْبَرُ حَرَمْتُ خَيْرًا أَنَا إِذَا تَرَكْنَا بَسَاحَةَ قَوْمٍ فَنَسَاءَ
صَبَاحِي الْمَذْرُورِينَ * حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَنَا سَعِيدٌ عَنْ
الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْرَبُ أَنْ أَقَاتِلَ
النَّاسَ حَتَّى يَمُوتُوا أَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَن قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَقَدْ
عَصَمَ مَنِي نَفْسِهِ وَمَالَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ وَحَسَابُهُ عَلَى اللَّهِ رَوَاهُ
عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ عُمَرَ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * ثَابِتُ
مَنْ رَأَى غُرُورًا فَوَرَى بِغَيْرِهَا وَمَنْ أَحَبَّ الْخُرُوجَ يَوْمَ
الْحَبِشِ * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ ابْنِ أَبِي عَاصِمٍ عَنْ
ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ
ابْنُ مَالِكٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَانَ قَائِدًا

أَقُولُهُ إِنْ يَصْبِحُ مِنْهُمْ وَلَهُ مِنْ الْأَغَارَةِ أَلْقُولُهُ بَعْدَ مَا
يَصْبِحُ إِنْ كَانَ إِذَا أَمْسَكَ مَالَهُ الْقَوْمُ هَلْ يَصْبِحُ
الْغُرُورُ أَوْ لَا يَنْظُرُهُمْ الصَّبَاحُ بِشَيْءٍ مِنْهُمْ
بِالْأَذَانِ فَإِذَا أَصْبَحَ أَمْسَكَ عَنْ قَتْلِهِمْ وَالْأَغَارَ
عَلَيْهِمْ أَلْقُولُهُ لَيْسَ يَصْبِحُ عَلَى أَمْسَكَ عَنْ قَتْلِهِمْ وَالْأَغَارَ
فِيهِمْ أَلْقُولُهُ وَكَثُرَ إِلَهُ الطَّرِيقَةِ أَلْقُولُهُ وَالْأَغَارَ
أَلْقُولُهُ خَيْرٌ فَادَّ بَوَّحَى وَالْمَسْرُوعِ وَالْمَسْرُوعِ
الْمَسْرُوعِ مِنَ الْمَسْأَلَةِ وَالْمَسْأَلَةِ وَالْمَسْأَلَةِ
إِذَا غَرَّابَنَا وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ
مُحَمَّدٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
سَمِعَ رَجُلًا يَخْتَبِرُ نَجْمًا هَاتِلًا وَكَانَ إِذَا جَاءَ قَوْمًا
بَلَّغَ لَا يُغَيِّرُ عَلَيْهِمْ حَتَّى يُصْبِحَ فَلَمَّا أَصْبَحَ خَرَجَتْ
يَهُودٌ بِمَسَاجِدِهِمْ وَمَكَائِهِمْ فَنَارُوا أَوَّلًا قَالُوا مُحَمَّدٌ
وَاللَّهِ مُحَمَّدٌ وَالْحَبِشُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُ
أَكْبَرُ حَرَمْتُ خَيْرًا أَنَا إِذَا تَرَكْنَا بَسَاحَةَ قَوْمٍ فَنَسَاءَ
صَبَاحِي الْمَذْرُورِينَ * حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَنَا سَعِيدٌ عَنْ
الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْرَبُ أَنْ أَقَاتِلَ
النَّاسَ حَتَّى يَمُوتُوا أَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَن قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَقَدْ
عَصَمَ مَنِي نَفْسِهِ وَمَالَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ وَحَسَابُهُ عَلَى اللَّهِ رَوَاهُ
عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ عُمَرَ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * ثَابِتُ
مَنْ رَأَى غُرُورًا فَوَرَى بِغَيْرِهَا وَمَنْ أَحَبَّ الْخُرُوجَ يَوْمَ
الْحَبِشِ * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ ابْنِ أَبِي عَاصِمٍ عَنْ
ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ
ابْنُ مَالِكٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَانَ قَائِدًا

كُر

كعب بن بنية قال سمعت كعب بن مالك حين تخلف عن
 عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يكن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يريد غزوة إلا وري بغيرها *
 وحديث أحمد بن محمد أنا عبد الله أنا يوسف بن الزهري
 أخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك قال
 سمعت كعب بن مالك رضي الله عنه يقول كان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم قلياً يريد غزوة بغيرها إلا
 وري بغيرها حتى كانت غزوة تبوك فقرأها رسول
 الله صلى الله عليه وسلم في حرس شديد واستقبل سفيراً
 بعيداً ومغافراً واستقبل غزوة وكثير فجاء المسلمين
 أمرهم لبنا هو أهبة عدوهم وأخبرهم بوجهه
 الذي يريد ولهم يوسف بن الزهري أخبرني عبد الرحمن
 ابن كعب بن مالك أن كعب بن مالك رضي الله عنه
 كان يقول قلماً كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يخرج إذا خرج في سفر إلا يوم الخميس * حدثنا عبد الله
 ابن محمد ثنا هشام أنا معمر بن الزهري عن عبد
 الرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه رضي الله عنه أن النبي
 صلى الله عليه وسلم خرج يوم الخميس في غزوة تبوك
 وكان يحب أن يخرج يوم الخميس * باب
 الخروج بعد الظهر * حدثنا سليمان بن حرب ناخدا بن
 زيد عن أبيه عن أبي فلا عن أنس رضي الله عنه

رقبه الا وري بغيرها الا لا يقطن العدو فيستبد
 الله فيهم رقبه ومغافراً فيتم الميم والذال البرية
 التي تاتي المدينة وتبوك سمعت مغافراً قال
 بالله وري الا في مهلك رقبه فليلا بالميم وتبوك
 اللام وري الا في مهلك رقبه فليلا بالميم وتبوك
 أهبة عدوهم أي تكبروا على أهبة ولا قوت
 بجمته التي يريدناها وهي تبوك رقبه يخرج
 أي في يوم من الأيام باب الخروج بعد الظهر

عشائرساق الحديث قال ابو عبد الله هذا قول الزهري
وانما يقال بالآخر من فعل رسول الله صلى الله عليه
وسلم * باب التوديع وقال ابن وهب
احمر بن عمرو عن بكير عن سليمان بن يسار عن ابي
مروان رضي الله عنه انه قال بعثنا رسول الله صلى
الله عليه وسلم في بيت وقال لنا ان نبيكم فلاتا ولا
زخا من فريش سماهما فخر فوها بالنار قال نعم
انما نودعه حين اردنا الخروج فقال ان كنت
امرئكم ان تحرقوا فلاتا ولا فلاتا بالنار وان النار
لا تعذب بها الا الله فان اخذتموها فاقلوها *
باب التمتع والطاعة للامام * حدثنا
مسدد ثنا يحيى عن عبيد الله بن مافع عن ابن عمر
رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم وحديثي
محمد بن صباح ثنا اسمعيل بن زكريا عن عبيد الله
عن مافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال التمتع والطاعة حق ما لم يؤمر بالمعصية
فاذا امر بمعصية فلا تمتع ولا طاعة * باب
بعض من وراه الامام ويثني به * حدثنا ابو الهيثم
انما سمعت ثنا ابو الزناد ان الامام حذقه انه سمع
ان اهريرة رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول نحن الاخرون السابغون وهذه

باب التوديع عند السفر من السفر للتمتع
ومن التمتع التمتع في قوله في بيت اي بيت
خذ من عمره والاسود في قوله فوها بالنار
في هذا الحديث اي في التمتع في النار
حين اراد الخروج من البيت في بيت
للمتمتع في قوله فوها بالنار اي في بيت
التمتع في قوله فوها بالنار اي في بيت
ما حرقها فيه التمتع في قوله فوها بالنار
التمتع في قوله فوها بالنار اي في بيت
اعنيهم بالخروج من البيت في قوله فوها
منسوخا في قوله فوها بالنار اي في بيت
قوله في قوله فوها بالنار اي في بيت
للأمام زاد ابو الزناد في قوله فوها بالنار
اي لا ولي الا الله في قوله فوها بالنار
وهو ما حرقها فيه التمتع في قوله فوها
ويثني به في قوله فوها بالنار اي في بيت
بالنهي في قوله فوها بالنار اي في بيت
القائم بما هو الاخر في قوله فوها بالنار
وقوله في قوله فوها بالنار اي في بيت
وقوله في قوله فوها بالنار اي في بيت
وقوله في قوله فوها بالنار اي في بيت

سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَلَا حَقَّ لِلنَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا عَلَى مَا سَمِعْتُ لَنَا قَدْ أَعْمَى فَلَا بَكَاءَ
بِشَيْءٍ فَقَالَ لِي مَا بَعِيرُكَ قَالَ قُلْتُ عَمَى قَالَ فَتَحَلَفَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَحَهُ وَدَعَا لَهُ لَهَا
زَالِ بَيْنَ يَدَيَّ لَا يَلِدُ قَدْ أَتَاهَا بَيْسِينَ فَقَالَ لِي كَيْفَ تَرَى
بَعِيرُكَ قَالَ قُلْتُ بِخَيْرٍ قَدْ أَصَابَتْهُ بَرَكَاتُكَ قَالَ
أَقْبَضَ بِيْهِ قَالَ فَاسْتَجِيبَتْ وَلَمْ يَكُنْ لَنَا مَا صَحَّ غَيْرُهُ
قَالَ فَقُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَبَعِثْهُ قَالَ فَبَعِثْتُهُ أَبَاةً عَلَى
أَنِّي لِي فَعَادَ ظَهْرِي حَتَّى بَلَغَ الْمَدِينَةَ قَالَ فَقُلْتُ يَا
يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي عَرُوسٌ فَاسْتَأْذَنْتُهُ فَأَذِنَ لِي
فَتَقَدَّمْتُ النَّاسَ إِلَى الْمَدِينَةِ حَتَّى بَلَغْتُ الْمَدِينَةَ وَتَمَعْتُ
حَالِي فَسَأَلْتُ عَمَى بَعِيرُكَ فَاجْتَرَنِي مِمَّا صَنَعَتْ فِيهِ فَلَا شَيْءَ
قَالَ وَوَدَّ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْإِلَهِ
حِينَ اسْتَأْذَنْتُهُ هَلْ تَزَوَّجْتُ بِكَ أَمْ تَمَنَّا فَقُلْتُ
تَزَوَّجْتُ نَيْبًا فَقَالَ هَلْ لَاتَزَوَّجْتُ بِكَ أَمْ تَمَنَّا فَقُلْتُ
وَدَّ لَأَعْلَمَكَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ تَوَلَّى وَأَدْرَكَ عَمَى اسْتَأْذَنْتُ
وَلَا أَخَوَاتٍ مِمَّا زَوَّجْتُ أَنْ أَسْتَرْوِيَهُمْ مِنْ أَصْلَابِ
فَلَا تُؤْذِيَهُمْ وَلَا تَتَوَلَّوْهُمْ عَلَيْهِمْ فَعَزَّوْجْتُ نَيْبًا لِيَقْوُوا
عَلَيْهِمْ وَيَزَوِّجَهُمْ قَالَ فَلَمَّا وَدَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ عُدَّتْ عَلَيْهِ بِالسَّعِيرِ
فَأَعْطَانِي مِنْهُ وَرَدَّهُ عَلَى قَالَ الْمَمِيرَةُ هَذَا قَتْلُهَا

أَقُولُ قَدْ أَعْمَى هَذِهِ مَقْصُودَةُ قَوْلِ الْعَيْنِ النَّسَائِيَّةِ
أَيْ عَمَى عَلَى الشَّيْءِ أَوْ قَوْلُ قُلْتُ عَمَى لَأَقُولُ
أَيْ بَالِغُ قَوْلِ الْعَيْنِ أَوْ قَوْلُ عَلِيٍّ لِي فَعَادَ ظَهْرِي
أَيْ تَقَعُّتُ الْفَاءَ حَزَانًا عَظِيمًا وَالظَّاهِرُ وَهُوَ مَا جَاءَ
عَظَامُهُ وَهُوَ عَلَى أَنِّي أَلْزَمْتُ بِهِ لَهُ أَوْ قَوْلُهُ أَوْ عَرُوسٌ
يَعْنِي قُرْبَى قَرِيبَ عَهْدٍ بِالْمَدِينَةِ أَيْ الْمَدِينَةَ أَوْ قَوْلُهُ
لَا شَيْءَ أَيْ عَلَى شَيْءٍ مِنْ جِهَةِ أَدْلَسِي لَنَا مَا سَمِعْتُ
أَيْ عَلَى الْقِتْلَةِ وَالسَّلَامُ أَوْ قَوْلُهُ هَذَا عَمَى قَدْ شَبَّ
الْمَشْهُورَةُ بِدَلِيلِ جَسَدِي وَأَوْرَاقِي الْمَدِينَةَ
أَيْ تَحْتَ حُكْمِ أَرْوَاحِ وَلَا تَقْوُوا بِالرَّحْمَةِ

سَسَنُ لَا تَرَى بِهِ نَاسًا * بَابُ مَنْ عَزَا وَهُوَ
 حَدِيثُ عَهْدٍ بِعَرْسِهِ فِيهِ جَابِرٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ * بَابُ مَنْ اخْتَارَ الْعَزَّ وَبَعْدَ الْبَنَاءِ فِيهِ
 أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * بَابُ
 مَنَادَرَةِ الْأَمَامِ عِنْدَ الْفَرَجِ * حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ذُنَابِيحِي
 عَنْ شُعْبَةَ بْنِ قَنَادَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 قَالَ كَانَ بِالْمَدِينَةِ فَرَجٌ فَرَكَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ فَرَسًا لَا بِي طَلْعَةٍ فَقَالَ مَا رَأَيْتُ مِنْ شَيْءٍ وَأَنْتَ
 وَجَدْتَهُ نَاهٍ لِحُجْرٍ * بَابُ التَّسْوِيمِ وَالرَّكْضِ فِي
 الْفَرَجِ * حَدَّثَنَا الْمُضَلُّ بْنُ سَهْلٍ شَاهِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ
 شَاهِدُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ قَالَ فَرَجَ النَّاسُ فَرَكَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فَرَسًا لَا بِي طَلْعَةٍ بَطِيئًا ثُمَّ خَرَجَ يَرْكُضُ وَحْدَهُ فَرَكَبَ
 النَّاسُ يَرْكُضُونَ خَلْفَهُ فَقَالَ لَمْ تَرَ عَوَانَهُ لِحُجْرٍ
 فَمَا سَبَقَ بَعْدَ ذَلِكَ الْيَوْمِ * بَابُ الْحَمَائِلِ
 وَالْحَمَلَانِ فِي السَّبِيلِ وَقَالَ مُحَمَّدٌ قَالَ لَانَ عَمْرُ
 الْفَرَجِ قَالَ إِنْ أَحْبَبْتُ أَنْ أَمِينَكَ بِطَاعَتِهِ مِنْ مَالِي
 قُلْتُ فَمَا أَوْسَعُ اللَّهُ عَلَيَّ قَالَ إِنْ غَنَّاكَ لَكَ وَاجِبٌ
 أَحَبُّ إِلَيَّ بِكَ مِنْ مَالِي فِي هَذَا الْوَجْهِ وَقَالَ تَهْمُ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ نَاسًا يَأْخُذُونَ مِنْ قَدَمِ الْمَالِ لِحُجْرٍ وَأَمَّا
 لَا يَحْبِبُهُمْ فَمَنْ فَعَلَهُ فَقَدْ خَسِرَ خَسِيرًا عَظِيمًا حَتَّى يَأْخُذَ

بَابُ مَنْ عَزَا وَهُوَ حَدِيثُ عَهْدٍ بِعَرْسِهِ فِيهِ جَابِرٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * بَابُ مَنْ اخْتَارَ الْعَزَّ وَبَعْدَ الْبَنَاءِ فِيهِ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * بَابُ مَنَادَرَةِ الْأَمَامِ عِنْدَ الْفَرَجِ * حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ذُنَابِيحِي عَنْ شُعْبَةَ بْنِ قَنَادَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ بِالْمَدِينَةِ فَرَجٌ فَرَكَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَسًا لَا بِي طَلْعَةٍ فَقَالَ مَا رَأَيْتُ مِنْ شَيْءٍ وَأَنْتَ وَجَدْتَهُ نَاهٍ لِحُجْرٍ * بَابُ التَّسْوِيمِ وَالرَّكْضِ فِي الْفَرَجِ * حَدَّثَنَا الْمُضَلُّ بْنُ سَهْلٍ شَاهِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ شَاهِدُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ فَرَجَ النَّاسُ فَرَكَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَسًا لَا بِي طَلْعَةٍ بَطِيئًا ثُمَّ خَرَجَ يَرْكُضُ وَحْدَهُ فَرَكَبَ النَّاسُ يَرْكُضُونَ خَلْفَهُ فَقَالَ لَمْ تَرَ عَوَانَهُ لِحُجْرٍ فَمَا سَبَقَ بَعْدَ ذَلِكَ الْيَوْمِ * بَابُ الْحَمَائِلِ وَالْحَمَلَانِ فِي السَّبِيلِ وَقَالَ مُحَمَّدٌ قَالَ لَانَ عَمْرُ الْفَرَجِ قَالَ إِنْ أَحْبَبْتُ أَنْ أَمِينَكَ بِطَاعَتِهِ مِنْ مَالِي قُلْتُ فَمَا أَوْسَعُ اللَّهُ عَلَيَّ قَالَ إِنْ غَنَّاكَ لَكَ وَاجِبٌ أَحَبُّ إِلَيَّ بِكَ مِنْ مَالِي فِي هَذَا الْوَجْهِ وَقَالَ تَهْمُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ نَاسًا يَأْخُذُونَ مِنْ قَدَمِ الْمَالِ لِحُجْرٍ وَأَمَّا لَا يَحْبِبُهُمْ فَمَنْ فَعَلَهُ فَقَدْ خَسِرَ خَسِيرًا عَظِيمًا حَتَّى يَأْخُذَ

عنه ما أحد وقال طائوس ومجاهد إذا دفع إليك شئاً
تخرج به في سبيل الله فاصنع به ما شئت وضغفه عند أهلك
* حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ ثَنَا سَفْيَانُ سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ
سَالَ زَيْدُ بْنُ أَسْمَ قَالَ زَيْدٌ سَمِعْتُ أَبَا يَعْقُوبَ قَالَ قَالَ
أَبْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
فَرَأَيْتُهُ يُبَاعُ فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشْتَرُهُ
فَقَالَ لَا تَشْتَرُهُ وَلَا تُعَدُّ فِيكَ نَتَأْتِيكَ نَحْنُ نَسْتَعِيلُ نَحْنُ الْمَالِ بِالْبَيْعِ
عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَوَجَدَهُ يُبَاعُ فَأَرَادَ أَنْ يَشْتَرِيَهُ
فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَ لَا تَبْتَغِي
وَلَا تُعَدُّ فِيكَ فَقَالَ * حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ثَنَا يَحْيَى بْنُ
سَعِيدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ أَنَّ الْفَصَارِيغِيَّ ثَنَا يُونُسَ الْحُلَيْجِيَّ
سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْلَا أَنْ أَسْقَى عَلَى أُمِّي
مَا تَخَلَّفْتُ عَنْ سَرِيرَةٍ وَلَكِنْ لَا أَحْذِ حِمْلَةً وَلَا أَجِدُ
مَا أَهْلُهُ عَلَيْهِ وَشَقِيَ عَلَيَّ أَنْ تَخْلُوُوا عَنِّي وَلَوْ دُرَّةٌ
أَنْيَ قَاتَلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَمِتَلْتُ ثُمَّ أَجِيتُ ثُمَّ
قَاتَلْتُ ثُمَّ أَجِيتُ * بَابُ مَا قَبِلَ
وَلَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * حَدَّثَنَا سَعِيدُ
ابْنُ أَبِي مَرْثُومٍ عَنِ الْكَلْبِيِّ أَخْبَرَنِي قَعْلَبَةُ بْنُ أَبِي مَالِكٍ
الْأَنْطَلَقِيُّ أَنَّ قَيْسَ بْنَ سَعِيدٍ الْفَصَارِيغِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

وكان صاحب لواء رسول الله صلى الله عليه وسلم
 أراد الحج فرجل حدثنا قتيبة ثنا حاتم بن
 السبعيل عن يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الأكوع
 رضي الله عنه قال كان علي رضي الله عنه مخلف
 عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في حنين
 وكان يرميه فقال أنا المخلف عن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فخرج علي فليحق بالذي صلى الله
 عليه وسلم فلما كان مساء الليلة التي فتحها
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأعطين الراية
 أوفال لساخذن عذرا رجل يحب الله ورسوله
 أوفال يحب الله ورسوله يفتح الله عليه فإذا
 نحن بعلي وما نرجوه فقالوا هذا علي فأعطاه
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ففتح الله عليه
 حدثنا محمد بن العلاء ثنا أبو أسامة عن هشام بن عروة
 عن أبيه عن نافع بن جبير سمعت العباس يقول للربيع
 رضي الله عنهما ها هنا أمرك النبي صلى الله عليه
 وسلم أنه شزك الراية * **باب** الأجر
 وقال الحسن وإن سيرون يقتسم للأجر من المعظم
 وأخذ عتبة بن قيس فرسا على النصف فبلغ سهم
 الفرس أربع مائة دينار فأخذ مائتين وأعطى صاحبه
 مائتين * حدثنا عبد الله بن محمد ثنا شعيبان

أقول وكان صاحب لواء النبي صلى الله عليه وسلم
 من اسمان وخبرها أوفال رجل باليم لاله
 المسلماني سمع شمر وأبو سلمة قال أن عمرو بن
 الفضول رجل مخدوف أوفال أنا المخلف عن الحج
 الحمد والمنة في ذلك لا تستهيم من ملة أو لم يوف
 لأنك راكبة أوفال في الطريق لا أعطى لأعطين
 أعطيناه فإنا في الطريق لا أعطى لأعطين
 الهمة وذا البونيسة لا أعطى لأعطين
 رجل باليم على الدنيا عليه ولا أعطى لأعطين
 منقول على الدنيا عليه ولا أعطى لأعطين
 الأجر من الأجر وهو على اسم له لا لا فخر بار
 وقد وافق الأجر وقد وافق الأجر وقد وافق
 الثلاث وعاد الدنيا لا وافي الأجر وقد وافق
 الميراث وقد زاد الأجر وقد زاد الأجر وقد زاد
 لأنه مثل من قال الأجر قد زاد الأجر وقد زاد
 ولا ما سببه منه وبين حديث يعلى بن أمية

ثنا ابن جريج عن عطاء عن صفوان بن يحيى عن أبيه
رضي الله عنه قال عذرت مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم غزوة تبوك فقلت على بكرهم أو سبق
أنا إلى نفسي فاستأجرت أجرا فقاتل رجلا فقص
أحدنا الآخر فارتفع يده من فيه ورتج ثيابه فأتى
النبي صلى الله عليه وسلم فأنهدها فقال أيدفع
يده إليك فقصتها كما يقصها النخل * باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم نصرت بالرغب مسيرة
شهر وتولوا جمل وعز سبلقي في قلوب الذين كفروا
الرغب بما أشركوا بالله قال جابر عن النبي
صلى الله عليه وسلم * حدثنا يحيى بن زكريا ثنا
عن عقيل بن إبراهيم عن سعيد بن المسيب عن أبي
هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال بعثت بمجاميع الكفار ونصرت بالرغب
فبعثنا أنا فم أبت بمجاميع خزائن الأرض فوضعت
في يدي قال أبو هريرة وقد ذهب رسول الله صلى
الله عليه وسلم وأنته فقتلونها * حدثنا أبو الهيثم
أنا شعيب عن الزهري أخبرني عبد الله بن عبد الله
أن ابن عباس رضي الله عنهما أخبره أن أبا سفيان
أخبره أن هرقل أرسل إليه وهو بالبناء ثم دعا
بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قرع

وقوله أو ترى أعلى في قصص الثلاثة قبل الثاني
وعلى ما يروى في الحديث والقصص وفي حال بالبناء
بدل الثلاثة والحاء الموحدة بدل العيون وقوله فاستأجرت
أجرهم بضم الجيم وقوله وترج ثيابه واحدة الشا تبا
من الأسنان وقوله فأنهدها أي سقط بالرفع
كما يقصها النخل بالحاء المهملة * باب قول الله
صلى الله عليه وسلم نصرت بالرغب مسيرة شهر
أي ساقط وقوله سبلقي في قلوب الذين كفروا
قال أهل القرآن في ذكر القتال والشرع بالله أي
يوما لا حزن في رواية أبي داود بما أشركوا بالله أي
سبب زاد في رواية أبي داود بهم الوعد أي
سبب أشركهم وقوله بعثت بمجاميع الكفار هي
مجاميع الكفار من أقطار الأرض ومعها السبل
الكلمة العبرية فذلك في قوله صلى الله عليه وسلم
للقرآن والسنة في الألفاظ العلية وقوله
بلعاف الكفرة في الألفاظ العلية وقوله فبعثنا
بالمجاميع الكفار ومعها السبل وقوله فوضعت
في يدي وقوله فقتلونها ومعها السبل وقوله
فأخبره أن هرقل أرسل إليه وهو بالبناء ثم دعا
بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قرع

من قراءة الكتاب كثر عنده الصنف فأرقت
الاصوات فأخرجنا فقلت لأصحابي حين أخرجنا لقد
أمر امرأتين في كيسة أنه يحافه ملك بني الاصفه * باب
تحمل الزاد في القزو وقول الله تعالى وشروذوا فان
خير الزاد التقوى * حدثنا عبد بن اسمعيل ثنا أبو
اسامة عن هشام أخبرني أبي وحديثي أنهما فاطمة
عن أسماء رضى الله عنها قالت صنعت سفره رسول
الله صلى الله عليه وسلم في بيت أبي بكر حين أراد أن
أن يهاجر إلى المدينة قالت فلم يجد لسفره ولا
لسقا ثم ما تربطهما فقلت لأبي بكر والله ما أجد
شيئا أربط به إلا بطاق قال فشق به بائنين فازبط
بواحد السقاء وبالأخر السفره فصعلت فلذلك
سميت ذات المنطاقين * حدثنا علي بن عبد الله
اناسماني عن عمرو وقال أخبرني عطاء سمع جابر
ابن عبد الله رضى الله عنهما قال كانت شروذ لحوم
الاصاحي على عهد النبي صلى الله عليه وسلم إلى المدينة
* حدثنا محمد بن المثنى شاعدا الوهاب قال سمعت
يحيى أخبرني بسائر بن يسابان سويد بن الغفاني
رضي الله عنه أخبره أنه خرج مع النبي صلى الله
عليه وسلم عام خيبر حتى إذا كانوا بالهضبة وهي
من خيبر وهي أذى خيبر فحصلوا العضر فدعا

زفولند امروجات لشم خذواي والله لند
امروجات لشم خذواي والله لند
الكاف وسكون الموحدة وبعد النبي صلى الله عليه
وسلم زفولند امروجات لشم خذواي والله لند
الموضع البرصة لانه كان بين المدينة والقزو
باب حمال الزاد وقول الله تعالى ولا يذ
غز وجل زفولند وقول الله تعالى ولا يذ
المسية ما تكفون به وجوهكم عن سفرهم
زفولند فان خير الزاد التقوى كان ياب من اهل
النبي يحجون بلاد الزاد فظهر من التوكل
وقال بعضهم تزودوا السفر الى الكف في السور
الزاد التقوى زفولند ولا تقوى فان الطعام
خوف الله من الجدة زفولند ولا تقوى فان خير
وخير الموحدة كاللاحة لا يذ ما تربطها بالسفر
لاجل الموضع الرحمة لانه يذ ما تربطها بالسفر
غزو واجب المستعمل لانه يذ ما تربطها بالسفر
الحديث مزلة

النبي صلى الله عليه وسلم بالأطعمة فلم يؤن النبي صلى
 الله عليه وسلم إلا بسويق فألصقنا فاكلنا وشربنا
 شاة قال النبي صلى الله عليه وسلم فمضمضوا ومضمضنا
 وصلى لنا * حدثنا بشر بن مرقوم ثنا حاتم بن اسلم
 عن يزيد بن أبي عبيد عن سلمة رضي الله عنه قال خفت
 أن أراؤا الناس فامتنوا فأنوا النبي صلى الله عليه و
 سلم في حجر اليه فاذن لهم فلقبهم عمر فاحبروه
 فقال ما بقا لكم بعد ايلكم فدخل عمر على النبي
 صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما بقا وهم
 بعد اليه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ناد في الناس يا تؤن بفضل أراؤاهم فذعوا وترك
 عليه شاة دعاهم بأوعيتهم فاحتجى به الناس
 حتى فرغوا ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 أشهدوا أن لا إله إلا الله وأني رسول الله *
باب حمل الزاد على الرقاب * حدثنا
 صدقة بن الفضل أنا عبد الله بن هشام عن وهب بن
 كيسان عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال
 خرجنا ونحن ثلاثمائة نخيل زادنا على رقابنا
 ففني زادنا حتى كان الرجل منا يأكل في كل يوم
 تمره قال رجل يا أبا عبد الله وأين كانت التمرة
 ففني من الرجل قال لقد وجدنا فقد هاجرت

ر قوله فكلنا مضمض الام وسكون الكافي
 مضمضنا السويق وأدناه في النهر وقوله فاكلنا
 وشربنا أي من الماء ومن زاد السويق وقوله ورك
 أي دعا ما تركه فكلنا فاحتجى الناس بكاء اليه
 والمثلثة أي أخذ بالثلاث أي كثرت أي حاجتهم
 وأيديهم من ذلك ر قوله فاحتجى فاحتجى
 ر قوله وأني رسول الله أشارة إلى ظهور المعجزة
 بؤيد الرقاب * حمل الزاد على الرقاب *
 نذر رجله على الدواب والظاهر أن كان لهم زاد ففني
 موضع الترجمة والظاهر أن كان لهم زاد ففني
 العصور وزاد بطريق الخصوص فلا رافق الذي
 بطريق العموم واقتضاه أي لعبد الله وأبو
 الذي يكون معنى شرف على الناس وقوله
 العبدان يكون معنى شرف على الناس وقوله
 وأن كانت تسمى التمرة أي تسمى التمرة العذبة والنعيم
 ر قوله لقد وجدنا أي نحن على فقد هاجرت

على حمار علي أكاف عليه قطيعة وازدق أسامة وراة
 أحد شائعي بن كير مدني اللث قال يونس اخبرني نافع
 عن عبد الله رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه
 وسلم أقبل يوم النحر مكة على دابة له ومن فأسامة بن
 زيد ومعه بلال ومعه عثمان بطيخة من الخبث
 حتى أتوا في المسجد فأمره أن يأتي بمحتاج الماء ففتح
 ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه أسامة
 وبلال وعثمان فدخل فيها ثم أراطوا بلال حتى خرج
 فاستبق الناس وكان عبد الله بن عمر أول من دخل
 فوجد بلالاً وراء الباب قائماً فسأله أن يصلي
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فأشاد له إلى المكان
 الذي صلى فيه فالتفت إليه فنبئت أن أسأله كم
 صلى من سجدة **باب** من أخذ بالركاب يوم
 حذرت السماء أنا عند الزراف أنا مقصرون
 هتماً عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم كل سلامي من
 الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس بعلل
 بين اثنين صدقة وبين الرجل على إبنه
 فيحمل عليها أو يذق عليها ماءة صدقة
 والكلمة الطيبة صدقة وكل خطوة يخطوها
 إلى الصلاة صدقة ويميط الأذى عن الطريق

[illegible]

ما يكره من دفع الصوف في التكبير * حدثنا محمد بن يوسف
شاذان عن عاصم عن ابي عثمان عن ابي موسى الاشعري
رضي الله عنه قال كان مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم فكان اذا اشرفنا على واد هلكنا وكبرنا
ارتفعت اصواتنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا
ايها الناس ارفعوا على انفسكم فانكم لا تدعون احدا
ولا غائباته معكم انتم سمعتم قريب سائر اسمهم
وقال جده * **باب** التسبيح اذا
هبط واديا * حدثنا محمد بن يوسف ثنا عثمان
عن حصين بن عبد الرحمن عن سالم عن جابر رضي الله
عنه قال كما اذا اصعدنا كبرنا واذا انصوبنا
سبحنا * **باب** التكبير اذا علا شرفا
* حدثنا محمد بن بشير ثنا ابن ابي عدي عن شعبة
عن حصين عن سالم عن جابر رضي الله عنه قال
كما اذا اصعدنا كبرنا واذا انصوبنا سبحنا * حدثنا
عبد الله بن عبد العزيز بن ابي سلمة عن صالح بن
كيسان عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر
رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا
نزل من الحج او العمرة ولا اعلمه الا قال العذرو
يقولون كلما اوفى على شبة او قد قد كبرنا
شرفا لا اله الا الله وحده لا شريك له للملك

رفقوا اذا اشرفنا الى الملقا رفقوا رفقوا
انفسكم كبر التكبير وفي الموحدة اى رفقوا
اولئك منكم والواحد على كل واحد منكم
او انظر اولها بالرقعها والآخر من الشاة
او اعطوا عليها بالرقعها اى ازل الكسوة
باب التسبيح اذا هبط من قمة جبل
واذا رفقوا سبحنا سبحنا سبحنا
في تسبيحه في بعض الخوف لبعضهم في الغزو
باب التكبير اذا علا اى مكة الاشرفا ايا
واضح وغيرها رفقوا سبحنا سبحنا سبحنا
رفقوا رفقوا رفقوا واذا انصوبنا اى اخذنا
مكنا قال رفقوا رفقوا رفقوا رفقوا رفقوا
وزلنا رفقوا رفقوا رفقوا رفقوا رفقوا
جمع رفقوا رفقوا رفقوا رفقوا رفقوا
وعلا رفقوا رفقوا رفقوا رفقوا رفقوا
بينهما والساكنة رفقوا رفقوا رفقوا رفقوا
انفلا من الارض لاشيها رفقوا رفقوا رفقوا
ذات الحصى المشوية والرفقة رفقوا رفقوا
لها رفقوا رفقوا رفقوا رفقوا رفقوا

عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم * ح
 لنا ابو نعيم شاعرا عمن بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر
 عن ابيه عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال لو تعلم الناس ما في الوحدة ما اعلم
 ما ساروا لك بالليل وحده * **باب الشريعة**
 في السير قال ابو محمد رضي الله عنه قال النبي صلى الله
 عليه وسلم اني متبع الى المدينة فن اريد ان يتحل
 مني فليحل * حدثنا محمد بن المنذر ثنا يحيى عن هشام
 اخبرني ابي قال اسمعته بن زيد رضي الله عنهما كان
 يحيى يقول وانا اسمع فيسقط عن سائر النبي
 صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع قال فكانا نسير
 المنى فاذا اوجد نحوه نص والنصفون العنق
 * حدثنا سعيد بن احمد بن انا محمد بن جعفر اخبرني زيد
 هو ان اسمع عن ابيه قال كنت مع عبد الله بن عمر رضي
 الله عنهما بطريق مكة فبلغه من صفته فتا في
 عبيد شدة وجمع فاستمع السير حتى اذا كان بعد
 غروب الشمس ثم نزل فصلى المغرب والعشاء جميع
 بينهما وقال اني رايت النبي صلى الله عليه وسلم
 اذا حذبه السير اخر المغرب وجمع بينهما * حدثنا
 عبد الله بن يوسف انا مالك عن سفيان مولى ابي بكر
 عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله

رأى ما في الوحدة يقع العار وكسرها وانك
 معهم الكثير منكم الى الكفا في رفته
 السيرة في السير فنفوه في السير
 ان يستحل من رفته فليحل في السير
 فيم يمشي في رفته ولا في رفته
 وكثير من رفته في السير
 التمس والتمس في السير
 عليه الصلاة اهله رفته في السير
 نفسه ويخرج رفته في السير
 من افان على ما لا يخفى رفته في السير
 بعونه سئل على ما لا يخفى رفته في السير
 العين والنون وهو الفاء وسكون الجيم
 فاذا وجد رفته في السير وسكن الجيم
 الفحة عن الشيخين رفته في السير
 والعشاء كذا

صلى الله عليه وسلم قال لا تسرق قطعة من العذاب يمنع
أحدكم نومه وطمعاه وشرايه فإذا قضى أحدكم
نهمته فليجئ إلى أهله * **باب** إذا حمل على فرس
فراها شاع * حدثنا عبد الله بن يوسف أنا مالك عن
نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن عمر بن
الخطاب رضي الله عنه حمل على فرس في سبيل الله فوجده
يبيع فأراد أن يشتريه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال لا تشعه ولا تبعه في صدقك * حدثنا اسمعيل
حدثني مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه قال سمعت عمر بن
الخطاب رضي الله عنه يقول لحملت على فرس في سبيل
الله فاشتريه أو فاضاعه الذي كان عنده فأردت
أن أشتريه وطلعت أنه بايعه برخص فاشتريته النبي
صلى الله عليه وسلم فقال لا تشعه وإن يدركه
فإن العائد في عقبه كالكلب يعود في قبضه * **باب**
الجهاد بإذن الأئمة * حدثنا آدم شاشبة عن
حبيب بن أبي ثابت سمعت أبا العباس الشافعي
وكان لا يشهد في حديثه سمعت عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما يقول جاء رجل إلى النبي صلى الله
عليه وسلم فاستأذنه في الجهاد فقال أحمي
والذالك قال نعمه قال فبعضها مجاهد * **باب**
ما قيل في الحرير ونحوه في أعناق الإبل * ساعد الله

(قوله نهمته يمنع النوم أي يمنع من النوم
باب في سبيل الله فراها شاع حمل على فرس في الجهاد
أم لا (قوله في سبيل الله) فيه لا وقت لا يشترط
فوجده أي لا يفرق وكان اسمه الورود وكان
لنعمه الدار فاشترى الله عليه النبي صلى الله عليه وسلم
فأعطاه ليعمر رضي الله عنه (قوله فقال) وكان
لا يشترط بيعه رضي الله عنه (قوله فقال) وكان
بإذن الأئمة المشايخ لا يخرجهم باسم الجهاد
وأحمد أو معاوية بن سفيان كما عند الشافعي
باب ما قيل في الحرير ونحوه في أعناق الإبل
سعد الله (قوله) فبعضها مجاهد

ابن يوسف اقاموا لك عن عبد الله بن ابي بكر عن عباد
 ابن تميم ان ابا بسيرا الانصارى رضى الله عنه اخبره
 انه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض
 سفاريه قال عبد الله حبست انه قال والتاسم في
 مبيتهم فادخل رسول الله صلى الله عليه وسلم رسولا
 ان لا يبقين في رقبه بعيره فلا دة من ذر او فلا دة
 الا قطعت * **باب** من اكلت في جيش
 فخرجت امراته حاجة فكان له عذر هل يؤذن له
 * حد شافعية بن سعيدنا شفيان عن عمرو بن
 ابي عبد الله عن ابن عباس رضى الله عنهما انه سمع النبي
 صلى الله عليه وسلم يقول لا يخلون رجل بامرأة
 ولا تسافرن امرأة الا ومعها محرم فقام رجل فقال
 يا رسول الله اكلت في غزوة كذا او كذا
 وخرجت امرأتي حاجة قال اذهب فمع امرأتك
باب الحاسوس وقول الله تعالى
 لا تتخذوا عدوى وعدوكم اولياء المتحسين
 التبعة * حد شافعية بن عبد الله شافياننا عن
 ابن دينار سمعته منه مرتين اخبرني حسن بن محمد
 اخبرني عبد الله بن ابي ذافع قال سمعت عليا رضى
 الله عنه يقول بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم
 انا والزيبر والمقداد بن الأسود قال نطلقوا حتى

وقوله رسولاهوندين حادثة وقوله لا تتخذوا
 بالمشاة العوقية والفاقا المعقونية وقوله
 الى ذر ان لا يبقين بزيادة ان والتبعة بن
 الفوقية باب من اكلت في جيش فخرجت
 امراته حاجة وقوله لا تسافرن امرأة الا
 سفطولا او فقهلا وقوله لا يخلون رجل بامرأة
 اي بنفسه او غيره اذا كان من جهة المحرم
 باب الحاسوس من جهة المتحسين وهو المحرم
 وشروعيته يؤذن فاعول وقوله لا تتخذوا
 والمتحسين بنى فاعول وقوله لا تتخذوا
 عدوى وعدوكم اي توليت في طلبة بن ابي التبعة
 وقوله اولياء معقول فان لقوله لا تتخذوا

عَبَسَ عَنْ غَمِّهِ وَسَمِعَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا
لَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ إِنِّي بَأْسَا زِي وَأَفِي بِالْعَمَاسِ وَلَمْ يَكُنْ
عَلَيْهِ ثَوْبٌ فَظَنَّا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قُبِصَ
فَوَجَدُوا بِقَبْرِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَدَّةٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَكَسَاهُ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِتَابَةً فَلِذَلِكَ نَزَعَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُبِصَةَ الَّذِي أَلْبَسَهُ فِي ذَلِكَ يَوْمٍ
عَبَسَ كَأَنَّهُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَدْرٍ
فَأَحْبَبَ أَنْ يَكْفُرَهُ * بَابُ فَضْلِ مَنْ أَسْلَمَ
عَلَى يَدَيْهِ رَجُلٌ * حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ سَعِيدٍ أَنَّ يَعْقُوبَ
ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَنَا أَنَّ
حَازِمَ بْنَ أَجْرٍ فِي سَهْلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ قَالَ
قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ خَيْبَرَ لَا أُعْطِيَنَّ
الرَّايَةَ عَدُوًّا رَجُلًا نَفَعَ عَلَى يَدَيْهِ حَيْثُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ
وَعَلَّمَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ فَبَاتَ النَّاسُ يَلْتَمِسُونَ أَيْهَمَهُ
يُعْطَى فَقَدْ وَكَلَهُمْ تَرْجُوهُ فَقَالَ ابْنُ عُلَيٍّ فَقِيلَ
يَسْتَكْبِرُ عَيْنَهُ فَيُصَوِّفُ عَيْنَهُ وَوَعَالَهُ قَبْرًا كَأَنَّهُ
لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ فَأَعْطَاهُ فَقَالَ أَفَأَتَعْطِي حَتَّى يَكُونُوا
مِثْلَنَا فَقَالَ أَنْفَعُ عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ
ثُمَّ إِذْ عَمِدُوا إِلَى الْإِسْلَامِ وَأَخْبَرَهُمْ بِمَا حَبَسَ عَلَيْهِمْ
فَوَاللَّهِ لَا تَهْدِيَهُمَ اللَّهُ بَلْ رَجُلًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ
يَكُونَ لَكَ خَيْرٌ النَّعِيمِ * بَابُ الْإِسَارَى

وقوله اني باسارى نعم الهدية وشكنا
الاختصاص باب فضل من اسلم على يديه
رجل من الكفار وقوله رجوع الى الغزاة
وقوله النون يراى وبها وبها وبها
ولا في قوله على الى ما لا ارادها
وقوله اني على الى ما لا ارادها
الله عليه وسلم استعد عيسى من خضرت
في مثل ذلك القول او قوله
الزوجة او قوله حتى يكونوا مثلنا
الاستفهام او قوله حتى يكونوا مثلنا
وقوله انفسهم نعم الهدية
وقوله كثر الاء باب
على سلك كثر الاء باب
الاساسي نعم هدية الاسارى

فِي السَّلَاسِلِ * حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَائِدٍ شَاعِدٌ شَاعِدٌ عَنْ سَعْدَةَ عَنْ
 مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عَجِبَ اللَّهُ مِنْ قَوْمٍ يَذْهَبُونَ الْجَنَّةَ فِي
 السَّلَاسِلِ * بَابُ ثَمَنٍ فَضْلٌ مِنْ أَمِنْ مِنْ أَهْلِ
 الْكُتَابِ * حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ شَاعِدٌ عَنْ سَعْدَانَ بْنِ عُبَيْدَةَ
 شَاعِلٍ عَنْ حُجَّةِ أَبِي حَسَنٍ قَالَ سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يَقُولُ
 حَدَّثَنِي أَبُو بَرَّةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَا عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ قَالَ ثَلَاثَةٌ يُؤْتُونَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ الرَّجُلُ يَكُونُ
 لَهُ الْأُمَةُ فَتُعَلِّمُهَا فَتُحْسِنُ قَوْلَهَا وَيُؤَدِّبُهَا فَتُحْسِنُ
 أَذْيَهَا ثُمَّ يُعَقِّمُهَا فَتَسِرُ رَحْمَتُهَا فَلَهُ أَجْرَانِ وَمُؤْمِنٌ
 مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ الَّذِي كَانَ مُؤْمِنًا ثُمَّ أَمِنَ بِاللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَهُ أَجْرَانِ وَالْعَبْدُ الَّذِي يُؤَدِّي حَقَّ
 اللَّهِ وَيُصْطَحُّ لِسِيْدَهُ ثُمَّ قَالَ الشَّعْبِيُّ وَأَعْطَيْتُهَا
 بَعِيْرَ شَيْءٍ وَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ رَجُلًا فِي أَهْوَالٍ مِنْهَا إِلَى
 الْمَدِينَةِ * بَابُ أَهْلِ الدَّارِ يَسْتَوُونَ فِي صُحَابِ
 الْمَوْلَانِ وَالَّذِي يَرَى بِسَائِلًا لَيْسَ يَدْنُهُ لَيْسَ
 يَنْتَبِهُ لَيْسَ * حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ شَاعِدٌ عَنْ سَعْدَانَ
 شَاعِلٍ عَنْ الرَّهْزِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ
 الصَّعْبِيِّ عَنْ جَسَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ سَمِعْتُ
 النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْأَنْوَاءِ أَوْ مَوْذَانِ وَنَسِلَ
 عَنْ أَهْلِ الدَّارِ يَسْتَوُونَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فِي صُحَابِ

لقوله يذهلون الجنة أي وكانوا في الدنيا في
 السلاسل أي حتى دخلوا الإسلام من باب
 فضيل من آمن من أهل الكتاب من التوراة
 ولا يحيل لقوله ثلاثه أي من الرجال المذنبين
 لقوله يؤتون أجرهم مرتين (قوله الرجل يكون له
 بدو كل الرجل يذلل من ثلاثه بدو فصوله
 فحده ومن يذلل به أو يجمع أو الرجل يجمع
 لقوله يعضمها أي يعضمها أو الرجل يعضمها
 بل ياروق لقوله فسر رحمتها أو الرجل يفسر
 الترويح أو لقوله فسر أجرا أو العنق أو فسر
 دون الكتاب يعني نام فسر أجرا أو العنق أو فسر
 أو لعله يعضمها أو لعله يعضمها أو لعله يعضمها
 لقوله الذي يؤدّي حقه أو لعله يعضمها أو لعله يعضمها
 أهل الدار يعضمها أو لعله يعضمها أو لعله يعضمها
 الحقنة بعد الموت أو لعله يعضمها أو لعله يعضمها
 يعلم بالليل حيث لا يعرفين الوارد (قوله)

بِئْسَ مَا يَفْعَلُونَ وَذَرَارِيَهُمْ قَالَهُمْ مِنْهُمْ وَسَمِعْتَهُ يَقُولُ
لَا حَيْثُ إِلَّا لِلَّهِ وَلَزَسُوهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَأَى الرَّهْزِيَّ
أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ سَمِعَ الْقَصَبَ فِي
الذَّرَارِيِّ كَانَ عَمْرُو بْنُ حَجْدٍ شَاعِرًا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ ابْنِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَمِعْنَاهُ مِنَ الرَّهْزِيِّ أَخْبَرَنِي
عَبْدُ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ الْقَصَبِ قَالَهُمْ مِنْهُمْ
وَلَمْ يَقُلْ كَمَا قَالَتْ عَمْرُو وَهُوَ مِنْ أَبَائِهِمْ *
بَابُ قَتْلِ الصَّبِيَّانِ فِي الْحَرْبِ * حَدَّثَنَا
أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ أَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ عَضَّ
اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَمْرًا وَجَدْتُ فِي بَعْضِ مَغَارِي
الْبَيْتِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقْتُولَةً فَأَذْكُرُ رَسُولَ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَتَلَ النِّسَاءَ وَالصَّبِيَّانِ
* بَابُ قَتْلِ النِّسَاءِ فِي الْحَرْبِ * حَدَّثَنَا
أَسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي سَامَةَ حَدِّثْكُمْ
عَبْدُ اللَّهِ عَنِ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ
وَجَدْتُ أَمْرًا مَقْتُولَةً فِي بَعْضِ مَغَارِي رَسُولِ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ * بَابُ
لَا يُعَذَّبُ بَعْدَ ذَلِكَ * حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ شَعِيبٍ
عَنِ اللَّيْثِ عَنْ سُكْرٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بَسَّالٍ عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ بَعَثْنَا رَسُولَ اللَّهِ

رواه هم أي النساء والذراري لقوله منهم
أي من أهل النار من المشركين وليس المراد أنهم
قُتلهم بل هو القصد بهم أي الذراري لأنهم
قُتل الرجال إلا بذلك قُتلوا لأنه لا ينعقد
قُتل الرجال والنساء بالقتل مع القدرة على ترك
الأطفال والنساء بالضرورة بالهوى عن قتل
ذلك من الإحاديث الصبيان * باب قتل الكفر ولما في
النساء والصبيان عن نافع فعل الكفر ولما في
في الحديث مذكورهم من الاستماع بهم ما بالرق أو
بالتلاوة عند من يجوز أن يغادى أو
في بعض مغاريهم الأوسط
أنه في أبي سفيان
لا يعذب بعد ذلك
قوله ينعذب الذل
أعز وجل
مينا
للعنف

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتٍ فَقَالَ إِنَّ وَجَدْتُمْ
 فَلَا تَأْتُوا وَلَا تَأْتُوا فَاحْرَقُوهُمَا بِالنَّارِ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أَرَادَ الْخُرُوجَ إِنْ أَمَرْتُمْ
 أَنْ تَحْرَقُوا فَلَا تَأْتُوا وَلَا تَأْتُوا النَّارَ لَا يَسْجُدُ بِهَا
 إِلَّا اللَّهُ فَإِنْ وَجَدْتُمْ هُمَا فَاحْرَقُوهُمَا * حَدَّثَنَا
 عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مَنَا سَعْدَانُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَمْرِو بْنِ
 أَنْسَلَسَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَرَقَ قَوْمًا فَبَلَغَ ابْنُ عَبَّاسٍ
 فَقَالَ لَوْ كُنْتُ أَنَا لَمْ أَحْرِقْهُمْ لَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَعْبُدُوا بَعْدَ بَابِ اللَّهِ وَلَقَدْ نَهَى
 كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ عَدَلَ
 دِينَهُ فَاحْرَقُوهُ * بَابُ مَا تَأْتِي
 بَعْدَ وَتَأْتِي فِيهِ حَدِيثُ ثَمَامَةَ وَقَوْلُهُ عَدَلَ
 وَجَلَّ مَا كَانَ لِيَبْجَحَ أَنْ يَكُونَ لَهُ اسْتِرْجَالِيَّةٌ * بَابُ
 هَلْ لِلْأَسِيرِ أَنْ يَقْتُلَ وَيَحْدَعِ الَّذِينَ أَسْرَوْهُ حَتَّى
 يَجْعَلَ مِنَ الْكُفَرَةِ فِيهِ الْمُسُورُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * بَابُ إِذَا حُرِقَ الْمُشْرِكُ
 الْمُسْلِمُ هَلْ يَحْرَقُ * حَدَّثَنَا مَعْلَى بْنُ أَسَدٍ مَنَا وَهَبُ
 عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ أَنَّ رَهْطًا مِنْ عَمَلٍ ثَمَانِيَّةٍ قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَجْتَوُوا الْمَدِينَةَ فَقَالُوا
 يَا رَسُولَ اللَّهِ أَبْنَا رَسُولًا قَالَ مَا أَجَدَ لَكُمْ لَكُمْ

رَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَالدَّوْدِ فِي الْوَيْلَةِ
 بِالْحَيْفِ رَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَالدَّوْدِ فِي الْوَيْلَةِ
 أَنَّهُمْ قَاتَلُوا فَاحْرَقُوهُمَا * بَابُ مَا تَأْتِي
 تَقْدِيرُهُمَا وَأَمَّا فَاحْرَقُوهُمَا فَاحْرَقُوهُمَا
 أَمِنْ وَالْأَعْلَاقُ وَالْمُرَادُ الْخَبِيرُ بَعْدَ الْأَسِيرِ
 عَنْ الْحَيَاةِ الْأَشْرَفِ وَمَعْنَاهُ الْقَدِيرُ الْأَسِيرُ
 وَالْمُرَادُ الْأَشْرَفُ وَمَعْنَاهُ الْقَدِيرُ الْأَسِيرُ
 غَيْرُ بَعْضِ الْأَشْرَفِ وَمَعْنَاهُ الْقَدِيرُ الْأَسِيرُ
 هُوَ مَا يَكُونُ أَوَّلًا عَلَى الْعَدْلَةِ وَالْأَشْرَفِ
 إِذَا حُرِقَ الْمُشْرِكُ يَحْرَقُ الْمُسْلِمُ هَلْ يَحْرَقُ
 بِهِمُ الدِّينُ الْمُشْرِكُ يَحْرَقُ الْمُسْلِمُ هَلْ يَحْرَقُ
 رَسُوْلُكُمْ أَلَمْ يَكُنْ فِيكُمْ مَوْفِقٌ لَكُمْ
 أَجَلُ نَبَا الْخَلَاءِ قَوْلُهُ

أَنْ تَلْعَقُوا بِالذَّوْدِ فَانْطَلَقُوا فَنَزَلُوا مِنْ أَبْوَابِهَا
 وَاللَّيْلَ نَاحِي مَضَوْا وَاسْمُوا وَقَتَلُوا الرَّاعِي وَاسْتَأْفَوْا
 الذَّوْدَ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ فَأَتَى الْقَهْرِمُ النَّبِيَّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَعَثَ الْطَلَبَ فَأَتَى رَجُلٌ النَّهَارَ
 حَتَّى أَتَى بِهِمْ فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ ثُمَّ أَمَرَ
 بِمَا مِيرَافَاجِيَتْ فَكَلَّهَتْ بِهَا وَطَرَّهَتْ بِالْحَذَرِ
 كَسْتَمَقُونَ فَلَمَّا يَسْمَعُونَ حَتَّى مَا نَوَّالٌ قَالَ أَبُو قَلَابَةَ
 قَتَلُوا وَسَكَرُوا وَحَارُّوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَعَوْا فِي الْأَرْضِ فَسَادًا * حَدَّثَنَا يَحْيَى
 بْنُ ذَكْوَانَ الثَّقَلَبِيُّ عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ سَعِيدِ
 ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ
 فَرَسَتْ نَمْلَةٌ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ فَأَحْرَقَتْ بِقُرْبِيَةِ النَّبِيِّ
 فَأَحْرَقَتْ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ أَنْ فَرَسَتْ نَمْلَةٌ أَحْرَقَتْ
 نَمْلَةً مِنَ الْأُمَمِ نَسْتَحْ * بِأَسْبَغُ حَرْقُ الدَّوْدِ
 وَالنَّجِيلِ * حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنِي
 فَيَسُّ بْنُ أَبِي حَازِمٍ قَالَ قَالَ لِي جَرِيرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْأَرْبَعِي
 مِنْ دِيَارِ الْخَلِصَةِ وَكَانَ نَبِيًّا فِي خَنْعَةٍ يُسْنَى
 كَعْبَةُ الْبَلَاءَةِ فَالِكُ فَانْطَلَعَتْ فِي خَمْسِينَ وَمِائَةٍ
 فَارِسٍ مِنْ أَحْسَنَ وَكَانُوا أَصْحَابَ خَيْلٍ قَالَ وَكَتَبْتُ

رَفَعُوا بِالذَّوْدِ نَفْعَ الذَّوْدِ الْخَيْرَ مَعَهُ
 مِنْ بَيْنِ الْأَوَّلِ إِلَى الْآخِرِ الْأَوَّلُ رَفَعُوا فِي
 الصَّبْحِ بِالْعَادِ الْمَسْلُوكِ وَالْخَيْرَ الْمَسْلُوكِ
 بَعْضُ فَعَلِ أَيْ مَسْلُوكِ كَقَوْلِهِمْ بِالْحَقِّ بِالْحَقِّ
 أَيْ مَا رَأَى رَفَعُوا وَطَرَّاهُ مِنْ دَانِ حَذَرٍ سَوْدٍ
 وَالرَّاءِ الْمَسْلُوكِ رَفَعُوا وَطَرَّاهُ مِنْ دَانِ حَذَرٍ سَوْدٍ
 مَعَهُ وَفِي الْمَسْلُوكِ رَفَعُوا وَطَرَّاهُ مِنْ دَانِ حَذَرٍ سَوْدٍ
 لِأَنَّهُمْ أَخَذُوا وَالْفَاحِشِ مِنْ دَرْمِلِهَا وَهَذَا الْخَلْفُ
 ابْنُ قَلَابَةَ سَمِعَهُ وَأَمَّا هُوَ فَهُوَ حَذَرٌ قَوْلُهُ نَبِيًّا
 هَذِهِ السَّبْعُ سَبْعَةٌ وَهِيَ الْبَلَاءُ وَهِيَ الْبَلَاءُ
 مِنَ الْأَنْبِيَاءِ هُوَ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ الْبَلَاءُ الْبَلَاءُ
 مِنْ مُوسَى رَفَعُوا الدَّوْدَ الْبَلَاءُ الْبَلَاءُ الْبَلَاءُ
 بِأَسْبَغُ حَرْقُ الدَّوْدِ الْبَلَاءُ الْبَلَاءُ الْبَلَاءُ
 وَهِيَ نَفْعُ الْخَيْرِ كَقَوْلِهِمْ الْبَلَاءُ الْبَلَاءُ
 نَفْعُ الْخَيْرِ كَقَوْلِهِمْ الْبَلَاءُ الْبَلَاءُ الْبَلَاءُ
 الْمَسْلُوكِ الْمَسْلُوكِ الْمَسْلُوكِ الْمَسْلُوكِ
 الْخَيْرِ الْمَسْلُوكِ الْمَسْلُوكِ الْمَسْلُوكِ

لَا أَثُمَّ عَلَى الْخَيْلِ نَصْرَةً فِي صَدْرِي حَتَّى لَيْتَ أُنْشَرَّ
أَصَابِعِي فِي صَدْرِي وَقَالَ اللَّهُ بَنَتْهُ وَأَجْعَلُهُ هَادِيًا
مَهْدِيًا فَانْطَلَقَ إِلَيْهَا فَكَسَرَهَا وَخَرَقَهَا ثُمَّ بَعَثَ
إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُخْبِرُهُ فَقَالَ
رَسُولُ جَرِيرٍ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا جِئْتُكَ حَتَّى
تُرَكِّبَهَا كَمَا نَهَا جَعْلًا أَوْ أُجْرَبُ قَالَ فَنَادَكَ
فِي خَيْلِ أَخْسَرُ وَرَجُلُهَا خَسِرَ مَرَاتٍ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
ابْنُ كَثِيرٍ أَنَا سَفِيَانُ عَنْ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ عَنْ سَافِعٍ
عَنِ ابْنِ عَسْمَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ خَرَفَ الْبَنِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَحْتَ بَيْتِي الْمُضِيرِ * بَابُ
قَتْلِ النَّاسِ مِنَ الْمُشْرِكِ * حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ أَنَا يَحْيَى
ابْنُ ذَكْرِيَاءُ بَنِي إِدْرِيسَ حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ إِسْحَاقَ عَنْ الزُّبَيْرِ
ابْنِ عَادٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَهْطًا مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى إِدْرِاعِ
لِيَقْتُلُوا فَانْطَلَقَ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَدَخَلَ حِصْنَهُمْ قَالَ
فَدَخَلْتُ فِي مَرِيضَةٍ دَوَاتٍ لَهُمْ قَالَ وَاعْتَلَقُوا
بَابَ الْحِصْنِ ثُمَّ انْهَمُوا فَقَدْ وَاجِعًا رَأَاهُمْ
فَخَرَّ حَوَائِطُ ثِيَابِهِ فَنَزَلَتْ فِيهِمْ خُرُوجَ إِدْرِاعِ
أَتَتْهُ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ فَوَحَّدُوا إِلَيْهَا فَدَخَلُوا وَوَحَّدَتْ
وَأَغْلَقُوا بَابَ الْحِصْنِ لَسَاكًا فَوَضَعُوا السَّهْمَ نَافِخًا
فَوَضَعَتْهُ حَتَّى أَتَاهَا فَلَمَّا دَسَّاهَا أَخَذَهُ ثُمَّ

أَقُولُ أَجَوَابُ مَا سَأَلْتُ كَالْبَعْرِ لِلْحَالِ الْخَوْفِ
(أَقُولُ غَيْرَ ذَلِكَ فِي خَيْلِ أَخْسَرٍ أَيْ دَعَا لَهَا بِالزُّكَاةِ
مُسْتَدِيرًا مِنْهَا بِالنَّصِيرِ قِيلَ إِنَّ الْيَهُودَ بِالْمَدِينَةِ
حَاصِلُهُمْ حَمْسَةُ عَشَرَ يَوْمًا وَغَرَبَ يَوْمُهُمْ بَعْدَ أَنْ
مِنْ سُورَةِ الْحَشْرِ بَابُ قَتْلِ النَّاسِ مِنَ الْمُشْرِكِ
(أَقُولُ رَهْطًا يَوْمًا ثَلَاثَةً قَتَلَ النَّاسُ مِنَ الْمُشْرِكِ
ابْنُ عَسْمَرٍ (أَقُولُ فَانْطَلَقَ رَجُلٌ مِنْهُمْ حَتَّى وَجَّهَهُ اللَّهُ
بِأَرْضِ الْجَاهِلِيَّةِ وَجَمَعَ بَيْنَهُمْ أَيْ تَجَمُّعُوا
فَوَضَعُوا فِي خَيْلِهِمْ طَائِفَةً مِنْ الْأَنْصَارِ فَوَحَّدَتْ
مَرِيضَةً كَقَوْلِهِ وَوَحَّدَتْ)

الْمَعَاجِجَ فَفَتَحَتْ بَابَ الْجَنَّةِ ثُمَّ دَخَلَتْ عَلَيْهِ فَقُلْتُ يَا
 أَبَا رَافِعٍ فَأَجَابَنِي فَقَعِدْتُ الصُّوْتُ فَضَرَبْتُهُ فَصَاحَ
 فَخَرَجْتُ ثُمَّ جِئْتُ ثُمَّ رَجَعْتُ كَأَنِّي مُعْبِدٌ فَقُلْتُ يَا أَبَا
 رَافِعٍ وَغَبَرْتُ صَوْتِي فَقَالَ مَا لَكَ لَا مِكَ الْوَيْلُ قُلْتُ
 مَا شَأْنُكَ قَالَ لَا أَذْرِي مَنْ دَخَلَ عَلَيَّ فَضَرَبَنِي قَالَ
 فَوَضَعْتُ سِنِّي فِي بَطْنِهِ ثُمَّ تَحَامَلْتُ عَلَيْهِ حَتَّى فَرَخَ
 الْعَظْمُ ثُمَّ خَرَجْتُ وَأَنَا دَهِشٌ فَأَنْبَتَ سَلَامُهُمْ لَا تَزَلْ
 مِنْهُ فَوَقِفْتُ فَوَيْبَتْ رَجُلِي فَخَرَجْتُ إِلَى أَصْحَابِي مَا أَنَا
 بِسَاحِجٍ حَتَّى أَسْمَعَ النَّاعِيَةَ فَمَا بَرِحْتُ حَتَّى سَمِعْتُ نَعْيًا
 إِلَى رَافِعٍ تَاجِرِ أَهْلِ الْحِجَازِ قَالَ فَقَعِدْتُ وَمَا بِي قَلْبَةً
 حَتَّى أَمَّتْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَنَاهُ *
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ ثَنَا يَحْيَى
 بْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي اسْمَاعِيلَ عَنْ الشَّيْبَانِيِّ
 ابْنِ عَمَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَهْطًا مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى أَبِي
 رَافِعٍ وَدَخَلَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بَيْتَهُ لَيْلًا
 فَقَعِدَهُ وَهُوَ نَائِمٌ * نَادَى لَأَتَمَنَّوْا
 لِقَاءَ أَعْدَائِهِ * حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى ثَنَا عَامِرُ
 ابْنُ مُوسَى السَّرْدِيُّ ثَنَا أَبُو اسْمَاعِيلَ الْفَزَارِيُّ
 عَنْ مُوسَى بْنِ عُقَيْبَةَ حَدَّثَنِي سَالَةُ أَبُو النَّضْرِ مَوْلَى
 عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ كُنْتُ كَأَيُّهَا لَهُ قَالَ كَتَبَ إِلَيَّ

رَقُولُهُ قَعِدْتُ الصُّوْتُ أَيَّ تَعَدَّدْتُ وَأَوَعَدْتُ
 حِينَ الصُّوْتُ لِأَنَّ الْمَوْضِعَ كَانَ مُظْلِمًا رَقُولُهُ
 قَعِدْتُ بَعْضُ الْوَاوِ وَكُسِرَ الشَّيْءُ وَهَنْتُ
 فَوَيْبَتْ سَبِيحَتِي لِلْعَمَلِ أَعَامَةً عَظِيمَةً
 مَقْنُوعَةً سَبِيحَتِي كَمَا نَذَرْتُ وَأَنَا وَقَفْتُ
 شَيْءٌ لَا يَسْلَمُ الْكَسْبُ كَمَا نَذَرْتُ
 أَلَا رَجَعْتُ لِأَنَّهُ كَانَ صَغِيرًا يَهْمُ رَقُولُهُ
 مَا أَنَا بِسَاحِجٍ أَيَّ ذَاهِبَ رَقُولُهُ تَاجِرِ أَهْلِ الْحِجَازِ
 فِيهِ قَوْلٌ قَوْلُ الْوَاحِدِ فِي الْوَفَاةِ يَقُولُ فِي الْأَنْتِ
 وَلَوْ كَانَ الْقَائِلُ كَمَا قَالَ الْوَاحِدُ فِي الْأَنْتِ
 رَقُولُهُ قَلْبَةً أَعْلَى أَوْدَاءِ بَابِ الْحَكَمِ الْقَبْرِ بَيْتُهُ لَا تَزَلْ
 لَا تَمْنُو الْقَادِرُ

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى جَاءَ حَرْجٌ إِلَى الْخُرُوبَةِ فَقَرَأَ إِذَا
 فِيهِ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَعْضُ بَنِيهِ
 الَّذِي لَقِيَ فِيهَا الْعَدُوَّ وَانْطَرَحَ حَتَّى مَاتَ لِمُتَمِّسَةٍ فَأَمَرَ النَّبِيُّ
 فَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ لَا تَمُوتُوا لِقَاءَ الْعَدُوِّ وَسَلُّوْا اللَّهَ الْقَاءَ
 وَأَذِ الْعَيْنُوهُمْ فَأَصْبَرُوا وَأَعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ
 السُّيُوفِ ثُمَّ قَالَ اللَّهُ فَنَزَلَ الْكِتَابُ وَخُجِرَى السَّكَّابِ
 وَهَازِمِ الْأَخْرَابِ أَهْرَهمْ وَأَهْرَنا عَلَيْهِمْ وَقَالَ
 مُوسَى بْنُ عَقِبَةَ حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ أَبِي الْغَضَرِ كُنْتُ كَأَسَى
 لِعَمْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فَأَنَاءَ كَاتِبُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي
 أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَمُوتُوا لِقَاءَ الْعَدُوِّ وَقَالَ أَبُو عَامِرٍ نَسَا
 مَعْبُورَةٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ
 أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 قَالَ لَا تَمُوتُوا لِقَاءَ الْعَدُوِّ فَإِذَا الْعَيْنُوهُمْ فَأَصْبَرُوا
 * بَابُ الْحَرْبِ حُدُودُهُ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلُومٍ
 شَاعِدُ الرَّاقِ أَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ هَلَكَ
 كَسْرِي شَيْءٌ لَا يَكُونُ كَسْرِي بَعْدَهُ وَقَبْصُهُ
 كَيْهْلَكٍ ثُمَّ لَا يَكُونُ قَبْصٌ بَعْدَهُ وَلَنْتَقَسِمَنَّ
 كُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَنَمَى الْحَرْبُ حُدُودُهُ * حَدَّثَنَا أَبُو
 إِبْنِ أَصْبَرٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ مُنْبِهِ

(قوله كسر شيئا إلى عن عبد الله النبي
 (قوله لا تموتوا لقاء العدو) وسط الشياء
 فان قلت تموتوا لقاء العدو مجزأ بعد ما لا يكون
 ولا يمتنع من الطاعة واجب بان المراد لا يدري
 ما يقول ولا يعلم الجاهل واجب بان المراد لا يدري
 الجراح في غزوة خيبر وقيل الرواية التي لا يدري
 أن كان من أهل الشام قد شهد هذه الرواية
 فاصبر والى الان مع الصبر حتى لا يدرى
 النصر يا بـ بالنشور في الحرب حتى لا يدرى
 الحناء المعجزة وسكون الدال الهمة كافي في
 وامنه وهي الاضطرار والاداء في الحرب حتى لا يدرى
 الحناء مع سكون الدال الهمة كافي في
 وقد استعملوا هذه الرواية في الحرب على الاحتياط
 أكثر من السجادة باب

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَرْبَ خَدْعَةٌ * حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَنَّ ابْنَ عَبِيدَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَمْعَانَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَرْبُ خَدْعَةٌ *

بَابُ الْكَذِبِ فِي الْحَرْبِ * حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ سَعِيدٍ شَاعِبًا عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ لَكَفَبَ ابْنُ الْأَشْرَفِ فَاتْرُكْهُ فَإِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمَةَ أَعْتَبْتُ أَنْ أَقْتُلَهُ يَارَسُولَ اللَّهِ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَأَمَّا هَذَا فَقَالَ إِنَّ هَذَا يَقْتُلُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ عَنَّا وَاسْأَلْنَا الصَّدَقَةَ قَالَ وَأَيُّهَا وَاللَّهِ لَكَلِمَةٌ قَالَ فَإِنَّا قَدْ اسْتَعْنَاهُ فَتَكْرَهُ أَنْ نَدْعُهُ حَتَّى نَنْظُرَ مَا يَصِيرُ أَمْرُهُ قَالَ فَلَمْ يَزَلْ يَكَلِّمُهُ حَتَّى اسْتَمَكَّنَ مِنْهُ فَقَتَلَهُ *

بَابُ الْقَتْلِ بِأَهْلِ الْحَرْبِ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ شَاعِبًا عَنْ عَمْرِو بْنِ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ لَكَفَبَ ابْنُ الْأَشْرَفِ فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمَةَ أَعْتَبْتُ أَنْ أَقْتُلَهُ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَإِنَّا قَدْ اسْتَعْنَاهُ فَتَكْرَهُ أَنْ نَدْعُهُ حَتَّى نَنْظُرَ مَا يَصِيرُ أَمْرُهُ قَالَ فَلَمْ يَزَلْ يَكَلِّمُهُ حَتَّى اسْتَمَكَّنَ مِنْهُ فَقَتَلَهُ *

بَابُ مَا يَجُوزُ مِنَ الْأَحْسِيَالِ وَالْحَذَرِ مَعَ مَنْ تَجَشَّى مَعْرُتُهُ * قَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

بَابُ الْكَذِبِ فِي الْحَرْبِ رَقُولُهُ قَدْ عَدَلَتْ
بِفَتْحِ الْعَيْنِ وَالنُّونِ الْمَشْدُودَةِ أَيْ تَعْنِيَانِ
كَلِمَتَيْنِ فِي مَرْضَاتِ اللَّهِ وَهَذِهِ أَمْرُ الْعَمْرِ
تَقَبُّ كَلِمَتَهُ فِي الْمَشْدُودَةِ أَيْ تَقْبَلُهَا مَا لَا تَقْبَلُهَا
الْخَاخِرُ رَقُولُهُ الْمَشْدُودَةُ أَيْ تَقْبَلُهَا مَا لَا تَقْبَلُهَا
وَالْبَيْتُ وَضَمُّ الْأَمْرِ الْحَرْبِ أَيْ قَتْلُهُمْ عَلَى غِلْدِ
بَابُ الْقَتْلِ بِأَهْلِ الْحَرْبِ وَعَنْكَ مَا لَا تَقْبَلُهَا
رَقُولُهُ فَإِنْ قَوْلُهُ بِالضَّمِّ وَضَمُّ الْأَمْرِ الْحَرْبِ
مُضَاهَاةٌ مِنَ الْقَتْلِ وَضَمُّ الْأَمْرِ الْحَرْبِ
يُطْلَقُ جَاءَ بَابُ مَا يَجُوزُ مِنَ الْأَحْسِيَالِ
وَالْحَذَرِ مَعَ مَنْ تَجَشَّى مَعْرُتُهُ وَالضَّمُّ عَلَى الْقَتْلِ
وَالْأَمْرِ الْحَرْبِ أَيْ تَقْبَلُهَا مَا لَا تَقْبَلُهَا
وَالْأَمْرِ الْحَرْبِ أَيْ تَقْبَلُهَا مَا لَا تَقْبَلُهَا

ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال انطلق رسول الله
صلى الله عليه وسلم ومعه أبي بن كعب قبل ابن صبياد
تحدث به في الخيل فلما دخل عليه رسول الله صلى الله
عليه وسلم التخل طفق يتي بخدوع التخل وابن صبياد
في قطعة له فيها زمزمة فزان أمر ابن صبياد رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا صبياد هذا اتخذ
فوثق ابن صبياد فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لو تركته بين * باب الرجل في الحرب
ورفع الصنوب في حفر الخندق فيه سهل وأسر
رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم وفيه
يزيد عن سلة * حدثنا مسدد ثنا أبو الأحوص ثنا أبو
استحاق عن البراء رضي الله عنه قال رأيت النبي صلى الله
عليه وسلم يوم الخندق وهو ينقل التراب حتى وادى
التراب شعر صدره وكان رجلاً كثير الشعر وهو
يترجم أشعر عبد الله بن رواحة *

الله لولا أنت ما هدينا * ولا نصهد قنا ولا صلبنا
فأزلن سكينه علينا * وثبت الأقدام إن لاقينا
إن الأعداء قد بغوا علينا * إذا أرادوا فتنة أبينا
يرفع بها صوته * باب * من لا يثبت
على الخيل * حدثنا محمد بن عبد الله بن عمر بن
ابن إدريس عن اسمعيل عن قيس عن جرير رضي الله عنه

أقرب قبل بكر الشافق وفتح الموصلة أي جهة
أقرب تحدث به بضم الحاء وكسر اللام منها
المعقول أي أخبرني أن مسدد أقرب في الخيل
والحال أنه في الخيل أقرب زمزمة أي صوت
الجدث فقد وشرحه باب الرجل في الحرب
أقرب أن الأعداء عند الهزيمة والجدث فقد
شرحه مراراً باب * من لا يثبت على الخيل *

قَالَ مَا جِئْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْذُ اسْتَلْتُ وَلَا
رَأَيْتُ إِلَّا تَسْتَعِ فِي وَجْهِهِ وَلَقَدْ شَكُوتُ إِلَيْهِ أَيْ لَا أَلْبَسْتُ
عَلَى الْخَيْلِ فَصَبْرٌ بَيْدَهُ فِي صَدْرِي وَقَالَ اللَّهُ تَنَشُّهُ
وَأَجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًا * **بَاب** دَوَاءِ الْخُرْجِ
بِأَعْرَاقِ الْخَصِيرِ وَغَسِلَ الْمِرَّةَ عَنْ إِيْسَاهَا الدَّمْعَ عَنْ وَجْهِهِ
وَجَمَلَ الْمَاءَ فِي الْفَرْسِ * حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ تَابِعُنا
شَا أَيْ بُوْحَارِيزَ قَالَ كُنَّا لِرَاسَمِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَأْيَ شَيْءٍ دَوِيَّ جُرْخِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا بَقِيَ مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ أَحْلَمَ مِنِّي
كَانَ عَلَى بَعْثِي بِالْمَاءِ فِي تَرْسِيهِ وَكَانَتْ بَعْتِي فَاظْمَةً
تَغْسِلُ الدَّمْعَ عَنْ وَجْهِهِ وَأَخَذَ خَصِيرًا فَخَرَّجَهُ ثُمَّ
جِئْتُ بِهِ جُرْخَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ *
بَاب مَا نَكَرَهُ مِنَ التَّنَازُعِ وَالْإِخْتِلَافِ
فِي الْحَرْبِ وَعُصُوبَةٍ مِنْ عَصَى أَمَامَهُ وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى
وَلَا تَنَادِعُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَتَذَكَّرُ بِحُكْمِ قَالَ قَتَادَةُ
الرَّيْحُ الْحَرْبُ * حَدَّثَنَا يَحْيَى شَا وَكَيْعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مُحَمَّدٍ
أَبْنِ أَبِي زُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ مُعَاذًا وَابَا مُوسَى إِلَى
الْبَحْرَيْنِ قَالَ لَيْسَ رَاوِلًا لَيْسَ رَاوِلًا لَيْسَ رَاوِلًا
وَتَطَاوَعَا وَلَا تَخْلَعَا * حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ شَا زُهَيْرُ
شَا أَبُو شَيْحَانَ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

رَقُولُهُ فِي صَدْرِي أَيْ لَا يَجْعَلُ الْفُلُ وَلَا يَذُرُ
فِي صَدْرِهِ رَقُولُهُ مَهْدِيًا مَهْدِيًا مَهْدِيًا
أَنْ يَطْلُبَ فِيهِ تَقْدِيمَ وَتَأْخِيرًا لَا يَكُونُ
هَادِيًا مَهْدِيًا أَيْ إِذَا قُلْنَا أَنَّهُ هَادِيًا
مَهْدِيًا وَاجِبٌ أَنْ يَكُونَ هَادِيًا
فِي تَقْدِيمِهِ وَلَا تَأْخِيرًا
فِي تَأْخِيرِهِ وَالدَّيْخُ الْحَاظُ
فِي الْجَيْمِ وَالْمَصْبَحُ وَالْمَجِجُ بِالضَّمِّ الْأَعْمُ
فِي الْمَكْمَةِ وَفِي الْمَصْبَحِ وَالْمَجِجُ بِالضَّمِّ الْأَعْمُ
هَلْ لَكُمْ رَقُولُهُ حَيْثُ يَرْجِعُ رَقُولُهُ اللَّهُ وَالْمَاعِلُ
أَيْ رَقُولُهُ حَيْثُ يَرْجِعُ رَقُولُهُ اللَّهُ وَالْمَاعِلُ
لِذَلِكَ فَالْمَرْءُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَدَسَّيْتُ وَالتَّجَادُلُ
بِهَا فِي الْفُلِ وَهَذَا التَّنَازُعُ وَهُوَ التَّخَاصُّمُ الْأَدَائِي
مَا يَكُونُ مِنَ التَّنَازُعِ وَلَا تَنَازَعُوا بِأَخْلَافِ الْأَدَائِي
بِأَخْلَافِ الْأَدَائِي وَهُوَ التَّنَازُعُ وَهُوَ التَّخَاصُّمُ الْأَدَائِي
فَقُلْتُ مَا بَقِيَ مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ أَحْلَمَ مِنِّي
رَقُولُهُ وَلَا تَقْسِرُوا مِنْ التَّقْسِيرِ وَهُوَ الْإِسْرَارُ
وَيُسْرًا مِنَ التَّقْسِيرِ وَهُوَ الْإِسْرَارُ
وَتَطَاوَعَا وَتَخَلَّفَا *
وَتَطَاوَعَا وَتَخَلَّفَا *
وَتَطَاوَعَا وَتَخَلَّفَا *

يُحَدِّثُ قَالَ جَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الرَّجَالِ
يَوْمَ أُحُدٍ فَكَانُوا خَمْسِينَ رَجُلًا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَبْرِ فَقَالَ إِنَّ
رَأَيْتُمُونَا نَخْطِفُنَا الظُّفُرَ فَلَا تَرْجُوا مَكَانَكُمْ هَذَا حَتَّى
أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ وَإِنْ رَأَيْتُمُونَا هَرَمْنَا الْقَوْمَ وَأَوْطَانَاهُمْ
فَلَا تَرْجُوا حَتَّى أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ فَمَرُّوهُمْ قَالَ فَإِنَّا وَاللَّهِ
رَأَيْتُ الْمَنَاءَ لَيَسْتَدِينُ قَدْ بَدَتْ خَلَائِفُنَ وَأَسُوفُ
رَأَيْتُ نِسَاءً ثِيَابَهُنَّ فَقَالَ أَصْحَابُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرِ
الْغَنِيَّةُ أَيْ قَوْمُ الْغَنِيَّةِ طَهَّرَ أَصْحَابُكُمْ فَأَنْتَظِرُونَ
فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَبْرِ أَسْبِغْ مَا قَالَ لَكُمْ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا وَاللَّهِ لَنَأْتِيَنَّ النَّاسَ
فَلَنُصِيبَنَّ مِنَ الْغَنِيَّةِ فَلَمَّا أَتَوْهُمْ صَرَفَتْ وَجُوهَهُمْ
فَأَقْبَلُوا مِنْهُمْ رَمِيمٍ فَذَلِكَ إِذْ يَذِيعُهُمُ الرَّسُولُ
فِي آخِرَتِهِمْ فَلَمْ يَبْقَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
غَيْرُ اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا فَأَصَابُوا مِائَةَ سَبْعِينَ وَكَانَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ أَصَابَ مِنَ
الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ بَدْرٍ أَرْبَعِينَ وَمِائَةَ سَبْعِينَ أَسِيرًا
وَسَبْعِينَ قَبِيلًا فَقَالَ أَبُو سَفْيَانَ إِلَى الْقَوْمِ مُحَمَّدٌ
ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَتَهَاكُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَنْ يَجِيبُوهُ ثُمَّ قَالَ إِلَى الْقَوْمِ إِنْ أَبَى ثَمَاقَةُ ثَلَاثَ
مَرَّاتٍ ثُمَّ قَالَ إِلَى الْقَوْمِ إِنْ الْخَطَّابُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ
ثُمَّ رَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ أَمَا قَوْلُهُ فَقَدْ قِيلُوا

أَقُولُهُ فَلَا تَرْجُوا لَّا تَرَالُوا مَكَانَكُمْ أَقُولُهُ
الْغَنِيَّةُ تَهْجِي عَلَى الْأَعْرَافِ وَالْيُونَنِيَّةُ الْغَنِيَّةُ
مَوْجِدَةٌ وَاحِدَةٌ (قَوْلُهُ طَهَّرَ أَصْحَابُكُمْ) (قَوْلُهُ فَأَنْتَظِرُونَ)
مَنْزِلَتَيْنِ عَقُوبَتُهُمَا (قَوْلُهُ لَنَأْتِيَنَّ النَّاسَ) (قَوْلُهُ إِذْ يَذِيعُهُمُ الرَّسُولُ)
مَشْدِيدٌ بِالْمِيمِ (قَوْلُهُ)

فَمَا لَكَ غَيْرَ نَفْسِهِ فَقَالَ كَذَبْتَ وَاللَّهِ يَاعَدُ وَاللَّهُ
 إِنَّ الَّذِينَ عَدَدْتَ لَاحِقَاءَ كُلِّهِمْ وَقَدْ بَيَّنَّا لَكَ مَا لَيْسَ لَكَ
 قَالَ يَوْمَ يُؤْمَرُ بِدُرٍّ وَخَرَابٍ يُجَالُ إِنَّكُمْ سَجِدُونَ
 فِي الْقُورِ مُثَلَّةً لَمَّا مَرَّهَا وَلَمْ يَسْتَوْفِي بَشْعًا أَخَذَ
 بِرُجْحٍ أَعْلَى هَبْلٍ أَعْلَى هَبْلٍ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ لَا تَجْهَرُوا لَهُ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا نَقُولُ
 قَالَ قُولُوا اللَّهُ أَكْبَرُ وَأَجَلُ قَالَ إِنْ لَنَا الْغَرَى وَلَا
 وَلَا غَرَى لَكُمْ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَا
 تَجْهَرُوا لَهُ قَالُوا قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا نَقُولُ قَالَ قُولُوا
 اللَّهُ مُؤَلِّمٌ وَلَا مَوْلَى لَكُمْ * بَابُ إِذَا
 قُرِعُوا بِاللَّيْلِ * حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ نَحْنُ جَاهِدُ عَنْ
 ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْسَنَ النَّاسِ وَأَشَجَعَ النَّاسِ قَالَ وَقَدْ
 قُرِعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ لَيْلَةً يَسْمَعُوا صَوْتًا قَالَ فَمَلَقَاهُمُ
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى فَرَسٍ لَا فِي طَلْعَةِ غَرْبِي
 وَهُوَ مُتَقَلِّدٌ سَبْقَهُ فَقَالَ لَمْ تَرَ عَوَالِمَ تَرَ عَوَالِمَ
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَ بَحْرًا يَعْنِي
 الْفَرَسَ * بَابُ مَنْ رَأَى الْعَدُوَّ قَدَادَى بِالْعَلَى
 مَوْتِهِ بِاصْصَا حَاءَ حَقَّى يَسْمَعُ النَّاسَ * حَدَّثَنَا الْكَفَى
 أَنَّ إِبْرَاهِيمَ بْنَ أَبِي بَرْزَنْجٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سُلَيْمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 أَنَّهُ أَخْبَرَهُ قَالَ خَرَجْتُ مِنَ الْمَدِينَةِ ذَاهِبًا نَحْوَ الْغَابِرِ

رَقُولُهُ وَالْحَبْلُ بِجَالِ أَيْ دَوْلَةٍ أَوْ لَهْوَةٍ
 لَهْوَةٍ أَوْ رَقُولُهُ أَعْلَى هَبْلٍ أَسْمُكُمْ إِذَا قُرِعُوا
 أَيْ عَمَلًا خَرَجْتَ يَا هَبْلُ بِجَالِ أَيْ دَوْلَةٍ أَوْ لَهْوَةٍ
 بِاللَّيْلِ يَعْنِي لَامًا وَالْمَشْكُورُ أَنْ تَكُنْ فِي الْحَبْلِ
 نَفْسُهُ أَوْ مَنْ يَقْدُمُ لِمَا يَكُونُ فِي الْقَدَمِ
 مَرَادًا بِجَالِ مَنْ رَأَى الْعَدُوَّ قَدَادَى بِالْعَلَى
 صَوْنُهُ بِاصْصَا حَاءَ حَقَّى يَسْمَعُ النَّاسَ
 أَيْ رَقُولُهُ الْغَادَةُ رَقُولُهُ حَقَّى يَسْمَعُ النَّاسَ
 التَّحْقِيقُ مِنَ الْإِسْلَامِ وَالنَّاسُ يَنْسَبُ إِلَى الْعَقْلِ

حَتَّى إِذْ أَكُنْتُ بِبَيْتِ الْعَابَةِ لَقِيتُ غُلَامًا عَبْدَ الرَّحْمَنِ
 ابْنَ عَوْفٍ فَلْتُ وَبِحُكْمٍ مَا بَكَ قَالَ أَخَذْتُ لِقَاحَ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلْتُ مِنْ أَخَذَهَا قَالَ غَطَّاهُ
 وَفَرَارُهُ فَصَرَّخَتْ ثَلَاثَ صَرَخَاتٍ أَسْمَعَتْ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا
 يَا صَبَا حَالًا يَا صَبَا حَالًا ثُمَّ انْدَفَعَتْ حَتَّى الْعَاقِبُ
 وَقَدْ أَخَذَهَا فَجَعَلْتُ أَرْمِيهِمْ وَأَقُولُ أَنَا ابْنُ الْأَكْوَجِ
 وَالْيَوْمُ يَوْمُ الرُّضِيعِ فَاسْتَبَقَدَتْهَا مِنْهُمْ قَبْلَ أَنْ
 يَبْشُرُوا فَقُلْتُ بِهَا أَسْؤُفًا فَلَقِيتُ النَّبِيَّ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الْعَوْمَرِ
 عِطَاشٌ وَإِنِّي أَلْجَأُهُمْ أَنْ يَبْشُرُوا سَقِيهِمْ فَأَنْتَ
 فَأَشْرَهُمْ فَقَالَ يَا ابْنَ الْأَكْوَجِ مَلَكْتُ فَأَنْسِجْ
 إِنَّ الْعَوْمَرِ يَفْرُونَ فِي قَوْمِهِمْ * بَابُ مَنْ قَالَ
 خَذْهَا حَا نَا ابْنُ فَلَانٍ وَقَالَ سَلَهُ خَذْهَا وَأَنَا ابْنُ
 الْأَكْوَجِ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ سِرَاسِيلَ عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ
 سَأَلَ رَجُلًا الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ يَا أَبَا عَارَةَ
 أَوَلَيْسَ يَوْمَ حَنْتَ قَالَ الْبَرَاءُ وَأَنَا أَسْمَى أَمَا
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يُولَ يَوْمَئِذٍ
 كَانَ أَبُو سَفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ أَخَذَ ابْنَانِ بَغْلَتٍ
 فَلَمَّا عَشِيَهُ الْمَشْرُوكُونَ نَزَلَ فُجِعْلَ يَقُولُ
 * أَنَا النَّبِيُّ لَا كَيْدَ * أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمَطْلَبِ *
 قَالَ فَأَرَى مِنَ النَّاسِ يَوْمَئِذٍ شِدَّةً مِنْهُ * بَابُ

رَوَاهُ فَاسْتَبَقَدَتْهَا ابْنُ الْأَكْوَجِ فَقَالَ
 أَخَذْتُ لِقَاحَ النَّبِيِّ مِنْ غَطَّاهُ وَفَرَارُهُ
 كَسَّرَ الْعِطَاشَ وَكَسَّرَ الْعِطَاشَ لِقَاحَ النَّبِيِّ
 رَوَاهُ (أَقُولُ) فَأَرَى كَسَّرَ الْعِطَاشَ وَكَسَّرَ الْعِطَاشَ
 وَبَدَأَ الْجَمْعَ بِهِنَّ وَقَطَعَ وَسَبَّحَ بِهِنَّ لِقَاحَ النَّبِيِّ
 وَأَسْنَى الْجَمْعَ الْكُسُودَ وَهَذَا هَلَاكَ سَاكِنَةً
 جَمْعُ الْمَاءِ الْعَمِيقِ وَالْأَنْدَاءِ الْمَاءُ الْمُسَكَّنَةُ
 وَأَمَّا مَنْ قَالَتْ خَذْهَا حَا نَا ابْنُ فَلَانٍ
 فَالْعَوْمَرُ هَذَا الْعَوْمَرُ وَكَسَّرَ الْبَرَاءَ وَالْعَوْمَرُ
 وَأَنَا ابْنُ الْأَكْوَجِ فَأَلْجَأُهُمْ أَنْ يَبْشُرُوا
 فِي هَذِهِ هَذِهِ الْعَوْمَرُ وَأَنَا ابْنُ فَلَانٍ (أَقُولُ) خَذْهَا
 الْحَقِيقُ (أَقُولُ) أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمَطْلَبِ كَسَّرَ الْعِطَاشَ
 فِيهَا وَفِيهِ النَّبِيُّ وَفِيهِ الْمَطْلَبُ كَسَّرَ الْعِطَاشَ
 فِي الْعَوْمَرِ *

إِذَا نَزَلَ الْعَدُوُّ عَلَى حَكْمٍ * حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ
شَا سَعْدُ بْنُ سَعْدٍ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي أُمَامَةَ هُوَ ابْنُ
سَهْلٍ بْنِ حَبِيبٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
لَمَّا تَلَّتْ بَنُو أَوْفَيْطَةَ عَلَى حَكْمٍ سَعْدُ هُوَ ابْنُ مَعَادٍ نَعَتْ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ فَرَسًا مِنْهُ نَحَاءُ
عَلَى حِمَارٍ فَلَمَّا دَنَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ فَجَاءَ فَطَسَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهُ إِنَّ هَؤُلَاءِ تَزْكُوا عَلَيَّ حَكَمَاتٍ
قَالَ فَايُحْكَمْ أَنْ تَقْتُلَ الْعَائِلَةَ وَأَنْ تُسَيِّدَ لِدَرْزِيَّةٍ
قَالَ لَمَّا حَكَمْتَ فِيهِمْ حَكَمَ الْمَلِكُ * نَابِثٌ قَتَلَ
الْأَسِيرَ وَقَتَلَ الصَّبْرَ * حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا مَالِكٌ
عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ وَعَلَى
رَأْسِهِ الْمَغْفِرُ فَلَمَّا رَزَعَهُ حَاءٌ رَجُلٌ فَقَالَ إِنَّ ابْنَ حَطْلٍ
مُسْتَعَانٌ بِأَسْنَانٍ رَاكِبَةٍ فَقَالَ أَقْبِلُوهُ نَابِثٌ هَذَا
يَسْنَانُ بْنُ الرَّجُلِ وَمَنْ لَمْ يَسْنَانُ سِرٌّ وَمَنْ رَكِبَ رَكَبَتَيْنِ
عِنْدَ الْقَتْلِ * حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَنَا سَعْدُ بْنُ أَبِي هُرَيْرَةَ
أَخْبَرَنِي عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَعْيَانَ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ جَارِيَّةَ
الْمُتَّقِي وَهُوَ حَلِيفُ بَنِي فَرَّةَ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي هُرَيْرَةَ
أَنَّ أُمَامَةَ هُرَيْرَةَ قَالَتْ نَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عَشْرَةَ رَهْطٍ سَرِيَّةَ عَيْنَاءَ وَأَمْرُهُنَّ عَامِرَةَ نَابِثٌ

باب ما نُسبوا إذا نزل العدو أي من
المسلمين على حكم رجل من المسلمين رقبته لما
نزلت بنو أوفيتة رقبته على حكم سعد هوان من اليهود
من قطعته عن رقبته على حكم سعد هوان من اليهود
وكان ناسكاً لله عليه وسلم فقام صرهم خنساء
ومشوا في قلوبهم إلى الرب فادعوا أن ينزلوا على
الله في قلوبهم إلى الله عليه وسلم فقام
حكم رسول الله وكان قد ركب في قلوبهم
سعد بن معاذ ولائهم لما نزلت على حكم
بسم الله فقام من ركب الله عليه وسلم فقام
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام
أي قريب من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام
قيل الأسير وقتل الصبر وفي الحديث النبي من
قيل برئ شيء من الحيوان صبر ولا يكسبه من قبل
موت شيء من الحيوان صبر ولا يكسبه من قبل
الأسير صبر ولا يكسبه من قبل موت شيء من الحيوان
والطاعة لله تعالى وأمره من لا يسمع الله أو عبداً
الغني بيب ما نُسبوا إذا نزل العدو أي من المسلمين
أي على البليان *

الانصارى حذ عاصم بن عمر بن الخطاب فانطلقوا حتى
اذا كان بالهذاه وهو بين عسقلان ومكة ذكروا الحية
من هذيل يقال لهم بنو الحيات فنفر الصخر فريسا من
انتي رجل كلهم رام فاقصصوا انادهم حتى وجدوا
ما كلهم نعر اترودوه من المدينة فقالوا هذ
تمزيترب فاقصصوا انادهم فلما راهم عاصم
واسماجه نجا الى قذفة واحاط بهم القوم فقالوا
لهما ازلوا واعطونا بايديكم ولكن العهد والميثاق
ولا نفعل منكم احدا قال عاصم بن ثابت امير السرية
اما انافو الله لا اترل اليوم من ذمة كافرا اللهم اخبر
عنا بئك فمروهم بالنبل فقتلوا عاصما في سبعة
قترال اليهم ثلاثة رهط بالعهد والميثاق منهم
خبث الانصارى وابن دثنة ورجل اخر فلما
استمكنوا منهم اطلقوا اوتار قسيهم فاقنعوهم
فقال الرجل الثالث هذا اول القدر والله لا اضعيكم
ان في هؤلاء لاسوء بريد القتل فحسدوه
وعالجوه على ان يصحبهم فابى فقتلوه فانطلقوا
بحبب وابن دثنة حتى باعوهما بمكة بعد وقعة
بدر فاستاع حبيبا بنو الحارث بن عامر بن نوفل
ان عند مناف وكان خبث هو قتل الحارث بن
عامر بن مديدر فلبث خبث عند همداسرا فاخبرني

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ النَّبِيِّ الْحَارِثِ أَخْبَرَنَا أَنَّهُ أَخْبَرَنَا أَنَّهُ جَاءَ
 الْخَبَرُ أَنَّ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ فَوَجَدْتُهُ مُجْلِسًا
 عَلَى الْخَيْدِ وَالْمُوسَى بِيَدِهِ فَمَرَعْتُ فَرَعَةً عَنْ رِجْلِهَا خَبِيرَةً
 فِي وَجْهِهَا فَقَالَ تَحْسَبِينَ أَنَّ أَقْتَلَهُ مَا كُنْتُ لَا أَفْعَلُ
 ذَلِكَ وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ أَسِيرًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ خَبِيرٍ
 وَاللَّهِ لَقَدْ وَجَدْتُهُ يَوْمًا يَأْكُلُ مِنْ قُطِيفٍ عَيْنَ يَدِهِ
 وَأَنَّهُ لَمُتَّقٍ فِي الْخَيْدِ وَمَا يَمْلِكُ مِنْ ثَمَرٍ وَكَانَتْ
 تَقُولُ أَنَّهُ لَوْ رَفِقَ مِنَ اللَّهِ رَذْفُ خَبِيرٍ فَلَمَّا خَرَجُوا مِنَ الْحَرَمِ
 لِيَقْتُلُوهُ فِي الْجَلِّ قَالَ لِمَنْ خَبِيرٌ ذُرْوَيْ أَرْفَعِ رُكْعَتَيْنِ
 فَتَرَكُوهُ فَرَكْعَتَيْنِ ثُمَّ قَالَ لَوْلَا أَنَّهُ نَظَنُوا أَنَّهُ مَا بِي
 جَرِحَ لَطَوَّلَهَا اللَّهُ أَحْصِيهِمْ عَدَدًا *

مَا بَالِي جِينٍ أَقْتَلَ مُسْلِمًا عَلَى إِشْقٍ كَانَ لِلَّهِ مَصْرُوعِي
 وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الْأَلَمَةِ وَالْإِسْنَاءِ بَارِكْ عَلَى أَوْصَالِ شَلُومِ مَرْجٍ
 فَفَتَلَهُ ابْنُ الْحَارِثِ فَكَانَ خَبِيرٌ هُوَ سَنَ الرُّكْعَتَيْنِ لِكُلِّ
 أَمْرٍ مُسْلِمٍ قِيلَ صَبْرًا فَاسْتَبَابَ اللَّهُ لِعَاصِمِ بْنِ ثَابِتٍ
 يَوْمَ أُصَيْبٍ فَأَخْبَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصْحَابَهُ
 خَبَرَهُمْ وَمَا أُصَيْبُوا وَبَعَثَ نَاسًا مِنْ كَفَّارٍ قُرَيْشٍ إِلَى
 الْعَاصِمِ جَاءَ حَدَّثُوا أَنَّهُ قُتِلَ لِبُؤْسِ بَشَرَةٍ مِنْهُ
 يُعْرَفُ وَكَانَ قَدْ قُتِلَ جَلَدًا مِنْ عَظْمَائِهِمْ فَبُعِثَ إِلَى
 الْعَاصِمِ بِمِثْلِ الظِّلِّ مِنَ الدِّبْرِ فَمَتَّه مِنْ رَسُولِهِمْ

رقوله عن ابن جهم قال قال الله له
 كسر الحاف وسكون الطاء اي شقود عبد
 ر قوله لوقى اى لعبد ر قوله ذرونى اى
 ر قوله ما لى جهمى من القتل ر قوله لوطى لى
 يعنى الصلابة وفى نسخة لوطى لى يعنى الرقة
 وهو بين لولا والظلمة سقط من نسخة اخرى
 شرح عليها الكرماتى قد دره بخلافه
 الرقعتين اولا لانهما بعد صرح بخلافه
 الله احصهم عدد اى عصىهم بالعدا ر قوله
 اى فى الخشب عد اى عصىهم بالعدا ر قوله
 على اى شقى عصى ر قوله فذات الاله اى وجه الله
 وذلك اى على ر قوله فذات الاله اى وجه الله
 وطلبوا به *

هذه لبنا من لاخلق له أو نأكله ليس هذه من لا
 خلأق له ثم أرسلت إلى هذه فقال بغيرها أو نصيب
 بها بعض حاجتك * ثاب كنف بغرض الإسلام
 على النبي * حدثنا عبد الله بن محمد بن هشام أنا معمر
 بن الزهري أخبرني سالم بن عبد الله عن ابن عمر رضي الله
 عنهما أنه أخبره أن عمر رضي الله عنه انطلق في رهط
 من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مع النبي صلى الله عليه
 وسلم قبل أن يصياد حتى وجدوه يلعب مع الغلمان
 عند أطعمي مغالة وقد قارب يومئذ ابن صبياد
 يحكم فلم يشمر حتى ضرب النبي صلى الله عليه
 وسلم ظهره بدهن ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم
 أشهد أني رسول الله فنظر إليه ابن صبياد فقال
 أشهد أنك رسول الأمتين فقال ابن صبياد للنبي
 صلى الله عليه وسلم أشهد أني رسول الله فقال
 له النبي صلى الله عليه وسلم أمت بالله ورسوله
 قال النبي صلى الله عليه وسلم ماذا ترى قال ابن
 صبياد يا بني صادق وكاذب قال النبي صلى الله عليه
 وسلم خلط عليك الأمر قال النبي صلى الله عليه وسلم
 إلى قد حبات لك حديثا قال ابن صبياد هو الذخ
 قال النبي صلى الله عليه وسلم إحصا فلن تعد و
 قد رن قال عمر يا رسول الله ابدن لي فيه أضرب

باب بالنون كيف يعرض الإسلام على الجاهل
 رسول الله صلى الله عليه وسلم في مكة
 الطم وهو الباطن من الانها راوحي من قصة
 الجنة واللا فطحت من الانها راوحي من قصة
 رسول الله صلى الله عليه وسلم في مكة
 واللا فطحت من الانها راوحي من قصة
 ومشددة في خلاف بعض الشيء
 على عادة الكهان في خلاف بعض الشيء
 الشاطين من غير وقوف على تمام البيان
 احسانا لخواصهم كذا في خبر واستهان به
 الملهة آخره هجرة كذا في خبر واستهان به
 اسكت مثلا على ذلك لا رسول الله صلى الله عليه وسلم
 اعان نجا وزان قدر الذي يدركه الكهان من
 لا هند إلى بعض الشيء ولا نجا وزانه إلى النبي

عَدَمَهُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ بَيْتَهُ إِنْ بَكَتْهُ فَلَنْ تَسْلُطَ
عَلَيْهِ وَإِنْ لَمْ يَبْكْهُ فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَلْبِهِ قَالَ ابْنُ عُمَرَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا انْطَلَقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَابْنُ
ابْنِ كَعْبٍ يَا لِيْلَانِ الْخَلِّ الَّذِي فِيهِ ابْنُ صَيَّادٍ حَتَّى إِذَا
دَخَلَ الْخَلِّ طَلِقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَنِي بَجْدِوَعِ
الْخَلِّ وَهُوَ يَحْتَلُّ ابْنَ صَيَّادٍ أَنْ يَسْمَعَ مِنْ ابْنِ
صَيَّادٍ شَيْئًا قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ وَإِنْ صَبَّاحًا مِنْ مَضْطَجِعِهِ
عَلَى فِرَاسِيهِ فِي فُطَيْفَةٍ لَهُ فِيهَا دَرَمَةٌ فَزَاتُ أُمِّ
ابْنِ صَيَّادٍ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَسْمَعُ
بَجْدِوَعِ الْخَلِّ فَقَالَتْ لِابْنِ صَيَّادٍ أَيُّ صَافٍ
وَهُوَ اسْمُهُ فَشَادَ ابْنُ صَيَّادٍ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ بَرَكْتُه بَيْنَ وَفَاءَ سَلَامٍ قَالَ ابْنُ
عُمَرَ قَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّاسِ فَأَتَى
عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ ذَكَرَ الدَّجَالَ فَقَالَ إِنْ
أُنْذِرَكُمْ مَوْتَ وَمَا مِنْ بَيْتٍ إِلَّا قَدْ أُنْذِرَ قَوْمَهُ
لَقَدْ أُنْذِرَ نَوْحُ قَوْمَهُ وَلَكِنْ سَأَى قَوْلَ لَكُمْ فِيهِ
قَوْلًا لَمْ يَنْقَلِبْ بَنِي لَعُومِيهَ يَتْلُونَ أَنَّهُ أَعُودٌ وَأَنَّ اللَّهَ
لَيْسَ بِأَعُودٍ * بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
لِلْيَهُودِ اسْأَلُوا اسْأَلُوا قَالَتِ الْمُعَرِّبَةُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
بَابُ إِذَا اسْأَلَكُمْ قَوْمٌ فِي دَارِ الْحَرْبِ وَلَهُمْ مَالٌ
وَأَرْضُونَ فَهِيَ لَكُمْ * حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ

قوله فلن تسلط عليه اي لا يمتدح هو الذي
يقوله ولقد عرفت انما
بني بن عمر قوله بجدوع الخلق اي انا
البحر وكثير النور اي يسمي الخفة وسكونها
دوم واه منقوشة فيم ساكنة فزاد الخفاء
اي منقوشة في باب قول النبي صلى الله عليه وآله
ليهود اسئلوا اسئلوا في دار السلام اي في دار
من العقاب التي هي دار السلام والحرية واما قوله
فمن من على الحرية انا (قوله)

من بلاد هند سبتر * باب كتابة الامام
الناس * حدثنا محمد بن يوسف ثنا شيبان عن الانعم
عن ابي وايل عن جديفة رضي الله عنه قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم اكثروا الى من تلفظ بالاسلام
من الناس فكذلك الله الدنيا وخمس مائة رجل فقلنا
نخاف ونحن الف وخمس مائة قلقد رأينا ابنا حتى
ان الرجل يصلح له صدقة وهو حائف * حدثنا عبد ان
عن ابي خزيمة عن الانعم فرجيد فاهم خمس مائة قال ابو
معاوية ما بين ستمائة الى سبعمائة * حدثنا ابو نعيم
ثنا شيبان عن ابي جريح عن عمر بن زيار عن ابي
مصدق عن ابي عيسى رضي الله عنه قال جاء رجل الى
النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان
كنت في غزوة كذا او اذ او امر في حاجة قال اذجع
فخرج مع امرائك * باب ان الله يؤيد الذين
ياكفون الما جرح * حدثنا ابو الهيثم اننا سمعنا عن الزهري
عن وحميد بن محمد بن عجلان ثنا عبد الرزاق اننا سمعنا
عن الزهري عن ابي بن السائب عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال شهدنا ما سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم جبر
فقال رجل من بني الاسلام ما من اهل النار
فلا يضرهم فقال فاقول الرجل فقل لا يضرهم فاقصا
جرحا فقبيل يا رسول الله الذي قلت انه من اهل

باب كتابة الامام الناس بالضم معمود
للغدير والكتاب لثنا عليه اي من الخطبة او غيره
وقوله عن ابي جريح عن عمر بن زيار عن ابي
النعمان عن ابي جريح عن عمر بن زيار عن ابي
معاوية ما بين ستمائة الى سبعمائة * حدثنا ابو نعيم
ثنا شيبان عن ابي جريح عن عمر بن زيار عن ابي
مصدق عن ابي عيسى رضي الله عنه قال جاء رجل الى
النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان
كنت في غزوة كذا او اذ او امر في حاجة قال اذجع
فخرج مع امرائك * باب ان الله يؤيد الذين
ياكفون الما جرح * حدثنا ابو الهيثم اننا سمعنا عن الزهري
عن وحميد بن محمد بن عجلان ثنا عبد الرزاق اننا سمعنا
عن الزهري عن ابي بن السائب عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال شهدنا ما سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم جبر
فقال رجل من بني الاسلام ما من اهل النار
فلا يضرهم فقال فاقول الرجل فقل لا يضرهم فاقصا
جرحا فقبيل يا رسول الله الذي قلت انه من اهل

النار فانه قد قاتل اليوم ثمانا لاسد بابا ودرمانه فقا
النبى صلى الله عليه وسلم الى النار قال فكم ذبحوا من الناس
ان يقاتل فبينما هم على ذلك اذ بيل انه لم يبق وكنز
به جراحا شديدا فلما كان من الليل لم يصب على الخراج
فقتل نفسه فاخبر النبى صلى الله عليه وسلم بذلك
فقال الله اكبر اشهد اني عند الله ورسوله ثم
امر بالا فنادى بالناس انه لا يذخل الجنة الا
نفس مسلمة وان الله ليؤتيه هذا الدين بالرجل
الفاجر * باب من قاتل في الحرب من غير
امر ثم اذ اخاف العدو * حدثنا يعقوب بن ابراهيم
شا ابن مليحة عن ايوب عن حميد بن هلال عن ابي
ابن مالك عن حماد بن عمار قال خطب رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال اخذ الراية زيد فاصيب ثم اخذها
جعفر فاصيب ثم اخذها عبد الله بن رواحة فاصيب
ثم اخذها خالد بن الوليد عن غير امر ثم ففتح عليه وما
يسير في اوقال ما يسترهم منهم عندنا وقال وان عتبه
لقد رقا * باب العون بالمدد * حدثنا محمد
ابن بشير ثنا ابن ابي عمير عن ابي عبد الله بن يوسف عن سفيان
عن قتادة عن ابن ابي عمير عن ابي عبد الله عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه رجع وكواك وعصنة وسواك
فرعواهم قد اسلموا واستمدوا على ايمهم فامد هذه

ارفعه ولكن يشهد به النور اقول فانما
البرصم والبرصم من النور والبرصم
البرصم والبرصم من النور والبرصم
نفسه امير على قوم في الحرب من غير امر
غير ناصح الامام او ناصح باب العون
بالمدد الميم الميم من النور والبرصم
العون من النور والبرصم من النور
وسكون النور والبرصم من النور
البرصم من النور والبرصم من النور
البرصم من النور والبرصم من النور
البرصم من النور والبرصم من النور
البرصم من النور والبرصم من النور

عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ ذَهَبَ قُرَيْشٌ لَهُ
تَاخُذَةُ الْعَدُوِّ فَظَهَرَ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ فَرَدَّ عَلَيْهِ فِي ذِمَّةِ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ فَالْمَحْمُودُ بِالرُّومِ
فَظَهَرَ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ فَرَدَّ عَلَيْهِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ بَعْدَ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ نَحْنُ يَحْيَى
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا أَتَى فَلَقِيَ بِالرُّومِ فَظَهَرَ عَلَيْهِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ
فَرَدَّ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ وَإِنَّ فَرَسًا لَابْنِ عُمَرَ تَعَارَفَ فَلَقِيَ
بِالرُّومِ فَظَهَرَ عَلَيْهِ فَرَدَّ عَلَيْهِ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
ابْنُ بُوْنَسٍ شَاهِدٌ عَنْ مَوْسَى بْنِ عُفَيْفَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ كَانَ عَلَى فَرَسٍ يَوْمَ لِقَاءِ الْمُسْلِمِينَ وَأَمِيرُ
الْمُسْلِمِينَ يَوْمَئِذٍ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ بَعَثَهُ أَبُو بَكْرٍ فَاحْذَرِ
الْعَدُوَّ فَلَمَّا هَرَمَ الْعَدُوَّ رَدَّ خَالِدُ فَرَسَهُ * بَابُ
مَنْ تَكَلَّمَ بِالْعَرَبِيَّةِ وَالرُّطَانَةِ وَقَوْلُهُ نَعَا لِي
وَأَخْلَافِي السِّنِّيَّةِ وَالْوَالِيَّةِ وَقَوْلُهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ
وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رُسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِيهِ * حَدَّثَنَا
عُمَرُو بْنُ عَلِيٍّ شَا أَوْعَامِي أَنَا حُظْلَةُ بْنُ أَبِي سَعْيَانَ
أَنَا سَعِيدُ بْنُ مَيْمَنَةَ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا قَالَا قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَنَّبْنَا بِهَيْمَةَ لَيْسَا
وَلَمْ نَحْنِ صَاحِبَا مِنْ شَعْبٍ فَنَعَالَ أَنْتَ وَنَفَرُ فُصَّاحُ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا أَهْلَ الْخَنْدَقِ إِنَّ

وقوله قال ذرني ذر وقال قوله وابق صله
اي لا يعمروا اليومك كما عند عبد الرزاق
وقوله فلما هزم العدو وبهم الهاء مينا المفعول
والعدو وقعناش عن الفاعل روي في نسخة هزم
والمفعول مينا الفاعل اي هزم الله العدو
بفتح الهاء من تكلم بالعربية اي يجوز كسر هاء من
بأنك من تكلم بالارامية ويحذف كسر هاء من
وقوله والوطانة فتح روي في نسخة والوطانة
التي هي لسان العرب في قوله والوطانة
اي من لسان الله اخذ في لسانكم ووافي هذا
نقلكم واشكاله الفاعل في نسخة في نسخة
الاشياء لا تتكلم واحدة ولا رعاوة
شخص واحد ولا جهة ولا نظير ولا أسلوب
ولا فتح ذلك من صنف الفقه والحواله روي
والعامة يامر بالحد وسواها ولا خلاف
والاعطاء وهذا هو الواو والواو لا خلاف
ذلك موقوف على ما روي ولا في
أعقب وقيل كانت وكانت
منها واحد الواقع في الجمل
والالاسم في نسخة
مستثنى
كسرة

يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْنِيْ مَا قَوْلُ لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَمْلَكْتُكَ
وَعَلَى قَبْلِهِ صَابَتْ فَمَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْنِيْ مَا قَوْلُ
لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَمْلَكْتُكَ أَوْ عَلَى قَبْلِهِ دَفَعَا
تَحَقَّقَ فَمَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْنِيْ مَا قَوْلُ لَا أَمْلِكُ لَكَ
شَيْئًا قَدْ أَمْلَكْتُكَ وَقَالَ أَيُّوبُ عَنْ أَبِي حَتِيَّانَ فَرَسَ لَهُ
حُجْمُهُ **باب** الغلبيل من الغلول ولزبذ كز
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ عَرَفَ
مَتَاعَهُ وَهَذَا الصَّخْرُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ شَا مَعِيَّانَ
عَنْ عَمْرِو بْنِ سَالِمٍ أَنَّ ابْنَ الْجَعْفَرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ
كَانَ عَلَى نَقْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ يَقَالُ لَهُ
زُكْرَةٌ فَذَاتَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
هُوَ فِي النَّارِ فَذَهَبُوا يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ فَوَجَدُوا عِبَادَةً
فَذَعَلَهَا قَالُوا بُوْعِدَ اللَّهُ قَالُوا بِنِ سَلَامٍ زُكْرَةٌ يَقْبِي بَيْعُ
الْكَافِرِ وَهُوَ مَضْبُوطٌ كَذَا **باب** مَا يَكُونُ مِنْ دَجِ
الْأَبْلِ وَالْقَعَمِ فِي الْمَغَامَةِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ سَهْبِيلٍ شَا
أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ عَنْ عِيسَى بْنِ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو
بْنِ زَادٍ قَالَ كَاتَمَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَدَى
الْخَلِيفَةِ فَأَصَابَ النَّاسَ جُوعٌ وَأَصْبَحْنَا إِذَا وَغْنَمًا
وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْرَجَ النَّاسَ فَيَجْلُوا
فَنُصَبُوا الْقُدْرَةَ فَمَرَّ بِالْقُدْرَةِ فَكَفِنَتْ ثُمَّ قَسَمَ
فَنَدَلَ حُسْرُوهُ مِنَ الْقَنَمِ بِيَعِيرٍ فَذَمَّهَا وَفِي الْقَوْمِ

باب الغلبيل من الغلول هل هو مثل حكم
الكلب أم لا وقوله على مثل النجاشي على ما رواه
جليل من الأئمة وقوله رسل الله فيكم
في هذه الرواية بينها وبين ما ذكره الرواة الأخرى
مفتوحة وكان الأسود وكان يمسك بالهنا
الله في القتال وفي شرحه في الحنفية ما هما
أهدأ له هولاً في بعض الروايات على ما رواه
وقوله هو في النار على بعض الروايات
عنه **باب** ما يكون من دج
المغامر وقوله فاذنوا بالسلام
يعلم أن القصة وقعت في دار الإسلام
لها ولأن القصة وليست على الأقسام لهم قال
لغول فيها يذبح السلام إلا ما قسم لهم قال
ياخذوا في أرض الإسلام إلا ما قسم لهم قال
الهرب وقاله في أرض الإسلام إلا ما قسم لهم قال
قولهم في أرض الإسلام إلا ما قسم لهم قال
فقالوا في أرض الإسلام إلا ما قسم لهم قال
المهلة الشدة أو الشدة

بعد الفتح * حدثنا آدم بن أبي أياس شاسيان عن من هو
 عن مجاهد بن طائوس عن ابن عباس رضي الله عنهما قال
 قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة لا هجرة
 ولكن جهاد ونية وإذا استنصرتم فانصروا * حدثنا
 إبراهيم بن موسى أخبرنا يزيد بن زريع عن جالد بن أبي
 عثمان النهدي عن مجاهد بن مسعود جاء مجاهد باخيه
 جالد بن مسعود إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال هذا
 جالد يبايعك على الهجرة فقال لا هجرة بعد فتح
 مكة ولكن أبايعه على الإسلام * حدثنا علي بن عبد
 الله شاسيان قال سمروا بن جريح سمعت عطاء
 يقول ذهبت مع عبيد بن عمير إلى عائشة رضي الله
 عنها وهي مجاورة بنيت فقال لنا انه طعت للهجرة
 منذ فتح الله على نبيه صلى الله عليه وسلم مكة *
 باب إذا اضطر الرجل إلى النظر في شعور أهل
 الذمة والمؤمنات إذا عصيان الله وتجردهن من
 النياب * حدثنا محمد بن عبد الله بن خوشب الطائي
 ثنا هشيم أخبرنا حصين عن سعد بن عبيدة عن أبي
 عبد الرحمن وكان غائبًا فقال لابن عتيبة وكان
 عليهما ابني لأعمى ما الذي جرأ صاحبك في الذم
 سمعته يقول نعمني النبي صلى الله عليه وسلم و
 الزبير فقال أشواذ وضة كذا وتجذون بها

رقول وهي مجاورة بغير فتح المثلثة وكند
 المودة وبعد التفتة الساكنة راء بالضم
 لا في ذروعه لغيره جبل عظيم بالزبدية
 على سائر الداهية إلى بني رقول من فم
 الله على نبيه الحار لأن المؤمنين كانوا يرون
 بدنيهم بال... بالنون إذا اضطر الرجل إلى
 النظر في شعور أهل الذمة بهم ماء اضطر
 كما في العينة ورواها إذا جردوا في تقديده
 جرد الصلوة رقول جرد الجيم المتعقبة
 والراء الشدة

امرأة أعطاهَا حاطبٌ كتاباً فأتينا الروضة فقلنا
 الكتاب قالت لم يعطني قلنا لخرجن أولاً جردنا
 فخرجت من محضتها فأرسل إلى حاطب فقال
 لا تجعل والله ما كبرت ولا ازددت إلا سلاماً
 حباً ولم يكن أحد من أصحابك إلا وله بمكة من يدفع
 الله به عن أهله وماله ولم يكن لحداً فاحتب
 أن أتجد عندهم بدأ فصدقه النبي صلى الله عليه و
 سلم قال عجرد عني ضرب عنه فانه قد نأق فلما
 ما يذرك لعل الله اطلع على أهل بدر فقال اعملوا
 ما شئتم فهذا الذي جراه * ثابست استقبال
 الغزاة * حدثنا عبد الله بن أبي الأسود ثنا يزيد بن
 زريع وحميد بن الأسود عن حبيب بن الشهيد عن أبي
 حنيفة قال قال ابن الزبير بن جعفر رضي الله عنهم
 أنكر إذا تلقينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
 أنا وأنت وأبن هبنا قال نعم فجلنا وتركنا * حدثنا
 مالك بن اسمعيل ثنا ابن عيينة عن الزهري قال قال
 السائب بن يزيد رضي الله عنه ذهبنا لنلق رسول الله
 صلى الله عليه وسلم مع الصبيان إلى ثنية الوداع * ما
 ما يقول إذا رجع من الغزو * حدثنا موسى بن اسمعيل
 ثنا جويرية عن نافع عن عبد الله رضي الله عنه أن النبي
 صلى الله عليه وسلم كان إذا أقبل كثيراً ما قال آمين

روى فانه قد نأق قال ذلك لانه والى
 كعاد قريش وباطنهم وانما فعل ذلك حاطب
 من أجله فغضبوا ووقد علم الله صدق نبوته
 فبجاء من ذلك فهذا الذي جراه أي هذا الذي
 مسرعنا رضي الله عنه على الدواب
 استقبلنا الغزاة أي عند رجوعهم من غزوهم
 الا وهو الشهد بنفع الشبان الجوع وكس هذه الكلمة
 انما رجع من الغزو فورد أبو نافع أي عن راجعون
 إلى الله (قوله) *

إِنْ شَاءَ اللَّهُ نَأْتِيُونَ عَابِدُونَ حَامِدُونَ لِرَبِّنَا سَاجِدُونَ
صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ وَنَصَرَ عَبْدَهُ وَهَرَمَ الْأَخْرَابَ وَخَدَّاهُ
* حَدَّثَنَا أَبُو مَعِينٍ سَاعِدُ الْوَارِثِ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي
اسْتِخْلَافٍ عَنْ إِبْنِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا مَعَ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقْعَلَةً مِنْ عَسْفَانَ وَرَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رَأْسِهِ وَقَدْ أَرَدَ فِي صَفِيَّةٍ بِنْتِ
حُجْرٍ فَقَامَتْ نَاقَتُهُ فَضَرَعَ جَمِيعًا فَأَقْبَحَهُ أَبُو طَلْحَةَ
فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ قَالَ عَلَيْكَ
الْمَرْأَةُ قُتِلَتْ نَوْبًا عَلَى وَجْهِهِ وَأَنَا هَا فَالْقَاهَا عَلَيْهَا
وَأَصْلَحَ لَهَا مَرْكَبُهَا فَرَبَّكَ وَانْكَفَرَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا اشْتَرَفَا عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ أَبِوْنَ نَاسِوْنَ
عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ فَلَمَّا بَزَنَ يَقُولُ ذَلِكَ حَتَّى دَخَلَ
الْمَدِينَةَ * حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ الْمَغْضَلِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي
اسْتِخْلَافٍ عَنْ إِبْنِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَبِلَ هُوَ وَأَبُو
طَلْحَةَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ صَفِيَّةٌ مَرَدُّهَا عَلَى رَأْسِهِ فَلَمَّا كَانُوا بَعْضَ الطَّرِيقِ
عَثَرَتِ النَّاقَةُ فَضَرَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمَرْأَةُ
وَأَنَّ أَبَا طَلْحَةَ قَالَ احْسِبْ قَالَ أَقْبَحَهُ عَنْ بَعِيرِهِ فَأَنَّى
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ جَعَلَنِي
اللَّهُ فِدَاكَ أَهْلَ أَصَابِكَ مِنْ شَيْءٍ قَالَ لَا وَلَكِنْ عَلَيَّ
الْمَرْأَةُ فَأَنَّى أَبُو طَلْحَةَ نَوْبَةً عَلَى وَجْهِهِ فَقَصَدَ قَصْدَهَا

رَقُولُهُ نَاسِوْنَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى رَقُولُهُ صَدَقَ
اللَّهُ وَعْدَهُ أَيُّهَا وَعْدُهُ مِنْ أَعْلَى رَدِيهِ
رَقُولُهُ وَنَصَرَ عَبْدَهُ أَيُّهَا وَنَصَرَ عَبْدَهُ
وَسَلَّمَ عَلَى عِدَانِهِ رَقُولُهُ وَهَرَمَ الْأَخْرَابَ
نَحْنُ فِي شُرُوعِ الْخَلْقِ رَقُولُهُ وَخَدَّاهُ
بِالنَّهْضِ إِلَى الزُّوْلُمَةِ رَقُولُهُ وَالْقَاهَا إِلَى الْخَيْبَةِ
حَتَّى لَا يَنْظُرَ الْخَيْبَةَ رَقُولُهُ وَالنَّوْبَ وَلَا يَذَرُ
الَّذِي الْقَاهَا عَلَى وَجْهِهِ السَّلَامَ وَالْمَرْأَةَ الزُّوْلُمَةَ
وَالْقَاهَا إِلَى النَّوْبِ وَقَالَ عَلَيْكَ بِالْمَرْأَةِ الزُّوْلُمَةَ
وَأَنْظُرْ أَسْرَعَ وَلَيْسَ بِأَيُّهَا رَقُولُهُ

فَأُلْقِيَ نَوْمُهُ عَلَيْهَا فَقَامَتِ الْمَرْأَةُ فَشَدَّتْ لَهَا عَلَى رِجْلَيْهَا
 فَرَكِبَا فَنَسَا زَوْجُهَا حَتَّى إِذَا كَانَا بَاطِنَ الْمَدِينَةِ أَوْ قَالَ
 اسْتَرْفَوْا عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبُو نَابِثٍ
 عَابِدُونَ لِرَبِّبَا حَامِدُونَ فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُهَا حَتَّى دَخَلَ الْمَدِينَةَ

انتهى الخبر الرابع وبليده اول الجزء
 الخامس بسم الله الرحمن الرحيم
 باب القبلة اذا قدم
 من سفر

